

هَذِهِ الْوَلَّةُ
إِلَيْكُ

تَخْرِيجُ أَحَادِيثِ

الصَّابِحُ وَالسَّيْفُ

تَصْنِيفُ

الْحَافِظِ أَحْمَدَ بْنِ عَثَمَةِ بْنِ حَمْرَاءِ الْعَسْقَلَانِيِّ
الْمُتَوفِّيَّ سَنَةُ (٨٥٦) هـ

وَبِحَاشِيَّةِ

النَّفَرِ الصَّرِيحِ لَا انْتَقَرَّ بِهِ أَهَادِيثُ الْمَصَابِحِ لِلِّيَامِ الْعَالَمِيِّ
وَالْأَجْوَبَةِ عَلَى أَهَادِيثِ الْمَصَابِحِ لِلْحَافِظِ الْجَرِي

تَخْرِيجُ الْمَلَوِّدَةِ الْمُهَبَّتِ

مُحَمَّدُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلَبَانِيِّ
رَحْمَةُ اللَّهِ

تَحْقِيقُهُ

حَلَّيِّ بْنِ حَمْسَةِ عَبْدِ الْحَمِيرِ الْمَلَبِّيِّ

المَجَلَّدُ الثَّانِي

دَارُ ابْنِ عَفَّانَ

دَارُ ابْنِ الْقَيْسَمِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

جَمِيعِ الْحُقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

١٤٦٢ - ٢٠٠١ مـ



دار ابن عفان للنشر والتوزيع

هَاتَفٌ : ٨٣٢٤٥٤٥ - فَاکسٌ : ٨٠٥٦٥٥٤
الدَّمَّام - مدِيْنَةِ الْعَالَم - صَرِيبٌ : ٤٣٢٤٥
الْهُمَزَ الْبَرِيدِيَّ : ٣١٩٥١ بَرِيدِ الْخُبْرَ

دار ابن عفان

لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ

القاهرة - ١١ ش درب الأزبك - الأزهر - خلف الجامع الأزهر
المجية - ت : ٣٢٥٥٨٤٠ - صرب : ٨ بَيْنِ السَّرْيَاٰتِ
هَاتَفٌ مَحْمُولٌ : ٠١٥٨٣٦٣٦
جَمِيعُهُورَيْةِ مَصْرُ الْعَرَبِيَّةِ

E.mail : ebnaffan@hotmail.com

٢٥ - باب الإمامة

من «الصحاح»:

١٠٧٤ - عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، أنه قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: «يُؤمِنُ الْقَوْمُ أَفْرَأُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ - تعالى -؟ فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنْنَةِ؛ فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنْنَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً؛ فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِنَّةً، وَلَا يَؤْمِنُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ». [٧٩٨]

□ مسلم [٢٩٠/٦٧٣]، والترمذى [٢٣٥/٦٧٣] في الصلاة عن أبي مسعود رضي الله عنه.

ويروى: «في أهليه، ولا يقعده في بيته على تكرمي إلا بإذني».

□ مسلم [٢٩١/٦٧٣] عنه فيها.

١٠٧٥ - وقال: «إذا كانوا ثلاثة؛ فليؤمهم أحدهم، وأحقهم بالإمامنة أقرؤهم». [٧٩٩]

□ مسلم [٢٨٩/٦٧٢]، والنسائي [٢/٧٧] عن أبي سعيد فيها.

١٠٧٦ - وقال: «إذا حضرت الصلاة؛ فليؤذن لكم أحدهم، ولئومكم أكثركم قرأنا». [٨٠٠]

□ البخاري [٦٢٨] (٦٣٠) (٦٣١) (٦٨٥) (٨١٩] في الصلاة عن مالك بن الحويرث، وسيعاد قريباً، وللبخاري [٤٣٠٢]، والنسائي [٩/٢] عن عمرو بن سلمة، عن أبيه نحوية.

مِنْ «الْحَسَانِ»:

١٠٧٧ - قال: «لَيُؤْذِنْ لَكُمْ خِيَارُكُمْ، وَلَيُؤْمِكُمْ قُرْأُوكُمْ». [٨٠١].

□ أَبُو دَاوُدَ [٥٩٠]، وَابْنُ مَاجَةَ^(١) [٧٢٦] فِي الصَّلَاةِ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

١٠٧٨ - وَقَالَ أَنَسٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: إِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يَوْمَ النَّاسَ، وَهُوَ أَعْمَى. [٨٠٢].

□ أَبُو دَاوُدَ^(٢) [٥٩٥] عَنْهُ فِيهَا.

١٠٧٩ - عن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:

«مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَا يَؤْمِنُهُمْ، وَلَيُؤْمِنُهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ». [٨٠٣].

□ الْثَلَاثَةُ [د ٥٩٦ ت ٣٥٦ س ٢/٨٠] عن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ فِيهَا.

١٠٨٠ - عن أبي أمامة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «ثَلَاثَةٌ لَا تُجَاوِرُ صَلَاتُهُمْ آذانُهُمْ: الْعَبْدُ الْأَبْقَى حَتَّى يَرْجِعَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ

وَرَزْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَإِمَامٌ قَوْمٌ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ».

غَرِيبٌ. [٨٠٤].

□ التَّرْمِذِيُّ [٣٦٠] عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، وَقَالَ: حَسَنٌ غَرِيبٌ^(٤).

(١) بإسناد ضعيف؛ فيه حسين بن عيسى الحنفي، ضعفه الجمهور، وقال البخاري في هذا الحديث: منكر.

(٢) وإنسانه حسن، قوله شاهدان، فهو صحيح؛ انظر « صحيح السنن » (٦٠٩).

(٣) وقال الترمذى: « حدثنا حسن صحيح ». .

قلت: وفيه نظر؛ فإن راوية أبا عطيه لا يعرف؛ كما قال جماعة، وانظر الحديث المقدم (١١١٧).

(٤) قلت: وأخرجه ابن أبي شيبة (٧/٤٧) وإنسانه حسن.

١٠٨١ - وقال: «ثلاثة لا تُقبلُ مِنْهُمْ صلاةً: مَنْ تَقَدَّمَ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَرَجُلٌ أتَى الصَّلَاةَ دِبَارًا - والدُّبَارُ: أَنْ يَأْتِيهَا بَعْدَ أَنْ تَفُوتَهُ -، وَرَجُلٌ اعْتَدَ مُحَرَّرَةً^(١).» [٨٠٥]

□ أبو ذاود [٥٩٣]، وأبن ماجه^(٢) [٩٧٠] عن ابن عمر فيها.

١٠٨٢ - وقال: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يَتَدَافَعَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ؛ لَا يَجِدُونَ إِمامًا يُصَلِّي بِهِمْ». [٨٠٦]

□ أبو ذاود [٥٨١]، وأبن ماجه^(٣) [٩٨٢] عن سلامة بنت الحمر.

١٠٨٣ - عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، أنه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «الجهادُ واجبٌ عَلَيْكُمْ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ: بَرًا أَوْ فَاجِرًا، وَإِنْ عَمِلَ الْكَبَائِرَ، وَالصَّلَاةُ واجبٌ عَلَيْكُمْ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ: بَرًا أَوْ فَاجِرًا، وَإِنْ عَمِلَ الْكَبَائِرَ، وَالصَّلَاةُ واجبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ: بَرًا كَانَ أَوْ فَاجِرًا، وَإِنْ عَمِلَ الْكَبَائِرَ». [٨٠٧]

□ أبو ذاود^(٤) [٢٥٣] فيها^(٥) من روایة مكحول عن أبي هريرة، وهو منقطع.

(١) اعتبده: استبعده واتخذه عبداً. اهـ. «قاموس».

(٢) وإنناه ضعيف؛ فيه عبد الرحمن بن زياد الأفريقي - وهو ضعيف -، عن عمران بن عبد العافري - وهو مجاهول -.

لكن الجملة الأولى منه صحيحة ثابتة، لها شواهد كثيرة؛ منها ما قبله، ومنها حديث ابن عباس الآتي (١١٢٨).

(٣) وأحمد في «المسندي» (٦/٣٨١)؛ وإنناه ضعيف؛ فيه مجاهولان، كما بيته في «ضعف سنن أبي داود» (٩١).

(٤) وروجه ثقات؛ لكن العلاء بن الحارث كان اختلط، ومكحول لم يلق أبا هريرة، كما قال الدارقطني، وأورده النهي في ما أنكر على عبد الله بن صالح - من روایة الطبراني عنه - ثم قال: «هذا مع نكاراته منقطع».

الفصل الثالث:

١٠٨٤ - عن عمرو بن سلامة، قال: كنا بماء ممر الناس، يمر بنا الركبان نسألهم: ما للناس؟! ما للناس؟! ما هذا الرجل؟! فيقولون: يزعم أن الله أرسله؛ أو حى إليه، أو حى إليه كذا، فكنت أحفظ ذلك الكلام، فكأنما يغرى^(١) في صدري، وكانت العرب تلوم^(٢) بإسلامهم الفتح، فيقولون: اتركوه وقومه؛ فإنه إن ظهر عليهم فهونبي صادق، فلما كانت وقعة الفتح؛ بادر كل قوم بإسلامهم، وبذر أبي قومي بإسلامهم، فلما قدم قال: جئتم - والله - من عند النبي حقاً، فقال: «صلوا صلاة كذا في حين كذا، وصلاة كذا في حين كذا، فإذا حضرت الصلاة؛ فليؤذن أحدكم، ول يؤمّكم أكثركم قرآنًا»؛ فنظروا فلم يكن أحد أكثر قرآنًا مني، لما كنت أتلقي من الركبان، فقدموني بين أيديهم وأنا ابن

قلت: لا ذنب لعبد الله فيه؛ فقد تابعه ابن وهب عند أبي داود، فالعلة ما ذكرته.

والجملة الأولى منه شاهد من حديث أنس بلفظ «...والجهاد ماض منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتى الدجال، لا يطله جور جائز ولا عدل عادل...»؛ رواه أبو داود بإسناد فيه مجهول.

(٥) كذا قال! والصواب أنه أخرجه في (الجهاد).

نعم؛ أخرجه في (الصلاه)^(٤٩)؛ لكن مختصرًا على جملة الصلاة؛ فتبّه!! (ع).

(١) يغري؛ أي: يلتصق به، يقال: غري هذا الحديث في صدري بالكسرـ يغريـ بالفتحـ: كأنه الصق بالغراء.

وفي نسخة «المرقاة»: يُغَرِّـ وهي التي اعتمدتها الشارحـ، وقيدها بالغين المعجمة، والراء؛ مضارع مجهول من باب (التفعيل).

وقيل: من باب (الإفعال): يلتصق مثل الغراء؛ وهو الصمعـ.

(٢) بمذف إحدى التاءين، بمعنى: تنتظرـ.

ستٌ - أو سبع - سينين، وكانت عليٌّ بِرْدَةً، كنتُ إذا سجّدتْ تقلصتْ^(١) عني، فقالتْ امرأةٌ من الحيِّ: ألا تُغطّونَ عَنَّا أَسْنَتَ قارئِكم؟ فاشترَوْا، فقَطّعوا لِي قميصاً، فما فرحتُ بشيءٍ فرحي بذلك القميص. [١١٢٦]

□ البخاري^(٢) (٤٣٠٢) عنه فيها^(٣).

١٠٨٥ - وعن ابنِ عمرَ، قال: لَمَّا قَدِمَ الْمَهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ الْمَدِينَةَ، كَانَ يَؤْمِهُمْ سَالِمٌ - مولى أبي حُذيفَةَ -؛ وفيهم عمرُ، وأبو سلمَةَ بنُ عبدِ الأَسْدِ. [١١٢٧]

□ البخاري في المجزرة^(٤) عن ابن عمر.

(١) أي: اجتمعت وانضمت وارتقت إلى أعلى البدن.

(٢) انظر «صحيحة أبي داود» (٦٠١-٥٩٩).

(٣) بل في (المغازي)! (ع)

(٤) لم نتبين هذا الموضع من «صحيحة البخاري»! وجدناه في موضعين: أحدهما - مختصرًا - في (الصلاه) (٦٩٢)، والأخر - مطولاً - في (الأحكام) (٧١٧٥); وإليهما - فحسب - عزاه المزي في «التحفة» (١١٨، ١٢٢) من «البخاري» (ع)

١٠٨٦ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ثلاثة لا ترفع لهم صلاتهُم فوق رؤوسهم شيئاً: رجل أمّ قوماً وهم له كارهون^(١)، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط^(٢)، وأخوان متصارمان^(٣).» [١١٢٨]

□ ابن ماجه^(٤) (٩٧١) عنه.

٢٦ - باب ما على الإمام

من «الصحاب». .

١٠٨٧ - قال أنس - رضي الله عنه -: ما صلิต وراء إمام قط أخف صلاة، ولا

(١) لعدم قيامه بحق الإمامة، فلا يدخله فيه ما إذا كان السبب تعصبهم لذهابهم!

(٢) لعدم قيامها بحق الزوجية.

(٣) أي: مقاطعان؛ لعدم قيامهما بحق الأئمة الإسلامية.

(٤) ورجاله كلهم ثقات؛ غير أن عبيدة بن الأسود اتهمه ابن حبان بالتلليس، فقال: «يعتبر حديثه إذا بين السماع، وكان فوقه ودونه ثقات». .

قلت: ولم بين السماع في هذا الحديث فيما وقفت عليه من مصادره الأخرى - مثل «المعجم الكبير» للطبراني (٣/١٥٤) و«الأحاديث المختارة» للضياء المقدسي (ق/٢٥٩-٢٦٠). .

وقد ذكر هو والمنذري في «الترغيب» (١/١٧١) أنه رواه ابن حبان - أيضاً - في «صحيحه»، فلعل عبيدة صرخ بالسماع عنده!

وقد حسن الحديث - النووي^١ وأنعرافي^٢، وصححه البوصيري، وعندى في ذلك وقفة لما ذكرت.

نعم؛ له شاهد من حديث أبي أمامة نحوه، وقد تقدم (١١٢٢).

ثم وقفت على إسناد ابن حبان في «الموارد» (٣٧٧) فرأيته معنعاً، فالعجب من ابن حبان كيف صححه، وراويه متهم عنده بالتلليس، وقد عنده؟!

قلت: فالحديث - بهذا الشاهد - حسن؛ إلا الجملة الأخيرة؛ فباقية على ضعفها؛ لعدم وجود ما يشهد لها.

أَتَمَّ مِنَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ إِنْ كَانَ لِي سَمْعٌ بَكَاءَ الصَّبَّيِّ فَيُخَفِّفُ؛ مَخَافَةً أَنْ تُقْتَنَ أُمُّهُ.

[٨٠٨].

□ مُتفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٠٨) م (٤٦٩، ٤٧٠)] عَنْ أَنَسِ بْنِ حَمْدَلَةَ فِي الصَّلَاةِ.

١٠٨٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أَرِيدُ إِطَالَتِهَا، فَأَسْمَعُ بَكَاءَ الصَّبَّيِّ، فَاتَّجُوزُ فِي صَلَاتِي؛ مَا أَعْلَمُ مِنْ شَيْءٍ وَجَدَ أُمِّهِ مِنْ بَكَاءَهُ».

[٨٠٩].

□ الْبَعْحَارِيُّ^(١) [٧٠٩] عَنْهُ فِيهَا.

١٠٨٩ - وَقَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلَيُخَفِّفَ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ السَّقِيمَ وَالضَّعِيفَ وَالكَبِيرَ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلَيَطُوَّلْ مَا شَاءَ».

[٨١٠].

□ مُتفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٠٣) م (١٨٣/٤٦٧)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِيهَا.

١٠٩٠ - عن قيس بن أبي حازم، قال: أخبرني أبو مسعود -رضي الله عنه-: أَنَّ رجلاً قال: والله يا رسول الله! إِنِّي لَأَتَأْخُرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاءِ؛ مِنْ أَجْلِ فَلَانِ مَا يَطِيلُ بِنَا، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِنِي، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفَرِينَ؛ فَإِنَّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلَيَتَجُوزُ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ».

[٨١١].

□ مُتفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٧٠٢) م (١٨٢/٤٦٦)] عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ^(٢) -رضي الله عنه- فِيهَا سُنْنَةُ الْكَبِيرِ [٥٨٩١]، ق.

(١) وكذا مسلم (٤٤/٢)، وقال «فأخفف» بدل: «فاتجوز».

(٢) في هامش الأصل - هنا - ما نصه: «صوابه: عن أبي مسعود. كتبه عبد الله التنجشي - غير له».

١٠٩١ - وَقَالَ: «يُصْلِلُونَ لَكُمْ؛ فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَخْطَأُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ».^[٨١٢]

□ البخاری^[٦٩٤] عنه فيها.

الفصل الثالث:

١٠٩٢ - عن عثمان بن أبي العاص، قال: آخْرُ مَا عَهَدْ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا أَمْمَتْ قَوْمًا، فَأَخِفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ».^[١١٣٤]

□ مسلم (٤٦٨) عنه في الصلاة.

وفي رواية - له-: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ لَهُ: «أُمُّ قَوْمَكَ»، قَالَ: قَلْتَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي شَيْئًا^(١)? قَالَ: «ادْنُهُ^(٢)»، فَاجْلَسَنِي بَيْنَ يَدِيهِ، ثُمَّ وَضَعَ كَفَهُ فِي صَدْرِي بَيْنَ ثَدَيَّيَّ، ثُمَّ قَالَ: «تَحْوَلْ»، فَوَضَعَهَا فِي ظَهْرِي بَيْنَ كَفَيَّيَّ، ثُمَّ قَالَ: «أُمُّ قَوْمَكَ؛ فَمَنْ أَمَّ قَوْمًا فَلِيَخْفَفْ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ، وَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ، وَإِنَّ فِيهِمُ الْضَّعِيفَ، وَإِنَّ فِيهِمُ ذَا الْحَاجَةِ، فَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ؛ فَلِيَصُلِّ كِيفَ شَاءَ!».

□ مسلم - بطوله - عنه فيها.

١٠٩٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَأْمُرُنَا بِالتَّخْفِيفِ، وَيَنْهَا بِالصَّافَاتِ.^[١١٣٥]

(١) يعني الوسوسة، بدليل حديث الآخر: قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنِ صَلَاتِي وَقَرَأَتِي؛ يَلْبِسُهَا عَلَيَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ذَاكُ شَيْطَانٌ -يَقَالُ لَهُ: خَيْرٌ-؛ فَإِذَا احْسَسْتَهُ فَتَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَاتَّفَلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلَاثَةً، قَالَ: فَقَلْتُ ذَلِكَ، فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِي: رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَحْمَدٌ.

(٢) الماء: للسكت.

□ أحمد [٢٦/٢] والنسائي^(١) (٩٥/٢) في الصلاة والحاكم^(٢) عنه.

٢٧ - باب ما على المأمور

من المتابعة وحكم المسبوق

من «الصحيح»:

١٠٩٤ - قال البراء بن عازب - رضي الله عنه -: كُنَّا نصلِّي خلفَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ فإذا قال: «سمعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ»؛ لم يَحْنِ أحدٌ مِنَا ظَهَرَةً، حتَّى يَضْعَفَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جَبَهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ. [٨١٣]

□ متفق عليه [خ (٨١١) م (٤٧٤/١٩٧) غ عنه في الصلاة (د [٦٢٠]، ت [٢٨١]، س [٩٦/٢]).

١٠٩٥ - وَقَالَ أَنْسٌ - رضي الله عنه -: صَلَّى بَنُو رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا قَضَى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوجْهِهِ، قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي إِمَامُكُمْ؛ فَلَا تُسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلَا بِالسُّجُودِ، وَلَا بِالْقِيَامِ، وَلَا بِالْانْصَارَافِ؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ أَمَامِي، وَمِنْ خَلْفِي». [٨١٤]

□ مسلم [٤٢٦] عنه فيها.

١٠٩٦ - عن أبي هريرة، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُعْلَمُنَا يَقُولُ: «لَا تُبَادِرُوا إِلَيْنَا إِلَمَّا، إِذَا كَبَرُوكُمْ فَكَبِرُوا، وَإِذَا قَالُوكُمْ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾؛ فَقُولُوكُمْ: آمِينَ، وَإِذَا

(١) وإن شدّه صحيح، ورواه - أيضاً - الضياء في «المختار».

(٢) لم نتهجد إليه من «المستدرك»، ولا نظنه فيه؛ فقد عزاه المصطفى - رحمه الله - في كتابة «إنتحاف المهرة»

(٣) إلى ابن خزيمة وابن حبان وأحمد؛ ولم يعزه إلى الحاكم! (ع)

ركع فاركعوا، فإذا قال: سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمِيدَهُ؛ فقولوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا! لَكَ الْحَمْدُ». [٨١٥]

□ متفق عليه [خ (٧٦٩) م (٤١٥/٨٧)] فيها عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، واللفظ لمسلم.

١٠٩٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمْ بِهِ؛ فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، إِنَّمَا رَكَعَ فاركعوا، إِنَّمَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمِيدَهُ فقولوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا! لَكَ الْحَمْدُ، إِنَّمَا سَجَدَ فاسجدوا، إِنَّمَا صَلَّى جالساً، فصلوا جلوساً أَجْمَعُونَ».

قال الشيخ الإمام - رحمه الله -: قوله: «فصلوا جلوساً» منسوخ لما روى: [٨١٦]

□ متفق عليه [خ (٦٨٩) م (٤١١)] عن أنسٍ فيها.

□ مسلم [٦٨٩] عنه.

□ تبع في ذلك ما نقله البخاري عن الحميدي^(١)، وقد نزع في ذلك.

(١) هو عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي المكي، من شيوخ البخاري، ثقة، حافظ، فقيه، مات سنة (٢١٩).

قال -رحمه الله -: «... هو في مرضه القديم، ثم صلى بعد ذلك صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جالساً والناس خلفه قيام، لم يأمرهم بالقعود، وإنما يؤخذ بالأخر من فعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

أقول: هذا الجواب صحيح لو كان هناك فعلان، والواقع أنه أمر منه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سابق، وفعل متاخر عنه، وحيثند؛ فال فعل لا ينهض على نسخ الأمر، بل غاية ما يفيد: أن الأمر ليس للوجوب، بل للاستحباب، فيكون جلوس المؤمنين وراء الإمام الجالس مستحبًا، وقيامهم وراءه جائزًا، وهذا هو الذي انتهى إليه الحافظ ابن حجر في مجده حول هذا الحديث.

وما يوحي ذلك: استمرار عمل الصحابة بهذا الحديث بعد وفاته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفيهم بعض روایته كجابر -رضي الله عنه-: فقد روى ابن أبي شيبة -بإسناد صحيح- عنه، كما قال الحافظ: أنه اشتكتي، فحضرت الصلاة، فصلى بهم جالساً، وصلوا معه جلوساً.

وروى عن أبي هريرة أنه أفتى بذلك، وإنسانه صحيح أيضًا.

١٠٩٨ - عن عائشة - رضي الله عنها -، أنها قالت: لما ثقل رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ جاء بلا لِيُؤذنُه بالصلاه، فقال: «مُرُوا أبا بكرٍ أن يصلى بالناسِ»، فصلَّى أبو بكر تلك الأيام، ثم إن النبي - صلى الله عليه وسلم - وجده في نفسه خفَّه، فقام يُهادِي^(١) بين رَجُلَيْنِ، ورجلاه تخطان في الأرض، حتى دخل المسجد، فلما سمع أبو بكر حِسْنهَ ذَهَبَ يتأخِّرًا، فأوْمأَ إِلَيْهِ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن لا يتأخَّر، فجاء حتى جلسَ عن يسار أبي بكرٍ - رضي الله عنه -، فكان أبو بكر يصلِّي قائماً، وكأنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصلِّي قاعداً، يقتدي أبو بكر بصلاتِ رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، والناسُ يقتدون بصلاتِ أبي بكرٍ. [٨١٧]

□ متفق عليه [خ (٦٨٧)، م (٤١٨)]. فيها عنها.

وفي رواية: يُسمعُ أبو بكر الناس التكبير.

□ متفق عليه [خ (٧١٢) م (٤١٨/٩٦)] عندها فيها.

١٠٩٩ - وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أَمَّا يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمارٍ». [٨١٨].

□ متفق عليه [خ (٦٩١) م (٤٢٧/١١٤)] عندها^(٢) فيها (د [٦٢٣]، ت [٥٨٢]).

من «الحسَّان»:

١١٠٠ - عن عليٍّ، ومعاذ بن جبل - رضي الله عنهمَا -، قالا: قال رسول الله -

(١) أي: يخشى معتمداً عليهمَا؛ من ضعفه وقابله، وإنحدى يديه على عاتق أحدهما، والأخرى على عاتق الآخر.

(٢) أي: عن أبي هريرة. (ع)

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الصَّلَاةَ وَالْإِمَامُ عَلَى حَالٍ؛ فَلَا يَصْنَعُ كَمَا يَصْنَعُ الْإِمَامُ».

[٨١٩]. غريب

□ الترمذى [٥٩١] في الصلاة عن علي و معاذ رضي الله عنهما، وقال: غريب^(١).

١١٠١ - وقال: «إِذَا جَئْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ وَنَحْنُ سَجُودٌ؛ فَاسْجُدُوا وَلَا تَعْدُوهُ شَيْئًا»، ومن أدرك الركعة؛ فقد أدرك الصلاة». [٨٢٠]

□ أبو داود^(٣) [٨٩٣] - رضي الله عنه - عنه^(٤) فيها.

(١) أي: ضعيف.

وعنته: الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس، وقد عننته.

لكن رواه أبو داود من طريق أخرى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: حدثنا أصحابنا - وفي روایة غير أبي داود: أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كان الرجل إذا جاء يسأل؟ فيخبر بما سبق من صلاته، و إنهم قاما مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من بين قائم، وراكع، و مقعد، ومصلٌ مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: فجاء معاذ، فأشاروا إليه، فقال معاذ: لا أراه على حال إلا كنت عليها، قال: فقال «إن معاذًا قد سن لكم سنة، كذلك فافعلوا»؛ فهذا يعني حديث علي ومعاذ، وإسناده صحيح، وصححه جماعة، كما ذكرته في «صحيح أبي داود» (٥٢٣).

(٢) أي: لا تحسبو ذلك السجود.

(٣) وإنساده ضعيف؛ فيه يحيى بن أبي سليمان - وهو لين الحديث، كما في «التقريب».-

ومن طريقه: أخرجه الحاكم (٢١٦/١) وقال: «صحيح الإنساد»، ووافقه النهي.

وفي «المرقاة»: «قال ابن حجر: وروى ابن حبان - وصححه -؛ بلفظ «من أدرك ركعة من الصلاة قبل أن يقيم الإمام صلبه؛ فقد أدركها...».

قلت: لم يورده الهشيمى في «الموارد» لنظر في سنته!.

ثم وجدت له ما يقويه؛ فانظر «الصحيح» (١١٨٨).

١١٠٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ صَلَّى اللَّهَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ، يَدْرُكُ التَّكْبِيرَ الْأُولَى؛ كُتِبَتْ لَهُ بِرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبِرَاءَةٌ مِنَ النَّفَاقِ». [٨٢١]

□ الترمذی^(١) [٢٤١] عَنْ أَنَسٍ -رضي الله عنه-، فيها.

١١٠٣ - وَقَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ رَاحَ الْمَسْجَدَ، فَوُجِدَ النَّاسُ قَدْ صَلَوْا؛ أَعْطَاهُ اللَّهُ -تعالَى- مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلَّا هَا وَحَضَرَهَا، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئًا». [٨٢٢]

□ أبو داود [٥٦٤]، والنسائي^(٢) [١١١/٢] عَنْهُ^(٣) فيها.

٤ - عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-، أنه قال: جاءَ رَجُلٌ وَقَدْ صَلَّى

(٤) أي: عن أبي هريرة. (ع)

(١) ورجاله ثقات؛ وأعلمه الترمذی بالوقف

وليس هذا بعلة، ولو لا أن فيه حبيب بن أبي ثابت -راویه عن أنس، وهو مدلس، وقد عنده-؛ لحكمنا عليه بالصحة.

وقد تابعه حبيب بن أبي حبيب البجلي، عن أنس... نحوه موقوفاً عليه: رواه الترمذی، ورجاله ثقات؛ غير البجلي - هذا -، فقال الذھبی: «ما علمت به بأساً».

قلت: لكنه لم يتفرد به؛ فقد وردت له متابعات وشواهد؛ انظرها -مفصلة- في «الصحيحۃ» (١٩٧٩)، و(٢٦٥٢).

(٢) وفي محسن بن علي الفهري، وهو مجھول الحال، كما قال ابن القطان وغيره.

لكن له شاهد من حديث سعيد بن المسيب -عند أبي داود قبيل هذا الحديث-؛ وقد تكلمت عليهما في «الصحيحۃ» (٥٧٣ و٥٧٢).

(٣) أي: عن أبي هريرة. (ع)

رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا، فَيَصْلِيَ مَعَهُ؟»،
فَقَامَ رَجُلٌ، فَصَلَّى مَعَهُ. [٨٢٣]

□ أَبُو دَاوُد [٥٧٤]، وَالترْمِذِيُّ^(١) [٢٢٠] عَنْهُ فِيهَا.

الفصل الثالث:

١١٥ - عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقَلَّتُ: أَلَا تَحْدِثِينِي
عَنْ مَرْضِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟! قَالَتْ: بَلَى، ثَقَلَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟»، فَقَلَّنَا: لَا؛ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وُهُمْ يَتَظَرِّفُونَكَ، فَقَالَ:
«ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمَخْضُبِ»^(٢)، قَالَتْ: فَعَلَّنَا، فَاغْتَسَلَ، فَذَهَبَ لَيْنَوَءَ^(٣) فَأَغْمَيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ
أَفَاقَ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟»، فَقَلَّنَا: لَا؛ هُمْ يَتَظَرِّفُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً
فِي الْمَخْضُبِ»، قَالَتْ: فَقَعَدَ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لَيْنَوَءَ فَأَغْمَيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «أَصَلَّى
النَّاسُ؟»، فَقَلَّنَا: لَا؛ هُمْ يَتَظَرِّفُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمَخْضُبِ»، فَقَعَدَ
فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لَيْنَوَءَ فَأَغْمَيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟»، قَلَّنَا: لَا؛ هُمْ
يَتَظَرِّفُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَتَظَرِّفُونَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) وَقَالَ (٤٢٩/١): «حَدِيثُ حَسْنٍ».

قَلَّتْ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

واعلم أنه قد شاع الاستدلال بهذا الحديث على مشروعية تعدد الجماعات في المساجد، ولا يدل على ذلك البتة، غاية ما فيه: جواز اقتداء من صلى الفرض من الجماعة الأولى بن فاتته هذه الجماعة. و تمام هذا البحث؛ راجعه في تعليق أَحْمَدْ شَاكِرْ -رَحْمَهُ اللَّهُ- على «الترمذني».

(٢) المركن؛ و هي إجازة تغسل فيها الثياب.

(٣) أي: يقوم.

وَسَلَّمَ - لصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى أَبِي بَكْرٍ بَأْنَ يُصْلِيَ بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَأْمُرُكَ أَنْ تُصْلِي بِالنَّاسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا -: يَا عَمِّ! صَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَ لَهُ عَمُّ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَامَ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَجَدَ فِي نَفْسِهِ خِفَةً، وَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ - أَحَدُهُمَا عَبَّاسٌ - لصَلَاةِ الظَّهَرِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصْلِي بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَأَهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأْخِرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَأْنَ لَا يَتَأْخِرَ، قَالَ: «أَجِلِسْأَنِي إِلَى جَنِيهِ»، فَأَجْلَسَهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَاعِدًا.

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقَلَتْ لَهُ: أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتُنِي بِهِ عَائِشَةَ عَنْ مَرْضِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؟! قَالَ: هَاتِ، فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسْمَتْ لَكَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟
قَلَتْ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلَيْهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [١١٤٧]

□ متفق عليه [خ (٦٨٧) م (٤١٨)] في الصَّلَاةِ عَنْهُ.

١١٠٦ - وعن أبي هريرة، أنه كان يقول: مَنْ أَدْرَكَ الرُّكْعَةَ فقدْ أَدْرَكَ السُّجْدَةَ،
وَمَنْ فَاتَتْهُ قِرَاءَةُ أُمِّ الْقُرْآنِ؛ فقدْ فاتَهُ خَيْرٌ كَثِيرٌ. [١١٤٨]
□ مالك [٣٣] عنه ^(١).

١١٠٧ - وعنده، أنه قال: الذي يرفع رأسه ويختفضه قبل الإمام؛ فإنما ناصيته يد الشيطان.

□ مالك ^(٢) [٧٩] عنه كذلك.

(١) أنه بلغه أن أبي هريرة كان يقول... فهذا معرض.

٢٨ - باب من صلَّى صلاةً مرتين

من «الصحاب»:

١١٠٨ - قال جابر -رضي الله عنهُ-: كان معاذُ بن جبلِ -رضي الله عنهُ-، يصلي مع النبيِ -صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ-، ثُمَّ يأتي قومهُ فيصلِّي بهم. [٨٢٤]

□ متفقٌ عليهٌ [خ (٧٠٠) م (٤٦٥) خ (١٨١)] في الصلاة عندهُ.

قال جابر: كانَ معاذُ بن جبل يصلي معَ النبِيِّ -صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ- العشاءَ، ثُمَّ يَرْجعُ إِلَى قومِهِ، فيصلِّي بِهِم العشاءَ، وَهِيَ لَه نافلةٌ^(١).

□ البيهقي^(٢) [٨٦/٣] فيها عندهُ وَمِن قبيلِ الدَّارْغَانِي [٢٧٤/١].

من «الحسَانِ»:

١١٠٩ - عن يزيد بن الأسود، أنه قال: شَهَدْتُ مَعَ النبِيِّ -صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ- حجَّتَهُ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ صلاةَ الصبحِ في مسجدِ الخَيْفِ، فلما قضى صلاتَهُ وَانحرَفَ؛ فإذا هو برِجُلَيْنِ في آخرِ القوْمِ لَمْ يُصَلِّيا مَعَهُ، قال: «عَلَيْهِمَا»، فَجَيَءَ بِهِمَا تُرْعَدُ فِرائصُهُمَا قال: «مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيا مَعَنَا؟!»، فقالا: يا رسولَ اللهِ! إِنَّا كَانَ قدْ صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا، قال: «فَلَا تَفْعَلَا، إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا، ثُمَّ أَتَيْتُمَا مسجِدًا جَمَاعَةً؛ فَصَلِّيَا مَعَهُمْ؛ فَإِنَّهَا لَكُمَا نافلةً». [٨٢٥]

(٢) فيه مليح بن عبد الله السعدي، أورده ابن أبي حاتم (٤/٣٦٧)؛ ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

(١) وكذا أخرجه الشافعي في «مسنده» (ص ٣١).... وي (١/٢٣٧) بأسناد صحيح عنه.

(٢) سقطت من الأصل، والسياق والرمز يتضمنها. (ع)

□ الثالثة [ت ٢١٩ ٥٧٥ د ١١٢ / ٢] ^(١) في الصلاة من حديث يزيد بن الأسود.

الفصل الثالث:

١١١٠ - عن بُشْرِ بْنِ مُحَجَّنِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَذْنَنَّ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَصَلَّى وَرَجَعَ، وَمُحَجَّنٌ فِي مَجْلِسِهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ؟ أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ؟!»، فَقَالَ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَكُنِّي كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ فِي أَهْلِيِّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إِذَا أَتَيْتَ الْمَسْجِدَ وَكُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ، فَاقْبِلْ الصَّلَاةً؛ فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ إِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ». [١١٥٣]

□ مالك ^(٢) ، والنسائي (١١٢ / ٢) في الصلاة عنه.

١١١١ - وعن رجلٍ منْ أَسْدِ بْنِ خُزِيمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا أَيُوبَ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: يُصَلِّي أَحَدُنَا فِي مَنْزِلِهِ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ، وَتَقَامُ الصَّلَاةُ، فَأَصْلِي مَعَهُمْ، فَأَجَدُ فِي نَفْسِي شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ أَبُو أَيُوبَ: سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؟ قَالَ: «فَذَلِكَ لَهُ سَهْمٌ جَمِيعٌ». [١١٥٤]

□ مالك ^(٣) (١١)، والنسائي ^(٤) في الصلاة عنه فيها.

(١) وقال الترمذى (٤٢٦ / ١): « الحديث حسن صحيح».

قلت: وسنه صحيح.

(٢) بأسناد صحيح.

(٣) رواه أبو داود في «سننه» مرفوعاً، وإسناده ضعيف؛ فيه مجهولان: أحدهما الرجل الأسدي؛ ولذلك أوردته في «ضعيف السنن» (٩٠).

ومن هذا الوجه: رواه أيضاً مالك في «الموطأ» (١ / ١٣٢)؛ لكنه عنده موقف، فإطلاق عزوء إليه لا يخفي

١١١٢ - وعن يزيد بن عامر، قال: جئت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو في الصلاة، فجلست ولم أدخل معهم في الصلاة، فلما انصرف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأني جالساً، فقال: «لم تسلم يا يزيد؟!»، قلت: بلى، يا رسول الله! قد أسلمت، قال: «وما منعك أن تدخل مع الناس في صلاتهم؟!»، قال: إني كنت قد صليت في منزلي، أحسب أن قد صليت، فقال: «إذا جئت الصلاة فوجدت الناس؛ فصل معهم وإن كنت قد صلّيت؛ تكون لك نافلة، وهذه مكتوبة». [١١٥٥]

□ أبو داود^(١) (٥٧٧) - رضي الله عنه - فيها.

١١١٣ - وعن ابن عمر - رضي الله عنّهما: أن رجلا سأله فقال: إني أصلّي في بيتي، ثم أدرك الصلاة في المسجد مع الإمام، فأصلّي معه؟ قال له: نعم، قال الرجل: أتّهما أجعل صلاتي؟ قال ابن عمر: وذلك إليك؟! إنما ذلك إلى الله - عز وجل -؛ يجعل أتّهما شاء. [١١٥٦]

□ مالك^(٢) (٩/١٣٣) عن ابن عمر موقوفاً.

١١١٤ - وعن سليمان - مؤلّي ميمونة -، قال: أتّينا ابن عمر على البلاط^(٣) وهم

ما فيه!

وقوله: «له سهم جمع»؛ أي: له نصيب من ثواب الجمعة.

(٤) كذا في الأصل! ولم نره فيه! وإنما رواه أبو داود (٥٧٨)؛ ولم يعزه المزي في «التحفة» (٣/١٠٨) إلا إليه! (ع)

(١) وإسناده صحيح، وصححه جماعة؛ ذكرتهم في « الصحيح السنن» (٤٩٠)

(٢) بإسناد صحيح على شرطهما.

(٣) موضع معروف بالمدينة.

يُصلوونَ، فقلتُ: ألا تُصلِّي معهم؟! ف قالَ: قد صلَّيْتُ، وإنِّي سمعتُ رسولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ- يقولُ: «لَا تُصلُّوا صَلَاتَةً فِي يَوْمٍ مَرْتَبَتْنَا [١١٥٧].

□ أَحْمَدُ^(١) (١٩/٢)، وَأَبْوَ دَاؤِدَ (٥٧٩) عَنْهُ فِيهَا.

١١١٥ - وعن نافع، قال: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى الْمَغْرِبَ أَوِ الصَّبَحَ، ثُمَّ أَدْرَكَهُمَا مَعَ الْإِمَامِ؛ فَلَا يَعْدُ لَهُمَا. [١١٥٨]

□ مَالِكُ^(٢) () عَنْهُ مُوقِفًا.

٢٩ - باب السنن وفضيلتها

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١١١٦ - عن أم حبيبة -رضي الله عنها-، أنها قالت: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ-: «مَنْ صَلَّى كُلَّ يَوْمٍ وَلِيلَةً ثَنَتِ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطْوِعاً؛ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ؛ أَرْبَعاً قَبْلَ الظَّهَرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاتَةِ الْفَجْرِ». [٨٢٦]

□ مُسْلِمٌ [١٠١/٧٢٨] بِمَعْنَاهُ، وَالْتَّرْمِذِيُّ^(٣) [٤١٥]، وَالنَّسَائِيُّ [٢٦٣/٣] - وَاللَّفْظُ

(١) وكذا في (٤١/٢) وإسناده حسن، وصححه النووي وغيره، كما بيته في «صحیح أبي داود» (٥٩٢).

(٢) بإسناد صحيح على شرطهما.

(٣) وقال: «حديث حسن صحيح».

قلت: ورجاله ثقات؛ لكن مؤمل بن إسماعيل سُنِّيُّ الحفظ.
وقد خولف في قوله «وركعتين بعد العشاء». فرواہ النسائي -بإسنادين- عن شیخ شیخ مؤمل

لِلتَّرْمِذِيِّ -، كُلُّهُمْ فِي الطَّهَارَةِ^(١) عَنْهَا.

١١١٧ - وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظَّهَرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَشَاءِ فِي بَيْتِهِ، وَحَدَثَنِي حِفْظَةٌ أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يَصْلِي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ. [٨٢٧]

□ متفق عليه [خ (١١٧٢)، م (٧٢٩)] فيه عنه.

وفي رواية: وَكَانَ لَا يَصْلِي بَعْدَ الْجَمْعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيَصْلِي رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ.

□ متفق عليه [خ (٩٣٧)، م (٨٨٢)]. عنه فيه.

١١١٨ - وَسَأَلَتْ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنَ التَّطَوُّعِ فَقَالَتْ: كَانَ يَصْلِي فِي بَيْتِهِ قَبْلَ الظَّهَرِ أَرْبَعاً، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيَصْلِي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيَصْلِي رَكْعَتَيْنِ، وَيَصْلِي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيَصْلِي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَصْلِي بِالنَّاسِ الْعَشَاءَ، ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتِهِ فَيَصْلِي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يَصْلِي مِنَ الْلَّيلِ تِسْعَ رَكْعَاتٍ فِيهِنَ الْوَتُرُ، وَكَانَ يَصْلِي لِيَلَّا طَوِيلًا قَائِمًا، وَلِيَلَّا طَوِيلًا قَاعِدًا، فَكَانَ إِذَا قَرَا وَهُوَ قَائِمٌ؛ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِذَا قَرَا وَهُوَ قَاعِدٌ؛ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ

فيه (٢٥٦)؛ بِلِفْظِ «وَاثْتَنِينِ قَبْلَ الْعَصْرِ»، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

ثُمَّ تَبَيَّنَ أَنَّ فِيهِ أَبَا إِسْحَاقَ الْمَدَانِيَّ -وَهُوَ السَّبِيعِيُّ-؛ وَأَنَّهُ اضطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ عَنْ شِيخِهِ: فَمَرَّةً أَوْ قَفْهَهُ مِنْ رَوَايَةِ أَحَدِهِمَا، وَتَفَصِّلُ هَذِهِ الْعَلَةِ يَتِيسِرُ فِي مَجَالٍ آخَرَ.

(١) بَلْ فِي (الصَّلَاةِ)! (ع)

صلى ركعتين^(١)، ثم يخرج فيصلي بالناس صلاة الفجر». [٨٢٨]

□ مسلم [١٠٥] وأبو داود (١٢٥١) - واللفظ له - فيه وزاد: ثم يخرج - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فيصلي بالناس صلاة الفجر.

وبعضه في «البخاري» [١١٨٢].

١١١٩ - قالت عائشة - رضي الله عنها: لم يكن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

على شيءٍ من النوافل أشدَّ تعاهداً منه على ركعي الفجر. [٨٢٩]

□ متفقٌ عليه [خ (١١٦٩) م (٧٢٤/٩١)] فيه عنها.

١١٢٠ - وعن عائشة قالت: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «ركعنا

الفجر خيرٌ من الدنيا وما فيها». [٨٣٠]

□ مسلم [٧٢٥/٩٦] عنها فيه.

١١٢١ - وقال: «صلوا قبلَ المغربِ ركعتينِ، صلوا قبلَ المغربِ ركعتينِ»؛ قال في

الثالثة: «لم شاء»؛ كراهة أن يتَّخذنها الناسُ سنةً. [٨٣١]

□ البخاري [١١٨٣] عن عبد الله بن مغفل فيه.

١١٢٢ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «من

كان منكم مُصلياً بعدَ الجمعة؛ فليصلِّ بعدها أربعاً». [٨٣٢]

□ مسلم [٨٨١/٦٩] عنه فيه.

١١٢٣ - وفي رواية: «إذا صلَّى أحدُكم الجمعة؛ فليصلِّ بعدها أربعاً». [٨٣٣]

(١) قال التبريزي: «وزاد أبو داود: ثم يخرج...».

قلت: في «سننه» (رقم: ١٢٥١)، صحيح على شرط مسلم

□ مُسْلِم [٨٨١/٦٧]، والأربعة [١١٣١٥/٢٣] ت ١١٣٢ ق ٥٢٣ س ١١٣/٣] عنْهُ فِيهِ.

من «الحسان»:

١١٢٤ - عن أم حبيبة - رضي الله عنها -، أنها قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر، وأربع بعدها؛ حرمه الله على النار». [٨٣٤]

□ أحمد [٣٢٦/٦]، والأربعة^(١) [١٢٦٩٥/٤٢٧] ت ١٢٦٠ ق ٤٢٧ س ٣/٢٦٤] عنْهَا بِهَذَا فِي الطَّهَارَةِ^(٢).

١١٢٥ - عن أبي أيوب - رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أربع قبل الظهر، ليس فيهن تسليم؛ تفتح لهن أبواب السماء». [٨٣٥]

□ أبو ذاود^(٣) [١٢٧٠/٢٩٤]، والترمذى [في «السمائل» ٢٩٤]، وابن ماجه [١١٥٧]، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي أَيُوب فِيهِ.

١١٢٦ - وروي: أنه - صلى الله عليه وسلم - كان يصلّي أربع ركعات بعد الزوال، لا يسلّم إلا في آخرهن، وقال: «إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء، فأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح». [٨٣٦]

(١) وقال الترمذى (٤٢٧/٢٩٢): «حديث حسن» صحيح.

قلت: أخرجه - هو وغيره - من طرق عنها، فالحديث بمجموعها صحيح قطعاً.

(٢) بل في (الصلاحة)! (ع)

(٣) وضعفه بقوله عقبه: «عيادة ضعيف».

وهو عيادة بن معتب، قال في «القریب»: ضعيف؛ واختلط بأخره.

لكنه قوي بطرقه؛ فانظر «صحیح أبي داود» (١١٥٣) فهو حسن.

□ الترمذی^(١) [٤٧٨]، والنسائی^(٢) [الکبری] (٣٣١) - رضی اللہ عنہمَا - عنه^(٣) فيه.

١١٢٧ - عن ابن عمر - رضی اللہ عنہمَا -، قال: قال رسول اللہ - صَلَّی اللہُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ -: «رحم اللہ امرءاً صلی قبل العصر أربعاء» [٨٣٧]

□ أحمد [٤١١/٣]، وأبو ذاود [١٢٧١]، والترمذی^(٤) [٤٣٠] عنه^(٥) فيه.

١١٢٨ - وروي عن عليٰ - رضي الله عنه -: أنه - صَلَّی اللہُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ - كان يُصلِّي قبل العصر أربع ركعاتٍ. [٨٣٨]

١١٢٩ - وروي عن عليٰ - رضي الله عنه -، قال: كان رسول اللہ - صَلَّی اللہُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ - يصلِّي قبل العصر أربع ركعاتٍ، يفصِّلُ بينهنَّ بالتسليم على الملائكة المقربينَ، ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين. [٨٣٩]

□ الترمذی^(٦) [٤٢٩] عنه^(٧) فيه.

١١٣٠ - وروي: أنه - صَلَّی اللہُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ - كان يصلِّي قبل العصر ركعتينٍ. [٨٤٠]

□ أبو ذاود^(٨) [١٢٧٢] عنه^(٩) فيه.

(١) وقال «حديث حسن غريب».

قلت: وإنستاده صحيح.

(٢) أي: عن عبد الله بن السائب. (ع)

(٣) وقال (٤٣٠ / ٢٩٦ / ٢) ««حديث حسن» غريب».

قلت: وسنده حسن.

(٤) وقال (٤٢٩ / ٢٩٤ / ٢): ««حديث حسن».

قلت: وسنده حسن؛ وانظر «الصحیحة» (٢٣٧).

١١٣١ - وَقَالَ: «مِنْ صَلَى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سَتُّ رَكْعَاتٍ، لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيمَا بَيْنَهُنَّ بِسُوءٍ؛ عُدِلْنَ لَهُ بِعِبَادَةِ ثَنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً». [٨٤١]

□ الترمذى [٤٣٥] فيه، وقال: غريب، وضعفه محمد جدًا.

١١٣٢ - وعن عائشة - رضي الله عنها -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، أنه قال: «مِنْ صَلَى بَعْدَ الْمَغْرِبِ عَشْرِينِ رَكْعَةً؛ بَنِي اللَّهِ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». [٨٤٢]

□ الترمذى^(١) [٤٣٥] عنها تعليقاً فيه.

١١٣٣ - وقالت عائشة - رضي الله عنها -: ما صَلَى رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - العشاءَ قَطُّ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، إِلَّا صَلَى أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، أَوْ سَتَ رَكْعَاتٍ. [٨٤٣]

□ أبو داود^(٢) [١٣٠٣] عنها فيه.

١١٣٤ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، أنه قال: «﴿إِدْبَارُ النَّجُومِ﴾: الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، و﴿أَدْبَارُ السُّجُودِ﴾: الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ

(٥) في «سننه» (٢ رقم ١٢٧٢) وإسناده حسن.

(١) وأشار إلى ضعفه بقوله: «وقد روی عن عائشة».

وهو عند ابن ماجه موصولاً عنها؛ فلو عزاه التبريزى إليه؛ لكان أولى!.

وفي إسناده يعقوب بن الوليد المدنى، قال أحمد: «كان من الكاذبين الكبار يضع الحديث»، وكذبه غيره - أيضاً.

قال أبو الحارث: هو في «ابن ماجه» (١٣٧٣). (ع)

(٢) في «سننه» (٢ رقم ١٣٠٣) بإسناد ضعيف؛ فيه مقاتل بن بشير العجلان.

قال الذبيحي: لا يعرف.

قال أبو الحارث: وقد سقط ذكر أبي داود من الأصل؛ فاستدركناه! (ع)

[٨٤٤]. المَغْرِبِ».

□ الترمذی^(١) [٣٢٧٥] فِيهِ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

الفصل الثالث:

١١٣٥ - عن عمر - رضي الله عنه -، قال: سمعت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: «أربع ركعات قبل الظهر بعد الزوال؛ تحسَب بِمِثْلِهِنَّ في صلاة السحر، وما من شيء إلَّا وهو يُسبِّحُ اللَّهَ تِلْكَ السَّاعَةَ»، ثم قرأ: «يَتَفَيَّأُ ظِلَالُهُ عَنِ اليمين والشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ». [١١٧٧]

□ الترمذی^(٢) (٣١٢٨) عنه في الصلاة.

١١٣٦ - وعن عائشة، قالت: ما ترك رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ركعتين بعد العصر عندي - قطًّا - [١١٧٨].

□ متفق عليه [خ (٥٩١) م (٨٣٥)] عنها فيها.

وفي رواية للبخاري؛ قالت: والذي ذهب به؛ ما تركهما حتى لقي الله.

(١) وقال «حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن كرباب».

قلت: وهو ضعيف كما في «التقريب».

(٢) وقال «حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث علي بن عاصم».

قلت: وهو ضعيف؛ لسوء حفظه وإصراره على خطأه؛ وشيخه فيه يحيى البكاء، ضعيف أيضاً.

ومن هذا الوجه: رواه أبو محمد العدل في «الفوائد» (١/٢٢٧) عن ابن عمر... لم يقل.. عن أبيه، واقتصر على الجملة الأولى منه.

وهكذا رواه ابن أبي شيبة في «التبیری» (٢/١٥) من طريق أخرى عن أبي صالح... مرسلًا؛ ورجاله ثقات؛ وهو مخرج في «الصحيحۃ» (١٤٣١).

□ البخاري (٥٩٠) عنها فيه.

١١٣٧ - وعن المختار بن فُلْفُلِ، قال: سألتُ أنسَ بنَ مالكٍ عن التطوع بعد العصر؟! فقال: كانَ عمرُ يضرِبُ الأيدي على صلاة بعد العصر، وكُنَّا نصلِّي على عهدِ رسولِ الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب، فقلتُ له: أكانَ رسولُ الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُصلِّيهِما؟ قال: كَانَ يرَانَا نُصْلِيهِمَا؛ فلم يأْمُرْنَا ولم ينْهَا^(١). [١١٧٩]

□ مسلم (٨٣٦) عنه فيه.

١١٣٨ - وعن أنسٍ، قال: كُنَّا بالمدينة، فإذا أذنَ المؤذنُ لصلاة المغرب؛ ابتدأوا السواري فركعوا ركعتين، حتى إِنَّ الرَّجُلَ الغَرِيبَ ليدخُلُ المسجدَ، فيحسبُ أَنَّ الصلاة قد صُلِّيَتْ مَنْ كثُرَ مَنْ يُصْلِيهِمَا. [١١٨٠]

□ مسلم (٨٣٧) عنه فيه.

١١٣٩ - وعن مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال: أتَيْتُ عُقْبَةَ الْجَهْنَمِيَّ، فقلتُ: أَلَا أَعْجِبُكَ مِنْ أَبِي تَمِيمٍ؛ يرکعُ رکعتَيْنَ قَبْلَ صلاةِ الْمَغْرِبِ؟! فَقَالَ عُقْبَةُ: إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَلْتُ: فَمَا يَنْعُكَ الْآنَ؟! قَالَ: الشُّغْلُ. [١١٨١]

□ البخاري (١١٨٤) عنه فيه.

١١٤٠ - وعن كعبٍ بْنِ عُجْرَةَ، قال: إِنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أتَى مسجدَ بْنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَصَلَّى فِيهِ الْمَغْرِبَ، فَلَمَّا قَضَوْا صَلَاتَهُمْ؛ رَأَهُمْ يُسْبِحُونَ بَعْدَهَا،

(١) فهما مستحبتان، ونفي الأمر بهما لا يستلزم نفي المندوبية - كما توهم البعض -؛ لأنها صلاة، فهي عبادة أقرها رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فتبقى على الأصل - وهو المشروعة والاستحباب - إلا بنهي - وهو منفي -؛ بل ثبت الأمر بهما على التخيير - كما تقدم -؛ فهو يفيد المندوبية أيضاً.

فقال: «هذه صلاةُ الْبُيُوتِ». [١١٨٢]

□ أبو داود (١٣٠٠) عن كعب بن عجرة فيه.

وفي رواية الترمذى، والنسائى:... قام ناسٌ يختلفون؛ فقال النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «عليكم بهذه الصلاة في البيوت».

□ الترمذى ^(١) [٤٦٠]، والنسائى [١٩٨/٣] عنه فيه.

١١٤١ - وعن ابن عباس، قال: كان رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُطيلُ القراءةَ في الركعتين بعدَ المغrib، حتى يتفرقَ أهلُ المسجد. [١١٨٣]

□ أبو داود ^(٢) (١٣٠١) عن ابن عباس فيه.

١١٤٢ - وعن مكحول - يَلْعُبُ بهـ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ - قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ - رَكْعَتَيْنِ - وَفِي رَوَايَةِ؛ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ - رُفِعَتْ صَلَاتُهُ فِي عَلَيْنِ».

مرسلاً [١١٨٤]

□ آخرجه رزين من مرسل مكحول -رضي الله عنهـ.

١١٤٣ - وعن حذيفةَ نَخْوَهُ، وزاد: فكان يقول: «عَجَلُوا الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ؛ فَإِنَّهُمَا تُرْفَعُانِ مَعَ الْمَكْتُوبَةِ». [١١٨٥]

□ ولبيهقي (٣٠٦٨) في «الشعب» ^(٣) نَخْوَهُ.

(١) وقال هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

قلت: وفيه - عندهم جيئاًـ: إسحاق بن كعب بن عجرة، وهو مجھول الحال، كما في «التقریب».

(٢) بإسناد ضعيف؛ فيه جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، قال ابن منده: «ليس هو بالقوى في سعيد بن جبير».

١١٤٤ - وعن عمرو بن عطاء، قال: إنَّ نافعَ بْنَ جُبِيرَ أَرْسَلَ إِلَى السَّائِبِ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَهُ مِنْهُ معاوِيَةً فِي الصَّلَاةِ؟! فَقَالَ: نَعَمْ، صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ^(١)، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ، قَمَتُ فِي مَقْعِدِي فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ، فَقَالَ: لَا تَعْذُّلْ مَا فَعَلْتَ؛ إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ؛ فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةِ حَتَّى تَكُلُّمَ أَوْ تَخْرُجَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَمْرَنَا بِذَلِكَ: أَنْ لَا نُوصِلَ بِصَلَاةِ حَتَّى نَكُلُّمَ أَوْ نَخْرُجَ. [١١٨٦]

□ مسلم (٨٨٣) عنه فيه.

١١٤٥ - وعن عطاء، قال: كَانَ ابْنُ عَمْرٍ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ بِمَكَّةَ، تَقدَّمَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَتَقدَّمُ فَيُصْلِي أَرْبِعًا، وَإِذَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ صَلَّى الْجُمُعَةَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، وَلَمْ يُصْلِي فِي الْمَسْجِدِ، فَقَيلَ لَهُ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَفْعُلُهُ^(٢). [١١٨٧]

□ أبو داود^(٣) (١١٣٠) عنه فيه.

وفي رواية الترمذى^(٤) (٥٢٢): رَأَيْتُ ابْنَ عَمْرٍ صَلَّى بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ أَرْبِعًا.

(١) قال في «الترغيب» (١/٢٠٥): «ذكره رزين، ولم أره في شيءٍ من الأصول».

قلت: وقد رواه ابن نصر في «قيام الليل» (ص ٣١) بالرواية الأولى بإسناده عن مكحول مرسلًا. وفيه أبو صالح - كاتب الليث -؛ وفيه ضعف، وبعضهم يحسن حديثه؛ كما يأتي (١٢٢٧).

(٢) موضع معين في الجامع، مقصور للسلاطين.

(٣) يعني: صلاة الركعتين في بيته، كما يدل عليه سائر ألفاظ الحديث -في «مسلم»، وغيره-، انظر «فتح الباري» (٢/٣٥٥)، ورسالتنا: «الأرجوحة النافعة».

(٤) بإسناد صحيح.

(٥) ورجاله ثقات، فهو صحيح؛ لولا أن فيه عنعنة ابن جريج.

٣٠ - باب صلاة الليل

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١١٤٦ - عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها -، أنها قالت: كان رسولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يصلي - فيما بين أن يفرغَ من صلاة العشاء إلى الفجر - إحدى عشرة ركعة، يسلّم من كل ركعتين ويُؤتبر بواحدة، فيسجدُ السجدة من ذلك قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آيةً قبل أن يرفع رأسه، فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر وتبين له الفجر؛ قام فركع ركعتين خفيفتين، ثم اضطجع على شِقْه الأيمن، حتى يأتيه المؤذن للإقامة، فيخرج. [٨٤٥]

□ متفق عليه [خ (٩٩٤) م (٧٣٦/١٢٢)] عندها في الطهارة.

١١٤٧ - وقالت عائشة: كان النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا صلى ركعي الفجر؛ فإن كنت مستيقظةً حدثني؛ وإنما اضطجع^(١). [٨٤٦]

١١٤٨ - وقالت عائشة - رضي الله عنها -: كان رسولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا صلى ركعي الفجر؛ اضطجع على شِقْه الأيمن. [٨٤٧]

□ متفق عليه^(٢) [خ (١١٦٠)] عندها فيه.

(١) لم يخرجه المصنف!

وقال التبريزي: «رواه مسلم». وقال الصدر المتأوبي في «كشف المนาهج» (ق ١٢٦): «رواه في (الصلاحة) من حديث عائشة، واللفظ لمسلم، ولم يقل البخاري: «ركعي الفجر»؛ وإنما قال: «إن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا صلى؛ فإن كنت مستيقظة...» الحديث.

قلت: بل؛ فانظر « الصحيح البخاري» (١١٦١)، و« الصحيح مسلم» (١٣٣/٧٤٣). (ع)

(٢) بل الحديث - بهذا السياق - من أفراد البخاري! وإليه - فحسب - عزا المزي الحديث في «التحفة»

١١٤٩ - وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَصْلِي مِنَ الظَّلَلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً؛ مِنْهَا الْوِتْرُ، وَرَكْعَتِي الْفَجْرِ.[٨٤٨]

□ متفق عليه [خ (١١٤٠) م (١٢٨/٧٣٨)] عندها فيه (د [١٣٣٤]، س [الكبرى ٤٢٢]).

١١٥٠ - وَقَالَ مُسْرُوقٌ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِاللَّيلِ؟ فَقَالَتْ: سَبْعٌ، وَتَسْعٌ، وَاحِدٌ عَشْرَةَ رَكْعَةً؛ سُوِّي رَكْعَتِي الْفَجْرِ.[٨٤٩]

□ البخاري [١١٣٩] عنه فيها.

١١٥١ - قَالَتْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا قَامَ مِنَ الظَّلَلِ لِيُصْلِي؛ افْتَحْ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.»[٨٥٠]

□ مسلم [٧٦٧/١٩٧] عندها فيه.

١١٥٢ - وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ الظَّلَلِ؛ فَلِيُفْتَحْ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.»[٨٥١]

□ مسلم [٧٦٨]، وأبو داود [١٣٢٣] عن أبي هريرة فيه.

١١٥٣ - عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، أَنَّهَا قَالَتْ: بَتُّ عِنْدَ خَالِتِي مِيمُونَةَ لِيَلَةَ وَالنَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عِنْدَهَا، فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً، ثُمَّ رَقَدَ، فَلَمَّا كَانَ ثَلَاثُ الظَّلَلِ الْآخِرُ -أَوْ بَعْضُهُ-؛ قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَرَأَ: «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْخَلْقِ الظَّلَلِ وَالنَّهَارِ لِآيَاتٍ لِأُولَئِكَ الْأَلْبَابِ»،

حتى ختَّم السورة، ثُمَّ قام إلى القربة، فأطلق شيناقها^(١)، ثُمَّ صبَّ في الجفنة^(٢)، ثُمَّ توضأَ وضوءاً حسناً بين الوضوءين^(٣) لم يكثِر وقد أبلغ، فقام يصلِي، فقمتُ فتوضأتُ، فقمتُ عن يسارِه، فأخذَ بأذني فأدارني عن يمينه؛ فتَمامتُ صلاته ثلاثَ عشرةَ ركعةً، ثُمَّ اضطجعَ، فنام حتَّى نفحَ^(٤)، وكَانَ إذا نَام نفحَ، فاذْنَهُ بلالٌ بالصلاوةِ فصلَى ولَمْ يتوضأَ، وكَانَ في دعائِه: «اللَّهُمَّ اجعلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، واجعلْ لِي نُورًا». [٨٥٢]

□ متفق عليه [خ (١١٢٠)، م (١٨٧/٧٦٣)]^(٥) عنه فيه.

وزاد بعضهم: «وفي لسانِي نوراً - وذكر -، وعصبي، ولحمي، ودمي، وشعري، وبشري».

□ متفق عليها [خ (٦٣١٦)، م (١٨١/٧٦٣)]^(٦) أيضاً فيه.

وفي رواية: «واجعل في نفسي نوراً، وأعظم لي نوراً».

□ مسلم [١٨٩/٧٦٣] عنه.

(١) أي: خيطها الذي يشد به فمها.

(٢) أي: القصعة.

(٣) أي: من غير إسراف ولا تقدير، يدل هذا على أن من كان بين طرفِ الإفراط والتفرط حسن. اهـ
[مرقاة].

(٤) أي: تنفس بصوت حتى يسمع منه صوت النفح بالفم؛ كما يسمع من النائم.

(٥) بل في (التهجد)! (ع)

وَفِي رَوَايَةَ: «اللَّهُمَّ اعْطِنِي نُورًا».

□ هی لمسلم [١٩١/٧٦٣] عَنْهُ.

وَفِي رَوَايَةَ: عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ رَقَدَ عِنْدَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَاسْتِيقَظَ فَتَسْوَكَ وَتَوْضَأَ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»، حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، ثُمَّ قَامَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ أَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامُ وَالرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ سَتَّ رَكَعَاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ^(١) يَسْتَأْذِنُ وَيَتَوَضَّأُ، وَيَقْرَأُ هُؤُلَاءِ الْآيَاتِ، ثُمَّ أُوتَرَ بِثَلَاثَ.

□ مسلم [١٩١/٧٦٣] عَنْهُ فِيهِ.

١١٥٤ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجَهْنَمِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، أَنَّهُ قَالَ: لَأَرْمَقَنَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْلَّيْلَةَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتِينِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَوِيلَتِينِ طَوِيلَتِينِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ؛ وَهُمَا دُونَ الْلَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ؛ وَهُمَا دُونَ الْلَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ أُوتَرَ، فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشَرَةَ رَكْعَةً. [٨٥٣]

□ مُسْلِمٌ [م (١٩٥) / ٧٦٥] عَنْهُ فِيهِ.

١١٥٥ - قَالَتْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: لَمَ بَدَئَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَتَقَلُّ؛ كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ جَالِسًا. [٨٥٤]

□ مُتَفَقُ عَلَيْهِ [خ (١١٨) م (١١٧) / ٧٣٢] عَنْهَا فِيهِ.

(١) أي: فعل ذلك في ست ركعات.

(٢) من التبدين؛ وهو الكبر والضعف؛ أي: مسه الكبر وأسن.

١١٥٦ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقْرِئُ بَيْنَهُنَّ، فَذَكَرَ عَشْرِينَ سُورَةً مِنْ أُولِ الْمُفْصَلِ عَلَى تَأْلِيفِ ابْنِ مُسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رُكُوعٍ، آخِرُهُنَّ 《حُمَّ》 الدُّخَانُ، وَ 《عَمَّ يَتْسَاءَلُونَ》 [٨٥٥].

□ مُتَقَوِّقٌ عَلَيْهِ عَنْهُ، البَخْرَى [٤٩٩٦] فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، مُسْلِمٌ [٧٢٢/٢٧٥] فِي الصَّلَاةِ (س. ١٧٤/٢).

مِنْ «الْجِسَانِ»:

١١٥٧ - عَنْ حَذِيفَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُصْلِي مِنَ الظَّلَلِ، فَكَانَ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ - ثَلَاثَةً - ذَا الْمُلْكُوتِ وَالْجَبَرُوتِ، وَالْكَبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ»، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ فَقَرَأَ الْبَقَرَةَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَكَانَ رَكْوَعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ يَقُولُ: «سَبَّحَانَ رَبِّ الْعَظِيمِ، سَبَّحَانَ رَبِّ الْعَظِيمِ»، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَكَانَ قِيَامُهُ نَحْوًا مِنْ رَكْوَعِهِ يَقُولُ: «لِإِلَهِ الْحَمْدُ»، ثُمَّ سَجَدَ، فَكَانَ سُجُودُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ يَقُولُ: «سَبَّحَانَ رَبِّ الْأَعْلَى»، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، وَكَانَ يَقْعُدُ فِيمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْوًا مِنْ سُجُودِهِ يَقُولُ: «رَبُّ اغْفِرْ، لِي رَبُّ اغْفِرْ لِي»، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، قَرَأَ فِيهِنَّ الْبَقَرَةَ، وَآلَ عُمَرَانَ، وَالنِّسَاءَ، وَالْمَائِدَةَ. [٨٥٦]

□ أَبُو دَاوُدَ ^(١) [٨٧٤] عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ، وَالنَّسَائِيُّ [٢٠٠ - ١٩٩/٢]، وَالتَّرْمِذِيُّ [٢٧٠] فِي الشَّمَائِيلِ عَنْهُ.

١١٥٨ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ؛ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ

(١) بِإِسْنَادٍ صَحِحٍ.

قام بعنة آية؛ كُتِبَ من القانتين، ومن قام بالف آية؛ كُتِبَ من المُقْنَطِرِينَ». [٨٥٧]

□ أبو داود^(١) [١٣٩٨] عن عبد الله بن عمرٍ بن العاصِ.

١١٥٩ - وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِاللَّيلِ؛ يَرْفَعُ طَورًا، وَيَخْفَضُ طَورًا. [٨٥٨]

□ أبو داود^(٢) [١٣٢٨] عنـهـ.

١١٦٠ - وَعَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، أَنَّهُ قَالَ: كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى قَدْرِ مَا يَسْمَعُهُ مَنْ فِي الْحِجْرَةِ، وَهُوَ فِي الْبَيْتِ. [٨٥٩]

□ أبو داود^(٣) [١٣٢٨] عنـ ابنـ عـبـاسـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهــ.

١١٦١ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «يَا أَبَا بَكْرٍ! مَرَرْتُ بِكَ؛ وَأَنْتَ تَصْلِي تَخْفِضُ صَوْتَكَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَقَالَ لِعُمَرَ: مَرَرْتُ بِكَ؛ وَأَنْتَ تَصْلِي رَافِعًا صَوْتَكَ، قَالَ: أُوقِظُ الْوَسْنَانَ، وَأَطْرُدُ الشَّيْطَانَ! فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: يَا أَبَا بَكْرٍ! ارْفِعْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا»، وَقَالَ لِعُمَرَ: «اخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ شَيْئًا». [٨٦٠]

□ أبو داود^(٤) [١٣٢٩] عنـهـ فيهـ، وللتزمـديـ [٤٤٧] نحوـهـ، ورجـحـ إـرسـالـهـ^(٥).

(١) وسنه حسن، كما بيته في «التعليق الغريب».

(٢) بإسناد ضعيف.

لكن معناه صحيح؛ فإن له شاهدًا من حديث عائشة: أخرجه مسلم.

(٣) بإسناد حسن، كما بيته في «تحريج صفة صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

(٤) وقال: «حديث غريب».

قلت: وإنناه صحيح؛ فإن الذي وصله ثقة، كما بيته في المصدر السابق.

١١٦٢ - عن أبي ذر، أنه قال: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حَتَّى أَصْبَحَ - بَأْيَةً، وَالْآيَةُ: «إِنْ تُعذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ». [٨٦١].

□ النسائي [١٧٧/٢]، وأبي ماجه [١٣٥٠] عن أبي ذر.

١١٦٣ - عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَتِي الْفَجْرُ؛ فَلَا يُضْطَجِعُ عَلَى يَمِينِهِ». [٨٦٢]

□ أبو داود [١٢٦١]، والترمذني [٤٢٠] عنده فيه.

الفصل الثالث:

١١٦٤ - عن مسروق، قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟! قَالَتْ: الدَّائِمُ، قَلْتُ: فَأَيْ حِينٍ كَانَ يَقُومُ مِنَ الظَّلَلِ؟! قَالَتْ: كَانَ يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارَخَ [١٢٠٧].

□ متفق عليه [خ (١١٣٢) م (٧٤١)] عنها.

(٥) رمز له في (الأصل) بـ: (دـس)!! ولعل رمز (سـ) تعرف من (تـ)، كما يتبيّن من تحرير المصنف نفسه؛ فإنه لم يعزه أحد إلى النسائي؛ فتبنته!! (عـ)

(١) وصححه الحاكم، ووافقه النهي؛ وسنده حسن - أو يحمل التحسين-؛ وشكك ابن خزيمة في صحته في «صححه» (٢٧١/١).

(٢) وقال: «حديث حسن صحيح».

قلت: وإن شدّه صحيح، ومن أعلمه؛ فما أصاب كما بيّنته في «التعليقات الجياد».

(٣) أي: صوت الديك.

قلت: يأتي في الأصل بعده يسيراً.

١١٦٥ - وعن أنس، قال: ما كنّا نشاءُ أنْ نرى رسولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في الليلِ مُصْلِيًّا إِلَّا رأيناها، ولا نشاءُ أنْ نرَاه نائماً إِلَّا رأيناها. [١٢٠٨]

□ النسائي^(١) (٢١٣/٣) عنه في الطهارة^(٢).

١١٦٦ - وعن حُمَيْدٍ بن عبد الرحمنِ بْنِ عُوفٍ، قال: إِنَّ رجلاً من أصحابِ النبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: قلتُ - وأنا في سفرٍ معَ رسولِ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ--: وَاللهِ لَا رَقَبَنَا رسولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِلصَّلَاةِ، حتَّى أرَى فَعْلَهُ، فلَمَّا صَلَّى صَلَاةَ العِشَاءِ - وَهِيَ الْعَتَمَةُ-، اضطَجَعَ هُوَيَا^(٣) مِنَ اللَّيلِ، ثُمَّ اسْتِيقَظَ فَنَظَرَ فِي الْأَفْقِ، فَقَالَ: «رَأَيْنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بِاطْلَأْ» - حتَّى بَلَغَ إِلَيْهِ: «إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ»، ثُمَّ أَهْوَى رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِلَى فِرَاشِهِ، فَاسْتَلَّ مِنْهُ سِوَاكًا، ثُمَّ أَفْرَغَ فِي قَدْحٍ - مِنْ إِدَارَةِ عَنْدَهُ - مَاءَ فَاسْتَنَ،^(٤) ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، حتَّى قَلَتْ: قَدْ صَلَّى قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ اضطَجَعَ، حتَّى قَلَتْ: قَدْ نَامَ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ اسْتِيقَظَ، فَفَعَلَ كَمَا فَعَلَ أَوَّلَ مَرَّةً، وَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، فَفَعَلَ رَسُولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ الْفَجْرِ.

(١) بإسناد صحيح على شرطهما.

وقد أخرجه البخاري في «صحيحه»، وسيأتي - فيما بعد - إن شاء الله تعالى.

(٢) بل في (الصلاه)!

ثم إن الحديث أخرجه البخاري في «صحيحه» في مواضع منها (١١٤١) مطولاً؛ فعزوه للنسائي - وحده لا يخفى ما فيه من تقصير؛ مع وجوده في «ال الصحيح» من الطريق نفسه؛ فإن النسائي أخرجه من طريق يزيد، عن حميد، عن أنس... به، وأخرجه البخاري من طريق محمد بن جعفر، عن حميد... به!! (ع)

(٣) أي: زماناً طويلاً.

(٤) استن: استاك.

[١٢٠٩]

□ النسائي ^(١) (٢١٣/٣) عنه فيه.

١١٦٧ - وعن يَعْلَى بْنِ مَكْلُوكٍ: أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ - زَوْجَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَصَلَاتِهِ؟ فَقَالَتْ: وَمَا لَكُمْ وَصَلَاتُهُ؟ كَانَ يُصَلِّي، ثُمَّ يَنْامُ قَدْرَ مَا صَلَى، ثُمَّ يَصُلِّي قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنْامُ قَدْرَ مَا صَلَى، حَتَّى يُصْبِحَ، ثُمَّ نَعَّتْ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هِيَ تَنْتَعَّتْ قِرَاءَةً مُفْسَرَةً حِرْفًا حِرْفًا. [١٢١٠]

□ الثلاثة ^(٢) [د (١٤٦٦) ت (٢٩٢٣) س (٢١٤/٣)] عنه فيه.

٣١ - باب ما يقول إذا قام من الليل

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١١٦٨ - قال ابن عباس - رضي الله عنهم -: كان النبيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا قام من الليل يتهجدُ قال: «اللَّهُمَّ لِكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ فِيْكُمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلِكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلِكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلِكَ الْحَمْدُ؛ أَنْتَ الْحَقُّ، وَعُدُوكَ الْحَقُّ، وَلِقَاوُكَ الْحَقُّ، وَقُولُكَ الْحَقُّ، وَالجَنَّةُ الْحَقُّ، وَالنَّارُ الْحَقُّ، وَالنَّبِيُّونَ الْحَقُّ، وَمُحَمَّدٌ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْحَقُّ، وَالسَّاعَةُ الْحَقُّ، اللَّهُمَّ! لِكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ أَمْنَتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنْبَتُ، وَبِكَ خَاصَّمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخْرَجْتُ، وَمَا أَسْرَزْتُ وَمَا

(١) بإسناد صحيح على شرط مسلم.

(٢) وقال الترمذى (١٥٢/٢): «حسن صحيح غريب». قلت: وإنسانه صحيح.

أعلنتُ، وما أنت أعلمُ به مني، أنت المُقدَّمُ، وأنت المؤخِّرُ، لا إله إلا أنت». [٨٦٣]

□ متفقٌ عليه [خ ١١٢٠ م ١٩٩/٧٦٩] عنْهُ فِيهِ (ت ٣٤١٨).

١١٦٩ - وقالت عائشة -رضي الله عنها-: كانَ - تعني: النبيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إذا قامَ من الليلِ افتحَ صلاتَهُ؛ قال: «اللَّهُمَّ ربُّ جبريلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ! فاطرُ السماواتِ والأرضِ! عالمُ الغيبِ والشهادةِ! أنت تَحْكُمُ بَيْنَ عبادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يختلفُونَ؛ اهديني لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مِنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ». [٨٦٤]

□ مُسْلِمٌ [٢٠٠/٧٧٠] عَنْ عَائِشَةَ فِيهِ.

١١٧٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ تَعَارَ^(١) مِنَ اللَّيلِ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سَبَحَ اللَّهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حُوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي - أوْ قَالَ: ثُمَّ دَعَا - اسْجِبِ لَهُ، فَإِنْ تَوْضَأْ ثُمَّ صَلَى؛ قُبِّلَتْ صَلَاتُهُ». [٨٦٥]

□ البخاريٌّ [١١٥٤] عنْهُ فِيهِ.

من «الحسان»:

١١٧١ - قالت عائشة -رضي الله عنها-: كان رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إذا استيقظَ مِنَ اللَّيلِ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ؛ سَبَحْتَكَ، اللَّهُمَّ! أَسْتغْفِرُكَ لِذَنْبِي، وَأَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ! زَدْنِي عِلْمًا، وَلَا تُزْغِ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ

(١) أي: انتبه واستيقظ.

رحمة؛ إنك أنت الوهاب». [٨٦٦]

□ أبو داود^(١) [٥٠٦١]، والنسائي^(٢) [في الكبرى ١٠٧٠١] عنها فيه^(٣).

١١٧٢ - عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، أنه قال: «ما من مسلم يبيت على ذكر طاهراً، فيتعارف من الليل، فيسأل الله خيراً، إلا أعطاه إيمان». [٨٦٧]

□ أحمد [٢٤١/٥]، وأبو داود في الأدب [٥٠٤٢]، والنسائي [الكبرى ١٠٦٤٢]، وابن ماجه [٣٨٨١] عنها في الصلاة^(٤).

١١٧٣ - عن عائشة - رضي الله عنها -، أنها سئلت: بم كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يفتح إذا هب من الليل؟! فقالت: كان إذا هب من الليل؛ كبار عشراً، وحميد الله عشراً، وقال: «سبحان الله وحمده» عشراً، وقال: «سبحان الملك القدوس»، عشراً، واستغفر عشراً، وهلّ عشراً، ثم قال: «اللهم! إني أعوذ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم القيمة» عشراً، ثم يفتح الصلاة. [٨٦٨]

□ أبو داود^(٥) [٥٠٨٥]، والنسائي^(٦) [الكبرى ١٠٧٠٧] عنها فيه^(٧).

(١) وإسناده ضعيف؛ فيه عبد الله بن الوليد - وهو المصري -؛ وهو لين الحديث، كما في «التقريب».

(٢) إنما أخرجه أبو داود في (الأدب)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» من «الكبرى»! (ع)

(٣) وإسناده صحيح، ثم أخرجه في «الصحيح» (٣٢٨٨).

(٤) بل - كذلك - أخرجه أبو داود في (الأدب)، والنسائي في «عمل اليوم»، وابن ماجه في (الدعاء)! (ع)

(٥) وإسناده ضعيف؛ فيه - كما ترى - شرير الموزني، ولا يعرف، كما قال النهي وغيره.

وفيه بقية بن الوليد، وهو مدلس، وقد عنده.

لكن أخرجه أبو داود أيضاً في «الصلاحة» (٧٦٦) من طريق أخرى عنها؛ دون قوله: وقال: «سبحان الملك القدوس عشراً»، دون الاستعاذه من ضيق الدنيا.

الفصل الثالث:

١١٧٤ - عن أبي سعيدٍ، قال: كانَ رَسُولُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيلِ كَبِيرًا، ثُمَّ يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ! وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا»، ثُمَّ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ: مِنْ هَمْزَةٍ وَنَفْخَةٍ وَنَفْثَةٍ»^(١). [١٢١٧]

□ الثلاثة [ت (٤٤٢) د (٧٧٥) م (١٣٢/٢)] عنه في الصلاة.

١١٧٥ - وعن ربيعة بن كعب الأسلمي^(٢)، قال: كنتُ أبیتُ عند حُجرة النبي^(٣) -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فكنتُ أسمعه إذا قام من الليل يقول: «سُبْحَانَ رَبِّ الْعَالَمِينَ»؛ المَوْيَّ^(٤)، ثُمَّ يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»؛ المَوْيَّ. [١٢١٨]

□ الترمذى^(٥) (٣٤١٦) والنسائى^(٦) (٢٠٩/٣) عنه فيه^(٧).

وإسناده صحيح، فلو آثره المؤلف لكان أولى! وله طريق ثالث في «المسند»؛ انظر «صحیح أبي داود» (٧٤١).

(٦) بل أبو داود في «الأدب»، والنسائى في «عمل اليوم والليلة»! (ع)

(٧) وإنسانه صحيح، انظر الحديث (٨١٧).

(٨) هو: الحين الطويل من الزمان، وقيل: إنه مختص بالليل.

(٩) اخرجه في «الأدب» (٢٤٩/٢)، وسنته صحيح على شرط مسلم.

وقد أخرج طرف الأول بزيادة فيه (٥٢/٢). وأخرجه أبو عوانة في «صحیحه» (٢/١٨١، ٣٠٣/١٨١) بتمامه، وانظر «صحیح أبي داود» (١) (١١٩٣).

(١٠) بل أخرجه الترمذى في «الدعوات»! وقد أخرجه ابن ماجه (٣٨٧٩). (ع)

٣٢ - باب التحريض على قيام الليل

من «الصحيح»:

١١٧٦ - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «يعقد الشيطان على قافية^(١) رأسِ أحدكم - إذا هو نام - ثلاثَ عقدي، يضربُ على كلّ عقدة: عليكَ ليلٌ طويلٌ فارقدْ، فإن استيقظ فذكر الله - تعالى -؛ انخلأْت عقدةً، فإن توضأ انخلأْت عقدةً، فإن صلَّى انخلأْت عقدةً، فأصبح نشيطاً طيبَ النفس؛ وإن أصبح خبيثَ النفسِ كسلانٌ». [٨٦٩]

□ متفق عليه [خ (١١٤٢) م (٢٠٧) ٧٧٦/٢٠٧] عن أبي هريرة في الصلاة (د [١٣٠٦]، س [٢٠٣/٣]).

١١٧٧ - وقال المغيرة بن شعبة: قام النبيُّ - صلى الله عليه وسلم - من الليل حتى تورَّمت قدماه، فقيل له: لم تصنع هذا، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟! قال: «أفلا أكون عبداً شكوراً؟!». [٨٧٠]

□ متفق عليه [خ (٤٨٣٦) م (٤١٢) ٢٧١٩/٧٩] عنه فيه (ت [٤١٢]، س [٢١٩/٣]).

١١٧٨ - وقال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -، ذكرَ عند النبيِّ - صلى الله عليه وسلم - رجل، فقيل: ما زال نائماً حتى أصبحَ - ما قام إلى الصلاة -، فقال: «بالشيطان في أذني». [٨٧١]

□ متفق عليه [خ (١١٤٤) م (٢٠٥) ٧٧٤-٢٠٥] عنه فيه (س [٢٠٤/٣]، ق [١٣٢٠]).

١١٧٩ - قالت أم سلمة: استيقظَ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليلةَ فَزعاً يقول: «سبحان الله! ماذا أُنْزِل الليلةَ من الخزائنِ؟! وماذا أُنْزِل من الفتنةِ مَنْ يُوْقَظُ صواحبَ الْمُجَرَّاتِ - يرى دُرُّ أزواجَهُ - لكي يُصَلِّين؟! ربُّ كاسيةٍ في الدنيا عاريةٌ في

(١) أي: قفاه ومؤخره.

[٨٧٢]. الآخِرَةِ».

□ البخاري [١١٢٦] عَنْهَا فِيهِ.

١١٨٠ - وَقَالَ: «يَنْزُلُ^(١) رَبُّنَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاوَاتِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ الْلَّيلِ الْآخِرُ؛ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟! مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهُ؟! مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ». [٨٧٣]

□ الجماعة عن أبي هريرة فيه [خ (١١٤٥) م (١٦٨) ٧٥٨].

وفي رواية: «إِنَّمَا يُبَسِّطُ يَدِيهِ يَقُولُ: مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدُومٍ وَلَا ظُلُومٍ؟! حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ».

□ مُسْنَمٌ [٧٥٨/١٧١] عَنْهُ فِيهِ.

وفي رواية: «يَكُونُ كَذَلِكَ حَتَّى يَضِيءَ الْفَجْرُ، ثُمَّ يَعْلُو رَبِّنَا إِلَى كَرْسِيهِ».

١١٨١ - وَقَالَ: «إِنَّ فِي الْلَّيلِ سَاعَةً لَا يَوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ، يَسْأَلُ اللَّهَ - تَعَالَى - خِيرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيمَانًا، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ». [٨٧٤]

□ مُسْنَمٌ [١٦٦/٧٥٧] عَنْهُ^(٢) فِيهِ.

١١٨٢ - وَقَالَ: «أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - صَلَاةُ دَاوَدَ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوَدَ: كَانَ يَنْامُ نَصْفَ الْلَّيلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَةً وَيَنْامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ

(١) أي: نزولاً حقيقةً يليق بعظمته وجلاله، ولا تعرف كيفيةه؟

وهذا هو منذهب السلف؛ كما قرره الترمذى، وهو أسلم وأعلم وأحكم.

(٢) أي: عن جابر. (ع)

يوماً». [٨٧٥]

□ متفق عليه [خ (١١٣١) م (١١٥٩/١٨٩] عنه^(١) فيه (س [٣١٤/٣]، ق [١٧١٢]).

١١٨٣ - وقالت عائشة -رضي الله عنها-: كان - تعني: رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ينام أول الليل، ويُحيي آخره، ثم إن كانت له حاجة إلى أهله؛ قضى حاجته ثم ينام، فإن كان عند النداء الأول جنباً، وثبت، فأفاض عليه الماء، وإن لم يكن جنباً، توضا للصلوة ثم صلَّى ركعتين». [٨٧٦]

□ متفق عليه [خ (١١٤٦) م (١٢٩/٧٣٩] عنها فيه (س [٣/٢١٨]).

من «الحسان»:

١١٨٤ - عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «عليكم بقيام الليل؛ فإنه ذأبُ الصالحين قبلكم، وهو ثرية لكم إلى ربكم، ومكفرة للسيئات، ومنها عن الإثم».

وفي رواية: «وَمَطْرَدَ الدَّاءُ عَنِ الْجَسْدِ». [٨٧٧]

□ الترمذى^(٢) [٣٥٤٩] من طريق أبي إدريس الحولاني عن بلال، وضعفة، وغلقة أيضاً من رواية أبي

(١) أي: عن ابن عمرو. (ع)

(٢) وقد وصله الحاكم (٣٠٨/١) - وصححه على شرط البخاري، ووافقه النهي - وفيه عبد الله بن صالح - كاتب الليث -، وهو - وإن خرج له البخاري -؛ فإن فيه ضعفاً. ومن طرقه: رواه البيهقي في «سننه» (٢/٥٠٢).

وقال العراقي في «تخریج الإحياء» (١/٢٣٢) - بعدما عزاه إليه، وإلى الطبراني -: «سنده حسن». ثم رواه البيهقي من حديث بلال؛ بزيادة: «ومطردة للداء عن الجسد».

وفي يزيد بن ربيعة - وهو الدمشقي، وهو متوك -، وعنه أبو عبد الله خالد بن أبي خالد - ولم أجده من ==

إدريسٌ من وَجْهِ آخرٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، وَرَجُحَهَا، وَوَصَّلَهَا الطَّبرَانِيُّ [٧٤٦٦] مِنْ رِوَايَةِ أَبِي أُمَامَةَ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا [٦١٥٤] مِنْ حَدِيثِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، وَزَادَ: وَمَطْرَدَةٌ لِلنَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ.

١١٨٥ - وَقَالَ: «ثَلَاثَةٌ يَضْحِكُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ: الرَّجُلُ إِذَا قَامَ بِاللَّيلِ يَصْلِي، وَالْقَوْمُ إِذَا صَفَّوْا فِي الصَّلَاةِ، وَالْقَوْمُ إِذَا صَفُوا فِي قَتَالِ الْعَدُوِّ». [٨٧٨]

□ أَبْنُ مَاجَةَ ^(١) [٢٠٠]، وَالْبَغْوَى ^(٢) [٩٢٩] فِي «شِرْحِ السُّنْنَةِ» عَنْهُ فِيهِ.

١١٨٦ - وَقَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الرَّبُّ مِنِ الْعَبْدِ: فِي جَوْفِ اللَّيلِ الْآخِرِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِنْ يَذْكُرُ اللَّهَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ». [٨٧٩]

صحيح. [٨٧٩]

□ التَّرمِذِيُّ ^(٣) [٥٦٩-٥٧٠] عَنْهُ فِيهِ.

١١٨٧ - وَقَالَ: «رَحْمَ اللَّهِ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيلِ فَصَلَّى، وَأَيْقَظَ امْرَأَهُ فَصَلَّتْ، فَإِنْ

ترجمة.

وقد خالقه محمد القرشي، فقد ذكر اسم يزيد - هذا - فقال: ربيعة بن يزيد، وكذلك قال عبد الله بن صالح في إسناده إلى أبي أمامة، وقد عرفت ضعفه.

وأما محمد القرشي؛ فهو محمد بن سعيد الشامي، كما قال الترمذى - وهو المصلوب - وهو كذاب. لكن للحديث شاهد - من حديث سلمان الفارسي - عند الطبراني، وأخر - عند ابن السنى - عن جابر، فال الحديث بمجموع ذلك حسن؛ دون جلة: «ومطردة للداء عن الجسد»؛ وهو مخرج في «الإرواء»(٤٥٢)، وانظر «تام المنة»(ص ٢٤٤).

(١) وإنسانه ضعيف؛ فيه: مجالد - وهو ابن سعيد -، وهو لين.

(٢) وقال: «غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

قلت: وسنه صحيح، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

أبَتْ نضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحْمَ اللَّهِ امْرَأَةٌ قَامَتْ مِنَ اللَّيلِ فَصَلَّتْ، وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنَّ
أَبِي نَضْحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ». [٨٨٠]

□ أَبُو دَاؤْدَ (١) [١٣٠٨]، وَالسَّائِئُ [٢٠٥/٣]، وَابْنُ مَاجَهَ [١٣٣٦] عَنْهُ.

١١٨٨ - وعن أبي أمامة، أنه قال: قيل: يا رسول الله! أي الدعاء أسمع؟! قال:
«جوف الليل الآخر، ودبر الصلوات المكتوبات». [٨٨١]
□ الترمذى (٢) [٣٤٩٩] عَنْهُ فِيهِ.

١١٨٩ - وَقَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرْفَةً، يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا؛
أَعْدَهَا اللَّهُ لِسْنَ أَلَانَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَتَابَعَ الصِّيَامَ، وَصَلَّى بِاللَّيلِ وَالنَّاسُ
نِيَامٌ». [٨٨٢]

□ البهقى (٣) [٣٨٩٢] في الشعب [٤/٣٠١] عَنْهُ.

(١) وإن ساده حسن، وصححه الحاكم - أيضاً -، والنهي، والنحو؛ كما بيته في «التعليق الرغيب».

(٢) وقال: «هذا حديث حسن، وقد روی عن أبي ذر، وابن عمر، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، انه
قال: «جوف الليل الآخر الدعاء فيه أفضل - أو أرجى -»، أو نحو هذا.

قلت: ورجاله ثقات؛ لكنه من رواية ابن جريج، عن عبد الرحمن بن سابط، عنه، وابن جريج مدلس،
وقد عننته، وعبد الرحمن بن سابط لم يسمع من أبي أمامة، كما قال ابن معين، فعلل تحسين الترمذى للحديث
من أجل الشاهدين الذين علقهما.

(٣) وكذا أخذ (٥/٣٤٣)، فلو عزاه إليه؛ لكان أولى.

ورجاله ثقات؛ غير ابن معانق - أو أبي معانق -؛ وهو مجهول.

وعزاه المنذري (١/٢١٤) لابن حبان في «صحيحه» (٦٤١) من هذا الوجه.

وله شاهد من حديث ابن عمر، وصححه الحاكم (١)، ووافقه النهي! كما يشهد له حديث عَلَى
بعده.

□ الترمذى^(١) [٢٥٢٧] عن علیٰ به في صفة الجنة.

الفصل الثالث:

١١٩٠ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «يا عبد الله! لا تكُنْ مثلَ فلانِ: كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ؛ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ». [١٢٣٤]

□ متفق عليه [خ (١١٥٢) م (١١٥٩)] عنه في الصلاة.

١١٩١ - وعن عثمان بن أبي العاص، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «كان لدواواد عليه السلام - من الليل ساعة، يوقظ فيها أهله، يقول: يا آل داواد! قوموا فصلوا؛ فإن هذه ساعة يستجيب الله - عز وجل - فيها الدعاء؛ إلا لساحر أو عشار^(٢)». [١٢٣٥]

□ أحمد^(٣) (٤/٢٢) عنه.

١١٩٢ - وعن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «أفضل الصلاة بعد المفروضة: صلاة في جوف الليل». [١٢٣٦]

□ أحمد^(٤) (٢/٤٢) عنه.

(١) في «البر» (١/٣٥٨)، وفي «صفة الجنة» (٢/٨٦)، وضعفه بقوله: «حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن - وهو كوفي -، وقد تكلم فيه بعض أهل الحديث». قلت: لكن يشهد له الذي قبله، وأخر ذكره آنفاً.

(٢) العشار: آخذ العشور من أموال الناس.

(٣) بإسناد ضعيف، فيه انقطاع بين الحسن - وهو البصري - وابن أبي العاص. وعلى ابن زيد - وهو ابن جدعان -؛ فيه ضعف.

١١٩٣ - وعنـه، قال: جاءَ رجـلٌ إـلـى النـبـيِّ -صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ- فـقـالـ: إـنـ فـلـانـاً يـصـلـيـ بـالـلـيلـ، فـإـذـا أـصـبـحـ سـرـقـ، فـقـالـ: «إـنـهـ سـيـنـهـاهـ ماـ تـقـولـ». [١٢٣٧]

□ أـهـدـ (٤٧/٢)، وـالـيـهـقـيـ [٣٦١] فيـ الشـعـبـ عنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ.

١١٩٤ - وـعـنـ أـبـيـ سـعـيـدـ، وـأـبـيـ هـرـيـرـةـ، قـالـاـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ -صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ-: «إـذـا أـيـقـظـ الرـجـلـ أـهـلـهـ مـنـ الـلـيلـ، فـصـلـيـاـ -أـوـ صـلـيـ- رـكـعـتـيـنـ جـمـيـعـاـ؛ كـتـبـاـ فيـ الذـاكـرـاتـ وـالـذـاكـرـاتـ». [١٢٣٨]

□ أـبـوـ دـاـوـدـ (١٣٠٩)، وـابـنـ مـاجـهـ (١٣٣٥) عنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ وـأـبـيـ سـعـيـدـ فيـ الصـلـاـةـ.

١١٩٥ - وـعـنـ اـبـنـ عـبـاسـ، قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ -صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ-: «أـشـرـافـ أـمـيـ: حـمـلـةـ الـقـرـآنـ، وـأـصـحـابـ الـلـيلـ». [١٢٣٩]

□ أـبـيـهـقـيـ (٢٠٧٣) (٣) فيـ «الـشـعـبـ» عنـ اـبـنـ عـبـاسـ.

١١٩٦ - وـعـنـ اـبـنـ عـمـرـ: أـنـ أـبـاهـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ -رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ-، كـانـ يـصـلـيـ مـنـ الـلـيلـ مـاـ شـاءـ اللـهـ، حـتـىـ إـذـا كـانـ مـنـ آخـرـ الـلـيلـ؛ أـيـقـظـ أـهـلـهـ لـلـصـلـاـةـ، يـقـولـ لـهـمـ: الصـلـاـةـ، ثـمـ يـتـلـوـ هـذـهـ الـآيـةـ: «وـأـمـرـ أـهـلـكـ بـالـصـلـاـةـ وـأـصـنـطـبـرـ عـلـيـهـاـ لـاـ نـسـأـلـكـ رـزـقـاـ نـخـنـ

(٤) لقد أبعد المصنف النجعة! فالحديث رواه مسلم أيضاً (١٦٩/٣)، وسيأتي لفظه في «الصيام».

(١) وإننا نهاده صحيح، وانظر الحديث (رقم: ٢) من «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة»، و«الصحيحة» (٣٤٨٢).

(٢) وإننا نهاده صحيح، وصححه الحاكم، والذهبي، والنوي، والعرافي، كما بيته في «التعليق الرغيب».

(٣) وإننا نهاده ضعيف جداً، فيه سعد بن سعيد الجرجاني وهو ضعيف.

قال الذهبي: «لا يصح حديثه هذا عن نهشل القرشي، وهو هالك».

نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلْتَّقْوَى﴿.﴾ [١٢٤٠]

□ مالك^(١) عنه.

٣٣ - باب القصد في العمل

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١١٩٧ - قال أنس - رضي الله عنه -: كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُفطِرُ من الشهرين حتى نظن أن لا يصوم منه، ويصوم حتى نظن أن لا يفتر منه شيئاً، وكأن لا تشاء أن تراه من الليل مصليناً إلا رأيته، ولا نائماً إلا رأيته. [٨٨٣]

□ البخاري^١ [١١٤١، و ١٩٧٣] عنه في الصلاة والصوم.

١١٩٨ - وقال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ - تعالى - أَذْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ». [٨٨٤]

□ مُتفَقٌ عَلَيْهِ [خ (٤٣) م (٢١٥) م (٧٨٢/٢١٥)] عنها البخاري في الإعان مسلم في الصلاة.

١١٩٩ - وقال: «خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمْلُأُ حَتَّى تَمْلُأوا».^٢ [٨٨٥].

□ مُتفَقٌ عَلَيْهِ أَيْضًا [خ (٤٣)، م (٧٨٥)] عنها فيما ذكر.

١٢٠٠ - وقال: «لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نِشَاطَهُ؛ فَإِذَا فَتَّرَ فَلِيَقْعُدْ». [٨٨٦]

(١) بإسناد صحيح.

□ متفق عليه [خ (١١٥٠) م (٧٨٤/٢١٩] عنه^(١) في الصلاة (د [١٣١٢]، س [في الكبير]. [١٣٠٦).

١٢٠١ - وَقَالَ: «إِذَا نَعْسَنَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يَصْلِي؛ فَلَيُرِفَّدْ حَتَّى يَذَهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ؛ فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا صَلَى وَهُوَ نَاعِسٌ؛ لَا يَدْرِي لَعْلَهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسْبُّ نَفْسَهُ». [٨٨٧].

□ متفق عليه [خ (٢١٢) م (٧٨٦/٢٢٢] عنها فيه.

١٢٠٢ - وَقَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدَّدُوا وَقَارُبُوا وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرُّوحَةِ وَشَيْءٍ مِّنَ الدُّلُجَةِ»^(٢). [٨٨٨].

□ البخاري^(٣) [١٢١/٨]، والنسائي^(٤) [١٢١/٨] عنه.

١٢٠٣ - وَقَالَ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاتَ الْفَجْرِ وَصَلَاتَ الظَّهِيرَ؛ كُتُبَ لَهُ كَائِنًا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيلِ». [٨٨٩].

□ مسلم [١٤٢/٧٤٧]، والأربعة [د ١٣١٣ ت ١٣٤٣ ق ٥٨١ س ٢٥٩/٣] عنه فيه.

١٢٠٤ - وَقَالَ: «صَلِّ قَائِمًا؛ فَإِنْ لَمْ تُسْتَطِعْ فَقَاعِدًا؛ فَإِنْ لَمْ تُسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبِي». [٨٩٠].

□ البخاري^(٥) [١١١٧] عنه فيه.

١٢٠٥ - وَقَالَ: مَنْ صَلَّى قَاعِدًا؛ فَلَهُ نَصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا؛ فَلَهُ

(١) أي: عن أنس. (ع)

(٢) الدلجة: آخر الليل.

(٣) وابن حبان (٣٥١)، والبيهقي في «الشعب» (٣/٤٠٠-٤٠١)

(٤) أي: عن أبي هريرة. (ع)

نصف أجر القاعدي». رواهما عمران بن حصين. [٨٩١]

□ البخاري [١١١٦] عن عمران فيه.

من «الحسان»:

١٢٠٦ - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «من أوى إلى فراشيه طاهراً يذكر الله - تعالى - حتى يدركه النعاس؛ لم يتقلب ساعة من الليل يسأل الله شيئاً من خير الدنيا والآخرة، إلا أعطاه إياها». [٨٩٢]

□ ابن السنّي [الكبرى ٧١٩] في عملي اليوم والليلة ^(١) عنه ^(٢).

١٢٠٧ - وَقَالَ: «عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ رَجُلَيْنِ: رَجُلٌ ثَارَ عَنْ وِطَائِهِ وَلِحَافِهِ مِنْ بَيْنِ حِبَّهِ وَأَهْلِهِ إِلَى صَلَاتِهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي؛ ثَارَ عَنْ فِرَاشِهِ وَوِطَائِهِ مِنْ بَيْنِ حِبَّهِ وَأَهْلِهِ إِلَى صَلَاتِهِ، رَغْبَةً فِيمَا عَنْدِي، وَشَفَقَةً فِيمَا عَنْدِي، وَرَجُلٌ غَرَزاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَانهَزَمَ مَعَ أَصْحَابِهِ، فَعَلِمَ مَا عَلَيْهِ فِي الْإِنْهَازَامِ، وَمَا لَهُ فِي الرَّجْوِ، فَرَجَعَ حَتَّى هُرِيقَ دَمَهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ - تَعَالَى - لِمَلَائِكَتِهِ: انظُرُوا إِلَى عَبْدِي، رَجَعَ رَغْبَةً فِيمَا عَنْدِي، وَشَفَقَةً

ما عندي حتى هريق دمه». [٨٩٣]

□ أحمد ^(٣) [١٦/٤٤]، والبغوي ^(٤) [٩٣٠] في «شرح السنة» عنه ^(٤).

(١) فيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

(٢) أي: عن أبي أمامة.

ثم إن الحديث رواه الترمذى في «ستنته» (٣٥٢٦) من الطريق ذاتها؛ فعزوه إلى ابن السنّي - مع رواية الترمذى له - لا يخفى ما فيه من التقصير!! وقد عزاه إلى الترمذى: المزي ^(٥) في «التحفة» (٤/١٧٢). (ع)

(٣) وروجاته ثقات، لكن عطاء بن السائب كان اختلط، وحماد بن سلمة - وإن روى عنه قبل الاختلاط -؛ فقد روى عنه بعد الاختلاط - أيضاً؛ فلم يكن تمييز ما قبله عما بعده.

الفصل الثالث:

١٢٠٨ - عن عبد الله بن عمرو، قال: حُدثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نَصْفُ الصَّلَاةِ»، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَوْجَدَتِهِ يُصَلِّي جَالِسًا، فَوَضَعْتُ يَدِيَ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو؟!»، قَلَّتْ حُدُثْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنَّكَ قُلْتَ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى نَصْفِ الصَّلَاةِ»؛ وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِدًا؟! قَالَ: «أَجَلُّ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَآخَرِ مِنْكُمْ». [١٢٥٢]

□ مسلم (٧٣٥) عنه في الصلاة.

١٢٠٩ - وعن سالم بن أبي الجعْد، قال: قال رجلٌ من خزاعة: ليتني صلَّيْتُ فاسترحتُ، فكانُهم عابوا ذلكَ عَلَيْهِ، فقال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقولُ: «أَقِيمِ الصَّلَاةَ يَا بِلَالُ! أَرِحْنَا بِهَا». [١٢٥٣]

□ أبو داود^(١) (٤٩٨٥) عن سالم بن أبي الجعْد؛ عن رجل من خزاعة فيه.

٣٤ - باب الوتر

من «الصحاح»:

١٢١٠ - قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «صَلَاةُ اللَّيلِ مَشْتَى مَشْتَى، فَإِذَا

لكن الحديث حسن أو صحيح؛ بالنظر إلى شواهدَه؛ وقد صححه الحاكم، وابن حبان، والذهبي، وانظر «الترغيب» (١/٢١٩-٢٢٠).

(٤) أي: عن ابن مسعود. (ع)

(١) وإن شدَّه صحيح.

خشى أحدكم الصبح؛ صَلَّى ركعةً واحدةً، تُؤتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى». [٨٩٤]

□ متفق عليه [خ (٩٩٠) م ١٤٥ / ٧٤٩] عنْ^(١) في الصلاة (د ١٣٢٦)، س [٣/٢٣٣].

١٢١١ - وَقَالَ: «الوَتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ». [٨٩٥]

□ مسلم [١٥٣ / ٧٥٢]، وأبو داود [١٤٢١]، والنسائي [٣ / ٢٣٢] عن ابن عمر فيه.

١٢١٢ - وقالت عائشة -رضي الله عنها-: كان رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُصلِّي من الليل ثلاث عشرة ركعة؛ يوتِرُ من ذلك بخمسٍ، لا يجلسُ في شيءٍ إِلَّا

في آخرها. [٨٩٦]

□ مسلم [١٢٣ / ٧٣٧] عنْها فيه.

١٢١٣ - عن سعد بن هشام -رضي الله عنه-، أنه قال: انطلقتنا إلى عائشة -رضي الله عنها-، فقلت: يا أم المؤمنين! أتبيني عن خلقِ رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟! قالت: ألسْتَ تقرأ القرآن؟! قلت: بلى، قالت: فإن خلقَ نبِيُّ اللهِ كان القرآن، قلت: يا أم المؤمنين! أتبيني عن وترِ رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟! قالت: كَمْ نُعِدُّ لَهُ سواكه وطهوره، فَيَبْعَثُهُ^(٢) الله ما شاء أن يبعثه من الليل، فَيَتَسَوَّلُ ويتوضأ، ويُصلِّي تسع ركعاتٍ، لا يجلسُ فيها إِلَّا في الثامنة، فَيَذْكُرُ اللهُ ويَحْمِدُهُ ويدُعُوهُ، ثُمَّ ينْهَضُ ولا يُسْلِمُ، فَيُصْلِّي التاسعة، ثُمَّ يَقْعُدُ، فَيَذْكُرُ اللهُ ويَحْمِدُهُ ويدُعُوهُ، ثُمَّ يُسْلِمُ تسلیماً يُسْمِعُنا، ثُمَّ يُصْلِّي ركعتين بعد ما يُسْلِمُ وهو قاعدٌ، فتلك إحدى عشرة ركعة، فَلَمَّا أَسْنَ وَأَخْذَ اللَّهَ أَوْتَرَ بسبعين، وصنع في الركعتين مثل صنيعه في الأولى، فتلك تسع يا بْنَيَّ! وكأنَّ نبِيَّ اللهِ -

(١) أي: عن ابن عمر. (ع)

(٢) أي: يوقفه.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَارِمَ عَلَيْهَا، وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ عَنْ قِيَامِ اللَّيلِ؛ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ شَتَّى عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَلَا أَعْلَمُ نَبِيًّا اللَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، وَلَا صَلَّى لَيْلَةً إِلَى الصَّبَحِ، وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ.[٨٩٧]

□ مُسْلِمٌ [١٣٩/٧٤٦]، وَأَبُو ذَارٍ [١٣٤٩]، وَالْسَّائِيٌّ [٢٤١/٣] فِيهِ عَنْهُ بَطْوُلِهِ.

١٢١٤ - عن عبد الله بن عمر، أنه قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيلِ وَتَرًا». [٨٩٨]
□ مُتَقَّدٌ عَلَيْهِ [خ (٩٩٨) م ١٥١/٧٥١] عَنْهُ فِيهِ.

١٢١٥ - وعن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، أنه قال: «بَا دِرُوا الصَّبَحَ بِالوَتَرِ». [٨٩٩]
□ مُسْلِمٌ [١٤٩/٧٥٠] أَيْضًا عَنْهُ فِيهِ.

١٢١٦ - عن جابر - رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيلِ؛ فَلْيُوتَرْ أُولَئِكَ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ؛ فَلْيُوتَرْ آخِرَ اللَّيلِ؛ فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ». [٩٠٠]
□ مُسْلِمٌ [١٦٢/٧٥٥]، وَالترمذى [٤٥٥]، وَالْسَّائِيٌّ^(١) [؟] فِيهِ.

١٢١٧ - وقالت عائشة - رضي الله عنها -: مِنْ كُلِّ اللَّيلِ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى

(١) لم نره في شيء من كتب النسائي؛ لا «الصغرى»، ولا «الكبرى»، ولا عزاه المزي في «التحفة» إليه.

وإنما عزاه (٢/١٩٣) - مع مسلم والترمذى - إلى «سنن ابن ماجه»؛ وهو فيه (١١٨٧). وكذا عزاه الصدر المناوي في «كشف المناهج» (ق ١٣٢) إلى «مسند أحمد» والمذكورين، فتنبه!! (ع)

الله عليه وسلم - من أول الليل، وأوسطه، وآخره، وانتهى وتره إلى السحر. [٩٠١]

□ الجماعة [خ (٩٩٦) م (٧٤٥/١٣٦) د ٤٥٦ ق ١١٨٥ س ٣/٢٣٠] عندها فيه.

١٢١٨ - **وقال أبو هريرة - رضي الله عنه** - **أوصاني خليلي بثلاث** : صيام ثلاثة أيام مِنْ كُلّ شَهْرٍ، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام. [٩٠٢]

□ متفق عليه [خ (١٩٨١) م (٧٢١/٨٥) عنة فيه د [١٤٣٢]، س [٣/٢٢٩].

مِنْ «الحسان» :

١٢١٩ - **عن غضيف بن الحارث** ، أنه قال: قلت لعائشة: أرأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يغسل من الجنابة؛ في أول الليل أم في آخره؟! قالت: ربما اغسل في أول الليل، وربما اغسل في آخره، فقلت: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة! قلت: كان يوتر في أول الليل أم في آخره؟! قالت: ربما أوتر في أول الليل، وربما أوتر في آخره، قلت: كان يجهر بالقراءة أم يخفف؟! قالت: ربما جهر، وربما خفت، قلت: الله أكبر، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة!. [٩٠٣]

□ أبو داود ^(١) [٢٢٦] ، وابن ماجه [١٣٥٤] بأخصار من رواية غضيف بن الحارث، عن عائشة في الطهارة ^(٢).

١٢٢٠ - **وستلت عائشة - رضي الله عنها** - **بكم كان النبي - صلى الله عليه وسلم** - **يوتر**؟! قالت: كان يوتر بأربع وثلاث، وست وثلاث، وثمان وثلاث، وعشرون وثلاث، ولم يكن يوتر بأنقص من سبع، ولا بأكثر من ثلاث عشرة. [٩٠٤]

(١) بساند صحيح.

(٢) بل رواه ابن ماجه في (الصلاحة)! (ع)

□ أبو ذاود^(١) [١٣٢٦] عن عائشة فيه.

١٢٢١ - عن أبي أيوب، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «الوَتْرُ حُقُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ؛ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتَرَ بِخَمْسٍ فَلِيَفْعُلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتَرَ بِثَلَاثَةِ فَلِيَفْعُلْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتَرَ بِوَاحِدَةٍ فَلِيَفْعُلْ». [٩٠٥]

□ أبو ذاود [١٤٢٢]، والنسائي [٢٣٨/٣]، وأبي ماجه^(٢) [١١٩٠] عنه فيه.

١٢٢٢ - وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - وِتْرٌ يُحِبُّ الْوَتْرَ، فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ!». [٩٠٦]

□ الثلاثة^(٣) هو عند ق أيضًا [١٤١٦ ت ٤٥٣ س ١٦٧٤] عن^(٤) فيه.

١٢٢٣ - عن خارجة بن حذافة، قال: خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَمْدُكُمْ بِصَلَاةٍ؛ هِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعْمَ: الْوَتْرُ، جَعَلَهُ اللَّهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرِ». [٩٠٧]

□ أبو ذاود [١٤١٨]، والترمذى^(٥) [٤٥٢]، وأبي ماجه [١١٦٨] عنه فيه.

(١) وإسناده صحيح.

(٢) بأسناد صحيح؛ وهو مخرج في «صلوة التراويح» (ص ٨٤).

(٣) ورجالهم ثقات؛ غير أن أبا إسحاق - وهو السبعي - كان قد اخْتَلَطَ، ومع ذلك قال الترمذى: «حديث حسن!»

ولا غرابة فيه؛ فإنه يعني أنه حسن لغيره، كما نبه عليه في آخر كتابه، وهو حسن كما قال؛ فإن له شاهدًا من حديث ابن مسعود: أخرجه ابن ماجه (١١٦٩).

(٤) أي: عن علي.

وال الحديث أخرجه - كذلك - ابن ماجه (١١٦٩). (ع)

١٢٢٤ - وَقَالَ: «مِنْ نَامَ عَنْ وَتْرٍ؛ فَلَيُصَلِّ إِذَا أَصَبَحَ». [٩٠٨]

□ الْبَغْوَى^(١) [٤/٨٨] عَنْ^(٢) مُرْسَلًا.

١٢٢٥ - وَسُئِلَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَوْمَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؟ قَالَتْ: كَانَ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى بِـ«سَبْحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى»، وَفِي الثَّالِثَةِ بِـ«قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ»، وَفِي الْأُولَى بِـ«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» وَالْمَعْوذَتَيْنِ [٩٠٩].

□ أَبُو ذَارْدَ [١٤٢٤]، وَالْتَّرْمِذِيُّ^(٣) [٤٦٣] عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي الطُّهَارَةِ^(٤)، وَالسَّائِيُّ

(٥) وضعفه بقوله (٢/٣١٥): « الحديث غريب».

قلت: وعلته: عبد الله بن راشد الزوفي، قال الذبي: «ليس بمعرفة، وذكره ابن حبان في «الثقافت»...».

قلت: وقال: «يروي عن عبد الله بن أبي مرة - إن كان سمع منه - ! ومن اعتمد له فقد اعتمد إسناداً مشوهاً».

قلت: وعن ابن أبي مرة: يروي هذا الحديث الزوفي.

نعم؛ الحديث صحيح من حديث أبي بصرة مرفوعاً، دون قوله: «هي خير لكم من حمر النعم»: أخرجه أحد بسند صحيح.

ومن الغريب أن الشيخ الكتاني - وقد خرج الحديث في تحريره لـ«تحفة الفقهاء» عن عشرة من الصحابة-: ولم يذكر فيها هذه الطريق الصحيحة!

(١) قال التبريزى: «رواه الترمذى مرسلاً».

قلت: وإسناده حسن، وقد وصله الترمذى (٢/٣٣٠) بذكرة أبي سعيد الخدري، وإسناده ضعيف جداً.

لكنه عند أبي داود بسند صحيح.

وسيأتي في الكتاب (١٢٧٩).

(٢) أي: عن زيد بن أسلم؛ ثم إن البغوى لم يستند عنه؛ وإنما علقه!

أما الترمذى؛ فقد أسنده عنه مرسلاً (٤٦٥) وموصولاً (٤٦٦)، كما تقدم في كلام شيخنا (ع)

[٢٤٤/٣] عن عبد الرحمن بن أبي ذئب، وأحمد^(١) [١٢٣/٥] عن أبي بن كعب، والدارمي^(٢) [٣٧٢/١] عن ابن عباس - رضي الله عنه -، ولم يذکروا: «الْمَعُوذَتَيْنَ»^(٣).

١٢٢٦ - وعن الحسن بن علي - رضي الله عنهما -، أنه قال: علمني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كلمات أقولهن في قنوت الوتر: «اللهم! اهديني فيما هديت، وعافني فيما عافيت، وتولني فيما توأليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت؛ فإنك تقضي ولا يقضى عليك، أنت تمن، ولا يمن عليك، أنت الغنى، ونحن القراء إليك، وإنه لا يذل من واليت^(٤)»، تبارك ربنا! وتعاليت^(٥). [٩١٠]

(٣) وقال: «حديث حسن غريب». قلت: وإسناده ضعيف.
لكن رواه الحاکم (٣٠٥/١) من طريق آخر صحيح، وقال: «صحيح على شرط الشیخین»، ووافقه الذهبي.

(٤) بل في (الصلاۃ)! (ع)

(١) كذا! والصواب أنه من زوائد عبد الله على «المسنن»؛ وانظر «زوائد عبد الله بن أحمد في (المسنن)» (رقم: ٤٥ - ٤٧) للدكتور عامر صبري - وفقه الله -.
على أن الحديث - من روایة أبي^(٦)؛ لم ينفرد به عبد الله، بل رواه داود (١٤٢٣)، وابن ماجه (١١٧١)، والنسائي (٣/٢٣٥، ٢٤٤)؛ فعزوه لعبد الله - وحده - تقصير، والله أعلم! (ع)

(٢) هذا الحديث - من روایة ابن عباس - لم ينفرد به الدارمي؛ بل رواه النسائي (٣/٢٣٦)، وابن ماجه (١١٧٢)، والترمذی (٤٦٢)؛ فعدم عزوه إليهم تقصير! (ع)

(٣) يعني: ابن أبي ذئب، وأبياً، وابن عباس؛ فإن هؤلاء جميعاً لم يذکروا المعوذتين في حديثهم.

ولا منفأة بينه وبين حديث عائشة؛ إذ كل ذكر ما سمع؛ ولا مانع من أن يكون - عليه الصلاة والسلام - قد أحيانا هكذا، وتارة هكذا، ولذلك أمثلة كثيرة في عبادته صلى الله عليه وسلم.

(٤) زاد البیهقی، وغيره: «ولا يعز من عادیت».

□ الأربعة^(١) [د] ١٤٢٥ ت ٤٦٤ س ٢٤٨/٣ ق ١١٧٨ عنـة فيه.

١٢٢٧ - وعن أبي بن كعب، أنه قال: كان رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إذا سلم من الوتر قال: «سبحان الملك القديوس» ثلاث مرات؛ يرفع في الثالثة صوته. [٩١١]

□ أبو ذاود [١٤٣٠]، والنسانية^(٢) [٢٣٥/٣] عنـة فيه.

١٢٢٨ - وعن علي -رضي الله عنه-: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وَتْرٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرَضَاكَ مِنْ سَخْطِكَ، وَبِعَفْفِكَ مِنْ عَقْوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ؛ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ». [٩١٢]

□ الأربعة^(٣) [١٤٢٧] ت ٣٥٦٦ ق ١١٧٩ س ٢٤٨/٣ عنـة فيه.

الفصل الثالث:

١٢٢٩ - عن ابن عباس، قيل له: هل لك في أمير المؤمنين معاوية؟ ما أوتر إلا واحدة؟! قال: أصاب؛ إنه فقيه.

وفي رواية: قال ابن أبي مليكة: أوتر معاوية بعد العشاء بركعة، وعندَه مولى لابن

(١) زاد ابن مندة في «التوحيد» (ق ٧٠/٢): «لا منجا منك إلا إليك»، وسنده حسن.

(٢) وقال الترمذى: «حديث حسن».

قلت: وإنـادـه صحيح.

(٢) وإنـادـه صحيح.

(٣) وقال الترمذى: «حديث حسن».

قلت: وسنـدـه صحيح.

عَبَّاسٍ، فَأَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرَهُ؟ فَقَالَ: دَعْهُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ صَاحَبَ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. [١٢٧٧]

□ البخاري (٣٧٦٤) (٣٧٦٥) عنه.

١٢٣٠ - وعن بُريدة، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقولُ: «الوَتْرُ حَقٌّ؛ فَمَنْ لَمْ يُؤْتِرْ فَلَيْسَ مَنًا، الْوَتْرُ حَقٌّ؛ فَمَنْ لَمْ يُؤْتِرْ فَلَيْسَ مَنًا». [١٢٧٨]

□ أبو داود ^(١) (١٤١٩) عنه.

١٢٣١ - وعن أبي سعيدٍ، قال: قال رسولُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ نَامَ عَنِ الْوَتْرِ أَوْ نَسِيَهُ؛ فَلْيُصْلِّ إِذَا ذَكَرَ - أَوْ إِذَا اسْتَيقَظَ -». [١٢٧٩]

□ أبو داود ^(٢) (١٤٣١)، والترمذني (٤٦٥)، وابن ماجه (١١٨٨) عنه.

١٢٣٢ - وعن مالكٍ، بلغه أنَّ رجلاً سأَلَ ابنَ عمرَ عنِ الْوَتْرِ: أَوْاجِبٌ هُوَ؟! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَأَوْتَرَ الْمُسْلِمُونَ؛ فَجَعَلَ الرَّجُلَ يُرْدُدُ عَلَيْهِ؟ وَعَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ: أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَأَوْتَرَ الْمُسْلِمُونَ.

[١٢٨٠]

□ مالك ^(٣) (٩٧) عنه.

(١) وإنستاده ضعيف؛ فيه عبيد الله بن عبد الله العتيكي - وهو المروزي -؛ ضعيف.

(٢) وإنستاده صحيح، بخلاف إسناد الترمذني، وكذا ابن ماجه؛ فإنه ضعيف، وقد سبق بيان علته قريباً (١٢٦٨).

(٣) وإنستاده ضعيف لانقطاعه.

١٢٣٣ - وعن عليٍ رضي الله عنه، قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوتر بثلاثٍ، يقرأ فيها من المفصل؛ يقرأ في كل ركعة بثلاث سور آخرهن: «قل هو الله أحد». [١٢٨١]

□ الترمذى ^(١) (٤٦٠) عنه.

١٢٣٤ - وعن نافع، قال: كنت مع ابن عمر بمكة، والسماء مغيمة، فخشى الصبح، فأوتر بواحدة، ثم انكشف، فرأى أن عليه ليلاً، فشفع بواحدة ثم صلى ركعتين، فلما خشي الصبح أوتر بواحدة. [١٢٨٢]

□ مالك ^(٢) (٩٧) عنه موقوفاً.

١٢٣٥ - وعن عائشة: أنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي جالساً، فيقرأ وهو جالس، فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية، قام وقرأ وهو قائماً، ثم ركع، ثم سجد، ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك. [١٢٨٣]

□ مسلم (٧٣١) عنها.

١٢٣٦ - وعن أم سلمة - رضي الله عنها: أنَّ النبيَّ - صلى الله عليه وسلم - كان يصلي بعد الوتر ركعتين. [١٢٨٤]

□ الترمذى ^(٣) (٤٧١)، وابن ماجه (١١٩٥) عنها؛ وزاد: «خفيفتين وهو جالس».

(١) ساكتاً عليه، وفيه الحارث - وهو الأعور -؛ ضعيف جداً، منهم!

(٢) بإسناد صحيح.

(٣) وسكت عليه، ولكنه إشار إلى تقويته بمجيئه عن جماعة من الصحابة سماهم - منهم أبو أمامة، ويأتي حديثه قريباً (١٢٧٨) -؛ وانظر «صفة صلاة النبي» (ص ١٢٢).

١٢٣٧ - وعن عائشة - رضي الله عنها -، قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُوتَرُ بواحدةٍ ثم يركعُ ركعتين يقرأ فيهما وهو جالس، فإذا أراد أن يركعَ قام فركع. [١٢٨٥]

□ ابن ماجه^(١) (١١٩٦) عن عائشة.

١٢٣٨ - وعن ثوبان، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، قال: «إن هذا السفر جهد وثقل، فإذا أوتر أحدكم فليركع ركعتين، فإن قام من الليل؛ وإنما كانت له». [١٢٨٦]
□ الدارمي^(٢) (١٥٩٤). قلت: وصححه ابن حبان [٢٥٧٧].

١٢٣٩ - وعن أبي أمامة: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يصليهما بعد الوتر وهو جالس؛ يقرأ فيهما: «إذا زللت»، «قل يا أيها الكافرون». [١٢٨٧]
□ أحمد^(٣) (٢٦٠/٥) عنه.

٣٥ - باب القنوت

من «الصحيح»:

١٢٤٠ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان إذا أراد أن يدعى على أحدٍ، أو يدعى لأحدٍ؛ قفتَ بعد الركوع، فربما قال إذا قال: «سمع الله لمن حمده، ربنا لك الحمد»: «اللهم! أنجِ الوليد بن الوليد، وسلمة

(١) بإسناد صحيح، ورواه ابن حبان (٢٤١٣، ٢٤١٤، ٢٤١٨).

(٢) بإسناد صحيح.

(٣) وابن نصر؛ بإسناد حسن.

ابن هشام، وعياش بن أبي ربيعة، اللهم! اشدُّ وطأتَكَ على مُضَرَّ، واجعلها سينين كَسِينيَّ يوْسُفَ» يجهُرُ بذلك، وكأنَّ يقولُ في بعضِ صلاته: «اللهم! العُنْ فلاناً وفلاناً» لأحياءِ من العربِ، حتَّى أنزلَ اللَّهُ - تعالى -: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ» الآية. [٩١٣]

□ متفقٌ عليه [م ٦٧٥] عنْ البخاري [٤٥٩] في تفسير سورة آل عمران، واللفظُ له في الصلاة.

١٢٤١ - وَقَالَ عَاصِمُ الْأَحْوَلِ: سَأَلْتُ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ الْقُنُوتِ فِي الصَّلَاةِ: كَانَ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ؛ إِنَّمَا قَنَتْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا، إِنَّهُ كَانَ بَعْثَ أَنَاسًا - يَقَالُ لَهُمْ: الْقَرَاءُ، سَبْعَوْنَ رَجُلًا؛ فَأَصَبُّوهَا، فَقَنَتْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُ عَلَيْهِمْ [٩١٤].

□ متفقٌ عليه [خ (١٠٠٢) م (٣٠١) ٦٧٧/٣٠١] عنْهُ في الْقُنُوتِ مِنْ كِتَابِ الصَّلَاةِ.

مِنْ «الْحِسَانِ»:

١٢٤٢ - قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: قنت رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شهراً متابعاً: في الظهرِ، والعصرِ، والمغربِ، والعشاءِ، وصلاةِ الصبحِ، إذا قال: «سمَعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» من الركعةِ الآخرة؛ يدعونَ على أحياءِ من بني سَلَيْمٍ؛ على رِغْلِهِ، وذَكْوَانَ، وعُصَيَّةَ؛ وَيُؤْمِنُ مَنْ خَلَفَهُ. [٩١٥]

□ أبو ذاود^(١) [١٤٤٣] عنْهُ في الصلاة.

١٢٤٣ - عنْ أنس - رضي الله عنه -: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَنَتْ شهراً، ثُمَّ تَرَكَهُ. [٩١٦]

(١) وإنسانه حسن.

□ أبو داود^(١) [١٤٤٥]، والنسائي^(٢) [٢٠٣/٢٠٤]، وأبن ماجه [١٢٤٣]، كلامهم في الصلاة عنه، وأصله في مسلم [٢٩٩/٦٧٧] بدون قوله: ثم تركه - صلى الله عليه وسلم -.

١٢٤٤ - وعن أبي مالك الأشجعي، أنه قال: قلت لأبي: إنك قد صليت خلف رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلى بن أبي طالب - رضي الله عنهم - هؤلئنا بالكوفة نحواً من خمس سنين، أكانوا يقتلون؟! قال: أي بنى؟ محدث. [٩١٧]

□ الترمذ^(٣) [٤٠٢]، والنسائي^(٤) [٢٠٤/٢]، وأبن ماجه [١٢٤١] عنه في الصلاة.

الفصل الثالث:

١٢٤٥ - عن الحسن: أن عمر بن الخطاب جمع الناس على أبي بن كعب، فكان يصلي بهم عشرين ليلة، ولا يفتقن بهم إلا في النصف الباقى، فإذا كانت العشر الأخرى، تخلف فصل في بيته، فكانوا يقولون: أبق أبي. [١٢٩٣]

□ أبو داود^(٥) (١٤٢٩) عنه في الصلاة به موقفاً.

١٢٤٦ - وسئل أنس بن مالك عن القنوت؟! فقال: قنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد الركوع - وفي رواية: قبل الركوع^(٦) - وبعده. [١٢٩٤]

(١) وإسناده صحيح.

(٢) واللهظ له؛ وقال: «حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم».

قلت: وإنساده صحيح.

(٣) بأسناد ضعيف؛ لأنه من رواية الحسن أن عمر بن الخطاب... وهذا منقطع.

(٤) قلت: هذه الرواية أرجح؛ لتناسب قوله: وبعده.

□ ابن ماجه^(١) (١١٨٣، ١١٨٤) عنه فيه.

٣٦ - باب قيام شهر رمضان

من «الصحيح»:

١٢٤٧ - قال زيد بن ثابت -رضي الله عنه-: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَتَخْذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ، فَصَلَّى فِيهَا لِيَالِيَّ، حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ، ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لِيَلَةً، وَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَنَحَّجُ لِيَخْرُجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «مَا زَالَ بِكُمُ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ صَنْيِعِكُمْ، حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ كُتُبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ، فَصَلَّوَا أُمُّهَا النَّاسُ! فِي بَيْوَتِكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ؛ إِلَّا الصَّلَاةُ الْمُكْتَوِيَّةُ».^[٩١٨]

□ الخامسة [خ] (٧٣١) م (٧٨١/٢١٣) ت ١٤٤٧٥ س ٤٥٠ ت ١٩٨٣ [في الصلاة عنه].

١٢٤٨ - وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيزَةِ، فَيَقُولُ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غَيْرُهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، فَتُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

(١) بأساندتين صحيحتين.

لكن الرواية الثانية ليست صريحة في الرفع.

ولفظها: عن حميد، عن أنس بن مالك، قال: سئل عن القنوت في صلاة الصبح؟! فقال: كنا نقنط قبل الركوع وبعده.

أقول هذا، متذكرةً ما جاء في المصطلح أن قول الصحابي: كنا نفعل كذا، إنما هو في حكم المرفوع، ولكن المصنف رواه بالمعنى، وما أظن هذا سائغاً في التأليف!

والامر على ذلك، ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر -رضي الله عنه-، وصدرأ من خلافة عمر -رضي الله عنه-. [٩١٩]

□ مسلم [٧٥٩/٨٧٤] عنده فيها.

١٢٤٩ - وقال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده؛ فليجعل لبيته نصيباً من صلاته؛ فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيراً». [٩٢٠]

□ مسلم [٧٧٨/٢١٠] عنده فيها.

من «الحسان»:

١٢٥٠ - قال أبو ذر -رضي الله عنه-: صُمنا مع رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ فلم يقم بنا شيئاً من الشهر، حتى بقي سبع، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل، فلما كانت السادسة لم يقم بنا فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل، فقلت: يا رسول الله! لو نفلتنا قيام هذه الليلة، فقال: «إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف؛ حُسِبَ له قيام ليلة»، فلما كانت الرابعة لم يقم بنا، حتى بقي ثلاث، فلما كانت الثالثة؛ جمع أهلة ونساءه والناس، فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح - يعني: السحور-، ثم لم يقم بنا بقية الشهر. [٩٢١]

□ الأربعـة^(١) [د ١٣٧٥) ت (٨٠٦) س (٣/٨٤٨٣) ق (١٣٢٧)] في الصلاة عنده.

قال أبو الحارث - عفا الله عنه: والرواية الأولى: «بعد الركوع»؛ أخرجها البخاري (١٠٠١)، ومسلم (٦٧٧) ! (ع)

(١) وقال الترمذـي: «حسن صحيح».

قلـت: وسنته صحيح.

١٢٥١ - وعن عائشة - رضي الله عنها -، عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَنْزُلُ لَيْلَةَ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ إِلَى السَّمَاوَاتِ الدُّنْيَا، فَيغْفِرُ لَأَكْثَرِ مَنْ عَدَدُ شِعْرِ غَنَّمٍ كُلُّهُ».

[٩٢٢]. ضعيف.

□ الترمذى [٧٣٩]، وأبن ماجه [١٣٨٩] عَنْهَا فِيهَا، قال الترمذى: سمعتَ مُحَمَّداً يُضَعِّفُهُ^(١).

١٢٥٢ - عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه -، أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قال: «صَلَاةُ الْمَرءِ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ مسجدهِ هَذَا؛ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ».[٩٢٣]

□ الثلاة^(٢) [د (١٠٤٤) ت (٤٥٠) س (الكبرى ١٢٩١)] عَنْهُ فِي الصَّلَاةِ.

قلت: أصله في «الصحيح». [خ ٧٣١ م ٧٨١]

الفصل الثالث:

١٢٥٣ - عن عبد الرحمن بن عبد القاري^(٣) قال: خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة إلى المسجد؛ فإذا الناسُ أوزاعٌ متفرقون: يُصلّى الرَّجُلُ لنفسه، ويُصلّى الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ الرَّهْطِ، فقال عمر: إِنِّي لو جمعتُ هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل، ثم عزم فجمعتهم على أبي بن كعب، قال: ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلّون بصلاته

(١) وقام كلام البخاري - في «الترمذى» (١٤٣/١) -: وقال: يحيى بن أبي كثير لم يسمع من عروة، والحجاج بن أرطاة لم يسمع من يحيى بن أبي كثير.

قلت: لكن صبح غير هذا اللفظ؛ فانظر «الصحيحة» (١١٤٤).

(٢) بإسناد صحيح، وفي عزوه للترمذى بهذا اللفظ نظر! فإني لم أره عنده إلا بنحوه، فإن أراد المؤلف المعنى؛ ففي عزوه حينئذ قصور؛ إذ رواه الشيخان - كذلك -، وقد تقدم لفظهما (١٢٩٥).

(٣) بتشديد الياء التحتية؛ نسبة إلى قبيلة (قارة).

قارئهم؛ قال عمرٌ: نعمت البدعةُ هذهُ، والتي تنامونَ عنها أفضَلُ منَ التي تقومونَ - يُرِيدُ آخرَ الليلِ -؛ وكانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوْلَهُ [١٣٠١].

□ البخاري (٢٠١٠) عنه في الصَّلَاة^(١).

١٢٥٤ - وعنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قال: أَمْرَ عُمَرَ أَبِي بنَ كَعْبٍ، وَتَمِيمًا الدَّارِيَّ أَنْ يَقُومَا لِلنَّاسِ فِي رَمَضَانَ بِأَحَدِي عَشْرَةِ رَكْعَةٍ، فَكَانَ الْقَارِئُ يَقْرَأُ بِالْمُتَّيْنِ، حَتَّى كُنَّا نَعْتَمِدُ عَلَى الْعَصَمِ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ، فَمَا كُنَّا نَنْصَرِفُ إِلَّا فِي فَرْوَعٍ^(٢) الْفَجْرِ [١٣٠٢].

□ مالك^(٣) (٩٢) عنه.

١٢٥٥ - وعنِ الأَعْرَجَ، قال: مَا أَذْرَكُنَا النَّاسَ إِلَّا وَهُمْ يَلْعُنُونَ الْكُفَّارَ فِي رَمَضَانَ؛ قال: وَكَانَ الْقَارِئُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْبَقْرَةِ فِي ثَمَانِ رَكْعَاتٍ، وَإِذَا قَامَ بِهَا فِي ثَنْتَيْ عَشْرَةِ رَكْعَةٍ؛ رَأَى النَّاسُ أَنَّهُ قدْ خَفَّ. [١٣٠٣]

□ مالك^(٤) (٩٢) عنه موقوف.

١٢٥٦ - وعنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قال: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: كُنَّا نَنْصَرِفُ فِي

(١) بل في (صلاة التراويح)! (ع)

(٢) أي: أوائله، وأعلياته، وفرع كل شيء أعلىه.

(٣) بإسناد صحيح.

وأما روایته عقب هذه - عن يزيد بن رومان -، أنه قال: كان الناس يقومون في زمان عمر بن الخطاب في رمضان بثلاث وعشرين ركعة:

فضعيفة؛ لأن ابن رومان لم يدرك عمر، ولم يصح عنه إلا الرواية الأولى؛ لما حرقته في رسالتها «صلاة التراويح»، فراجعتها؛ فإنها مهمة.

(٤) بإسناد صحيح.

رمضان من القيام، فستتعجلُ الخدَمَ بالطعام؛ مخافةَ فُرْتِ السَّحورِ - وفي أخرى: مخافةَ الفجرِ - . [١٣٠٤]

□ مالك^(١) (٩٢) عن عبد الله بن أبي بكر - رضي الله عنه - : سمعتُ أباً.

قلت: كذا فيه! وهو غلط، كأنه ظنَّ أن الناسخَ لحنَ في إسقاطِ الألفِ! وئِنَّمَا كذلك؛ وإنما هو بفتح المهمزة وكسر المونخة وتخفيف آخره؛ والصواب: سمعتُ أباً - وهو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم -؛ وأما عبد الله بن أبي بكر - رضي الله تعالى عنه -؛ فلم يلْعَنْ أباً بن كعباً - رضي الله عنه - .

١٢٥٧ - وعن عائشةَ، عن النبيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قال: «هلْ تَدْرِينَ مَا هذِهِ الْلَّيْلَةَ - يعني: ليلة النصف من شعبان -؟»، قالت: ما فيها يا رسول الله؟ فقال: «فيها أَنْ يُكْتَبَ كُلُّ مولودٍ مِنْ بَنِي آدَمَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، وَفِيهَا أَنْ يُكْتَبَ كُلُّ هَالِكٍ مِنْ بَنِي آدَمَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، وَفِيهَا تُرْفَعُ أَعْمَالُهُمْ، وَفِيهَا تُنْزَلُ أَرْزَاقُهُمْ»، فقالت: يا رسول الله! ما منْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا بِرَحْمَةِ اللَّهِ - تعالى - ؟! فقال: «ما منْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا بِرَحْمَةِ اللَّهِ - تعالى - »، ثلاثاً قلتُ: ولا أنتَ يا رسول الله؟! فوضع يده على هامتيه! فقال: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهِ بِرَحْمَتِهِ»؛ يقول لها ثلث مراتٍ^(٢). [١٣٠٥]

(١) بسنده صحيح بالرواية الأخرى.

وأما الأولى؛ فلم أرها عنده.

(٢) قال التبريزى: «رواه البيهقي في «الدعوات الكبير...».

قلت: لم أقف على الكتاب، ولا على إسناد الحديث، ولا على من تكلم عليه، وغالب الظن أنه ضعيف؛ اللهم إلا قوله: «ما أحد يدخل الجنة إلا برحمته الله...» إلخ؛ ثالث ثابت في «الصحيح».

قال أبو الحارث - كان الله له: ألم كتاب «الدعوات الكبير»؛ فقد وقفت عليه؛ ولكنني لم أهند إلى الحديث فيه!

لكن وقفت على الحديث في كتاب «فضائل الأوقات» (رقم: ٢٦) للبيهقي نفسه؛ وإسناده ضعيف؛ فيه النضر بن كثير العبدى؛ وهو ضعيف؛ كما في «التقريب».

١٢٥٨ - وعن أبي موسى الأشعري، عن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - لَيَطَّلَعُ فِي لَيْلَةِ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَيغْفِرُ لِجَمِيعِ خَلْقِهِ؛ إِلَّا لِمَشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ»^(١). [١٣٠٦]

١٢٥٩ - ورواه أحمد^(٢) عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وفي روايته: «إِلَّا اثْنَيْنِ مُشَاحِنٍ وَقَايْلُ نَفْسٍ». [١٣٠٧]

١٢٦٠ - وعن عليٍّ -رضي الله عنهُ-، قال: قال رسولُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ؛ فَقُومُوا بِلَيْلَهَا، وَصُومُوا يَوْمَهَا؛ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَنْزُلُ فِيهَا لِغُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: أَلَا مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرْ لَهُ؟! أَلَا مُسْتَرْزِقٌ فَأَرْزِقَهُ؟! أَلَا مُبْتَلٍ فَأَعْفِفْهُ؟! أَلَا كَذَا أَلَا كَذَا؟! حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ»^(٣). [١٣٠٨]

والحديث رواه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٦٧/٢) من طريق أخرى عن عروة عنها: وإنستاده ضعيف أيضاً. (ع)

(١) أراد به صاحب البدعة، المفارق للجماعة، كذا في «شرح السنة» (٢/١٨).

(٢) قال التبريزى: «رواه ابن ماجه».

قلت: (رقم: ١٢٩٠) بإسناد ضعيف؛ فيه ابن هبطة، وهو ضعيف، وقد اضطرب في إسناده، وفيه انقطاع -أيضاً - كما نص عليه المتذرى.

لكن الحديث قوي عندي لشهادته، وقد ذكرتها في تعليقي على رسالة الأخ محمد نسيب الرفاعي في هذه الليلة، ثم خرجتها - مجموعة مصححة - في «الصحيحة» (١١٤٤).

(٣) في «المسند» (٢/١٧٦)، وفيه ابن هبطة -أيضاً؛ وهذا وجه من وجوه اضطرابه في إسناده المشار إليه في الحديث الذي قبله.

(٤) قال التبريزى: «رواه ابن ماجه».

٣٧ - باب صلاة الضحى

من «الصحاب»:

١٢٦١ - عن أم هانئٍ - رضي الله عنها -، أنها قالت: إن النبيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - دخل بيتهما يوم فتح مكةَ، فاغتسلَ، وصلَّى ثمانينَ ركعاتٍ، فلم أرَهُ يُصلِّي صلاةَ قَطُّ أَخْفَفَ منها، غيرَ أَنَّهُ يُتَمِّمُ الرُّكُوعَ والسجدةَ، وذاكَ ضَحْقٌ. [٩٢٤]

□ متفقٌ عليه [خ (٣٥٧) م (٣٣٦/٨٢)] عنها في الصلاة.

١٢٦٢ - وقالت معاذةً: سألتُ عائشةَ - رضي الله عنها -: كم كان رسولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُصلِّي صلاةَ الضُّحَى؟! قالت: أربع ركعاتٍ، ويزيدُ ما شاءَ اللهُ. [٩٢٥]

□ مُسْلِمٌ [٧١٩/٧٨]، والستانيُّ [الكبريٰ ٤٧٩] وابن ماجه [١٣٨١] عنها فيها، والترمذيُّ [٢٨٨] في الشمائيل.

١٢٦٣ - عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «يُصْبِحُ على كلِّ سُلَامٍ من أحدِكم صدقةٌ؛ فكلُّ تسبيبةٍ صدقةٌ، وكلُّ تَحْمِيدٍ صدقةٌ، وكلُّ تهليلٍ صدقةٌ، وكلُّ تكبيرٍ صدقةٌ، وأمْرٌ بالمعروفِ صدقةٌ، ونهيٌّ عن المنكرِ صدقةٌ؛ ويجزئُ من ذلكَ ركعتانِ يركعُهما من الضُّحَى». [٩٢٦]

□ مُسْلِمٌ [٧٢٠/٨٤] عنه فيها.

قلت: (رقم: ١٣٨٨) بإسنادٍ واه جداً، فيه ابن أبي سبرة - وهو أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة -، قال أحمد، وابن معين: «يضع الحديث».

١٢٦٤ - وقال: «صَلَاةُ الْأَوَابِينَ حِينَ تَرْمِضُ الْفِصَالُ»^(١). [٩٢٧]

□ مُسْلِمٌ [٧٤٨/١٤٣] عن زيد بن أرقم فيها.

مِنْ «الْحَسَانِ»:

١٢٦٥ - قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، عن الله - تبارك وتعالى -، أنه قال: «يا ابن آدم! اركع لي أربع ركعاتٍ من أول النهار؛ أكفك آخره». [٩٢٨]

□ الترمذى^(٢) [٤٧٥] في الصلاة عن أبي ذرٍ وغيرة، وأبو داود [١٢٨٩]، والنسائي [الكبرى ٤٦٦] عن نعيم بن همار.

١٢٦٦ - وقال: «في الإنسان ثلاث مئة وستون مفصلاً، فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه بصدقه»، قالوا: ومن يطيق ذلك يا نبى الله؟ قال: «النخاعُ في المسجد تدفنه، والشيء تُنحيه عن الطريق، فإن لم تجده، فركعتنا الضحى تجزئك». [٩٢٩]

□ أبو داود^(٣) [٥٢٤٢] عن بريدة.

(١) ترمض: تخترق.

الفصال: جمع فصيل؛ وهو ولد الناقة إذا فصل عن أمها.

(٢) وقال: «حديث حسن غريب».

قلت: وإسناده شامي صحيح، على ما في اسم شيخ الترمذى من الاختلاف في نسخه، كما بينه المحقق أحمد شاكر.

لكن الحديث - على كل حال - صحيح؛ فإن له طريقاً أخرى في «المسند» (٦/٤٤٠، ٤٥١) عن أبي الدرداء وحده، وسنته صحيح؛ لولا أن شريح بن عبيد لم يدرك أبي الدرداء، كما في «التهذيب»، لكن يشهد له ما رواه أبو داود في «سننه» (١٢٨٩)، وأحمد أيضاً (٥/٢٨٦-٢٨٧) - عن نعيم بن همار بسند صحيح.

قلت: ورواه جميع الصحابة المذكورين - أبي الدرداء، وأبي ذر، ونعيم - وقد سبق تحريرها آنفاً.

(٣) وأحمد أيضاً (٥/٢٥٤)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

١٢٦٧ - وَقَالَ: «مِنْ صَلَّى الْضُّحَىْ ثَنَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً؛ بْنَ اللَّهِ لَهُ قَصْرًا مِنْ ذَهْبِهِ فِي الْجَنَّةِ».

[٩٣٠] غريب.

□ الترمذى^(١) [٤٧٣]، وابن ماجه [١٣٨٠] عن أنسٍ فيها.

١٢٦٨ - وَقَالَ: «مِنْ قَدَّ في مُصَلَّاهُ حِينَ يَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاتِ الصَّبَحِ، حَتَّىْ يُسْبِّحَ رَكْعَتِي الْضُّحَىِ، لَا يَقُولُ إِلَّا خَيْرًا؛ غَيْرَ لَهُ خَطَايَا»، إِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَيْدٍ الْبَحْرِ».

□ أبو ذاود^(٢) [١٢٨٧] عن سهيل بن معاذٍ، عن أبيه فيها.

الفصل الثالث:

١٢٦٩ - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ حَفَظَ عَلَى شَفْعَةِ الْضُّحَىِ؛ غُفِرَتْ لَهُ ذَنْبُهُ؛ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ». [١٣١٨]

□ أحمد (٤٩٩/٢)، والترمذى^(٣) [٤٧٦]، وابن ماجه (١٣٨٢) في الصلاة عنه.

١٢٧٠ - وعن عائشة: أنها كانت تصلي الضحى ثمانية ركعات، ثم تقول: لو نشر لي أبوابي ما تركتها. [١٣١٩]

(١) وقال: «غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

قلت: وعلته أن فيه موسى بن فلان بن أنس؛ وهو مجھول.

(٢) بأسناد ضعيف.

(٣) وقال: «لا نعرفه إلا من حديث نهاص بن قهم».

قلت: وهو ضعيف.

□ مالك^(١) (١١٣) عنها.

١٢٧١ - وعن أبي سعيد، قال: كانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُصَلِّي الصُّحْنَى حَتَّى نَقْوَلَ: لَا يَدْعُهَا، وَيَدْعُهَا حَتَّى نَقْوَلَ: لَا يُصَلِّيَهَا. [١٣٢٠]

□ الترمذى^(٢) (٤٧٧) عنه في الصلاة.

١٢٧٢ - وعن مُورِّقِ العِجْلِيِّ، قال: قلتُ لابنِ عمرَ: تُصَلِّي الصُّحْنَى؟! قال: لا، قلتُ: فَعَمَرُ؟! قال: لا، قلتُ: فَأَبُو بَكْرٍ؟! قال: لا، قلتُ: فَالنَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟! قال: لَا إِخَالَهُ. [١٣٢١]

□ البخارى (١١٧٥) عنه في الصلاة.

٣٨ - باب التطوع

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١٢٧٣ - قال النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِبَلَالَ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ: «يَا بَلَالُ! حَدَّثْنِي بِأَرْجَحِي عَمِلَ عَمِيلَتَهُ فِي الْإِسْلَامِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلِيكَ بَيْنَ يَدِيَ فِي الْجَنَّةِ؟!»، قال: ما عَمِلْتُ عَمَلاً أَرْجَحَهُ عَنِّي مِنْ أَنِّي لَمْ أَنْطَهَرْ طُهُورًا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ؛ إِلَّا صَلَيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورَ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ. [٩٣٢]

□ مُفْقَدٌ عَلَيْهِ [خ (١١٤٩) م (١٠٨/٢٤٥٨)] في الصلاة عن أبي هريرة -رضي الله عنه-.

(١) بِاسْنَادِ صَحِيفٍ.

(٢) وَقَالَ: «حَدِيثٌ حَسْنٌ غَرِيبٌ».

وَأَتُولَ: إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ عَطْيَةُ الْعَوْفِيِّ؛ وَهُوَ ضَعِيفٌ مَدْلُسٌ، انْظُرْ تَفْصِيلَ تَدْلِيسِهِ فِي كِتَابِي «الأَحَادِيثِ الْمُضَعِّفَةِ» (ج ١/ ٣٢).

١٢٧٤ - وقال جابر -رضي الله عنه-: كان النبيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يعلَّمنا الاستخارَةَ في الأمورِ كلَّها كما يعلَّمنا السورةَ من القرآنِ يقولُ: «إذا هم أحْدُوكم بالأمرِ؛ فليرْكعْ ركعتينِ من غيرِ الفريضةِ، ثُمَّ ليقلِّ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقَدْرِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغَيْبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرُ - وَيُسَمِّي حاجَتَهُ - خَيْرٌ لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي وَآجِلِهِ؛ فَاقْدِرْهُ لِي، وَيُسْرِهِ لِي، ثُمَّ بارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرُ شَرٌّ لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي؛ فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حِيثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ». [٩٣٣]

□ البخاريُّ، والأربعةُ عنهُ: البخاري [١١٦٢] في الدُّعَوَاتِ، النسائي [٨٠/٦] في النَّكَاحِ (أبو داود [١٥٣٨]، والترمذي [٤٨٠] ابن ماجه [١٣٨٣]) في الصَّلَاةِ.

مِنْ «الْحِسَانِ»:

١٢٧٥ - قال عليٌّ -رضي الله عنهُ-: ما حدَّثني أحدٌ حديثاً إلا استحلَّفتُه، فإذا حلفَ لي صدَّقْته، وحدَّثني أبو بكر الصديقُ -رضي الله عنهُ؛ وصدقَ أبو بكرٍ-، قال: سمعتُ النبيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقولُ: «ما منْ رجلٍ يُذَنِّبُ ذنباً، ثُمَّ يَقُولُ فِي تَطْهِيرٍ، ثُمَّ يَصْلِي، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ - تعالى -؛ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ»، ثُمَّ قرأ: «وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ». [٩٣٤]

□ الترمذيُّ^(١) [٣٠٦]، وابن ماجه [١٣٩٥] في الصَّلَاةِ عنْ عليٍّ: حدَّثني أبو بكر الصديقُ -رضي الله عنهُما-.

(١) وقال: «حديث حسن».

قلت: وإننا نؤيد حسن، ورواه أبو داود - أيضاً - (رقم: ١٥٢١)، خلافاً لما يشعره كلام المؤلف.

١٢٧٦ - وَقَالَ حَذِيفَةَ: كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا حَزَبَهُ^(١) أَمْرٌ
صَلَّى [٩٣٥].

□ أَبُو ذَارُودَ^(٢) [١٣١٩] عَنْ فِيهَا.

١٢٧٧ - عَنْ بُرَيْدَةَ، أَنَّهُ قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَدَعَا
بِلَالًا، فَقَالَ: «بِمَ سَبَقْتِنِي إِلَى الْجَنَّةِ؟! مَا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَطُّ إِلَّا سَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ^(٣)
أَمَامِي!»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَذَنْتُ قَطُّ إِلَّا صَلَيْتُ رَكْعَتَيْنِ، وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلَّا
تَوَضَّأْتُ عَنْهُ، وَرَأَيْتُ أَنَّ لِلَّهِ عَلَيْهِ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:
«بِهِمَا». [٩٣٦]

(١) أي: أهمه.

(٢) وكذا أحمد (٥/٣٨٨)، وإن ساده ضعيف؛ فيه محمد بن عبد الله الدؤلي، عن عبد العزيز - أخي حذيفة -، وهو مجهولان.

ثم وجدت له شاهداً من حديث عبد الله بن سلام، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل بأهله الضيق، أمرهم بالصلاحة، ثم قرأ: «وَأَمْرَ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا...» الآية.
وأخرجه الضياء في «المختار» (١/٥٨)، ورجاله ثقات، لكن فيه انقطاع.
فالحديث - به - حسن.

وقال الميحيى (٧/٦٧): «رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله ثقات».

ومن طريقه: أبو نعيم في «الحلية» (٨/١٧٦).

وقد وقفت على إسناده في «جمع البحرين» (٢/١٦٢)، عن شيخه أحمد بن يحيى الحلواي، ولم أره في
«الأوسط» - بعد البحث -.

(٣) الخشخة: حركة لها صوت كصوت السلاح.

□ الترمذى^(١) [٣٦٨٩] في الماقبـ عنـهـ.

١٢٧٨ - عن عبد الله بن أبي أوفى، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «من كانت له حاجة إلى الله - تعالى - أو إلى أحدٍ من بني آدم؛ فليتوصلأ فليحسن الوضوء، ثم ليصل ركعتين، ثم ليثن على الله، ول يصل على النبي - صلى الله عليه وسلم -، ثم ليقل: لا إله إلا الله الخلِيمُ الْكَرِيمُ، سبحان الله رب العرش العظيم، والحمد لله رب العالمين، أسألك مُوجبات رحمتك، وعزمات مغفرتك، والغنية من كل بر، والسلامة من كل إثم، والفوز بالجنة، والنجاة من النار، لا تدع لي ذنباً إلا غفرته، ولا همما إلا فرجته، ولا حاجة هي لك رضي إلا قضيتها يا أرحم الراحمين!».

غريب. [٩٣٧]

□ الترمذى^(٢) [٤٧٩]، وابن ماجه [١٣٨٤] في الصلاة، وقال الترمذى^(٣): «غريب؛ وفائد أبو الورقاء ضعيف...».

٣٩ - باب صلاة التسبیح

١٢٧٩ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -: أن النبي - صلى الله عليه وسلم -

(١) وقال: «حديث حسن صحيح غريب».

وأخرجه احمد أيضاً (٥/٣٦٠)، وإسناده صحيح على شرط مسلم، وصححه الحاكم، والذهبي.

(٢) وتمام كلام الترمذى (٢/٣٤٤/٤٧٩): «وفي إسناده مقال؛ فائد بن عبد الرحمن يضعف في الحديث». قلت: بل هو ضعيف جداً.

قال الحاكم: «وروى عن ابن أبي أوفى أحاديث موضوعة».

وهذا الباب حال عن الفصل الثالث.

قال للعباس بن عبد المطلب: «يا عَمَّاً! أَلَا أَعْلَمُكَ؟! أَلَا أَمْنَحُكَ؟! أَلَا أَفْعَلُ بِكَ عَشْرَ خَصَالٍ؟! إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ، غُفَرَ لَكَ ذَنْبُكَ: أَوْلُهُ وَآخِرُهُ، خَطَأُهُ وَعَمَدُهُ، صَغِيرُهُ وَكَبِيرُهُ، سَرُّهُ وَعَلَانِيَّتُهُ: أَنْ تُصْلِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحةَ الْكِتَابِ وَسُورَةً، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ؛ قُلْتَ وَأَنْتَ قَائِمٌ: سَبَحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرَّكْوَعِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَهُوي سَاجِدًا فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا قَبْلَ أَنْ تَقُومَ؛ فَذَلِكَ خَمْسَ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ.

إِنِّي اسْتَطَعْتُ أَنْ تُصْلِيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً فَافْعُلْ؛ فَإِنْ لَمْ تَفْعُلْ فَفِي كُلِّ جُمْعَةٍ؛ فَإِنْ لَمْ تَفْعُلْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ؛ فَإِنْ لَمْ تَفْعُلْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ؛ فَإِنْ لَمْ تَفْعُلْ فَفِي كُلِّ عَمْرٍكَ مَرَّةً». [٩٣٨]

□ أبو داود^(١) [١٢٩٧]، وأَبْنُ مَاجِهَ [١٣٨٦] فِي الصَّلَاةِ عَنْهُ، وَالترْمِذِيُّ^(٢) [٤٨٢] عَنْ أَبِي رَافِعٍ

(١) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ؛ فِيهِ مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: ثَنَا الْحَكْمُ بْنُ أَبْيَانَ - وَكُلَّاهُمَا ضَعِيفٌ مِنْ قَبْلِ الْحَفْظِ - .
وَأَشَارَ الْحَاكِمُ (١/٣١٨) - ثُمَّ الذَّهَبِيُّ - إِلَى تَقْوِيَتِهِ، وَهُوَ حَقٌّ؛ فَإِنْ لَمْ لَحِظْ طَرْقًا وَشَوَاهِدَ كَثِيرَةً، يَقْطَعُ الْوَاقْفَ عَلَيْهَا بَأْنَ لِلْحَدِيثِ أَصْلًا أَصْبَلًا، خَلَافًا لِمَنْ حَكَمَ عَلَيْهِ بِالْوَضْعِ، أَوْ قَالَ: إِنَّهُ باطِلٌ.

وَقَدْ جَعَ طَرْقَهُ: الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي جُزْءٍ، وَهُوَ مُخْطَوْطٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ بِدَمْشِقَ، وَقَدْ حَقَقَ الْقَوْلَ عَلَيْهِ الْعَلَامَةُ: أَبُو الْحَسَنَاتِ الْلَّكْنَوِيُّ فِي «الْأَكَارَ الْمَرْفُوعَةِ فِي الْأَخْبَارِ الْمَوْضُوعَةِ» (ص٣٥٣ / ٣٧٤)، فَلَيْرَاجِعَهُ مِنْ شَاءَ الْبَسْطِ؛ فَإِنَّهُ يَغْنِي عَنْ كُلِّ مَا كَتَبَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَقَدْ أَشَارَ الْمُؤْلِفُ إِلَى تَقْوِيَتِهِ - أَيْضًا - بِذَكْرِهِ طَرِيقَ أَبِي رَافِعٍ عَقبَهُ، وَانْظُرْ أَجْوِيَّةَ الْحَافِظِ أَبْنِ حَجْرٍ حَوْلَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَأَحَادِيثَ أُخْرَى، مُبِسْطَةً فِي آخِرِ هَذَا الْكِتَابِ.

ثُمَّ حَقَّتِ الْقَوْلُ فِي بَعْضِ طَرَقِ الْحَدِيثِ الْمُؤْيَدِ لَمَّا سَبَقَ فِي «صَحِيحِ أَبِي دَاؤِدَ» (١١٧٣-١١٧٥).

(٢) فِي «سَنَتِهِ» (٢/٣٥٠)، وَقَالَ: «حَدِيثٌ غَرِيبٌ».

قُلْتَ: أَيْ: ضَعِيفٌ، وَعَلَتَهُ: أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ مُوسَى بْنِ عَبِيْدَةَ - وَهُوَ ضَعِيفٌ - ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ - ==

مولى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم؛ وهو مجهول.-

* قال العلائي في «النقد الصريح»:

«وهو حديث، حسن، صحيح، رواه أبو داود، وابن ماجة بسنده جيد إلى ابن عباس - رضي الله عنهما -، وعن عكرمة، وقد احتاج به البخاري، وعن الحكيم بن أبىان، وقد وثقه يحيى بن معين، وأحمد العجلى، وغيرهما، وعن موسى بن عبد العزيز، وقد قال فيه يحيى بن معين والنسائي: لا بأس به، رواته متفق عليهم، وقد أخرجه ابن خزيمة في «صححه».

وقال أبو حامد بن الشرجي: سمعت مسلم بن الحجاج - وكتب معه هذا الحديث - عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، عن موسى بن عبد العزيز يقول: لا يروى في هذا الحديث إسناد أحسن من هذا.

وقال الإمام أبو بكر بن أبي داود السجستاني: سمعت أبي يقول: ليس في صلاة التسبيح حديث صحيح غير هذا - يعني: حديث عكرمة عن ابن عباس.-

وأخرجه الحاكم في «المستدرك على الصحيحين» مصححا له، ثم رواه - أيضا - من طريق حيوة بن شریع، عن يزيد بن أبي حبيب، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، أن النبي صلى الله عليه وسلم علم هذه الصلاة جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه -، فذكرها، ثم قال الحاكم: هذا إسناد صحيح لا غبار عليه.

فهذه التصحيحات؛ كلها تعارض ذكر ابن الجوزي له في كتابه «الموضوعات»، وتبين أنه أخطأ في ذلك - ولا بد -، وهو ساقه من ثلاثة طرق؛ منها: اثنان؛ في إسناد كل منهما رجل ضعيف، وليس هو كذلك، فقد روی عنه جماعة من الثقات، وتقدم أن ابن معين والنسائي قالا فيه: لا بأس به، فليس. بمجهول - قطعاً. ثم لا يلزم من كونه مجهولاً والأخرين ضعيفين أن يكون الحديث موضوعاً، لا سيما مع تصحيح من تقدم.

وللحديث طرق أخرى كثيرة غير ما ذكرنا.

فأما ما ذكره السائل من أن الإمام أحمد بن حنبل طعن فيه! فقد ذكر الخلل في كتاب «العلل» أن علي بن سعيد النسائي قال: سألت أحمد بن حنبل عن صلاة التسبيح! فقال: لم يصح - عندي - منها شيء، فقلت له: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص! فقال: كل يرويه عن عمرو بن مالك النكري، فقلت: قد رواه - أيضاً - مستمر بن الريان، فقال: من حدثك! قلت: مسلم بن إبراهيم، فقال: مستمر شيخ ثقة، فكانه أعجبه.

فهذا تقوية منه للحديث بسند آخر غير ما تقدم.

وقد حكى الترمذی عن الإمام عبد الله بن المبارك ما يقتضي تقوية هذا الحديث، وذكر استحباب فعلها من أصحابنا الرویانی في «البحر»، والبغوري في «شرح السنة»، وذکرها من أئمۃ الحنابلة جماعة؛ منهم أبو الوفاء بن عقیل، والشيخ موفق الدين المقدسي، وغيرهما - والله أعلم -.

قال الحافظ ابن حجر في «أرجوته»:

أما نقله عن الإمام أحد، ففيه نظر، لأن النقل عنه اختلف ولم يصرح أحد عنه بإطلاق الوضع على هذا الحديث وقد نقل الشيخ الموقّع ابن قادمة عن أبي بكر الأثّرم قال: سالت أحداً عن صلاة التسبیح؟ فقال: لا يُعجّبني، ليس فيها شيءٌ صحيح، ونفض يده كالمُنْكِر.

قال الموقّع: لم يُثبت أحداً الحديث فيها، ولم يرها مستحبةً، فإنَّ فعلها إنسان فلا بأس. قلت: وقد جاء عن أحد أنه رجع عن ذلك، فقال علي بن سعيد النسائي: سالت أحداً عن صلاة التسبیح؟ فقال: لا يصح فيها عندي شيءٌ المراد.

قال: المستير بن الریان، عن أبي المتریاء، عن عبد الله بن عمرو! فقال: من حديثك؟ قلت: مسلم بن إبراهيم، قال: المستير ثقة، وكأنه أعجبه انتہی.

فهذا النقل عن أحد يقتضي أنه رجع إلى استحبابها.

وأما ما نقله عنه غيره، فهو معارضٍ من قوى الخبر فيها، وعمل بها.

وقد اتفقوا على أنه لا يُعمل بالموضوع وإنما يُعمل بالضعف في الفضائل، وفي الترغيب والترهيب وقد أخرج حديثها أئمۃ الإسلام وحافظه: أبو داود في «الستن» والترمذی في «الجامع» وابن خزيمة في «صحيحه» لكن قال: إن ثبت الخبر، والحاکم في «المستدرک» وقال: «صحيح الإسناد» والدارقطنی أفردها بجميع طرقها في جزء، ثم فعل ذلك الخطیب، ثم جمع طرقها الحافظ أبو موسی المدینی في جزء سماه «تصحیح صلاة التسبیح».

وقد تحصل عندي من مجموع طرقها عن عشرة من الصحابة من طرق موصولة، وعن عدّة من التابعين من طرق مرسلة، قال الترمذی في «الجامع»: «باب ما جاء في صلاة التسبیح» فأخرج حديثاً لأنس في مطلق التسبیح في الصلاة، زائداً على أحادیث الذکر في الرکوع والسجود، ثم قال: «وفي الباب عن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو، والفضل بن عباس، وأبي رافع».

وزاد شيخنا أبو الفضل بن العراقي الحافظ، أنه ورد أيضاً من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب وزدت عليهما فيما أملته من تحرير الأحاديث الواردة في الأذكار للشيخ محيي الدين التوسي عن العباس بن عبد المطلب، وعن علي بن أبي طالب، وعن أخيه جعفر بن أبي طالب، وعن ابنه عباس بن جعفر، وعن أم المؤمنين أم سلمة، وعن الأنصاري غير مسمى، وقال الحافظ المزري: يقال: أنه جابر.

فهؤلاء عشرة أنفس، وزيادة أم سلمة والأنصاري، وسوى حديث أنس الذي أخرجه الترمذى، وأئمَّا من رواه مرسلاً، فجاء عنه من طرق، أقوالها ما أخرجه أبو داود، وابن ماجة، وابن خزيمة، وغيرهم من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عنه، وله طرق أخرى عن ابن عباس من روایة عطاء وأبي الجوزاء وغيرهما عنه.

وقال مسلم فيما رواه الخليلى في «الإرشاد» بسنده عنه: «لا يُروى في هذا الحديث إسناد أحسن منه هذا».

وقال أبو بكر بن أبي داود عن أبيه: «ليس في صلاة التسبيح حديث صحيح غيره».

وحدث عبد الله بن عمرو بن العاص، أخرجه أبو داود في «ال السنن» من طريق أبي الجوزاء، حدثني رجل له صحة يرَونه أنه عبد الله بن عمرو، وأخرجه ابن شاهين في «الترغيب» من طريق عمرو بن شعيب عن محمد بن عبد الله بن عمرو، عن أبيه، عن جده.

وحدث الفضل، ذكره أبو نعيم الأصبهاني في كتابه «قربان المتقين».

وحدث أبي رافع أخرجه الترمذى وابن ماجة، وقبلهما أبو بكر ابن أبي شيبة.

وحدث عبد الله بن عمر بن الخطاب، أخرجه الحاكم وقال: «صحت الرواية أن النبي - صلى الله عليه وسلم - علم جعفر بن أبي طالب هذه الصلاة، وقال أيضاً: «سنده صحيح لا غبار عليه».

وآخرجه محمد بن فضيل في «كتاب الدعاء» من وجوه آخر عن ابن عمر موقفاً.

وحدث العباس، أخرجه أبو نعيم في «قربان المتقين».

وحدث علي أخرجه الدارقطنى.

وحدث جعفر، أخرجه إبراهيم بن أحمد بن جعفر الخرقى في «فوائد».

وحدث عبد الله بن جعفر، أخرجه الدارقطنى أيضاً.

نحو ذلك.

١٢٨٠ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، أنه قال: سمعتُ رسولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقولُ: «إنَّ أَوَّلَ مَا يُحْسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ: صَلَاتُهُ؛ فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِيرٌ؛ فَإِنْ انتَقَصَ مِنْ فِرِيضَتِهِ شَيْءٌ؛ قَالَ الرَّبُّ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -: انظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطْوِيعٍ؟! فَيُكَمِّلُ بِهَا مَا انتَقَصَ مِنَ الْفِرِيضَةِ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ». [٩٣٩]

□ أبو داود^(١) [٨٦٤]، والترمذى [١٣٤]، وأبْنُ ماجه [١٤٢٥] عن أبي هريرة فيها.

وفي رواية: «ثُمَّ الزَّكَاةُ مِثْلُ ذَلِكَ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَى حَسْبِ ذَلِكَ».

□ أبو داود [٨٦٦]، وأبْنُ ماجه [١٤٢٦] عن تَبِيم الدَّارِيِّ، وَأَخْرَجَهُ أَخْمَدُ^(٢) [٤/٦٥] عن رَجُلٍ غَيْرِ مُسَمَّى.

وحديث أم سلمة أخرجه أبو نعيم في «قربان المتقين».

وأمّا المراسيل، فأخرجها سعيد بن منصور، وأبو بكر بن أبي داود، والخطيب وغيرهم في تصانيفهم المذكورة، وقد جمعت طرقه مع بيان عللها وتفصيل أحوال رواتها في جزء مفرد وقد وقع فيه مثال ما تناقض فيه المتأولان في التصحیح والتضعیف، وهما الحاکم وابن الجوزی فإن الحاکم مشهور بالتساهل في التصحیح، وابن الجوزی مشهور بالتساهل في دعوى الوضع كل منهما [روى] هذا الحديث، فصرح الحاکم بأنه صحيح، وابن الجوزی بأنه موضوع، والحق أنه في درجة الحسن لكنه طرقه التي يقوی بها الطريق الأولى والله أعلم.

(١) ورواه النسائي - أيضًا - (١/٨١-٨٢)، وقال الترمذى (٢/٢٦٩-٢٧٠): «حدث حسن».

ورجاله ثقات، وفي إسناده اختلاف!

لكن الحديث صحيح لشواهد الكثيرة؛ منها حديث الرجل الذي لم يسمّ؛ وسيأتي بعده.

(٢) وكذا الحاکم (١/٢٦٣)، وإنسانه صحيح.

١٢٨١ - وعن أبي أمامة - رضي الله عنهُ، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: «ما أذن الله لعبد في شيءٍ أفضل من ركعتين يُصلِّيهما، وإن البر ليذر على رأس العبد ما دام في صلاته، وما تَرَبَّ العباد إلى الله - تعالى - بمثلٍ ما خرج منه - يعني: القرآن -». [٩٤٠]

□ أَخْمَدُ [٢٦٨/٥]، وَالْتَّرْمِذِيُّ^(١) [٢٩١١] فِي فَضْلِ الْقُرْآنِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ.

٤ - باب صلاة السفر

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١٢٨٢ - قال أنس - رضي الله عنهُ: إِنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الظَّهَرَ بِالْمَدِينَةِ أَرِيعًا، وَصَلَى الْعَصْرَ بِذِي الْحُلُّيَّةِ رَكْعَيْنِ. [٩٤١]

(١) وقال: «غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ويكر بن خنيس قد تكلم فيه ابن المبارك، وتركته في آخر عمره».

قلت: وفوقه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف - أيضاً -؛ وهو علة الحديث؛ فإن ابن خنيس قد توبع عليه، وإن كان قد خولف في إسناده: أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١/١٨١) في مسند جبير بن نوفل - غير منسوب: من طريق أبي بكر بن عياش، عن ليث، عن زيد بن أرطاة، عن جبير بن نوفل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وابن نوفل - هذا - لا يعرف إلا في هذا الإسناد الضعيف، ولعله من ليث، أو من دونه؛ والله أعلم.

والحديث: أخرجه ابن نصر - أيضاً - في قيام الليل (ص ٢٣)، والخطيب في «تاریخه» (٧/٨٨)، و(٧/١٢) من الوجه الأول.

وللجملة الأخيرة منه شاهد من حديث أبي ذر، وقد خرجته في «الصحيحة» (٩٦١).

ثم تبيّن لي فيه علّة، تمنع من الحكم بتحسین - بله تصحيحه -؛ أوردته - لأجلها - في «الضعفة» (١٩٥٧)؛ فمن كان عنده «الصحيحة»؛ فليضرب على فيها.

□ الجماعة^(١) عنه [خ (١٠٨٩) م (٦٩٠/١٠) د ١٢٠٢ ت ٥٤٦ س ٢٣٥] في الصلاة.

١٢٨٣ - قال حارثة بن وهب الخزاعي: صلى بنا النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ونحن أكثر ما كنّا قطًّا، وأمنه^(٢) - بمعنى ركعتين ركعتين [٩٤٢]

□ الحسنة [خ (١٠٨٣) م (٦٩٦/٢٠) د ١٩٦٥ ت ٨٨٢ س ١١٩/٣] فيها عنده.

١٢٨٤ - قال يعلى بن أمية: قلت لعمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: إنما قال الله - تعالى -: «أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خَفْتُمْ»، فقد أمن الناس؟! قال عمر: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عن ذلك؟! فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقتهم» [٩٤٣].

□ مسلم [٦٨٦/٤٨]، والأربعة [د ١١٩٩ ت ٣٠٣٤ س ٣/١١٦] عنده فيها^(٣).

١٢٨٥ - و قال أنس: خرجنا مع النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من المدينة إلى مكة، فكان يصلّي ركعتين ركعتين، حتى رجعنا إلى المدينة، قيل له: هل أقمتم بمكة شيئاً؟! قال: أقمنا بها عشرأً [٩٤٤].

□ الجماعة [خ (٠١٠٨١) م (٦٩٣/١٥) د ١٢٣٣ ت ٥٤٨ س ١١٨/٣ ق ١٠٧٧] فيها عنده.

١٢٨٦ - و قال ابن عباس -رضي الله عنه-: أقام النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

(١) سوى ابن ماجه؛ فلم نره عنده.

وقال صدر الدين المناوي في «كشف المناهج والمناقب» (ق ١٣٨): «رواه الجماعة... إلا ابن ماجه». وكذا عزاه المزري في «تحفة الأشراف» (٨١/١) إلى الجماعة سوى ابن ماجه! (ع)

(٢) عطف على (أكثر). و(قط) مقدرها هنا.

والمعنى: صلّى بنا رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ذلك الوقت، والحال أنا يعني: «مرقاة».

(٣) بل رواه الترمذى في (التفسير)! (ع)

بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصْلِي رَكْعَتَيْنِ [٩٤٥]

□ البُخَارِيُّ [١٠٨٠]، وَأَبُو دَاوُدَ [١٢٣٠]، وَابْنُ مَاجَهَ [١٠٧٥] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِيهَا.

١٢٨٧ - وَقَالَ حَفْصُ بْنُ عَاصِمٍ: صَحَبْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَصَلَّى لَنَا الظَّهَرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَاءَ رَحْلَةً وَجَلَسَ، فَرَأَى نَاسًا قِيَامًا، فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هُؤُلَاءِ؟! قَالَتْ: يُسَبِّحُونَ^(١)، قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا أَتَمْتُ صَلَاتِي، صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ فَكَانَ لَا يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - كَذَلِكَ [٩٤٦].

□ الجَمَاعَةُ^(٢) [خ (١١٠١) م (٦٨٩/٨) ١٢٢٣ ١٢٢٣ س ١٢٢/٣ ١٠٧١ ق ١٠٧١] عَنْهُ فِيهَا.

١٢٨٨ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَجْمِعُ بَيْنَ صَلَةِ الظَّهَرِ وَالعَصْرِ إِذَا كَانَ عَلَى ظَهَرِ سَيْرٍ، وَيَجْمِعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعَشَاءِ [٩٤٧].

□ البُخَارِيُّ [١٠٧] فِيهَا عَنْهُ.

ورواه ابْنُ عُمَرَ، وَأَنْسُّ، وَمَعاذُ.

□ أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ [١١٠٦]، وَمُسْلِمٌ [٧٠٣] فِي الصَّنَلَةِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، وَمِنْ حَدِيثِ [خ (١١٠٨)] أَنْسِ نَحْوَهُ، وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ [٧٠٦/٥٢] حَدِيثَ مُعَاذٍ.

١٢٨٩ - وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) أي: يتَنَفَّلُونَ.

(٢) سُوِّي التَّرْمِذِيُّ؛ فَإِنَّمَا أَخْرَجَهُ [٥٤٤] - بِلْفَظِ نَحْوِهِ - مِنْ طَرِيقِ آخِرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ وَهَذَا عَزَاءٌ إِلَيْهِمْ - سُوِّي التَّرْمِذِيُّ - الصَّدْرُ الْمَنْاوِيُّ فِي «كَشْفِ الْمَنَاجَ» (ق ١٣٩)؛ فَتَبَهُ!! (ع)

وَسَلَمَ - يُصْلِي - فِي السُّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حِيثُ تَوجَّهُتْ بِهِ يَوْمَئِ إِيمَاءً - صَلَاةُ اللَّيْلِ؛
إِلَّا الْفَرَائِضُ، وَيُؤْتَرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ. [٩٤٨]

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ [خ (١٠٠٠) م ٣٧-٣٨٠/٧٠٠] عَنْهُ فِيهَا (د ١٢٤)، س [١/٢٤٤].

مِنْ «الْحِسَانِ»:

١٢٩٠ - قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كُلُّ ذَلِكَ قَدْ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ قَصْرُ الصَّلَاةَ وَأَمْ. [٩٤٩]
□ الْبَغْوَيُ [١٠٢٣] فِي «شِرْحِ السُّنْنَةِ»^(١).

١٢٩١ - وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حُصَيْنَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -،
وَشَهَدْتُ مَعَهُ الْفَتْحَ، فَأَقَامَ بِكَةً ثَمَانِيَّ عَشَرَ لَيْلَةً لَا يُصْلِي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ، يَقُولُ: «يَا أَهْلَ الْبَلْدِ! صُلُوا أَرْبَعاً؛ فَإِنَّا سَفَرْ». [٩٥٠]
□ أَبُو دَاؤُدَ^(٢) [١٢٢٩]، وَالْتَّرْمِذِيُّ [٥٤٥] فِي الصَّلَاةِ عَنْهُ.

١٢٩٢ - وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -؛ صَلَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الظَّهَرَ فِي السُّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَالعَصْرُ رَكْعَتَيْنِ، وَلَمْ يَصُلْ
بَعْدَهَا، وَالْمَغْرِبُ ثَلَاثَ رَكْعَاتٍ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ. [٩٥١]

(١) وَرَوَاهُ الدَّارَقَطْنِيُّ (ص ٢٤٢)، وَعَنْ الْبَيْهَقِيِّ (١٤٢/٣)، إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ طَلْحَةُ بْنُ عَمْرُو، قَالَ الدَّارَقَطْنِيُّ: «ضَعِيفٌ».

ثُمَّ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْهَا، وَقَالَ: «هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ».
قَلْتُ: وَفِيهِ سَعِيدُ بْنُ ثَوَابٍ، تَرَجَّمَهُ الْخَطَّيْبُ فِي «تَارِيخِهِ»؛ وَلَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ جَرْحاً وَلَا تَعْدِيلًا، وَبِقِيَة
رَجَالَهُ ثَقَاتٌ، وَيَعْرَضُهُ حَدِيثَهَا الْأَتَى (١٣٤٨)، وَهُوَ أَصْحَاحٌ.

(٢) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ؛ فِيهِ عَلَيِّ بْنِ زَيْدٍ - وَهُوَ ابْنُ جَدِّ عَلَيٍ -؛ ضَعِيفٌ.

□ الترمذى^(١) [٥٥٢] عَنْهُ فِيهَا، وَفِيهِ أَبْنُ أَبِي لَيْلَى الْفَقِيْهِ وَهُوَ سَيِّدُ الْحِفْظِ.

١٢٩٣ - وعن معاذ بن جبل -رضي الله عنه-، أن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان في غزوة تبوك؛ إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل؛ جمع بين الظهر والعصر، وإن ترحل قبل أن تزيف الشمس؛ آخر الظهر حتى ينزل للعصر، وفي المغرب مثل ذلك؛ إن غابت الشمس قبل أن يرتحل؛ جمع بين المغرب والعشاء، وإن ارتحل قبل أن تغيب الشمس؛ آخر المغرب حتى ينزل للعشاء، ثم جمع بينهما. [٩٥٢]

□ أبو داود [١٢٢٠]، والترمذى^(٢) [٥٥٣] في الصلاة عن.

١٢٩٤ - وعن أنس -رضي الله عنه-، أن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان إذا سافر وأراد أن يتطوع؛ استقبل القبلة بناقهته؛ فكبير، ثم صلى حيث وجه ركبته [٩٥٣].

□ أحمد [٢٠٣/٣]، وأبو داود^(٤) [١٢٢٥] في التطوع عن.

(١) وقال: «حدث حسن، سمعت محمداً -يعني: البخاري- يقول: ما روى ابن أبي ليلى حدثاً أعجب إلى من هذا، ولا أروي عنه شيئاً». قلت: وهو سيد الحفظ.

وشيخه فيه غطية -وهو العوفي-؛ ضعيف ومدلس. لكن في الباب أحاديث أخرى يدل بمجموعها على أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان يصلى السنن أو بعضها في السفر أحياناً.

(٢) وقال: «حدث حسن غريب، تفرد به قتبة».

قلت: وهو ثقة، وكذلك سائر الرواة؛ فالحديث صحيح.

(٣) أي: حيث ذهب به مركوبه.

(٤) بإسناد حسن، ورواه ابن حبان في «كتاب الثقات»، والضياء المقدسي في «المختار»، وصححه ابن

١٢٩٥ - وعن جابرٍ - رضي الله عنهُ -، أنه قال: بعثني رسولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في حاجةٍ؛ فجئتُ وهو يصلِّي على راحلته نحوَ المشرقِ، ويجعلُ السجدةَ أخفَضَ من الركوعِ. [٩٥٤]

□ أبو ذاود^(١) [١٢٢٧] عنْهُ فيها.

الفصل الثالث:

١٢٩٦ - عن ابنِ عمرَ، قال: صَلَّى رسولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَنْبَىِ ركعتينِ، وأبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَعُمَرُ بَعْدَ أبِي بَكْرٍ، وَعُثْمَانُ صَدِرًا مِنْ خِلَافَتِهِ؛ ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى - بَعْدُ - أربِيعًا، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ صَلَّى أربِيعًا، وَإِذَا صَلَّاهَا وَحْدَهُ صَلَّى ركعتينِ. [١٣٤٧]

□ متفق عليه [خ (١٠٨٢) م (٦٩٤)] عنه في الصلاة.

١٢٩٧ - وعن عائشةَ، قالتْ: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ ركعتينِ، ثُمَّ هاجَرَ رسولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَفُرِضَتْ أربِيعًا، وَتُرِكَتْ صَلَاةُ السَّفَرِ عَلَى الفِرِيضَةِ الْأُولَى. قال الزُّهْرِيُّ: قلتُ لعروةَ: ما بالِّ عائشَةَ تُؤْمِنُ؟! قال: تَأَوَّلْتُ كَمَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ^(٢).

السكن، وابن الملقن في «خلاصة البدر المنير».

(١) وإننا ناديه على شرط مسلم؛ فهو صحيح لولا عنعنة أبي الزبير؛ فإنه مدللس.

لكن قد صرخ بالتحديث في رواية البيهقي «في سنته» (٥/٢).

وفي «البخاري» وغيره نحوه من طريق أخرى عن جابر، ثبت الحديث؛ والحمد لله.

(٢) فيه إشعار بضعف حديثها المتقدم (١٣٤١)؛ فإنها لو كانت تعلم أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتمَ أحياناً، لما تأولت كما تأول عثمان؛ فتأمل!

[١٣٤٨]

□ متفق عليه [خ (٣٥٠) م (٦٨٥)] عنها فيها.

١٢٩٨ - وعن ابن عباس، قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم - صلى الله عليه وسلم - في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة. [١٣٤٩]
 □ مسلم (٦٨٧) عنه فيها.

١٢٩٩ - وعنه، وعن ابن عمر، قالا: سن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلاة السفر ركعتين، وهما تمام غير قصر، والوتر في السفر سنة. [١٣٥٠]
 □ ابن ماجه ^(١) (١١٩٤) فيها عن ابن عباس وعن ابن عمر.

١٣٠٠ - وعن مالك: بلغه أن ابن عباس كان يقصر في الصلاة في مثل ما يكون بين مكة والطائف، وفي مثل ما بين مكة وعسفان، وفي مثل ما بين مكة وجدة. قال مالك: وذلك أربعة بُرُدٍ ^(٢). [١٣٥١]
 □ مالك ^(٣) (١١٠) عنه موقف.

١٣٠١ - وعن البراء، قال: صحيح رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثمانية عشر سفراً، فما رأيته ترك ركعتين إذا زاغت الشمس قبل الظهر. [١٣٥٢]
 □ أبو داود (١٢٢٢)، والترمذي (٥٥٠)، وقال: غريب ^(٤).

(١) وإنساده ضعيف جداً؛ فيه جابر - وهو ابن يزيد الجعفي -، وهو متهم؛ كما قال البوصيري في «الزوائد» (٢/٧٥). (٢).

(٢) جمع بريده؛ وهو فرسخان - أو اثنا عشر ميلاً.

(٣) بخلافاً بدون إسناد؛ فلا يصح عن ابن عباس.

(٤) قلت: ورجاله ثقات؛ غير أبي بسرة الغفاري، قال النهي: لا يعرف.

١٣٠٢ - وعن نافع، قال: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَرَى ابْنَهُ عُبَيْدَ اللَّهِ يَتَنَفَّلُ فِي السَّفَرِ، فَلَا يَنْكِرُ عَلَيْهِ. [١٣٥٣]

□ رواه مالك^(١) (١١٢) عن نافع عنه - رضي الله عنه.

٤ - باب الجمعة

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١٣٠٣ - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَنُّ الْآخِرَةِ الْأَخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَبْيَدُهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتَيْنَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ - يَعْنِي: الْجُمُعَةَ -؛ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ، وَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعُّ، الْيَهُودُ غَدَاءُ، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدِّهِ». [٩٥٥]

□ مُتَقَرَّ عَلَيْهِ [خ (٨٧٦) م (٨٥٥/١٩)] عن أبي هريرة - رضي الله عنه.

وفي رواية: «خَنُّ الْآخِرَةِ الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَخَنُّ الْأَوَّلِ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِيَدِ أَنَّهُمْ...».

□ مُسْنَى [ج (٢٢) م (٨٥٦/٢٠)] عنـهـ.

وفي رواية: «خَنُّ الْآخِرَةِ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُقْضَىُ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَاقِ».

١٣٠٤ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -، أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قال: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَّعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ: يَوْمُ الْجُمُعَةِ؛ فِيهِ خُلُقُ آدَمَ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ

(١) قال: «بلغني عن نافع...»؛ فهو منقطع.

أخرج منها، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة». [٩٥٦]

□ متفق عليه^(١) [م (١٧/٨٥٤) عن أبي هريرة.

١٣٠٥ - وَقَالَ: «إِنْ فِي الْجُمُعَةِ لِسَاعَةً، لَا يَوْافِقُهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا؛ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَاهُ - قَالَ -؛ وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ». [٩٥٧]

□ وَزَادَ مُسْلِمٌ [١٥/٨٥٢]: «وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ».

وفي رواية: «لَا يَوْافِقُهَا مُسْلِمٌ قَائِمٌ يَصْلِي يَسْأَلُ...»^(٢).

□ لَهُمَا: [خ (٩٣٥)، م (٨٥٢)].

١٣٠٦ - قال أبو موسى: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة». [٩٥٨]

□ رواه مسلم^(٣) [١٦٨٨٥٣].

من «الحسان»:

١٣٠٧ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله

(١) كذا عزاه إلى المتفق عليه! والصواب أنه من أفراد مسلم؛ وإليه - فحسب - عزاه المزي في «التحفة» (٢٠٣/١٠)، والصدر المناوي في «كشف المناهج» (ق ١٤٠)، بل صرّح أنه لم يترجمه البخاري! (ع)

(٢) زاد أحمد (٢/٢٧٢): «وهي بعد العصر».

ورجاله ثقات؛ غير محمد بن سلمة الأنصاري؛ فلم أعرفه.

(٣) وقد أعمل بالوقف، وسائر الأحاديث في الباب تختلف، فانظر (١٣٥٩ و ١٣٦٠ و ١٣٦٥)، وقد أشار إلى هذا الإمام أحمد بقوله: «أكثر الأحاديث في الساعة التي ترجى فيها إجابة الدعوة: أنها بعد صلاة العصر، وترجى بعد زوال الشمس»؛ ذكره الترمذى (٣٦١/٢).

ومن شاء التفصيل حول الحديث؛ فليراجع «فتح الباري» (٣٥١/٢).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَ عَلَيْهِ الشَّمْسُ: يَوْمُ الْجَمْعَةِ؛ فِيهِ خُلُقُّ أَدَمَ، وَفِيهِ أَهْبَطَ، وَفِيهِ مَاتَ، وَفِيهِ تَبَّأَ عَلَيْهِ، وَفِيهِ تَقَوْمُ السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُصَبِّحَةٌ^(١) يَوْمُ الْجَمْعَةِ مِنْ حِينَ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ؛ شَفَقًا مِنِ السَّاعَةِ؛ إِلَّا الْجَنُّ وَالْإِنْسَنُ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصْلِي، يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أُعْطَاهُ إِيَاهُ».

قال أبو هريرة - رضي الله عنه -: لقيت عبد الله بن سلام فحدثته، فقال عبد الله بن سلام: قد علمت أيضاً آيةً ساعةً هي، هي آخر ساعة في يوم الجمعة، قال أبو هريرة: كيف تكون آخر ساعة في يوم الجمعة، وقد قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصْلِي»، وتلك ساعة لا يُصلِي فيها؟! فقال عبد الله بن سلام: ألم يقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «مَنْ جَلَسَ مَجِلْسًا يَتَظَرُّرُ الصَّلَاةَ؛ فَهُوَ فِي الصَّلَاةِ»؟! قال أبو هريرة - رضي الله عنه -: بل، فهو ذلك. [٩٥٩]

□ مالك [٨٨]، والثلاثة^(٢) عنده [١٠٤٦ ت ٤٩١ س ١١٣/٣] في أوله قصبة مع كعب الأخبار - رضي الله عنه -.

١٣٠٨ - قال أنس: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «التمسوا الساعة التي تُرجى في يوم الجمعة بعد العصر إلى غيبة الشمس». [٩٦٠]
 □ الترمذى [٤٨٩] عنده في الصلاة، وضعف محمد بن أبي حميد راوية^(٣).

(١) أي: متغيرة لقيام الساعة: «مرقة».

(٢) وقال الترمذى (٢/٣٦٣): «حديث حسن صحيح»؛ وهو مخرج في « الصحيح أبي داود» (٩٦١).

(٣) قلت: لكنه لم يتفرد به، كما أشار إليه الترمذى بقوله: «وقد رُوي عن أنس من غير هذا الوجه». ويشهد له الحديث الذى قبله، والحديث (١٣٦٥).

وفي الباب عن جابر عند أبي داود - وغيره، وصححه الحاكم، والذهبي، والنبوى؛ ثم خرجته في «الصحيح» (٢٥٨٣).

- ١٣٠٩ / ب- قال أبو سعيد الخدري: سألت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عن الساعة التي في يوم الجمعة؟ فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أَعْلَمُهَا، ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا كَمَا أَنْسَيْتُ لِي لِيَلَةَ الْقَدْرِ».[٩٦٠]

□ / ب- ابن خزيمة [١٧٤١]، وأصحابكم [٢٧٩/١] عنه. وفي «الصحيحين» منه: «إِنِّي كُنْتُ أَغْلَمْتُ لِيَلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا».

- ١٣١٠ - وَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ فِيهِ خُلُقُ آدَمَ، وَفِيهِ قُبْضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ تُعَرَّضُ عَلَيْكَ صَلَاتُنَا وَقَدْ أَرَمْتَ؟! - يَقُولُونَ: بَلِيَتَ-، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- حَرَمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ».[٩٦١]

□ أبو ذاؤد^(١) [١٠٤٧]، والنَّسَائِيُّ [٩٢-٩١/١]، وأبُنْ مَاجَهَ [١٦٣٦] (١٠٨٥) عن أوس بن أوسٍ فِيهَا.

- ١٣١١ - عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، أنه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ««الْيَوْمُ الْمَوْعِدُ»: يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَالْيَوْمُ الْمَشْهُودُ: يَوْمُ الْعِرْفَةِ، وَالْشَّاهِدُ: يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَمَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلَا غَرَبَتْ عَلَى يَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْهُ، فِيهِ سَاعَةٌ لَا يَوْافِهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يَدْعُ اللَّهَ بِخَيْرٍ؛ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ، وَلَا يَسْتَعِدُ مِنْ شَيْءٍ؛ إِلَّا أَعْاذهُ مِنْهُ» غريب.[٩٦٢]

□ أَخْمَدُ [٢٩٩-٢٩٨/٢]، وَالترْمِذِيُّ [٣٣٣٩] عَنْ فِيهَا، وَقَالَ: غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُوسَى

(١) وإن شدَّ صَحِيحٌ، وقد صَحَّحَهُ جماعة.

بن عبيدة، وهو يضعف في الحديث^(١).

الفصل الثالث:

١٣١٢ - عن أبي لبابة بن عبد المنبر، قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: «إن يوم الجمعة سيد الأيام وأعظمها عند الله، وهو أعظم عند الله من يوم الأضحى ويوم الفطر، فيه خمس خلال: خلق الله فيه آدم، وأهبط الله فيه آدم إلى الأرض، وفيه توفي الله آدم، وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها شيئاً إلا أعطاه؛ ما لم يسأل حراماً، وفيه تقوم الساعة، ما من ملكٍ مقربٍ، ولا سماء، ولا أرض، ولا رياح، ولا جبال، ولا بحر؛ إلا هو مُشفقٌ من يوم الجمعة» [١٣٦٣]

□ ابن ماجه^(٢) (١٠٨٤) عنه. وأخرج ابن ماجة عن معاذ نخوة^(٣).

١٣١٣ - عن سعد بن عبادة: أن رجلاً من الأنصار أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: أخبرنا عن يوم الجمعة ماذا فيه من الخير؟! قال: «فيه خمس خلال^(٤)».

(١) وقال ابن عدي في «الكامل»: «وهذا الحديث؛ العهدة فيه على موسى بن عبيدة».

ومن طريقه: رواه البغوي - أيضاً - في «شرح السنة» (١/١٢٠ - ٢/١٢٠ - نسخة المكتب).

وأخرج البيهقي في «سننه» (٣/١٧٠) من هذا الوجه دون قوله: «وما طلعت شمس...».

ولكنه روى هذه القطعة في فضل الجمعة في «شعب الإيمان»، فانظر «الأحاديث الصحيحة». (برقم: ١٥٠٢)، فقد ذهبت فيه إلى أن الحديث - بتمامه - حسن؛ لشاهد ذكره هناك.

(٢) وكذا أ Ahmad (٣/٤٣٠) بإسناد حسن؛ كما في «الزوائد».

ثم تبين لي أنه ضعيف؛ لاضطراب ابن عقيل في إسناده ومتنه؛ فانظر «الضعيفة» (٣٧٢٦).

(٣) كذا قال! ولم تجد مرويّاً عن معاذ لا عند ابن ماجه ولا غيره!! (ع)

(٤) في «المسند» (٥/٢٨٤)، وإسناده كالذى قبله.

[١٣٦٤]

١٣١٤ - وعن أبي هريرة، قال: قيل للنبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: لأي شيء سُمِّيَ يوم الجمعة؟! قال: «لأنَّ فيها طُبعتْ طينةً أبيكَ آدمَ، وفيها الصُّعقةُ والبُعثةُ، وفيها البطشةُ، وفي آخرِ ثلَاثِ ساعاتِ مِنْهَا: ساعةٌ مَنْ دعا اللهُ فيها استُجيبَ له»^(١). [١٣٦٥]

□ لأحمد (٣١١/٢) عن أبي هريرة.

١٣١٥ - وعن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أكثروا الصَّلاةَ عَلَيَّ يوْمَ الْجَمْعَةِ؛ فَإِنَّهُ مَشْهُودٌ تَشَهِّدُ الْمَلَائِكَةُ، وَإِنَّ أَحَدًا لَنْ يَصْلِي عَلَيَّ إِلَّا عُرِضَتْ عَلَيَّ صَلَاتُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا»، قال: قلت: وَبَعْدَ الْمَوْتِ؟! قال: «إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَنَبَّيُّ اللَّهِ حِيٌّ يُرْزَقُ».

□ ابن ماجه^(٢) [١٣٦٧] عنده.

١٣١٦ - وعن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يوْمَ الْجَمْعَةِ -؛ أَوْ لَيْلَةَ الْجَمْعَةِ -؛ إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ».

□ أحمد^(٣) (١٦٩/٢) عن عبد الله بن عمرو، والترمذى (١٠٧٤)، وقال: غريب ليس بمصل.

(١) رواه أحمد في «المسند» (٣١١/٢)، وإسناده ضعيف؛ فيه فرج بن فضالة - وهو ضعيف -، وعلى بن أبي طلحة لم يسمع من أبي هريرة؛ كما في «الفتح» (٣٤٦/٢).

(٢) ورجاله ثقات؛ إلا أنه منقطع في موضعين، كما قال البوصيري، لكن يشهد - ببعضه - الحديث المتقدم (١٣٦٠).

(٣) ورجاله موثقون؛ إلا أنه منقطع، كما ذكر الترمذى.
لكن رواه الطبراني - ومن طريقه: الضياء المقدسي^١ في «المختار» (ق. ٢٦/٩) - موصولاً - كما في «الفيض» -.

وله طريق أخرى في «المسند» (٢٢٠، ١٧٦/٢)، وإسناده حسن - أو صحيح - بما قبله.

١٣١٧ - وعن ابن عباس: أنه قرأ: «اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» الآية وعنه
يهودي، فقال: لو نزلت هذه الآية علينا لاتخذناها عيداً! فقال ابن عباس: فإنها نزلت
في يوم عيدين: في يوم جمعة، ويوم عرفة. [١٣٦٨].
 □ التزمدي ^(١) (٤٠٣٠) عنه، قال: حسن غريب.

قلت: له شاهد في «الصحيح» [خ ٤٤٠، م ١٧٠] عن عمر.

١٣١٨ - وعن أنس، قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا دخل
رجب قال: «اللهم! بارك لنا في رجب وشعبان، وبلغنا رمضان»، قال: وكان يقول:
«ليلة الجمعة ليلة أغبر، ويوم الجمعة يوم أزهر». [١٣٦٩]
 □ البيهقي ^(٢) في الدعوات عن [٣].

(١) وقام كلامه في «التفسير» (٢/١٧٥): «وهو صحيح».

(٢) وعزاه في «الجامع الصغير» للبيهقي في «الشعب»، وتعقبه شارحه المناوي بقوله: «وظاهر صنيع
المصنف أن مخرجه رواه وأقره، وليس كذلك! بل عقبه البيهقي بما نصه: «تفرد به زياد النميري، وعنه زائدة
بن أبي الرقاد»، وقال البخاري: «زائدة عن زياد منكر الحديث»، وجهمه جماعة.
ومن طريقه: رواه ابن عساكر في «تاریخه» (١/٢٣٢)، والرافعي في «تاریخ قزوین»
(٣/٤٣٣، ٤٤٩)، والبزار (٩٦٦، ٦٦١ - كشف).

(٣) كذا في الأصل! ولم نره في «الدعوات»! وإنما هو في «فضائل الأوقات» (رقم: ١٤)، و«الشعب»
(٣٨١٥) للبيهقي نفسه: عن أنس.

ولى البيهقي في «الفضائل»: عزاه المصنف في «تبیین العجب» (ص ٣١). والحديث رواه عبد الله بن
أحمد في «زوائد المسند» (١/٢٥٩)، وابن السنی في «عمل اليوم» (٦٥٩)، وأبو نعیم في «الحلیة» (٦/٢٦٩)،
والطبراني في «الأوسط» (٣٩٣٩) كلهم من طريق زائدة... به. (ع)

٤٢ - باب وجوبها

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١٣١٩ - قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيَتَهِيَّئُنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجَمَاعَاتِ، أَوْ لِيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لِيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ». [٩٦٣]

□ مُسْلِمٌ^(١) [٤٠/٨٦٥] عن أبي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عُمَرَ معاً.

مِنْ «الْحِسَانِ»:

١٣٢٠ - عن أبي الجعْدِ الضَّمْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «مِنْ تَرْكِ ثَلَاثَ جَمْعٍ تَهَاوَنَّ بِهَا؛ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِ». [٩٦٤]

□ الثَّالِثَةُ^(٢) [١٠٥٢٤ ت. ٥٠٠ س. ٣/٨٨] عن أبي الجعْدِ الضَّمْرِيِّ، وَالْأَخْمَدُ^(٤) [٥/٣٠٠] عن أبي

(١) وانظر «الصحيحه» (٢٩٦٧).

(٢) وكذا ابن ماجه (١١٢٥). (ع)

(٣) وقال (٣٧٣/٢): «حديث حسن».

قلت: وإننا نهاده حسن، وصححه جماعة، وهو صحيح باعتبار شواهده.

وقد رواه مالك في «الموطئ» (١/٢٠/١١١) عن صفوان - قال مالك: لا أدرى؛ أعن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أم لا؟ -، أنه قال ... فذكره.

وهو مرسل؛ على تردد في رفعه.

وقد وصله الطيالسي (٢٤٣٥) عنه، عن أبي هريرة. لكن صفوان لم يسمع منه!

(٤) ورجاله موثقون، وصححه الحاكم (٤٨٨/٢)، وتعقبه الذهبي بما لا يجدى.

لكن قد اختلف في إسناده، فقيل: عن أبي قتادة، وقيل: عن جابر - وهو الأرجح، كما قال الدارقطني:-

آخرجه ابن ماجه (١١٢٦)، وحسنه الحافظ، وصححه البوصيري.

قَاتِدَةَ نَحْوَهُ.

١٣٢١ - وَقَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْجَمْعَةَ مِنْ غَيْرِ عَذْرٍ؛ فَلَا يَصْدِقُ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؛

فَبِنَصْفِ دِينَارٍ».[٩٦٥]

□ أَخْمَدٌ [١٤/٥]، وَأَبُو دَاوُدَ [١٠٥٣]، وَالنَّسَائِيُّ [٨٩/٣]، وَابْنُ مَاجَهٍ^(١) [١١٢٨] عَنْهُ فِي كِتَابِ
الْجَمْعَةِ.

١٣٢٢ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ-، قَالَ: «الْجَمْعَةُ عَلَى مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ».[٩٦٦]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٢) [١٠٥٦] عَنْهُ فِيهَا.

١٣٢٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أَنَّهُ
قَالَ: «الْجَمْعَةُ عَلَى مَنْ آوَاهُ الْلَّيلُ إِلَى أَهْلِهِ».^(٣)

ضعيف.[٩٦٧]

□ رَدَّهُ التَّوْرَوِيُّ بِأَنَّ سَنَدَهُ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيفَ، وَهُوَ كَمَا قَالَ، وَلَا تَفَتَّ بِكَلَامِ مَنْ خَالَفَهُ، وَأَخْرَجَهُ
الترمذى [٢٥٠] فِيهَا، وَقَالَ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ^(٤).

(١) إسناده ضعيف؛ فيه قدامة بن وبرة - وهو مجہول، كما قال الحافظ ابن حجر في «التقریب»؛ وهو
عند ابن ماجه منقطع، كما قال المنذري.

(٢) بإسناد ضعيف؛ فيه أبو سلمة بن ثابت، وهو مجہول نكرة، كما قال النھی، ومثله شیخه عبد الله بن
هارون.

وحشیته في «الإرواء» (٣/٥٨).

(٣) أي: الجمعة واجبة على كل من كان بمحل لو أتى إليها؛ أمكنه الرجوع بعدها إلى وطنه قبل دخول
الليل.

(٤) بل هو إسناد تالف هالك؛ فيه عبد الله بن سعيد المقبري - وقد كذبوه - وعنده معاذك بن عباد،

١٣٢٤ - وَقَالَ: «تَجِبُ الْجَمْعَةُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِلَّا امْرَأً، أَوْ صَبِيًّا، أَوْ مُلُوكًا، أَوْ مَرِيضًا». [٩٦٨]

□ أخرجه الشافعي - رضي الله عنه - [٣٨٥] من طريق محمد بن كعب، عن رجل من بيتي وأئلي به. وأخرجه أبو داود^(١) [١٠٦٧] فيها عن طارق بن شهاب مرفوعاً بلفظ: «الْجَمْعَةُ حَقٌّ واجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا الْأَرْبَعَةَ، فَذَكَرَهَا، وَرَأَدَهَا أَوْ مَرِيضًا». وأخرجه الحاكم [١/٢٨٨] من حديث طارق هذا عن أبي موسى به، وصححه غير واحد.

الفصل الثالث:

١٣٢٥ - عن ابن مسعود: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجَمْعَةِ: «لَقَدْ هَمَنْتُ أَنْ آمِرَ رَجُلًا يُصْلِي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحْرِقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجَمْعَةِ بِيُوتِهِمْ». [١٣٧٨]

□ مسلم (٦٥٢) عنه فيها.

وعنه حجاج بن نصیر - وكلاهما ضعيف -.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/١٤٠) من حديث عائشة؛ وفيه عبد الواحد بن ميمون - مولى عروة -، وهو متزوك، كما قال الدارقطني وغيره. ومن طريقه: أخرجه الديلمي (٢/٨٠).

(١) ورجاله ثقات من رجال مسلم؛ غير أن أبا داود أشار إلى أنه منقطع، فقال: «طارق بن شهاب قد رأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يسمع منه شيئاً». قلت: لكن الحديث صحيح بشواهد له، ذكرتها في «الإرواء» (٣/٥٤).

وأما رواية الشافعي؛ فهي من طريق إبراهيم بن محمد - وهو ابن أبي يحيى الأسلمي -، وهو ضعيف جداً؛ لكنني صحيحته في «الإرواء» (٣/٥٨).

١٣٢٦ - وعن ابن عباسِ، أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: «مَنْ ترَكَ الْجَمْعَةَ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ؛ كُتِبَ مُنَافِقًا فِي كِتَابِ لَا يُمحَى وَلَا يُبَدَّلُ». [١٣٧٩]

□ الشافعي^(١) (٣٨١) عنه، وفي رواية له: ثلاثة.

١٣٢٧ - وعن جابرِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَعَلَيْهِ الْجَمْعَةُ يَوْمَ الْجَمْعَةِ: إِلَّا مَرِيضٌ، أَوْ مُسَافِرٌ، أَوْ صَبِيٌّ، أَوْ مَمْلُوكٌ، فَمَنْ اسْتَغْنَى بِلَهْوِ أَوْ تِجَارَةً؛ اسْتَغْنَى اللَّهُ عَنْهُ، وَاللَّهُ غَنِيمٌ». [١٣٨٠]

□ الدارقطني^(٢) (٢/٣) عنه فيها.

٤٣ - باب التنظيف والتبكير

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١٣٢٨ - قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجَمْعَةِ وَيَطْهَرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، وَيَدْهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمْسُ مِنْ طَيْبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصْلِي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ؛ إِلَّا غَيْرُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَمْعَةِ الْأُخْرَى». [٩٦٩]

□ البخاري^(٣) [٨٨٣] في الجمعة عن سلمان.

(١) وفيه إبراهيم بن محمد - وهو الأسلمي -؛ وهو راوٍ - كما سبق آنفاً -.

(٢) وإن ساده ضعيف؛ فيه ابن هبعة، ومعاذ بن محمد الأنباري - وهو ضعيفان -، وأبو الزبير - مدلس وقد عنده -.

وانظر «الإرواء» (٣/٥٦-٥٧).

وفي رواية: «وَفَضَلُّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ».

□ مسلم [٨٥٧/٢٦] عن أبي هريرة فيها.

١٣٢٩ - وَقَالَ: «مَنْ مَسَ الْحَصَى^(١) فَقَدْ لَغَ». [٩٧٠]

□ مسلم [٨٥٧/٢٧]، والثلاثة^(٢) [د ١٠٥٠ ت ٤٩٨] عن أبي هريرة فيها.

١٣٣٠ - وَقَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجَمْعَةِ؛ وَقَتَّ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ؛ يَكْتُبُونَ الْأُولَى فَالْأُولَى».

وَقَالَ: «وَمِثْلُ الْمَهْجَرِ كَمِثْلِ الَّذِي يُهَدِّي بَدْنَهُ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهَدِّي بَقَرَةً، ثُمَّ كَبِشًا، ثُمَّ دَجَاجَةً، ثُمَّ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ؛ طَوَّوْا صَحْفَهُمْ، وَيَسْتَمِعُونَ إِلَيْهِ». [٩٧١]

□ متفق عليه [خ ٠٩٢٩٩ م (٨٥٠/٢٤)] عن أبي هريرة فيها.

١٣٣١ - وَقَالَ: «إِذَا قَلَتْ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجَمْعَةِ: أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَنْطَبُ؛ فَقَدْ لَغَوْتَ». [٩٧٢]

□ متفق عليه [خ (٣٩٤) م (٨٥١/١١)] عن أبي هريرة فيها.

١٣٣٢ - وَقَالَ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجَمْعَةِ، ثُمَّ يَخْالِفَ إِلَى مَقْعِدِهِ فَيَقْعُدُ فِيهِ، وَلَكِنْ يَقُولُ: افْسَحُوا» رواه ابن عمر. [٩٧٣]

□ مسلم [٢١٧٨/٢٩] عنده فيها.

(١) أي: سواء للسجود.

(٢) لم نره عند النسائي؛ ولم يعزه إليه المزري في «التحفة» (٣٧٦/٩).

إنما أخرجه ابن ماجه (١٠٩٠) (ع)

مِنْ «الْحِسَانِ»:

١٣٣٣ - قال: «من أغسل يوم الجمعة، ولبس من أحسن ثيابه، ومَسَّ من طيبٍ إن كان عنده، ثمْ أتى الجمعة، فلم يتحطّ أعناق الناسِ، ثمْ صلى ما كتبَ الله له، ثمْ أنصت إذا خرج إمامه حتّى يفرغ من صلاته؛ كانت كفارة لما بينها وبين جمعته التي قبلها». [٩٧٤]

□ أبو داود^(١) [٤٤٣] عن أبي هريرة.

١٣٣٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ غَسَّلَ^(٢) يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، وَبَكَرَ^(٣) وَابْتَكَرَ، وَمَشَّى وَلَمْ يَرْكِبْ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ، وَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ؛ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلٌ سَنَةٌ: أَجْرٌ صِيَامُهَا وَقِيَامُهَا». رواه أوس بن أوس. [٩٧٥]

□ الأربعة^(٤) [د ٣٤٥ ت ٤٩٦ ق ١٠٨٧ س ٣/٩٧] عنده فيها.

١٣٣٥ - وَقَالَ: «مَا عَلِيَ أَحَدٍ كُمْ - إِنْ وَجَدَ - أَنْ يَتَخِذَ ثَوِيبَنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، سَوْيَ

(١) ورجاله ثقات؛ إلا أن محمد بن إسحاق مدنس وقد عننه. لكن قد صرّح بالتحديث في روایة أحمد (٨١/٣)، وكذا الحاکم (١/٢٨٣) - وصححه - ووافقه الذهبي.

(٢) قوله: «غسل»؛ أي: جامع أمراته، فاحوجها إلى الغسل، وذلك يكون أغضن لطرفه إذا خرج إلى الجمعة، واغسل بعد الجمعة.

(٣) و«بكرا»؛ أي: أتى الصلاة في أول وقتها. «وابتكرا»؛ أدرك أول الخطبة: من «جامع الأصول» (١٣٥).

(٤) وقال الترمذى (٢/٤٩٦): «حديث حسن».

وإسناده صحيح، كما بيته في «صحيح أبي داود» (٣٧٢).

ثوابي مهنته؟!». [٩٧٦]

□ ابن ماجه^(١) [١٠٩٥] عن عبد الله بن سلام فيها.

وهو عند أبي داؤد [١٠٧٨] من رواية يوسف بن عبد الله بن سلام.

١٣٣٦ - وَقَالَ: «اْخْضُرُوا الْذِكْرَ، وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ؛ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتَبَاعِدُ، حَتَّىٰ يُؤْخَرَ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ دَخَلَهَا». [٩٧٧]

□ أبو داؤد^(٢) [١١٠٨] عن سمرة فيها.

١٣٣٧ - وَقَالَ: «مَنْ تَخَطَّى رَقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ اتَّخَذَ جَسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ».

غريب. [٩٧٨]

□ الترمذى^(٣) [٥١٣] من حديث معاذ بن أنس فيها، وقال: غريب.

(١) الصواب أن يقال: رواه أبو داود - فإن هذا لفظه، ورواه ابن ماجه (١٠٩٥/١) نحوه!
وإسنادهما صحيح.

وقد رواه مالك في «الموطأ» (١١٠/١٧) عن مجھى بن سعيد، أنه بلغه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال...
وهذا معرض.

(٢) ورجاله ثقات، غير مجھى بن مالك - وهو الأزدي العتكى -؛ أورده ابن أبي حاتم (٤/١٩٠)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.
ومن طريقه: أخرجه أحمد - أيضًا - (٥/١١)، والحاكم (١/٢٨٩)، وقال: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

وأغرب المنزلى حيث أورد الحديث في «الترغيب» (١/٢٥٥) - من رواية الطبرانى، والأصبhanى، وغيرهما، وأشار لضعفه!
وانظر - لزاماً - «الصحيح» (رقم: ٣٦٥ - الطبعة الجديدة).

١٣٣٨ - عن معاذ بن أنس - رضي الله عنه - أنَّ رسولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نهى عن الحِبْوَةِ يوم الجمعة والإمام يخطبُ. [٩٧٩]

□ أبو داود [١١١٠]، والترمذني^(١) [٥١٤] عنْ فِيهَا.

١٣٣٩ - وَقَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجَمْعَةِ؛ فَلَا يَتَحَوَّلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكُ». [٩٨٠]

رواہ ابن عمر. [٩٨٠]

□ الترمذني^(٢) [٥٢٦] فِيهَا عنْ أَبْنَى عُمَرَ.

الفصل الثالث:

١٣٤٠ - عن نافع، قال: سَمِعْتُ أَبْنَى عُمَرَ يَقُولُ: نهى رسولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يَقِيمَ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعِدِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ! قَيْلَ لَنَافِعٍ: فِي الْجَمْعَةِ؟ قَالَ: فِي الْجَمْعَةِ

(٢) وعلته: أنه من روایة رشدين بن سعد، عن زيان بن فائد - وكلاهما ضعيف -.

ثم وجدت له شاهداً، أخرجته في «الصحيحة» (٣١٢٢)، فهو - به - حسن.

(١) وقال: «حديث حسن».

قلت: وإنستاده حسن.

وله شاهدان من حديث ابن عمرو - عند ابن ماجه (١١٣٤) -، وجابر - عند ابن عدي في «الكامل» (٤/١٥٠٥) -، وإنستادهما ضعيف.

(٢) وقال: «حديث حسن صحيح».

قلت: ورجالي ثقات؛ غير أنَّ محمدَ بنَ إسحاقَ مدلِّس، وقد عنده.

لكنَّ آخرَهُ أَحْدَ (٢/١٣٥) - عنه - مصراً حَالِ التَّحْدِيدِ في روایةِ صَحِيحَةِ عَنْهُ، فثبتَ الحديثُ، والحمد لله.

وانظر «الصحيحة» (٤٦٨) - الطبعة الجديدة).

[١٣٩٥] وغيرها.

□ متفق عليه [خ (٢١٧٧) م (٦٢٧٠)] عن ابن عمر في الجمعة.

١٣٤١ - وعن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «يحضر الجمعة ثلاثة نفر: فرجل حضرها بلغوا؛ فذلك حظه منها، ورجل حضرها بدعاء؛ فهو رجل دعا الله؛ إن شاء أعطاها، وإن شاء منعها، ورجل حضرها بإنصاتٍ وسكتٍ، ولم يخطط رقبة مسلمٍ، ولم يؤذ أحداً؛ فهي كفارة إلى الجمعة التي تليها وزيادة ثلاثة أيام، وذلك بأن الله يقول: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾». [١٣٩٦]

□ أبو داود ^(١) (١١١٣) عن عبد الله بن عمرو فيها.

١٣٤٢ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب؛ فهو كمثل الحمار يحمل أسفاراً، والذي يقول له: أنصبت؛ ليس له جمعة». [١٣٩٧]

□ أحمد ^(٢) (٤٣٠/١) عنه.

١٣٤٣ - وعن عبيد بن السباق - مُرْسلاً، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في جمعة من الجمع: «يا معاشر المسلمين! إن هذا يوم جعله الله عيداً، فاغتنمواه، ومن كان عنده طيب؛ فلا يضره أن يمس منه، وعليكم بالسؤال». [١٣٩٨]

(١) بأسناد حسن.

(٢) بأسناد ضعيف، فيه مجالد وهو ابن سعيد؛ قال الحافظ في «الترغيب»: «ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره».

ولذلك أشار المنذري في «الترغيب» (٢٥٧/١)، إلى تضييق الحديث؛ وقد خرجته في «الضعيفة» (١٧٦٠).

□ وهو عند مالك^(١) (٦٤) من مرسل عبید بن السبّاق.

١٣٤٤ - وهو عن ابن عباس متصلًا. [١٣٩٩]

□ ابن ماجه (١٠٩٨) عن ابن عباس فيها.

١٣٤٥ - وعن البراء، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «حقاً على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمسّ أحدهم من طيب أهله، فإن لم يجد؛ فالماء له طيب». [١٤٠٠]

□ أَحْدَادٌ (٤/٢٨٢)، والترمذى (٥٢٨) عنه فيها، وقال الترمذى: حسن.

٤ - باب الخطبة والصلاحة

من «الصحيح»:

١٣٤٦ - عن أنسٍ -رضي الله عنه-: أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان يصلّي الجمعة حين تميل الشمس. [٩٨١]

□ البخاري [٩٠٤]، وأبو داود [١٠٨٤]، والترمذى [٥٠٣] في الجمعة عن أنس.

١٣٤٧ - وقال سهل بن سعد: ما كنا نَقِيلُ^(٢) ولا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ. [٩٨٢]

(١) وإسناده مرسل صحيح.

وقد وصله ابن ماجه (١٠٩٨)، كما ذكر المصنف، لكن فيه ضعيفان. لكن له شاهد من حديث أبي هريرة في «المعجم الصغير» للطبراني (رقم: ١١٢٧)، ورجاله ثقات، فال الحديث - به - حسن أو صحيح.

(٢) وفي سنته يزيد بن أبي زياد - وهو القرشي الكوفي -؛ قال الحافظ: «ضعيف، كبر فتير، وصار يتلقن». [١]

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ [خ (٤٢٧/٢) م (٨٥٩/٣٠)] عَنْهُ فِيهَا (د [١٠٨٦]، ت [٥٢٥]).

١٣٤٨ - وَقَالَ أَنْسٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا اشْتَدَ الْبَرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ ، وَإِذَا اشْتَدَ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ - يَعْنِي: الجَمْعَةَ - [٩٨٣].

□ البخاري [٩٠٦] عَنْهُ.

١٣٤٩ - وَقَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجَمْعَةِ؛ أَوْلَهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ؛ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ وَكَثُرَ النَّاسُ؛ زَادَ النَّدَاءُ ثَالِثًا عَلَى الرَّؤْرَاءِ ^(١). [٩٨٤].

□ البخاري [٩١٢]، والأরبعة [د ١٠٨٨] ت ١٠٨٨ ق ١١٣٥ م ٥١٦ س ١٠٠/٣] عَنْهُ فِيهَا.

١٣٥٠ - وَقَالَ جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَطْبَتِانِ بِجِلْسٍ بَيْنَهُمَا؛ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيُذَكِّرُ النَّاسَ؛ فَكَانَتْ صَلَاتُهُ فَصَدَا، وَخُطْبَتُهُ قَصْدَاً - [٩٨٥].

□ مُسْلِمٌ [٤١/٣٤] (٨٦٦/٤١) عَنْهُ فِيهَا.

١٣٥١ - وَقَالَ عُمَارٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «إِنَّ طُولَ صَلَاتِ الرَّجُلِ، وَقِصْرَ خُطْبَتِهِ: مَئِنَّةٌ ^(٢) مِنْ فَقِهِهِ؛ فَأَطْبِلُوا الصَّلَاةَ، وَاقْصُرُوا الْخُطْبَةَ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا». [٩٨٦]

□ مُسْلِمٌ [٤٧/٨٦٩] عَنْهُ فِيهَا.

(٣) نقيل: من القليلة.

(١) موضع في سوق المدينة.

(٢) أي: علامه.

١٣٥٢ - وَقَالَ جَابِرٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا خَطَبَ احْمَرَتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضْبُهُ، حَتَّىٰ كَانَهُ مُنْذِرٌ جَيْشًا يَقُولُ: «صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاکُمْ»، وَيَقُولُ: «بَعْثَتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتِينِ»، وَيَقُولُ بَيْنَ أَصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالوُسْطَىٰ. [٩٨٧]

□ مُسْلِمٌ ^(١) [٨٦٧/٤٣] عَنْهُ فِيهَا.

١٣٥٣ - وَقَالَ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَىٰ، عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ النَّبِيًّا -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقْرَأُ عَلَى الْمَنْبِرِ 『وَنَادُوا يَا مَالِكَ لِيَقْضِي عَلَيْنَا رَبُّكَ』. [٩٨٨]

□ مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِ الْبَخَارِيٌّ [٤٨١٩] فِي بَنْدِ الْخَلْقِ، وَمُسْلِمٌ [٨٧١/٤٩] فِي الْجَمْعَةِ، وَأَبْوَ دَاؤِدَ [٣٩٩٢] فِي الْحُرُوفِ، وَالنَّسَانِيٌّ [الْكَبْرِيٌّ ١٤٧٩] فِي التَّقْسِيرِ.

١٣٥٤ - وَقَالَتْ أُمُّ هَشَامَ بِنْتُ حَارِثَةَ بْنَ النُّعْمَانَ: مَا أَخْذَتُ 『قُوَّةَ الْقُرْآنِ الْجَيْدِ』 إِلَّا عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ يَقْرَأُهَا كُلُّ جَمِيعٍ عَلَى الْمَنْبِرِ إِذَا خَطَبَ النَّاسَ. [٩٨٩]

□ مُسْلِمٌ [٨٧٣/٥١]، وَأَبْوَ دَاؤِدَ [١١٠٠]، وَالترْمِذِيُّ ^(٢) [؟]، وَابْنُ مَاجَهٍ ^(٢) [؟] فِي الْجَمْعَةِ عَنْهَا.

١٣٥٥ - عَنْ عُمَرِ بْنِ حُرَيْثٍ: أَنَّ النَّبِيًّا -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَطَبَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةً سُودَاءً، قَدْ أَرْخَى طَرْفِيهَا بَيْنَ كَتَفَيْهِ. [٩٩٠]

(١) وَقَامَ الْحَدِيثُ عَنْهُ: وَيَقُولُ: «أَمَا بَعْدَ؛ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدِيِّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأَمْرِ مَعْذِنَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ»، ثُمَّ يَقُولُ: «إِنَّ أَوْلَىٰ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِّنْ نَفْسِهِ، مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَأْهُمْ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَلَيْلًا وَعَلَيْهِ».

(٢) كَذَّا! وَالترْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهٍ لَمْ يَخْرُجَا هَذَا الْحَدِيثَ مَطْلَقًا - فِيمَا نَعْلَمْ -! أَمَا التَّرْمِذِيُّ؛ فَلَيْسَ لَهُ أَيْ رِوَايَةَ عَنْ (أُمِّ هَشَام) هَذِهِ؛ فَلَمْ يَرْمِزْ لَهُ فِي تَرْجِيْتِهَا الْمُصْنَفُ فِي «الْتَّقْرِيبِ»، وَلَا غَيْرَهُ.

وَأَمَا ابْنُ مَاجَهٍ؛ فَقَدْ عَزَّا الزَّرِيُّ الْحَدِيثَ فِي «الْتَّحْفَةِ» (١٣) إِلَيْهِ فِي (الصَّلَاةِ)، وَرَقْمُ رَقْمِهِ الْمُصْنَفِ فِي تَرْجِيْتِهَا (أُمِّ هَشَام) مِنْ «الْتَّقْرِيبِ»! وَلَكِنَّهُ لَمْ يَقْعُدْ لَنَا؛ فَاللَّهُ أَعْلَمُ! (ع)

□ مُسْلِمٌ وَالْأَرْبَعَةُ عَنْهُ: مسلم [٤٥٢/١٣٥٩] في الحجّ، وأبو داود [٤٠٧٧]، وابن ماجه [١١٠٤] في التّبّاسِ والتسانّي [٢١١/٨] والزّينة.

١٣٥٦ - وعن جابر، أنه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وهو يخطب: «إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب؛ فليركع ركعتين ولنيتتجوز فيهما». [٩٩١].

□ متفق عليه [خ ٨٧٥ م ١١٧٠] في الجمعة، واللقط لمسلم.

١٣٥٧ - وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-، أن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام؛ فقد أدرك الصلاة». [٩٩٢].

□ متفق عليه [خ ٦٠٧ م ٥٨٠] في الصلاة عن أبي هريرة.

من «الحسان»:

١٣٥٨ - عن ابن عمر -رضي الله عنهما-، أنه قال: كان النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يخطب خطبتي، كان يجلس إذا صعد المنبر، حتى يفرغ -أراه قال -المؤذن، ثم يقوم فيخطب، ثم يجلس ولا يتكلم، ثم يقوم فيخطب. [٩٩٣].

□ أبو داود ^(١) [١٠٩٢] في الجمعة عنه.

١٣٥٩ - وعن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-، أنه قال: كان رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إذا استوى عن المنبر؛ استقبلناه بوجوهنا».

ضعيف. [٩٩٤]

(١) بإسناد ضعيف؛ فيه العمري -وهو عبد الله بن عمر بن حفص العمري المكبر-؛ وهو ضعيف، كما في «التقريب»؛ وانظر «صحيحة أبي داود» (١٠٠٢)، و«الصحيحه» (٢٠٧٦).

□ قلت: أخرَجَهُ التَّرمِذِيُّ [٥٠٩] عَنْهُ فِيهَا، وَفِي سَنَدِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنُ عَطِيَّةَ، وَهُوَ ذَاهِبٌ لِلْحَدِيثِ^(١).

الفصل الثالث:

١٣٦٠ - عن جابرٍ بنِ سُمْرَةَ، قال: كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يخطبُ قائماً، ثُمَّ يجلسُ، ثُمَّ يقومُ فِي خطبَةِ قائمٍ، فَمَنْ نَبَأَكَ أَنَّهُ كَانَ يخطبُ جالساً فَقَدْ كَذَبَ، فَقَدْ - وَاللَّهُ - صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفٍ صَلَاةً^(٢). [١٤١٥]

□ مسلم (٨٦٢) في الجمعة عنه.

١٣٦١ - وعن كعبٍ بنِ عَجْرَةَ: أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجَدَ وَعَبَدَ الرَّحْمَنَ بْنَ أُمِّ الْحَكْمَ يخطبُ قاعداً، فقال: انظروا إلى هذا الخبيث يخطبُ قاعداً! وقد قال الله -تعالى-: «وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكُمْ قَائِمَّا». [١٤١٦]

□ مسلم (٨٦٤) عنه فيها.

١٣٦٢ - وعن عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ: أَنَّهُ رَأَى بِشَرَّ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى النَّبْرِ رافعاً يَدِيهِ، فقال: قَبَحَ اللَّهُ هاتَيْنِ الْيَدَيْنِ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الْمُسْبَحَةَ. [١٤١٧]

(١) لأنَّه مُتَهَمٌ بالكذب، رماه به الإمام أحمد، وأبي معين، وغيرهما.

لكن يبدو أنَّ معنى الحديث صحيح، فراجع «فتح الباري» (٣٣٣-٣٣٢).

ثم وقفت على طرق وشواهد، فصححت الحديث، وخرجته في «الصحيححة» (٢٠٨٠).

(٢) ليس المراد بقوله: أكثر من ألفي صلاة؛ صلاة الجمعة؛ لأنَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَى الجمعة يوم قدومه المدينة في عشر سنين، ولم يبلغ ذلك إلا نحو خمس مئة، بل المراد: الصلوات الخمس، والمراد: بيان كثرة صحبته. ذكره الشيخ المحدث الدھلوی -رحمه اللہ-.

□ مسلم (٨٧٤) عنه.

١٣٦٣ - وعن جابر، قال: لَمَّا أَسْتَوَى رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمَنْبِرِ؛ قَالَ: «اجْلِسُوا»، فَسَمِعَ ذَلِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَجَلَسَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: «تَعَالَ يا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ!».

[١٤١٨]

□ أبو داود ^(١) (١٠٩١) فيها عن جابر.

١٣٦٤ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رُكْعَةً؛ فَلْيُصْلِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى، وَمَنْ فَاتَتِ الرُّكْعَةُ فَلْيُصْلِلْ أَرْبَعًا».

أو قال: «... الظَّهَرَ...». [١٤١٩]

□ الدارقطني ^(٢) (١٠/٢) فيها عن أبي هريرة.

٤ - باب صلاة الخوف

من «الصحيح»:

١٣٦٥ - عن سالم بن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما-، عن أبيه، قال:

(١) وقال: «المعروف مرسل».

قلت: ورجاله ثقات؛ غير أن ابن جريج مدلس - كما قال الدارقطني وغيره -؛ وقد عنده.

(٢) بإسناد ضعيف؛ فيه ياسين الزيارات، وهو ضعيف جداً؛ اتهمه ابن حبان بالوضع.

وقد تابعه جماعة من الضعفاء - عند الدارقطني وغيره -، وله طرق وشواهد كلها ضعيفة، وبعضها أشد ضعفًا من بعض، انظر «التلخيص الحبير» (ص ١٢٦-١٢٧).

غزوتُ مع رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قِيلَ لِجَدِّي، فوازِينَا الْعَدُوَّ، فصَافَقْنَا هُمْ، فقامَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يصلي لِنَا، فقامت طائفةٌ مَعَهُ وأقبلَت طائفةٌ على العدوِ، فركعَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بَنْ مَعَهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ انصرَفُوا مَكَانَ الطائفةِ الَّتِي لَمْ تُصْلَلْ، فجاءُوا، فركعَ رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بَهُمْ رُكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فقامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، فركعَ لِنَفْسِهِ رُكْعَةً، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ». [٩٩٥]

□ متفقٌ عليه [خ ٩٤٢، م ٨٣٩] في صلاة الخوف.

ورواه نافع، عن عبد الله بن عمر، وزاد فيه: «إِنَّ كَانَ خَوْفًا هُوَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ؛ صَلَّوَا رِجَالًا قِياماً عَلَى أَقْدَامِهِمْ، أَوْ رُكْبَانًا مُسْتَقْبِلِيَ الْقَبْلَةِ أَوْ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِهَا». قال نافع: لا أَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرَ ذَكْرَ ذَلِكَ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

□ البخاري [٩٤٣] فيها، وفي التفسير [٤٥٣٥] عنه.

١٣٦٦ - عن يزيد بن رومان، عن صالح بن خوات، عمن صَلَّى مع رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يوم ذات الرُّقاع^(١) صلاة الخوف: أن طائفةً صفت مَعَهُ وطائفةً وُجاهَ العدوِ، فصلَّى بِالتي مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ ثبَّتَ قائِمًا وَأَتَوْا لِأَنفُسِهِمْ، ثُمَّ انصرَفُوا فصَفُوا وُجاهَ العدوِ، وجاءَت طائفةُ الأُخْرَى، فصلَّى بِهِمْ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقَيَّتْ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ ثبَّتَ جالساً وَأَتَوْا لِأَنفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمُ بِهِمْ». [٩٩٦]

□ متفقٌ عليه [خ (٤١٢٩) م (٨٤٢/٣١٠] في المغازي فيها^(١) عنه.

(١) إنما أخرجه البخاري في (المغازي)! (ع)

ورواه القاسمُ عن صالح بن خَوَاتِ، عن سهلِ بن أبي حَثْمَةَ - رضيَ اللَّهُ عنْهُ - عنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

□ الجماعةُ [د ١٢٣٧ ت ١٢٦٥ ق ١٢٥٩ م ٣/١٧٠] فيها من طرقه.

١٣٦٧ - وَقَالَ جَابِرٌ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ حَتَّى إِذَا كَانَ بِذَاتِ الرُّقَاعِ^(١)، فُنُودِيَ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رُكُوتَيْنِ، ثُمَّ تَأْخَرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رُكُوتَيْنِ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَرْبَعَ رُكُوتَ، وَلِلْقَوْمِ رُكُوتَانِ.] [٩٩٧]

□ مُتَفَقُ عَلَيْهِ [خ (٤١٣٦)] فيها عن جابر، واللقطة ل المسلم [٣١١/٨٣٤].

١٣٦٨ - عن جابر، أنه قال: صلَّى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صلاةَ الْخُوفِ؛ فَصَفَقْنَا خَلْفَهُ صَفَّيْنِ، وَالْعَدُوُّ يَبْيَنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَكَبَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَبَرَنَا جَيْعاً، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعْنَا جَيْعاً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَيْعاً، ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفَّ الَّذِي يَلِيهِ، وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤْخَرُ فِي نَحْرِ الْعَدُوِّ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - السُّجُودَ وَقَامَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ؛ انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤْخَرُ بِالسُّجُودِ،

(١): هي اسم شجرة في موضع الغزوة، سميت بها.

وقيل: لأن أندامهم نقبت من المشي، فلفوا عليها الخرق.

وقيل: هي جبل فيه سواد وبياض وحرة، وكأنها رقاع في الجبل.

والأصح: أنه موضع - كما في «معجم البلدان» لياقوت الحموي.

ويؤيد ما رجحه: قول أبي هريرة: خرجنا مع رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلى نجد، حتى إذا كنا بذات الرقاع من نخل: الحديث: رواه أبو داود (١٢٤١)، ورواه ثقات.

ونخل؛ سيأتي أنه موضع، فذات الرقاع موضع أيضاً، ولكنه أخص من نخل.

ثُمَّ قاموا، ثُمَّ تقدَّمَ الصَّفُّ الْمُؤَخِّرُ وتأخَّرَ الْمُقَدَّمُ، ثُمَّ ركعَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وركعنا جميعاً، ثُمَّ رفعَ رأسَهُ من الرُّكوعِ ورفعنا جميعاً، ثُمَّ انحدَرَ بالسجودِ والصفُّ الذي يليه الذي كان مُؤَخِّراً في الركعة الأولى، وقام الصَّفُّ الْمُؤَخِّرُ في خبرِ العدوِّ، فلما قضى النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- السجدة والصفُّ الذي يليه؛ انحدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخِّرُ بالسجودِ فسجدوا، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وسلَّمنَا جميعاً^(١). [٩٩٨]

من «الحسان»:

١٣٦٩ - عن جابر: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ صَلَاةَ الظَّهِيرَ فِي الْخَوْفِ بِبِطْنِ نَخْلٍ^(٢)، فَصَلَّى بِطَافَةٍ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ جَاءَ طَافَةً أُخْرَى، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ. [٩٩٩]

□ أبو ذاود^(٣)، والنَّسائِيُّ^(٤) [١٧٨/٣] عَنْهُ^(٣) فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ.

الفصل الثالث:

١٣٧٠ - عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- نَزَّلَ بَيْنَ ضَجْنَانَ

(١) قال التبريزى: «رواه مسلم».

(٢) اسم موضع بين مكة والطائف.

(٣) و«بكر»؛ أي: أَنَّ الصَّلَاةَ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا.

«وابتكر»: أدرك أول الخطبة: من «جامع الأصول» (١٣٥).

(٤) مختصرًا وفيه الحسن البصري، وقد عنده، والدارقطني (١٨٦) أتم منه.

ورواه البيهقي (٢٥٩/٣) عنه.

وقال: «إنه اختلف عليه في إسناده».

(١) وعسفان، فقال المشركون: لِهُؤُلَاءِ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِم مِنْ آبائِهِمْ وَأَبْنائِهِمْ، وَهِيَ الْعَصْرُ، فَأَجْجَعُوكُمْ أَمْرَكُمْ، فَتَمْبَلِوا عَلَيْهِمْ مِيلَةً وَاحِدَةً، وَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ فَأَمْرَهُ أَنْ يَقْسِمَ أَصْحَابَهُ شَطَرَيْنِ، فَيُصَلِّيَ بِهِمْ، وَتَقْوَمْ طَافَةٌ أُخْرَى وَرَاءَهُمْ -ولِيَأْخُذُوا حِنْزِرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ، فَتَكُونُ لَهُمْ رُكُعَةٌ، وَلِرَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رُكُعتَانٌ. [١٤٢٥]

□ الترمذى^(٢) (٣٠٣٥)، والنسائى (١٧٤/٣) في صلاة الخوف عنه.

٤- باب صلاة العيد

من «الصحيح»:

١٣٧١- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أنه قال: كان النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى، فأول شيء يبدأ به الصلاة، ثم ينصرف؛ فيقوم مقابل الناس الناس جلوس على صفوفهم، فيعطيهم ويوصيهم ويأمرهم، وإن كان يريد أن يقطع بعثاً قطعة، أو يأمر بشيء أمر به، ثم ينصرف. [١٠٠٠]

□ مسلم [٨٨٩/٩] في العيدتين عنه، وأصله متفق عليه، والنفط الذي هنا للبخارى [٩٥٦].

١٣٧٢- عن جابر بن سمرة، أنه قال: صليت مع النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

(١) موضع أو جبل بين الحرمين.

وعسفان: موضع على مرحلتين من مكة.

(٢) وقال: «حديث حسن».

قلت: بل هو صحيح؛ فإن إسناده حسن، وله شاهد من حديث جابر - عند أحمد (٣٧٤/٣)-؛ ورجاله ثقات.

العيدين - غير مرّة، ولا مرتين - بغير أذان ولا إقامة. [١٠٠١]

□ مُسْلِم [٨٨٧/٧]، وأبُو دَاوُد [١١٤٨]، وَالنَّسَائِي^(١) [؟] في صَلَوةِ العِيدَيْنِ عَنْهُ.

١٣٧٣ - وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَأَبُو بَكْرٍ

وَعُمَرُ يُصَلِّوْنَ العِيدَيْنَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ. [١٠٠٢]

□ مُتَفَقُّ عَلَيْهِ [خ (٩٦٣) م (٨٨٨/٨)] عَنْهُ فِيهَا ت [٧٣١]، س [٣/١٨٣].

١٣٧٤ - وَسُلَيْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: شَهَدَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْعِيدَ؟ قَالَ: نَعَمْ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ فَصَلَّى،

ثُمَّ خَطَبَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ، فَوَاعَظُهُنَّ، وَذَكَرَهُنَّ، وَأَمْرَهُنَّ

بِالصَّدَقَةِ، فَرَأَيْتُهُنَّ يُهُونِينَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَحَلْوَقَهُنَّ يُدْفَعُنَّ إِلَى بَلَالٍ، ثُمَّ ارْتَفَعَ هُوَ وَبَلَالُ إِلَى

بَيْتِهِ. [١٠٠٣]

□ مُتَفَقُّ عَلَيْهِ [خ (٣٤٤) م (٨٨٤/٩)] عَنْهُ فِيهَا.

١٣٧٥ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: إِنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ- صَلَّى يَوْمَ الْفَطْرِ رَكْعَيْنِ، لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا. [١٠٠٤]

□ الجَمَاعَةُ [خ (٩٦٤) م (٨٨٤/١٣)] د ١١٥٩ ت ١١٥٩ م ٥٣٧ س ١٩٣ ق ١٢٩١ فِيهَا عَنْهُ.

١٣٧٦ - وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: أَمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحَيْضَ -يَوْمَ الْعِيدَيْنَ- وَذَوَاتِ الْخُدُورِ،

فَيُشَهِّدُنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدُعُوتُهُمْ، وَتَعْتَزِّلُ الْحَيْضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ، قَالَتْ امْرَأَةٌ: يَا

(١) لم نره في «سنن النسائي»، ولم يعزه إليه المزي في «التحفة» (٢/١٥٥)؛ وإنما أخرجه الترمذى

!(٥٣٢)

نعم؛ أخرجه النسائي (٣/١٨٦، ١٨٢)، وكذا مسلم (٨٨٥) عن جابر بن عبد الله بن حمود مطولاً.

فلعله اختلط على المصطف هذا بهذا، والله أعلم!! (ع)

رسول الله! إحدانا ليس لها جلباب؟! قال: «لتلبسها صاحبها من جلبابها». [١٠٠٥]

□ أخرجة الجماعة [خ (٣٥١) م (٨٩٠/١٢) ق ٥٤٠ ت ١١٣٨٥ د ١٣٠٧ س ٣/١٨٠] فيها عنها.

١٣٧٧ - وقالت عائشة - رضي الله عنها -: إن أبي بكر - رضي الله عنه -، دخل عليها؛ وعندها جاريتان في أيام مني تدفكان وتضربان - وفي رواية^(١) تغنيان بما تقاولن الأنصار يوم بُعاث -؛ والنبي - صلى الله عليه وسلم - متعش بشوبيه، فانتهَى أبو بكر! فكشف النبي - صلى الله عليه وسلم - عن وجهه، فقال: «ذغهمَا يا أبي بكر! فإنها أيام عيد». [١٠٠٦]

وفي رواية: «يا أبي بكر! إن لكل قوم عيداً، وهذا عيدنا». [١٠٠٦]

□ متفق عليه [خ (٩٨٧)، م (١٧/٨٩٢)] فيها عنها.

١٣٧٨ - وقال أنس - رضي الله عنه -: إن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات، ويأكلُهنَّ وترأ. [١٠٠٧]

□ البخاري [٩٥٣]، والترمذي [٥٤٣] فيها عنها.

١٣٧٩ - وقال جابر: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا كان يوم عيد خالفة الطريق. [١٠٠٨]

□ البخاري [٩٨٦] فيها عنها.

١٣٨٠ - وقال البراء: خطبنا النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم النحر، فقال: «إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلّي، ثم نرجع فنتحرر، فمن فعل ذلك؛ فقد أصاب

(١) قال ابن حجر - في هذه الرواية - (ق ٤٧ / ٥): «متفق عليه [خ (٩٥٢)، م (١٥/٨٩٢)] عن عائشة فيها.

سُتَّنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ نُصَلِّي؟ فَإِنَّمَا هُوَ شَاءَ لَهُ عَجَلَةٌ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النُّكُوكِ فِي
شَيْءٍ». [١٠٠٩]

□ الجماعة [خ (٩٦٨) م (١٩٦١/٧) د ٢٨٠٠ ت ١٥٠٨ س ٢٢٢] عنده فيها.

١٣٨١ - وَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ؛ فَلَيُذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ حَتَّى
صَلَّيْنَا؛ فَلَيُذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ - تَعَالَى -». [١٠١٠]

□ مُفْقَدٌ عَلَيْهِ [خ (٥٥٠٠) م (١٩٦٠/٠١)] عن جنديب فيها (س [٢٢٤/٧]).

١٣٨٢ - وَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّمَا يَذْبَحُ لِنَفْسِهِ، وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ؛
فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ». [١٠١١]

□ مُفْقَدٌ عَلَيْهِ [خ (٠٥٥٤٦) م (١٩٦١/٠٤)] عن التراء فيها.

١٣٨٣ - وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَذْبَحُ وَيَنْحِرُ
بِالْمُصَلَّى. [١٠١٢]

□ البخاري [٩٨٢]، وأبو Даود [٢٨١١]، والمسائي [١٩٣/٣]، وأبي ماجة [٣١٦١] فيها عنده.

من «الحسان»:

١٣٨٤ - قَالَ أَنْسُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: قَدْرُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمَدِينَةُ،
وَلَهُمْ يوْمَان يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: «مَا هَذَانِ الْيَوْمَانُ؟!»، قَالُوا: كَنَا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي
الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «قَدْ أَبْدَلَكُمُ اللَّهُ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يوْمَ
الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ». [١٠١٣]

□ الفتنات^(١) [٢] س (٣/٣) د (١١٣٤) ت (١٨٠-١٧٩) في صلاة العيدين عنده.

(١) لم نره عند الترمذى (ع)

١٣٨٥ - وَقَالَ بُرَيْدَةَ: كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَا يُخْرُجُ يَوْمَ الْفَطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يُصْلِيٌّ [١٠١٤].

□ التَّرْمِذِيُّ^(١) [٥٤٢] فِيهَا عَنْهُ.

١٣٨٦ - عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَبَرَ فِي الْعِدَيْنِ: فِي الْأُولَى سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ [١٠١٥].

□ التَّرْمِذِيُّ^(٢) [٥٣٦]، وَابْنُ مَاجَةَ [١٢٧٩] فِيهَا عَنْهُ.

١٣٨٧ - وَرُوِيَ - مَرْسَلًا - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ كَبَرُوا فِي الْعِدَيْنِ وَالْاسْتِسْقَاءِ: سَبْعًا، وَخَمْسًا، وَصَلَّوَا قَبْلَ

(١) وإسناده صحيح؛ وانظر «الصحيفة» (٢٠٢١).

(٢) «حديث غريب».

قلت: وإننا نؤيد إسناده صحيح، ورجالة ثقات معروفون غير ثواب بن عتبة، وقد روى عنه جماعة، ووثقه غير واحد من الأئمة، فلا مبرر للتوقف عن قبول حديثه.

وقد صححه ابن حبان (٧/٥٢-٢٨١٢)، وكذا ابن القطان - كما في «التلخيص» (٨٤/٢)، وكذا الحاكم (١/٢٩٤)، ووافقه الذهبي، وكذا صححه ابن خزيمة (١٤٢٦).

وله شواهد كثيرة؛ منها: حديث أبي سعيد الخدري... بالشطر الأول: أخرجه ابن أبي شيبة (١٦٢/٢)، والبزار (١/٣١٢-٦٥٢)، وسنده حسن، وصححه ابن خزيمة (١٤٦٩).

(٢) وقال: « الحديث حسن، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب عن النبي -عليه السلام-». قلت: إننا نؤيد إسناده ضعيف جداً، من أجل كثیر هذا؛ فإنه متهم.

ولكن الحديث قوي بشواهد الكثيرة، وهي مذكورة في كتب التخاريق؛ وقد استوفيت طرقه، وانتهيت إلى القول بتصحیحه في «إرواء الغليل» (رقم: ٦٣٩).

الخطبة، وجَهُرُوا بالقراءة. [١٠٦١]

□ الشافعي^(١) - رضي الله عنه - [٤٥٧] مِنْ رِوَايَةِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلَىٰ، وَأَبُوهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَلَىٰ - رضي الله عنه -.

١٣٨٨ - وسُئلَ أَبُو مُوسَىٰ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَكْبُرُ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ؟! قَالَ: كَانَ يُكَبِّرُ أَرْبَعًا تَكْبِيرَهُ عَلَى الْجَنَائِزِ. [١٠١٧]

□ أَبُو ذَارُوذَ^(٢) [١١٥٣] عَنْهُ فِيهَا.

١٣٨٩ - عَنِ الْبَرَاءِ: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- نُوَوِّلُ يَوْمَ الْعِيدِ قُوسًا، فَخَطَبَ عَلَيْهِ. [١٠١٨]

□ أَبُو ذَارُوذَ^(٣) [١١٤٥] فِيهَا عَنْهُ.

١٣٩٠ - وَرُوِيَ مَرْسَلًا: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ إِذَا خَطَبَ يَعْتَمِدُ عَلَى عَنْزَتِهِ اعْتِمَادًا. [١٠١٩]

□ الشَّافِعِيُّ^(٤) [٤٢٢] عَنْ عَطَاءِ مَرْسَلًا.

١٣٩١ - وَعَنْ جَابِرٍ - رضي الله عنه -، أَنَّهُ قَالَ: شَهَدْتُ الصَّلَاةَ مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، فَلَمَّا قَضَى

(١) وهو مع إرساله ضعيف جداً، لأنَّه من روایته عن إبراهيم بن محمد - وهو ابن أبي يحيى الأسلمي -، وهو منهم.

ومن طريقه - أيضاً - رواه عن علي... موقوفاً عليه.

(٢) وإسناده ضعيف، لأنَّ فيه أبا عائشة؛ وهو غير معروف، كما قال الذهبي.

(٣) بسند ضعيف؛ فيه أبو جناب - واسمها يحيى بن أبي حية -، قال الحافظ: ضعفوه لكثرة تدليسه.

(٤) وهو مع إرساله واؤ جداً؛ فيه إبراهيم - المذكور قريباً -، عن ليث وهو ابن أبي سليم -، وهو ضعيف.

الصلاۃ؛ قام متوكناً على بلال، فحمدَ اللَّهُ وآتَنَى عَلَيْهِ، ووَعَظَ النَّاسَ وذَكَرَهُمْ وحَثَّهُمْ عَلَى طَاعَتِهِ، ومضى إِلَى النِّسَاءِ وَمَعَهُ بلال؛ فَأَمْرَهُنَّ بِتَقْوَى اللَّهِ وَوَعْظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ^(١) [١٠٢٠].

□ أَبُو دَاوُد [١١٤١]، وَابْنُ مَاجَةَ^(٢) عَنْهُ فِيهَا.

١٣٩٢ - وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال: كان النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إذا خرجَ يوْمَ العِيدِ في طرِيقٍ رجَعَ فِي غَيْرِهِ [١٠٢١].

□ التَّرمِذِيُّ^(٣) [٥٤١]، وَالْدَّارِمِيُّ [١/٣٧٨] عَنْهُ.

وَأَصْلَهُ حَدِيثُ جَابِرِ الْمَاضِي فِي الصَّحَاحِ.

(١) وَتَمَامُهُ عَنْدَ النِّسَائِيِّ: وَحَمَدَ اللَّهُ وَآتَنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ حَثَنَ عَلَى طَاعَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «تَصْدَقُنَّ؛ فَإِنْ أَكْثَرُكُنْ حَطَبَ جَهَنَّمُ»، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِّنْ سَفْلَةِ النِّسَاءِ -سَفْلَةِ الْخَدِيْنِ-: بَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تَكْثُرُنَ الشَّكَاةَ، وَتَكْفُرُنَ الْعَشِيرَ»، فَجَعَلَنِي يَنْزَعُنَ قَلَائِدَهُنَّ وَأَقْرَاطَهُنَّ وَخَوَافِعَهُنَّ، يَقْذِفُهُنَّ فِي ثُوبِ بَلَالٍ، يَتَصَدَّقُنَّ بِهِ.

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ فِي «صَحِيحِهِ» (٣/١٩)... نَحْوَهُ، كَلَاهُمَا مِّنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ.

وَهُوَ فِي «الصَّحْيَحَيْنِ» مِنْ طَرِيقِ أُخْرَى عَنْ عَطَاءٍ... بَهْ مُخْتَصِراً.

(٢) لَمْ نَرِهِ عَنْدَ ابْنِ مَاجَةِ!

ثُمَّ إِنْ تَخْرِيْجُهُ هَكُذا فِي تَقْصِيرٍ؛ فَقَدْ انتَقَدَ الصَّدِرُ الْمَنَاوِيُّ صَاحِبُ «الْمَصَايِحِ» عَلَى إِبْرَادِهِ هُنَّا؛ فَقَالَ فِي «كَثْفُ الْمَنَاهِجِ» (ق/١٤٨):

«أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانَ [خ/٩٧٨]، م/٨٨٥] وَالنِّسَائِيُّ [٣/١٨٦] ثُلَاثُهُمْ هُنَّا مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ مَطْوَلًا...؛ فَكَانَ مِنْ حَقِّ الْمَصْنُوفِ أَنْ يُذَكَّرَ فِي (الصَّحَاحِ) لَا فِي (الْحَسَانِ). وَلَا كَانَ هَذَا الْفَظْوُ لِلنِّسَائِيِّ؛ سَاقَهُ فِي (الْحَسَانِ)؛ لَكِنْ لِفَظِ «الصَّحِيحَيْنِ» مُوْفِّي بِمَا ذَكَرَهُ؛ فَتَأْخِيرُهُ إِلَى (الْحَسَانِ) غَلْطٌ، «وَاللَّهُ أَعْلَمُ»! (ع)

(٣) وَقَالَ: «حَدِيثُ حَسَنٍ».

قَلَتْ: بَلْ صَحِيحٌ؛ فَإِنْ لَهُ شَوَّاهِدُ كَثِيرَةٌ بَعْضُهَا فِي «الْبَخَارِيِّ».

١٣٩٣ - وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-: أنه أصحابهم مطرّ في يوم عيد، فصلّى بهم النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- صلاة العيد في المسجد. [١٠٢٢]

□ أبو داود [١١٦٠]، وابن ماجه ^(١) [١٣١٣] فيهما عنده.

١٣٩٤ - وروي: أن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كتب إلى عمرو بن حزم وهو بنجران ^(٢): «عجل الأضحى وأخر الفطر وذكر الناس». [١٠٢٣]

□ الشافعي ^(٣) [٤٤٢/١] (٤٤٢) عن إبراهيم -شیخه-، عن أبي الحويرث مرسلاً، قال البهيفي: طلبته في الروايات بكتاب عمرو بن حزم، فلم أجده فيها.

١٣٩٥ - وروي عن أبي عمّير بن أنس، عن عمومته له -من أصحاب النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أن ركبا جاءوا إلى النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يشهدون أنهم رأوا الملال بالأمس، فأمرهم أن يفطروا، وإذا أصبحوا يغدوا إلى مصلاهم. [١٠٢٤]

□ أبو داود ^(٤) [١١٥٧]، والنسائي ^(٥) [١٨٠/٣] في الصيام ^(٦) عنه.

الفصل الثالث:

١٣٩٦ - عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، عن ابن عباس، وجابر ابن عبد الله، قالا: لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى، ثم سأله -يعني: عطاء- بعد حين عن

(١) وإننا نؤيد ضعيف، كما بيته في رسالتي «صلاة العيدين» (ص ٣٢).

(٢) بلد في اليمن من ناحية مكة: «معجم البلدان».

(٣) وفيه إبراهيم بن محمد - المتقدم (١٤٤٢) -.

(٤) وسنده صحيح.

(٥) بل في (الصلاحة)! (ع)

ذلك؟ فأخبرني جابرُ بْنُ عبدِ اللَّهِ أَنَّ لَا أَذَانَ لِالصَّلَاةِ يَوْمَ الْفَطْرِ حِينَ يَخْرُجُ الْإِمَامُ، وَلَا بَعْدَ مَا يَخْرُجُ، وَلَا إِقَامَةً وَلَا نَدَاءً وَلَا شَيْءًا، لَا نَدَاءً - يَوْمَئِذٍ - وَلَا إِقَامَةً.

[١٤٥١]

□ مسلم (٨٨٦) في العيدين عنهما.

١٣٩٧ - وعن أبي سعيد الخدري: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفَطْرِ؛ فَيَبْدُأُ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا صَلَّى صَلَاتَهُ قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ جَلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ يَبْعَثُ ذَكْرَهُ لِلنَّاسِ، أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بَغْرِ ذلكَ أَمْرُهُمْ بِهَا، وَكَانَ يَقُولُ: «تَصْدِقُوا، تَصْدِقُوا، تَصْدِقُوا»، وَكَانَ أَكْثُرُ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ؛ ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمَ، فَخَرَجَتْ مُخَاصِرَاً^(١) مَرْوَانَ حَتَّى أَتَيْنَا الْمُصَلَّى، فَإِذَا كَثِيرُ بْنُ الصَّلَتِ قَدْ بَنَى مَنْبَرًا مِنْ طِينٍ وَلِبَنٍ، فَإِذَا مَرْوَانُ يُنَازِعُنِي يَدَهُ، كَأَنَّهُ يُجْرِي نَحْوَ الْمِنْبَرِ وَأَنَا أَجْرُهُ نَحْوَ الصَّلَاةِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنْهُ؛ قُلْتُ: أَيْنَ الْابِدَاءُ بِالصَّلَاةِ؟! فَقَالَ: لَا يَا أَبَا سَعِيدٍ! قَدْ تُرْكَ مَا تَعْلَمُ؛ قُلْتُ: كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيْلِهِ! لَا تَأْتُونَ بِخَيْرٍ مَمَّا أَعْلَمُ - ثَلَاثَ مِرَارٍ - ! ثُمَّ انْصَرَفَ. [١٤٥٢]

□ متفق عليه [خ ٩٥٦ م (٨٨٩)] عنه في العيدين.

فصل في الأضحية

من «الصحاب»:

١٣٩٨ - عن أنس -رضي الله عنه-، أنه قال: ضحى رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) المعاشرة: أن يأخذ رجل بيد رجل آخر وهما ماشيان، ويجد كل واحد منهما عند خصر صاحبه، كما في «النهاية».

وَسَلَّمَ - بِكَبْشِينِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَبَيْنِ؛ ذَبَّحَهُمَا يَدِهِ وَسَمَّى وَكَبَرَ قَالَ: رَأَيْتُهُ وَاضْعَافَ قَدْمَهُ عَلَى صِفَاقِهِمَا^(١)؛ وَيَقُولُ: «بِسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ». [١٠٢٥]

□ مُتَقَوْلَةٌ عَلَيْهِ [خ (٤٤) م (٥٥٦٦) م (١٩٦٦)] فِي الْأَضْاحِي عَنْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ تَسْلِيمًا (س [٧/٢٣٠]، ق [٣١٢٠]).

١٣٩٩ - عن عائشة - رضي الله عنها -: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَمْرَ بِكَبْشِ أَقْرَنِ يَطُأُ فِي سَوَادٍ، وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ^(٢)، فَأَتَى بِهِ لِيُضْحِيَ بِهِ، قَالَ: «يَا عَائِشَةً! هَلْ مِنِي الْمُدْيَةُ»، ثُمَّ قَالَ: «اشْحَذِيهَا بِحَجْرٍ»، فَفَعَلَتْ، ثُمَّ أَخْذَهَا، وَأَخْذَ الْكَبِشَ، فَأَضْجَعَهُ ثُمَّ ذَبَّحَهُ، ثُمَّ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ! تَقْبِلْ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أَمَّةِ مُحَمَّدٍ^(٣)»، ثُمَّ ضَحَّى بِهِ. [١٠٢٦]

□ مُسْلِمٌ [١٩٦٧/١٩]، وَأَبُو دَاؤْدَ [٢٧٩٢] فِيهِ عَنْهَا.

١٤٠٠ - وعن جابر، أنه قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَا تَذَبَّحُوا إِلَّا مُسْيَنَةً^(٤)؛ إِلَّا أَنْ يَعْسِرَ عَلَيْكُمْ، فَتَذَبَّحُوا جَذَّعَةً مِنَ الضَّأنِ». [١٠٢٧]

(١) جمع صُفْحٍ؛ وهو الجنب.

(٢) قوله: «يَطُأُ فِي سَوَادٍ»؛ أي: يَطُأُ الْأَرْضَ.

وَ«يَمْشِي فِي سَوَادٍ»؛ أي: رجلاه سوداوان.

وَ«يَبْرُكُ فِي سَوَادٍ»؛ أي: كان بطنه وصدره أسود.

وَ«يَنْظُرُ فِي سَوَادٍ»؛ أي: أسود العين. كذا قال الطبي.

(٣) أي: من ذبْحِهِمْ.

أو المراد: المشاركة في الثواب مع الأمة؛ لأنَّ الرأس الواحد من الغنم لا يكفي عن أكثر من بيت واحد اتفاقاً.

(٤) هي: النَّبْيَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ: مِنَ الْإِبْلِ، وَالْبَقَرِ، وَالْغَنْمِ.

□ مُسْنِلَمٌ^(١) [١٣/١٩٦٣] عَنْهُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِيهِ.

١٤٠١ - عن عُقبة بن عامر: أن النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَعْطَاهُ غَنِمًا يَقْسِمُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ ضَحَّاً، فَبَقَيَ عَنْهُ^(٢)، فَقَالَ: «ضَحَّ بِهِ أَنْتَ». [١٠٢٨]

□ مُتَفَقُ عَلَيْهِ [خ ٥٥٥٥ م ١٥/١٩٦٥] فِيهِ عَنْهُ.

وفي رواية: قلتُ: يا رسول الله! أصابني جَدَعٌ، قال: «ضَحَّ بِهِ أَنْتَ».

□ مُتَفَقُ عَلَيْهِ [خ ٥٥٤٧ م ١٦/١٩٦٥] أَيْضًا. (د^(٣)?، م ٢١٨/٧)

١٤٠٢ - وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَذْبَحُ وَيَنْحِرُ
بِالْمَصْلِيِّ». [١٠٢٩]

□ الْبَخَارِيُّ [٩٨٢] وَفِيهِ عَنْهُ.

١٤٠٣ - وَعَنْ جَابِرِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ:
«الْبَقْرَةُ عَنْ سَبْعَةِ، وَالْجَزُورُ عَنْ سَبْعَةِ». [١٠٣٠]

□ مُسْنِلَمٌ [٣٥٢/١٣١٨]، وَالنَّسَائِيُّ [الكَبْرَىٰ ٤١٢١]، وَأَبْنُ مَاجَهٍ^(٤) [٣١٣٢] فِيهِ عَنْهُ -صَلَّى اللَّهُ

وهي - من الغنم، والبقر-: ما دخل في السنة الثالثة.
ومن الإبل: ما دخل في السادسة.

(١) قلت: في إسناده عن عنة أبي الزبير، عن جابر؛ كما بيته في «الضعيفة» (رقم:).

(٢) هو: الصغير من أولاد المعز، إذا قوي وأتى عليه حول.

(٣) إنما أخرجه أبو داود (٢٧٩٨) من حديث زيد بن خالد نحوه! (ع)

(٤) ورواه الترمذى -أيضاً- (١/٢٨٤)، وقال: «حديث حسن صحيح».

قلت: وقد صبح أن البعير يجزئ عن عشرة.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -^(١).

١٤٠٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ وَأَرَادَ بَعْضُكُمْ أَنْ يُضَحِّي؟ فَلَا يَمْسِي مِنْ شِعْرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئاً». [١٠٣١]

□ مُسْلِمٌ [١٩٧٧/٣٩] فِي الأَضَاحِي عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ.

وَفِي رَوَايَةَ: «فَلَا يَأْخُذُنَّ شِعْرًا، وَلَا يُقْلِمُنَّ ظُفْرًا».

□ مُسْلِمٌ [١٩٧٧/٤٠] أَيْضًا عَنْهَا.

وَفِي رَوَايَةَ: «مَنْ رَأَى هَلَالَ ذِي الْحِجَّةِ، وَأَرَادَ أَنْ يُضَحِّي؟ فَلَا يَأْخُذُ مِنْ شِعْرِهِ، وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ».

□ مُسْلِمٌ [١٩٧٧/٤٢] أَيْضًا فِيهِ عَنْهَا.

١٤٠٥ - وَقَالَ: «مَا مِنْ أَيَامُ الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَامِ الْعَشْرِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَا الجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ».[١٠٣٢]

□ البُخَارِيُّ [٩٦٩]، وَأَبُو دَاوُدَ [٢٤٣٨]، وَالْتَّرمِذِيُّ [٧٥٧]، وَابْنُ مَاجَةَ [١٧٢٧] فِيهِ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ.

وَيَهُ قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ، وَاحْتَجَ بِمَحْدِيثِ أَبْنِ عَبَّاسٍ الْأَنْيِي (١٤٦٩).

(١) هذا التخریج یوهم أن المذکورین أخرجوه مرفوعاً من قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! وليس كذلك؛ بل أخرجوه من فعله وأمره.

ولكن أخرجه أبو داود (٢٨٠٨) هكذا؛ فكان العزو إلى أولى لطابقته الرواية؛ والله أعلم! (ع)

مِنْ «الْحَسَانِ»:

١٤٠٦ - عن جابر - رضي الله عنهُ -، أنه قال: ذبحَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يومَ الذِّبْحِ كَبَشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَفَرَتَيْنِ مَوْجُوعَيْنِ^(١) فلما ذبحهما قال: «إِنِّي وَجَهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمَيْنَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أَمْرَزْتُ، وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ، اللَّهُمَّ! مِنْكَ وَلَكَ عَنْ حَمْدِ وَأُمَّتِهِ، بِسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ». [١٠٣٣]

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٧٩٥]، وَابْنُ مَاجَةَ^(٢) [٣١٢١] فِيهَا عَنْهُ.

وفي رواية: ذبح بيده، وَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ هَذَا عَنِي، وَعَنْ مَنْ لَمْ يُضَعِّفْ مِنْ أُمَّتِي».

□ أَبُو دَاوُدَ [٢٨١٠]، وَالتَّرمِذِيُّ^(٣) [١٥٢١] مِنْ رِوَايَةِ الْمُطَلِّبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ عَنْ جَابِرٍ، قَالَ التَّرمِذِيُّ: غَرِيبٌ، وَيَقَالُ: لَمْ يَسْمَعْ الْمُطَلِّبُ مِنْ جَابِرٍ^(٤).

(١) أي: خصين.

(٢) وكذا أحد في «المسندي» (٣/٣٧٥). والدارمي (٢/٧٥-٧٦) من طريق أبي عياش، عن جابر. وأبو عياش - هذا - هو المعافري المصري، ولم يوثقه أحد، وأشار الحافظ في «الالتقريب» إلى تلiven حديثه. ووقع في طريق ابن ماجة - وحده - أنه الزرقاني، وهذا آخر، لكن السندي بذلك ضعيف؛ فيه إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف في روايته عن غير الشاميين، وهذه منها.

ثم إن قوله في الحديث: «عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ»؛ لم يرد إلا في رواية أبي داود، وهي شاذة عندي، وكأنها مدرجة، والله أعلم، ثم حسته الرواية ثلاثة من الثقات عن المعافري، وتصحيح ابن خزيمة، والحاكم، والنهاي، وقررت نقله من «ضعيف أبي داود» (٤٨٤).

(٣) وكذا أحد في «المسندي» (٣/٣٥٦، ٣٦٢).

(٤) قلت: ثم هو - على ذلك - كثير التدليس، كما قال الحافظ، وقد عننته، فالمسند ضعيف.

قلت: وَعِنْدَ عَبْدِ الرَّزْاقِ [٨١٣٠] مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ نَحْوَهُ.

١٤٠٧ - عن حنشٍ، أنه قال: رأيتُ عليًّا يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْصَانِي أَنْ أُضَحِّي عَنْهُ، فَأَنَا أُضَحِّي عَنْهُ. [١٠٣٤]
 □ أَبُو ذَوْدَ [٢٧٩٠]، وَالترْمذِيُّ^(١) [١٤٩٥] عَنْهُ فِيهِ.

١٤٠٨ - وعن عليٍ - رضي الله عنه -، أنه قال: أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ نَسْتَرِفَ الْعَيْنَ وَالْأَذْنَ^(٢)، وَأَنْ لَا نُضَحِّي بِمُقَابَلَةٍ^(٣)، وَلَا مُدَابَرَةٍ، وَلَا شَرْقَاءَ^(٤)، وَلَا خَرْقَاءَ. [١٠٣٥]
 □ الأَرْبَعَةُ^(٥) [د ٤ ٢٨٠٤ ت ١٤٩٨ ق ٣١٤٢ س ٧/٢١٦] فِيهِ عَنْهُ.

(١) وقال: «حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث شريك».

قلت: وهو ضعيف لسوء حفظه، وشيخه أبو الحسناء مجهول، كما قال الحافظ، والذهبي.

ومن هذا الوجه: رواه أحد (١٥٠/١).

(٢) أي: ننظر إليهما، ونتأمل في سلامتهما.

(٣) هي: التي قطع من قبل أذنها شيء، ثم ترك معلقاً من مقدمها.
 وعكسها المدابرة؛ وهي التي قطع من دبرها، وترك معلقاً من مؤخرها.

(٤) الشرقاء: مشقوقة الأذن طولاً.

والخرقاء: متقوية الأذن ثقباً مستديراً.

(٥) وقال الترمذى: « الحديث حسن صحيح، وقال البخارى: لم يثبت رفعه».

قلت: وفي إسناده أبو إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعى -، وكان اختلط، وليس في رواة هذا الحديث عنه من حدث عنه قبل الاختلاط.

لكن الجملة الأولى منه طريقها عند ابن ماجه (٣١٤٣) غير هذه، وإسنادها حسن؛ وهو روایة للنسائي.

وسائل الحديث عند ابن ماجه (٣١٤٢) من الوجه الأول، وكذلك رواه أحد من الوجهين

١٤٠٩ - وعن علي - رضي الله عنه -، قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن نُضَحِّي بِأَعْضَبِ الْقَرْنِ وَالْأَذْنِ^(١).^(٢) [١٠٣٦]

□

١٤١٠ - وعن البراء بن عازب: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سُئل: ماذا يُتَقَى من الضحايا؟! فأشار بيده، فقال: «أربعاً: العرجاء البَيْنُ ظَلَعُهَا^(٣) والغوراء البَيْنُ عَوْرُهَا، والمريضة البَيْنُ مَرْضُهَا، والعَجْفَاءُ الَّتِي لَا تُنْفِي^(٤)». [١٠٣٧]

□ الأربعة^(٥) [د ٢٨٠٢ ق ٣١٤٤ س ٢١٥ ت ١٤٩٧] عنده فيه.

(١) ١٥٢ و ١٤٩ و ١٢٨ و ١٠٨ و ١٠٥ و ١٠١ و ٩٥ و ١٠١.

وللحجامة الأولى عنده طريق ثالث (١٣٢).

(٢) أي: مكسور القرن مقطوع الأذن.

(٣) رواه ابن ماجه (رقم: ٣١٤٥)، وكذا أحمد (١/٨٣ و ١٢٧ و ١٢٩ و ١٢٧ و ١٥٠)، وأبو داود (٢٨٠٥)، والنسائي (٢/٢٠٤)، والدارمي (٢/٧٧) والترمذى (١/٢٨٤)، وقال: حديث حسن صحيح».

قلت: وفيه جري بن كلبي، قال أبو حاتم: شيخ لا يخنج بمحديشه، ووثقه ابن حبان، والعجلبي، وأشار الحافظ إلى تلبيين حديشه.

(٤) أي: عرجها.

(٥) أي: لا نقى لها، والنقي: الشحم.

(٦) وكذلك مالك في «الموطئ» (٢/٤٨٢)، وعن الدارمي (٢/٧٦)، وفي إسناد مالك والدارمي انقطاع؛ يتبيّن من إسناد كتب الآخرين.

وقال الترمذى (١/٢٨٣): «حديث حسن صحيح».

قلت: وإسناده صحيح.

وقول ابن المديني: إن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي لم يسمع من عبيد بن فiroz: مردود بتصریحه

١٤١١ - وعن أبي سعيد، أنه قال: كان رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُضَحِّي بكبشٍ أقرنَ فَحِيلٍ^(١) يَنْظُرُ فِي سوادٍ، ويأكلُ فِي سوادٍ، ويمشي فِي سوادٍ. [١٠٣٨]

□ الأربعة^(٢) [د ٢٧٩٦ ت ١٤٩٦ ق ٣١٢٨٠ س ٧] عنْهُ فِيهِ.

١٤١٢ - عن مجاشع - من بنى سليم -، أن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان يقول: «إن الجَنَّعُ يُوَفَّيْ مَا يُوَفَّيْ مِنْهُ الشَّيْءُ»^(٣). [١٠٣٩]

□ أبو ذاود [٢٧٩٩]، وابن ماجه^(٤) [٣١٤٠] فيْهِ عَنْهُ.

١٤١٣ - عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، أنه قال: سمعت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: «نِعْمَتِ الأَضْحِيَّةُ: الْجَنَّعُ مِنَ الضَّأْنِ». [١٠٤٠]

□ التَّرمذِيُّ^(٥) [١٤٩٩] فيْهِ عَنْهُ.

بسماعه منه لهذا الحديث - عند النسائي (٢٠٣/٢)، وابن ماجه (٣١٤٤)، وكذا أحمد (٢٨٤/٤) وحسين (٢٨٩).

(١) يعني: يشبه فعل الإبل في ثبيطه «قاموس».

(٢) وقال الترمذى: «حديث حسن غريب».

قلت: وسنته صحيح.

(٣) انظر الحديث (١٤٥٤).

(٤) وإنستاده صحيح. وللحديث سبب يوضع الناحية الفقهية منه، وقد ذكرته في «الأحاديث الضعيفة» (٦٥). (رقم: ٦٥).

(٥) وإنستاده ضعيف، كما حقيقته في «الضعفية» (رقم: ٦٤).

وأزيد هنا؛ فأقول: إن نسخ الترمذى اختلفت في حكمه على الحديث: ففي بعضها: «حسن غريب»، وفي بعضها: «غريب»، بدون تحسين. وهذا هو الأقرب إلى حال إسناده؛ والله أعلم.

١٤١٤ - عن ابن عباس - رضي الله عنهمَا -، قال: كنا معَ رسولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في سفرٍ، فحضرَ الأضحى، فاشترَكنا في البقرةِ سبعةً، وفي البعيرِ عشرةً».

[۱۰۴۱]. غریب.

□ الترمذى [١٥٠١]، والنسائى [٢٢٢/٧]، وأبى ماجة (٣١٣١) [١٩٣] فيه عنْهُ.

١٤١٥ - عن عائشة - رضي الله عنها -، عن النبيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أنه قال: «ما عملَ ابنُ آدمَ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ التَّحْرِيرِ أَحَبٌ إِلَى اللَّهِ مِنْ هِرَاقةَ الدَّمِ، وإنَّ لِتَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَرُونِهَا وَأَشْعَارِهَا وَأَظْلَافِهَا، إِنَّ الدَّمَ لِيَقُعُّ مِنَ اللَّهِ بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقُعَّ بِالْأَرْضِ، فَطَسُوا بِهَا أَنفُسًا». [١٠٤٢]

^(٢) الترمذى [١٤٣٩]، وأبى ماجة [٣١٢٦] فىھا عنھا - رضي الله عنھا -.

١٤١٦- ويروى، أنه قال: «ما من أيام أحب إلى الله أن يتبعده له فيها من عشر ذي الحِجَّةِ، يُعدّ صيام كل يوم منها بصوم سنة، وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر».

[١٠٤٣]. ضعف.

□ الترمذى [٧٥٨]، وأبى ماجة [١٧٢٨] في الذى قبله، وفي سنده النهاس بن فهم، وهو متروك.

الفصل الثالث:

١٤١٧- عن جُنْدِبٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: شَهَدْتُ الْأَضْحَى يَوْمَ النَّحرِ مَعَ رَسُولِ

(١) قلت: وإننا نصيحة، رجاله رجال الصالحة.

(٢) وقال: «حدث حسن غريب»!

قللت: فيه أبو المشي سليمان بن يزيد - وهو واهي -؛ كما قال المنذري (٢/١٠١)، والذهبي في «التلخيص»

•(۲۲۲ / ۴)

الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَلَمْ يَعْدُ أَنْ صَلَّى وَفَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ وَسَلَّمَ؛ فَإِذَا هُوَ يَرِي لَهُمْ أَضَاحِي قَدْ ذُبِحَتْ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصْلِيَ - أَوْ نُصْلِيَ -؟ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى».

وفي رواية: قال: صَلَّى النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ ذَبَحَ، وَقَالَ: «مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصْلِيَ؛ فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ؛ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ». [١٤٧٢]

□ متفق عليه [خ ٩٨٥ م (١٩٦٠)] فيه عنه.

١٤١٨ - وعن نافع^(١)، أَنَّ ابْنَ عَمْرَ قَالَ: الأَضْحَى يَوْمَانِ بَعْدَ يَوْمِ الْأَضْحَى.

[١٤٧٣]

□ مالك^(٢) (٣٠١) عن نافع عنه.

قال: وبلغني عن عليٍّ بمثله.

١٤١٩ - وقال: وبلغني عن عليٍّ بن أبي طالب مثله^(٣). [١٤٧٤]

١٤٢٠ - وعن ابن عمر، قال: أقام رسولُ الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بالمدينة عشر سنين يُصْحِي. [١٤٧٥]

□ الترمذى^(٤) (١٥٠٧) فيه عن ابن عمر -رضي الله عنه-.

(١) وإسناده صحيح.

(٢) فهو ضعيف لانقطاعه.

(٣) وقال: «هذا حديث حسن».

قلت: ورجالة ثقات؛ إلا أن ابن أرطأة مدلس؛ وقد عنده.

١٤٢١ - وعن زيد بن أرقم، قال: قال أصحابُ رسولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ-: يا رسولَ اللَّهِ! ما هذِهِ الأَضاحِي؟! قال: «سُنَّةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ» قالوا: فَمَا لَنَا فِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قال: «بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَةٌ». قالوا: فَالصُّوفُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قال: «بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِّنَ الصُّوفِ حَسَنَةٌ»، [١٤٧٦]

□ أحمد (٤/٣٦٨)، وابن ماجه (٣١٢٧)^(١) فيه عنه.

٤٧ - باب العتيرة

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١٤٢٢ - عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ-،
أنه قال: «لَا فَرَغَ وَلَا عَتِيرَةَ»^(٢).

والفرغُ: أول نتاجٍ كان يُتَّسِّجُ لهم، كانوا يذبحونه لطَوَاغِيَتِهِمْ، والعَتِيرَةُ: في
رجبٍ. [١٠٤]

(١) وإن سادهما وأبو عمارة؛ فإن فيه عائذ الله، عن أبي داود، والأول منكر الحديث والآخر يضع.
ولا يفتر أحد بتصحيح الحاكم إياه، وسكتوت ميرك - ثم القاري عليه-؛ فقد تعقبه المنذري بقوله (١٠١/٢): «بل واهية؛ عائذ الله، هو المجاشعي، وأبو داود؛ هو نفيع بن الحارث الأعمى؛ وكلاهما ساقط». وقال الذهبي في «تلخيصه» (٢/٣٨٩): «قلت: عائذ الله؛ قال أبو حاتم: منكر الحديث». وفي هذا التعقب قصور لا يخفى.

(٢) قال الخطاطبي: «العتيرة: تفسيرها في الحديث: أنها شاة تذبح في رجب». وقال الترمذى: «والعتيرة: ذبيحة كانوا يذبحونها في رجب، يعظمون شهر رجب؛ لأنَّه أول شهر من أشهر الحرم».

□ الجماعة [خ ٤٧٣ م (١٩٧٦/٣٨) ٢٨٣١ د ١٥١٢ ت ٣١٦٨ س ٧/١٦٧] في الأضاحي
عن أبي هريرة.

من «الحسان»:

١٤٢٣ - عن مخنف بن سليم: أنه شهد النبي - صلى الله عليه وسلم - يخطب يوم عرفة يقول: «على كلّ أهل بيته في كلّ عام أضحية وعَيْرَةً».

ضعيف ومنسوخ. [١٠٤٥]

□ كذا قال أخته^(١) [٤/٢١٥]، والأربعة [د ٢٧٨٨] ت ١٥١٨ س ٧/١٦٧-١٦٨ ق ٣١٢٥] في الأضاحي عنه، وقال الترمذى: حسن غريب.

الفصل الثالث:

١٤٢٤ - عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أمرت بِيوم الأضحى عيداً جعله الله لهـنـهـ الـأـمـةـ»، قال له رجل: يا رسول الله! أرأيت إن لم أجـدـ إـلـاـ مـنـيـحـةـ^(٢) أـثـنـىـ، فـأـضـحـىـ بـهـاـ؟ـ!ـ قال: «لا، ولكن خـذـ مـنـ شـعـرـكـ وأـظـفـارـكـ، وـتـقـصـ مـنـ شـارـبـكـ، وـتـحـلـقـ عـانـتـكـ، فـذـلـكـ تـمـاـمـ أـضـحـيـتـكـ عـنـدـ اللـهـ». [١٤٧٩]

(١) الحديث ضعيف؛ لأن مداره على أبي رملة - واسمه: عامر -، وهو مجاهول لا يعرف، قال الذهبي:
قال عبد الحق: إسناده ضعيف، وصدقه ابن القطان؛ لجهالة عامر.

لكنه قد تبع، كما حققته - أخيراً - في «صحيف أبي داود» / الأضاحي؛ ولذلك نقلته من «ضعيف
الجامع» إلى «صحيف الجامع».

(٢) أصل المنية: ما يعطيه الرجل غيره؛ ليشرب لبنيها، ثم يردها عليه، ثم يقع على كل شاة؛ لأن من
شأنها أن تُنْجَنَّ لها، وهو المراد هنا؛ كذا في «حاشية السندي».
ويؤيده: روایة أبي داود بلفظ: «ضحية» بدل: «منية».

□ أبو داود (٢٧٨٩)، والنسائي^(١) (٢١٢/٧) في الأضاحي عنه.

٤٨ - باب صلاة الخسوف

من «الصحاح»:

١٤٢٥ - قالت عائشة -رضي الله عنها-: إن الشمس خسفت على عهد رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فبعث مُنادياً: «الصلاحة جامعة»، فتقدّم فصلٍ أربع ركعات^(٢) في ركعتين، وأربع سجادات. [١٠٤٦]

□ متفق عليه [خ (١٠٦٦) م (٩٠١/٠٤) في بها عنها].

١٤٢٦ - قالت عائشة: ما ركعت ركوعاً قطّ، ولا سجدت سجوداً قطّ كان أطول منه^(٣). [١٠٤٧]

١٤٢٧ - وعن عائشة -رضي الله عنها-، أنها قالت: جهر النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في صلاة الخسوف بقراءته. [١٠٤٨]

□ متفق عليه [خ (١٠٦٥) م (٩٠١/٠٥) في بها عنها].

١٤٢٨ - عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهم-، أنه قال: خسفت الشمس على عهد رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فصلٍ رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

(١) وفي إسنادهما عيسى بن هلال الصدفي، وفيه -عندني - جهالة؛ فقد ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/٢٩٠)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا توثيقاً، وإنما وثقه ابن حبان، وهو معروف بتساهله في التوثيق.

(٢) أي: ركوعات.

(٣) قال التبريزي: «متفق عليه».

وسلَّمَ والناسُ معه، فقامَ قياماً طويلاً نحوَ من سورة البقرة، ثُمَّ ركعَ ركوعاً طويلاً، ثُمَّ رفعَ رأسَه، فقامَ قياماً طويلاً - وهو دونَ القيامِ الأولِ -، ثُمَّ ركعَ ركوعاً طويلاً - وهو دونَ الركوعِ الأولِ -، ثُمَّ سجدَ، ثُمَّ قامَ، فقامَ قياماً طويلاً - وهو دونَ القيامِ الأولِ -، ثُمَّ ركعَ ركوعاً طويلاً - وهو دونَ الركوعِ الأولِ -، ثُمَّ رفعَ قياماً طويلاً - وهو دونَ القيامِ الأولِ -، ثُمَّ ركعَ ركوعاً طويلاً - وهو دونَ الركوعِ الأولِ -، ثُمَّ رفعَ ثُمَّ سجدَ، ثُمَّ انصرفَ وقد تجلَّت الشَّمسُ، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتٍ مِّنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفُنَّ مَوْتًا حَدِيدًا وَلَا حَيَاةً، إِنَّمَا رأَيْتُمْ ذَلِكَ فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُلَّ شَيْءٍ تَكَفَّرُونَ»^(١)؟! قال: «إِنِّي رأَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاهَيْتُ مِنْهَا عُقُودًا، وَلَوْ أَخْذَتُهُ لَا كَلَّتُ مِنْهُ مَا بَقِيَّتُ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرِ كَالِيُومَ مَنْظَرًا أَفَطَعَ - قَطُّ - مِنْهَا، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»، فَقَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قال: «بِكُفْرِهِنَّ»، قيل: يَكْفُرُنَّ بِاللَّهِ؟! قال: يَكْفُرُنَّ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرُنَّ الإِحْسَانَ: لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا؛ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ!». [١٠٤٩]

□ متفقٌ عَلَيْهِ [خ ٢٠١٠٥٢ م (٩٠٧/١٧)] فيها عنده.

١٤٢٩ - وعن عائشة -رضي الله عنها- ... نحو حديث ابن عباس وقالت: «ثُمَّ سجدَ، فأطَّال السجدة، ثُمَّ انصرفَ، وقد انجلَّت الشَّمسُ، فخطَّبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وأثْنَى عليه، ثُمَّ قال: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتٍ مِّنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفُنَّ مَوْتًا حَدِيدًا وَلَا حَيَاةً، إِنَّمَا رأَيْتُمْ ذَلِكَ؛ فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبُّرُوا، وَصَلُّوا، وَتَصَدَّقُوا»، ثُمَّ قال: «يَا أَمَّةَ مُحَمَّدٍ! وَاللَّهُ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِي عَبْدَهُ، أَوْ تَزْنِي أَمْتَهُ، يَا أَمَّةَ مُحَمَّدٍ! وَاللَّهُ لَوْ تَعْلَمُنَّ مَا أَعْلَمُ؛ لَضَحِّيْكُمْ قَلِيلًا وَلَبَكِيْتُمْ كَثِيرًا». [١٠٥٠]

(١) أي: تأخرت.

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ [خ ١٠٤٤ م ٩٠١] فيَهَا عَنْهَا.

١٤٣٠ - عن أبي موسى، أنه قال: خَسَفت الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَرِعَا يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ، فَأَتَى الْمَسْجَدَ؛ فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ مَا رَأَيْتَهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ، وَقَالَ: «هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يَرْسِلُ اللَّهُ؛ لَا تَكُونُ لَوْتٌ أَحَدٌ وَلَا لَحْيَاتُهُ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ، إِنَّا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ؛ فَافْزَعُوهُ إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتغْفَارِهِ». [١٠٥١]

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ [خ ١٠٤٤ م ٩٠١/١] فيَهَا عَنْهَا (س ١٥٣/٣).

١٤٣١ - وعن جابر -رضي الله عنه-، أنه قال: انكسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمَ ابْنُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ فَصَلَّى بِالنَّاسِ سَتَّ رَكْعَاتٍ^(١) بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ. [١٠٥٢]

□ مُسْلِمٌ [١٠٤/٩٠٤] فيَهَا عَنْهَا.

١٤٣٢ - وَرُوِيَّ عَنْ عَلِيٍّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أَنَّهُ قَالَ: «صَلَاةُ الْكَسْوَفِ ثَمَانِي رَكْعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ». [١٠٥٣]

□ مُسْلِمٌ [٩٠٨/١٨] فيَهَا عَنْهَا^(٢).

١٤٣٣ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ^(٣) بْنُ سَمْرَةَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حِيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ -

(١) أي: صلى ركعتين، في كل ركعة ثلاثة ركوعات.

وهذه الرواية - مع ورودها في «صحيحة مسلم»؛ فإنها شاذة، وكذلك حديث ابن عباس بعده، وحديث أبي بن كعب (١٤٩٢)؛ كله شاذ؛ لمخالفته لحديث عائشة، وابن عباس المتقدمين (١٤٨٢/١٤٨٠).

وقد حفقت ذلك في جزء مفرد في «صلاة الكسوف».

(٢) هي رواية شاذة -أيضاً؛ فانظر التعليق السابق.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الصَّلَاةِ، رَافِعٌ يَدِيهِ، فَجَعَلَ يُسْبِحُ، وَيَهْلِلُ، وَيَكْبُرُ، وَيَحْمَدُ، وَيَدْعُو، حَتَّى حُسِرَ عَنْهَا؛ فَلَمَّا حُسِرَ عَنْهَا قَرَأَ سُورَتَيْنِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ». [١٠٥٤]

□ مُسْلِمٌ [٩١٣/٢٦]، وَأَبُو دَاؤَدَ [١١٩٥]، وَالسَّانَانيُّ [١٢٤/٣] فِيهَا عَنْهُ.

١٤٣٤ - قالت أسماء بنت أبي بكر -رضي الله عنهمَا-: أَمْرَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِالْعَنَاقَةِ^(١) فِي كَسْوَفِ الشَّمْسِ. [١٠٥٥]

□ الْبَخَارِيُّ [١٠٥٤]، وَأَبُو دَاؤَدَ [١١٩٢] فِيهَا عَنْهَا، وَهُوَ طَرْفٌ مِّنَ الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ.

مِنْ «الْجِيَانِ»:

١٤٣٥ - عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَالَ: صَلَّى بَنَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي كَسْوَفِ الشَّمْسِ؛ لَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتاً. [١٠٥٦]

□ أَبُو دَاؤَدَ [١١٨٤]، وَالترْمذِيُّ^(٢) [٥٦٢] فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ عَنْهُ.

١٤٣٦ - وَقَالَ عِكْرِمَةَ: «قِيلَ لَابْنِ عَبَّاسٍ: مَا تَأْتِ فَلَانَةً - بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ -

(١) في الأصل: (جابر)، ثم صحيحت في الهاشمية إلى (عبد الرحمن). (ع)

(٢) أي: فلك الرقاب من العبودية.

(٣) وقال: «حسن صحيح»!

كذا قال؛ وفيه علتان:

الأولى: في سنده ثعلبة بن عباد، قال ابن حزم - وغيره: مجهول، وأشار الحافظ ابن حجر إلى أنه لين الحديث.

والآخرى: مخالفته للحديث الصحيح الصريح في جهره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالقراءةِ، انظر (١٤٨١).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ فَخَرَّ ساجداً، فَقَبَلَ لَهُ: أَتَسْجُدُ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ؟! قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا رأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا»؛ وَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ ذَهابِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟! [١٠٥٧]

□ أبو داود [١١٩٧]، والترمذى^(١) [٣٧٩١] عن ابن عباس فيها.

الفصل الثالث:

١٤٣٧ - عن أبي بن كعب، قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فصلّى بهم، فقرأ بسورة من الطول، وركع خمس ركعات، وسجد سجدةتين، ثم قام الثانية، فقرأ بسورة من الطول، ثم رکع خمس ركعات، وسجد سجدةتين، ثم جلس كما هو مستقبل القبلة يدعوه؛ حتى انجلى كسوفها. [١٤٩٢]

□ أبو داود^(٢) (١١٨٢) فيها عنه.

١٤٣٨ - وعن النعمان بن بشير، قال: كُسْفَت الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فجَعَلَ يُصْلِي رَكْعَتَيْنِ وَيُسَأَلُ عَنْهَا، حَتَّى انجلَتِ الشَّمْسُ. [١٤٩٣]

□ أبو داود (١١٩٣) والنمساني (١٤١/٣) فيها^(٣) عنه.

وله في أخرى: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَرَجَ يَوْمًا مُسْتَعْجِلًا إِلَى الْمَسْجِدِ،

(١) وقال: «حديث حسن غريب»

قلت: وإننا نهاده حسن، ورواه المقدسي في «المختار» (٦٤/٣٢).

(٢) بأسناد ضعيف؛ فيه أبو جعفر الرازى؛ وهو ضعيف سىء الحفظ، وانظر التعليق على الحديث

(١٤٨٥).

(٣) وفي إسناده انقطاع واضطراب، كما بيته في الجزء المشار إليه سابقاً.

وقد انكسفت الشمسُ، فصلَى حتى انجلَتْ، ثمَّ قالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَاهْلِيَّةِ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ
الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْخِسِفَانِ إِلَّا مَوْتٌ عَظِيمٌ مِّنْ عُظُمَاءِ أَهْلِ الْأَرْضِ! وَإِنَّ الشَّمْسَ
وَالْقَمَرَ لَا يَنْخِسِفَانِ مَوْتٌ أَحَدٌ وَلَا حَيَاةٌ، وَلَكُنُّهُمَا خَلَقْتَنَا مِنْ خَلْقِهِ؛ يُحَدِّثُ اللَّهُ فِي
خَلْقِهِ مَا شَاءَ؛ فَأَيُّهُمَا أَخْسَفَ؟ فَصَلَوَا حَتَّى يَنْجَلِيَ أَوْ يُحَدِّثَ اللَّهُ أَمْرًا».

□ للنسائي في رواية [٤٥/٣].

فصل في سجود الشكر

من «الحسان»:

١٤٣٩ - عن أبي بكرٍ - رضي الله عنه -: أن النبيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كانَ
إذا جاءَهُ أَمْرٌ يُسَرُّ بِهِ، خَرَّ ساجداً شَكراً لِللهِ.

[١٠٥٨] غريب.

□ أبو داؤد [٢٧٧٤]، والترمذى [١٥٧٨] في الجهاد عنه.

١٤٤٠ - وروي: أن النبيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رأى نُغاشياً^(٢) فسجدَ شَكراً لِللهِ
- تعالى -. [١٠٥٩]

□ البهقي [٣٧١/٢] من رواية جابر الجعفي، عن محمد بن عليٍّ من مرسليه^(٣)، وكذا الدارقطني

(١) وإسناده حسن.

(٢) بضم النون وتحقيق الياء؛ قال ميرك: النغاشي - بتشديد الياء -، والنغاش - بمحذفها -: هو القصير جداً، والضعف الحركة، والناقص الخلقة؛ ذكره القاري.

(٣) قوله أخرى شر من الإرسال؛ وهي أنه من رواية جابر الجعفي، عن أبي جعفر.
فذلك أخرجه الدارقطني في «سته» (ص ١٥٧).

[٤١٠/١]

١٤٤١ - عن عامر بن سعد، عن أبيه، أنه قال: خرجنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من مكة نريد المدينة، فلماً كنا قريباً من عزوزاء^(١); نزل، ثم رفع يديه، فدعى الله ساعة، ثم خر ساجداً، فمكث طويلاً، ثم قام، فرفع يديه، فدعى الله ساعة، ثم خر ساجداً، فمكث طويلاً، ثم قام، فرفع يديه ساعة، ثم خر ساجداً، فقال: إني سالت ربِّي، وشفعت لأُمّتي، فأعطاني ثلث أُمّتي، فخررت ساجداً لربِّي شكرأ، ثم رفعت رأسي، فسألت ربِّي لأُمّتي، فأعطاني ثلث أُمّتي، فخررت ساجداً لربِّي شكرأ، ثم رفعت رأسي، فسألت ربِّي لأُمّتي، فأعطاني الثلث الآخر، فخررت ساجداً لربِّي شكرأ». [١٠٦٠]

□ أبو داود^(٢) [٢٧٧٥] فيه عنـ.

وجابر هذا متهم.

وقد وصله يوسف بن المنذر، عن أبيه، عن جابر... مرفوعاً بلفظ: كان إذا رأى الرجل مغير الخلق خر ساجداً، وإذا رأى القرد خر ساجداً، وإذا قام من منامه خر ساجداً؛ شكرأ الله: رواه ابن عدي في «الكامل» (ق ٣٥٧). (١/٣٥٧).

ويوسف - هذا - متوكـ.

(١) بالمد - وقيل: بالقصر: نية بالجحفة، عليها الطريق من المدينة إلى مكة.

(٢) وإنستاده ضعيف؛ فيه يحيى بن الحسن بن عثمان، وهو مجاهول، كما في «التفريغ».

وقد عزاه التبريزـ لأحمد! ولم أجده فيه؛ وإنما فيه (١/٧٥-١٨٢) - عن سعد - قصة أخرى تشبه هذه؛ ولبيـتـ هيـ!

٤٩ - باب الاستسقاء

من «الصحيح»:

١٤٤٢ - عن عبد الله بن زيد، أنه قال: خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالناس إلى المصلى يستسقي، فصلى بهم ركعتين؛ جهرَ فيما بالقراءة، واستقبل القبلة يدعُو، ويرفع يديه، وَحَوْلَ رداءه حين استقبل القبلة. [١٠٦١]

□ متفق عليه [خ (١٠٢٤) م (٨٩٤/٢)] فيه عنه.

١٤٤٣ - وقال أنس - رضي الله عنه -: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يرفع في شيء من دعائِه إِلَّا في الاستسقاء^(١) وإنَّه كان يرفع يديه حتى يُرَى بياض إبطيه. [١٠٦٢]

□ متفق عليه [خ (١٠٣١) م (٨٩٥/٥)] فيه عنه (د [١١٧٠]، س [١٥٨/٣]، ق [١١٨٠]).

١٤٤٤ - وعن أنس - رضي الله عنه -: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - استسقى، فأشار بظاهر كفيه إلى السماء. [١٠٦٣]

□ مسلم [٦/٨٩٦] فيه عنه.

١٤٤٥ - وقالت عائشة - رضي الله عنها -: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا رأى المطر؛ قال: صَبِيًّا نافعاً. [١٠٦٤]

(١) أي: لا يرفعها كل الرفع حتى يجاوز رأسه؛ إِلَّا في الاستسقاء، فإنه يرفع حتى يرى بياض إبطيه، ولو لم يكن عليه ثوب.

وقد تضافرت الأحاديث في رفع اليدين في الدعاء في غير الاستسقاء، وللحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي رسالة في الرد على من نفَى مشروعية ذلك، وهي - بخطه - محفوظة في المكتبة الظاهرية بدمشق العاصرة.

□ البخاري [١٠٣٢] فيه عنها.

١٤٤٦ - وَقَالَ أَنْسُ بْنُ مَالِكَ: أَصَابَنَا - وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَطْرٌ، قَالَ: فَحَسِرَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثُوبَهُ، حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِمَ صنَعْتَ هَذَا؟! قَالَ: «لَأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدِ بَرِّبِّهِ». [١٠٦٥]

□ مُسْلِمٌ [٨٩٨/١٣] فيه عنـهـ.

من «الحسـانـ»:

١٤٤٧ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى الْمَصْلَى فَاسْتَسْقَى، وَحَوَّلَ رَدَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقَبْلَةَ؛ فَجَعَلَ عِطَافَهُ الْأَيْمَنَ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ، وَجَعَلَ عِطَافَهُ الْأَيْسَرَ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ دَعَا اللَّهَ. [١٠٦٦]

□ الأربعة^(١) [د (١١٦٣) ت ٥٥٦ ق ١٢٦٧ س ١٥٥/٣] فيه عنـهـ.

١٤٤٨ - وَعَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: اسْتَسْقَى النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعَلَيْهِ خَمِيصَةً^(٢) لَهُ سُودَاءُ، فَأَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ أَسْفَلَهَا فَيَجْعَلَهُ أَعْلَاهَا^(٣) فَلَمَّا ثَقَلَتْ عَلَيْهِ قَلْبَهَا عَلَى عَاتِقِهِ. [١٠٦٧]

□ أَبُو ذَارُوذَ [١١٦٤]، وَالنَّسَائِيُّ^(٤) [١٥٦/٣] فيه عنـهـ.

(١) وإسناده ضعيف؛ فيه عمرو بن الحارث الحمصي، وهو غير معروف العدالة، كما قال الذهبي.

(٢) كساء أسود مربع، له علمان في طرفيه؛ من صوف وغيره.

(٣) فيه إشعار بأن ذلك من السنة عند تيسره، فتأمل؛ فإنه في الفقه عزيزاً وقد قال به الطحاوي (١٩١/١).

(٤) وكذا أحد في «المستند» (٤١/٤) وإسناده صحيح.

١٤٤٩ - عن عمير - مولى أبي اللحم: أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - يستسقي عند أحجار الرَّيْتِ قائماً يدعُو رافعاً يديه قبلاً وجهه، لا يجاورُ بهما رأسه. [١٠٦٨]

□ الثالثة^(١) [د ١١٦٨ ت ٥٥٧ م ١٥٨/٣] فيه عنه.

١٤٥٠ - وقال ابن عباس - رضي الله عنهما: خرج النبي - صلى الله عليه وسلم - يعني: في الاستسقاء - مُبَذِّلاً، مُتواضِعاً، مُتَخَشِّعاً، مُتَضَرِّعاً. [١٠٦٩]
 □ الأربعة^(٢) [د ١١٦٥ ت ١٢٦٦ ق ٥٥٩ م ١٥٦/٣] عنه فيه.

١٤٥١ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقول إذا استسقى: «اللهم! اسْقِ عبادَكَ، وَبَهِيمَاتَكَ، وَانْشُرْ رحْمَتَكَ، وَأَخْيِي بِلَدَكَ الْمَيْتَ». [١٠٧٠]
 □ أبو داود^(٣) [١١٧٦] عنه.

(١) وإسناده صحيح، وكذلك رواه أحمد (٥/٢٢٣).

ورواه الترمذى (٢/٤٤٣-٤٤٤)، والنسائي (١/٢٢٥)، فقاًلا: عن عمير - مولى أبي اللحم -، عن أبي اللحم ...

فجعلاه من مسنّد أبي اللحم.

وهو وهو! ولعله من سعيد بن أبي هلال؛ فإنه كان اختلط.
 لكن رواه أحد من طريقه عن عمير... لم يذكر أبي اللحم، والله أعلم.

(٢) وقال الترمذى (١/٤٤٥): «حديث حسن صحيح».

قلت: وإنّه حسن.

(٣) وإنّه حسن.

١٤٥٢ - عن جابر بن عبد الله، أنه قال: رأيتُ رسولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ- يُواكيءَ^(١)، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغْيِثًا، مَرِيثًا، مَرِيعًا^(٢) غَيْرَ ضَارٍ؛ عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ»، فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ. [١٠٧١]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٣) [١١٦٩] فِيهِ عَنْ جَابِرٍ.

الفصل الثالث:

١٤٥٣ - عن عائشةَ، قالتْ: شَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ- قُحُوطَ الْمَطَرِ، فَأَمَرَ بِمِنْبَرٍ، فُوْضِعَ لَهُ فِي الْمَصَلَى، وَوَعَدَ النَّاسَ يَوْمًا يُخْرَجُونَ فِيهِ، قَالَتْ عائشةُ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ- حِينَ بَدَا حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَكَبَرَ وَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكُمْ شَكُوتُمْ جَذْبَ دِيَارِكُمْ، وَاسْتَخَارَ الْمَطَرَ عَنْ إِيَّانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ أَنْ تَدْعُوهُ، وَوَعَدْكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ»، ثُمَّ قَالَ: «الْحَمْدُ

(١) في «النهاية»: أي: يتحامل على بيده إذا رفعهما ومدهما في الدعاء، ومنه التوكؤ على العصا، وهو التحامل عليها، هكذا قال الخطاطي في «معالم السنن»، والذي في «السنن» - على اختلاف نسخها وروياتها - بالباء الموحدة، وال الصحيح ما ذكره الخطاطي.

قلت: والذي جاء في «سنن أبي داود» (١١٦٩/٣٠٣)، لفظه: أنت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ بواكي.

وكذا هو في «المستدرك» (١/٣٢٧)، و«سنن البيهقي» (٣٥٥/٣)، وهو الصواب؛ لأن ما قاله الخطاطي لم تأت به رواية، ولا انحصر الصواب فيه، بل ليس هو واضح المعنى؛ كما قال ميرك.

ثم الحديث؛ قال فيه الحاكم: «صحيح على شرط الشيحيين»، ووافقه الذهي، وهو كما قال، وقد أعمل بما لا يقدح.

(٢) أي: كثيراً.

(٣) وإن سناه صحيح، كما سبق آنفاً.

اللَّهُ ربُّ الْعَالَمِينَ، الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، مَالِكُ (١) يَوْمِ الدِّينِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَفْعُلُ مَا يُرِيدُ،
اللَّهُمَّ! أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ، أَنْزَلْنَا عَلَيْنَا الْغَيْثَ، وَاجْعَلْ مَا
أَنْزَلْتَ لَنَا قَوْةً وَبَلَاغًا إِلَى حِينِ، (٢) ثُمَّ رَفَعَ يَدِيهِ، فَلَمْ يَتَرَكِ الرَّفَعَ حَتَّى بَدَا بِيَاضٍ إِبْطَيهُ، ثُمَّ
حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ، وَقَلْبَهُ - أَوْ حَوْلَهُ - رَدَاءَهُ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدِيهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى
النَّاسِ، وَنَزَلَ فَصْلِي رَكْعَتَيْنِ، فَأَنْشَأَ اللَّهُ سَحَابَةً، فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ،
فَلَمْ يَأْتِ مَسْجِدَهُ حَتَّى سَالَتِ السُّيُولُ، فَلَمَّا رَأَى سَرَعَتْهُمْ إِلَى الْكِنْ (٣)، ضَحِكَ حَتَّى
بَدَأَتْ نَوَاجِذُهُ (٤)، وَقَالَ: «أَشْهُدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ».

[١٥٠٨]

□ أبو داود (٤) (١١٧٣) فيه عنها.

١٤٥٤ - وعن أنسٍ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخطَّابِ كَانَ (٥) إِذَا قُحْطُوا؛ اسْتَسْقَى بِالْعَبَاسِ بْنِ

(١) بالألف في جميع النسخ!

والصواب: «ملك»؛ كما في «السنن».

ويؤيده قول أبي داود في آخر الحديث أنه قراءة أهل المدينة؛ كما يأتي.

(٢) هو: ما يرد به الحر والبرد من المساكن.

(٣) أي: آخر أضراسه.

(٤) وقال: «هذا حديث غريب، إسناده جيد، أهل المدينة يقرأون: «ملك يوم الدين» وإن هذا الحديث حجة لهم».

قلت: وإسناده حسن.

(٥) فيه إشارة إلى تكرر استسقاء عمر بدعاء العباس - رضي الله عنهما -.

وفي حجة بالغة على الذين يتأولون فعل عمر؛ بأنه إنما ترك التوسل به صلى الله عليه وسلم إلى التوسل بعمره؛ بياناً لجواز التوسل بالفضل، مع إمكان التوسل بالفضل !!

فإننا نقول: لو كان الأمر كما يزعمون؛ لفعل ذلك مرة واحدة، ولما استمر عليه كلما استسقى، وهذا

بن عبد المطلب، فقال: اللهم! إنا كنا نتوسل إليك بنتينا فتسقينا، وإننا نتوسل إليك بعمّ
نبيننا؛ فاسقينا، قال: فيسقون. [١٥٠٩]

□ البخاري (١٠١٠) فيه عنه.

١٤٥٥ - وعن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
يقول: خرجَ نبِيٌّ مِنَ النَّبِيِّينَ بِالنَّاسِ يُسْتَسْقِي؛ فَإِذَا هُوَ بِنَمْلَةٍ رَافِعَةٍ بَعْضَ قَوَائِمِهِ إِلَى
السَّمَاءِ، قَالَ: ارْجُعُوا فَقَدِ اسْتُجِيبَ لَكُمْ مِنْ أَجْلِ هَذِهِ النَّمْلَةِ. [١٥١٠]
□ الدارقطني ^(١) (٦٦/٢) فيه عن أبي هريرة - رضي الله عنه -.

فصل

مِنْ «الصُّحَاحِ»:

١٤٥٦ - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «نُصْرَتْ بِالصَّبَابِ، وَأَهْلِكَتْ
عَادَ بِالدَّبَّورِ». [١٠٧٢]
□ مُتفقٌ عَلَيْهِ: البخاري [١٠٣٥] في بَذَنِ الْخَلْقِ، ومسلم [٩٠٠/١٧] في [الاستسقاء]

١٤٥٧ - وقالت عائشة - رضي الله عنها -: ما رأيت رسول الله - صلى الله عليه

بَنْ لَا يخفي - إن شاء الله تعالى - على أهل العلم والإنصاف!

(١) والحاكم - أيضاً - (١/٣٢٥-٣٢٦)، وقال: «صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي!

وفيه محمد بن عون - مولى أم يحيى بنت الحكم -، عن أبيه - ولم أعرفهما -.

وقد رواه ابن عساكر في «تاریخه» (٧/٢٩٧) من غير طريقهما .

وإسنادهما ضعيف - أيضاً -، فيه علل شرحتها في «الضعيفة» (برقم: ١٢٠٢).

وَسَلَّمَ - ضَاحِكًا، حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ^(١)؛ إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ، وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أوْ رِيحًا عُرِفَ فِي وِجْهِهِ. [١٠٧٣]

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ [خ ٤٨٢٨ م (٨٩٩/١٦) في الاستئناء^(٢) عَنْهَا (٥٠٩٨)].

١٤٥٨ - وقالت: كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ: «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ»، وَإِذَا تَخَيلَتْ^(٣) السَّمَاءُ؛ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ، وَخَرَجَ وَدَخَلَ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سُرْيَاهُ عَنْهُ، فَعَرَفَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-؛ فَسَأَلَتْهُ؟ فَقَالَ: «الْعَلَهُ - يَا عَائِشَةً - ! كَمَا قَالَ قَوْمٌ عَادٍ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلًا أُوْدِيَّتْهُمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمْنَطِرُّنَا﴾!؟». [١٠٧٤]

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ [خ (٣٢٠٦) م (١٥/٨٦٦)] عَنْهَا.

وفي رواية: ويقول إِذَا رَأَى المَطَرَ: «هَذَا رَحْمَةٌ».

□ مُسْلِمٌ [٨٩٩/١٤] عَنْهَا.

١٤٥٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَيْرٌ»: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيَنْزِلُ الْغَيْثَ...» الآية. [١٠٧٥]

□ البخاري [٢٩/٨] عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

١٤٦٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَيْسَ السَّنَةُ بِأَنْ لَا

(١) أي: اللحمة المشترفة على الحلق، أو ما بين منقطع الحلق من أعلى الفم؛ والجمع: لهوات.

(٢) إنما أخرجه البخاري في (التفسير)، (الأدب)! (ع)

(٣) قال في «القاموس»: «تخيلت السماء: تهيات للمطر».

تُمطرُوا، ولكنَّ السَّنَّةَ أَنْ تُمطَرُوا، وَتُمطَرُوا، وَلَا تُبَتِّبَ الْأَرْضُ شَيْئًا». [١٠٧٦]

□ مُسْلِمٌ [٤٤/٢٩٠] عن أبي هُرَيْرَةَ.

مِنْ «الْحِسَانِ»:

١٤٦١ - عن أبي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه -، أنه قال: سمعتُ رسولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقولُ: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ؛ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ؛ فَلَا تَسْبِبُوهَا، وَسَلُّوْا اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا، وَعُودُوا بِهِ مِنْ شُرُّهَا». [١٠٧٧]

□ أبو ذَوْدَ [٩٧/٥٠]، وَالْسَّائِي [فِي الْكَبْرَى ١٠٧٦٧]، وَابْنُ مَاجَهَ ^(١) [٣٧٢٧] عنْهُ.

١٤٦٢ - وعن ابن عباس -رضي الله عنه-: أن رجلاً لعنَ الرِّيحَ عندَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَقَالَ: «لَا تَلْعَنُوا الرِّيحَ؛ فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، إِنَّمَا لَعْنَ شَيْئًا لِيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ؛ رَجَعَتْ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ». [١٠٧٨]

غريب.

□ التَّزَمْدِيُّ [١٩٧٨] عنْهُ، وَقَالَ: غَرِيبٌ ^(٢).

١٤٦٣ - عن أبي بن كعبٍ، أنه قال: قال رسولُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَا تَسْبِبُوا الرِّيحَ، فَإِذَا رأَيْتُمْ مَا تَكْرُهُونَ؛ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أُمِرْتُ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا

(١) والشافعي في «مسنده» (٤٧) بإسناد صحيح.

(٢) وفي نسختنا من «السنن» - طبع بولاق (٢/٢٥٧): «حسن غريب».

قلت: وهو اللازم بإسناده؛ بل هو صحيح، رجاله كلهم ثقات، ولا علة فيه؛ وهو مخرج في «الصحىحة» (٥٢٨).

أمِرَتْ بِهِ [١٠٧٩].

□ التَّرمذِيُّ^(١) [٢٢٥٢]، وَالنَّسَائِيُّ [الكبيرى] ١٠٧٧٠ [عنة].

١٤٦٤ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهمَا -، أنه قال: ما هبَّت ريحٌ - قطُّ - إلا حَثَّا النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - على ركبتيهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُمْ رَحْمَةً، وَلَا تَجْعَلْهُمْ عَذَابًا، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُمْ رِيَاحًا، وَلَا تَجْعَلْهُمْ رِيحًا».

قال ابن عباس - رضي الله عنهمَا - في كتاب الله - عز وجل -: «إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا^(٢)»، و: «أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ^(٣)»، وَقَالَ: «وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَّ»، «وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ مُبَشِّرَاتٍ».^(٤) [١٠٨٠]

□ الشَّافِعِيُّ^(٤) [٥٠٢] [عنة].

١٤٦٥ - عن عائشة - رضي الله عنها -، أنها قالت: كان النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا أبصر شيئاً من السماء - تعني: السحاب -؛ تركَ عملَهُ واستقبلَهُ قال: «اللَّهُمَّ

(١) وقال: «حديث حسن صحيح».

قلت: ورجاله ثقات، إلا أن حبيب بن أبي ثابت مدلس، وقد عنده. وأقول: لكنه صرَح بالتحديث - في «عمل اليوم والليلة» (٩٣٨-٩٣٩)، وغيره - من طريق شعبة، عنه... .

وقد خرجت الحديث وتكلمت عليه - تفصيلاً - في «الصحيحه» (٢٧٥٦)، فراجعه؛ فإنه مهم! (٢) أي: شديدة البرد.

(٣) أي: ما ليس فيه خير.

(٤) بأسناد ضعيف جداً؛ فيه العلاء بن راشد، مجهول، يرويه عنه إبراهيم بن أبي يحيى - وهو الأسلمي - : متهم.

إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ، إِنَّ كَشْفَهُ اللَّهُ حَمْدَ اللَّهِ، وَإِنْ مَطَرَتْ قَالَ: «اللَّهُمَّ! سُقْنَا نَافِعًا». [١٠٨١]

□ الشَّافِعِيُّ^(١) [١٦٤/٣] وَالْفَاظُ لَهُ، وَأَبُو دَاوُدَ [٥٠٩٩]، وَالنَّسَائِيُّ [٥٠٩٩]، وَابْنُ مَاجَهَ [٣٨٨٩] عَنْهَا.

١٤٦٦ - وعن ابن عمر: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان إذا سمع صوت الرعد والصواعق؛ قال: «اللهم! لا تقتلنا بغضبك، ولا تهلكنا بعذابك، وعافنا قبل ذلك». [١٠٨٢]

(١) وفي إسناد الشافعي: الأسلمي - المذكور.-

لكته لم يتفرد به؛ فإنه - عند أبي داود (٥٠٩٩) وغيره - من طريق أخرى بسند صحيح نحوه، وهو خرج في «الصحيح» (٢٧٥٧).

وأخرجه البخاري (١٠٣٢)، وابن حبان (٩٨٩ - الإحسان) من طريق أخرى عن عائشة... مختصرًا بلفظ: كان إذا رأى المطر؛ قال: «صبياً نافعاً».

□ أخْنَمْ [٢/١٠١-١٠٠]، وَالرَّمْذَنِيُّ [٣٤٥٠] عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، وَقَالَ: غَرِيبٌ^(١).

الفصل الثالث:

١٤٦٧ - عن عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبِّيرِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ؛ تَرَكَ الْحَدِيثَ
وَقَالَ: سُبْحَانَ الَّذِي يُسَبِّحُ الرَّعْدَ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ. [١٥٢٢]
□ مَالِكٌ (٢/٩٩٢) عَنْهُ.

(١) قلت: وعلمه: أبو مطر - شيخ الحجاج بن أرطاة -؛ وهو مجهول، كما قال الحافظ، والذهبي؛ وهو
خرج في «الضعيفة» (١٠٤٢).

٥ - كِتابُ الْجَنَائِزِ

١ - بَابُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَثَوَابِ الْمَرِيضِ

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١٤٦٨ - قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أطْعِمُوا الْجَائِعَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ، وَفُكُوا الْعَانِي»^(١). [١٠٨٣]

□ البُخاري^(٢) [٥٦٤٩]، وأبو داؤد [٣١٠٥]، والستاني^(٣) [الكبري ٨٦٦٦] عن عَنْهُ^(٤) في الجهاد.

١٤٦٩ - وَقَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رُدُّ السَّلَامَ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدُّعَوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ». [١٠٨٤]

□ متفق عليه [خ (١٢٤٠) م (٤/٢١٦٢)] في الاستئذان عن أبي هريرة -رضي الله عنه-.

١٤٧٠ - وَقَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ: إِذَا لَقِيَهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحْكَ فَانْصِحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمَدَ اللَّهَ فَشَمْتَهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبَعْهُ». [١٠٨٥]

□ مُسْنِدٌ [٢١٦٢/٥] عنْهُ.

١٤٧١ - وقال البراء بن عازب: أَمْرَنَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِسِعْ، وَنَهَا نَهَا

(١) أي: الأسير.

(٢) أي: عن أبي موسى. (ع)

عن سبع: أَمْرَنَا بِعِيادةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَرُدِّ السَّلَامِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِيِّ، وَإِسْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَصْرِ الْمُظْلُومِ، وَنَهَايَا عن خَاتَمِ الْذَّهَبِ، وَعَنِ الْحَرِيرِ^(١) وَالْإِسْتِبْرَقِ، وَالْدِبِيَاجِ، وَالْمِيشَرَةِ الْحَمَراءِ^(٢)، وَالْقَسِيِّ، وَأَنِيَةِ الْفَضْةِ.[١٠٨٦]

□ متفقٌ عَلَيْهِ [خ (١٢٣٩) م (٤٥) عَنْ النَّسَائِيٍّ (٢٠٦٦/٣)] والبخاري في مواضع منها في الجنائز^(٣) [١٢٣٩] في الأطعمة [٥٦٣٥]، والترمذى [١٧٦٠] في الاستئذان، وفي الكفارات [٢٨٠٩].

وفي رواية: وعن الشرب في الفضة؛ فإنه من شرب فيها في الدنيا؛ لم يشرب فيها في الآخرة.

□ متفقٌ عَلَيْهِ^(٤) [م (٣/٢٠٦٦) كَذَلِكَ].

١٤٧٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ؛ لَمْ يَرْزُلْ فِي خُرْفَةٍ^(٥) الْجَنَةَ حَتَّى يَرْجِعَ».[١٠٨٧]

□ مُسْلِمٌ [٤١/٢٥٦٨] في الأدب، (س) في الجنائز عن ثوبان^(٦).

(١) أي: الثوب المنسوج من الإبريسم الين.

والاستبرق: المنسوج من الغليظ.

والدبياج: الرقيق.

وقيل: الحرير: المركب من الإبريسم وغيره مع غلة الإبريسم: «مرقاة».

(٢) الوطاء على السرج.

والقسي: ضرب من ثياب كتان مخلوط بحرير، يؤتى به من مصر.

(٣) لم نجد هذه الرواية في «البخاري»؛ وإنما هي من أفراد مسلم؛ فتنبه! (ع)

(٤) بضم الخاء وسكون الراء؛ أي: روشتها.

(٥) كذا في الأصل مرمزًا له بـ: (س)؛ ولعله تحرف من (ت)؛ فإننا لم نجد في «سنن النسائي»؛ بل هو

١٤٧٣ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إن الله - تعالى - يقول يوم القيمة: يا ابن آدم! مرضت فلم تدعني، قال: يا رب! كيف أعودك، وأنت رب العالمين؟! قال: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تدعنه؟! أما علمت أنك لو عذته لوجدتك عندك؟! ابن آدم! استطعْمتك فلم تطعموني، قال: يا رب! وكيف أطعمك وأنت رب العالمين؟! قال: أما علمت أنه استطعْمك عبدي فلان فلم تطعمه؟! أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي؟! ابن آدم! استسقْتك فلم تُسقني، قال: يا رب! كيف أُسقيك وأنت رب العالمين؟! قال: استسقاك عبدي فلان فلم تُسقيه، أما علمت أنك لو سقْيتك لوجدت ذلك عندي؟!». [١٠٨٨]

□ مُسلم [٤٣/٢٥٦٩] في الأذب، والترمذني^(١) في الرهف عن أبي هريرة.

١٤٧٤ - وقال ابن عباس: إن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- دخل على أعرابي يعوده، وكان إذا دخل على مريض يعوده قال: «لا بأس، طهور إن شاء الله - تعالى -»، فقال له: «لا بأس؛ طهور إن شاء الله»، قال: كلا؛ بل حمئ تفور، على شيخ كبير، تزيره القبور! فقال له النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «فَنَعَمْ إِذَا». [١٠٨٩]

□ البخاري^(٢) [٥٦٦٢]، والنسائي^(٣) [الكبيرى ١٠٨٧٨] في الطيب^(٤) عنه.

١٤٧٥ - وقالت عائشة -رضي الله عنها-: كان النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إذا

في «سنن الترمذى» (٩٦٧).

وإليه - مع مسلم - عزاه المزى في «تحفة الأشراف» (١٣٧/٢)، والصدر المناوى في «كشف المناهى» (ق ١٥٧)، والله أعلم! (ع)

(١) لم نجده عند الترمذى، وما خالله فيه! (ع)

(٢) بل رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة»! (ع)

اشتكى منا إنسان؛ مَسَحَه بيمينه، ثُمَّ قال: «أَذْهَبْ الْبَاسَ - ربُّ النَّاسِ! -، وَاشْفَ - أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَفَاءَ إِلَّا شَفَاؤُكَ - شَفَاءً لَا يَغَاوِرْ سَقَمًا». [١٠٩٠]

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ [خ (٢١٩١/٤٦) م (٥٦٧٥)] في الطَّبَّ عنْهَا (س [الكبيري ١٠٨٤٨]، ق [١٦١٩]).

١٤٧٦ - وقالت عائشة - رضي الله عنها -: كان إذا اشتكى الإنسانُ الشيءَ منه، أو كانتْ به قرحة أو جرح؛ قال النبيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بإصبعه: «بِاسْمِ اللَّهِ؛ تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا؛ لِيُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا، بِإِذْنِ رَبِّنَا». [١٠٩١]

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ [خ (٢١٩٤/٥٧٤٥) م (٣٨٩٥)] عنْهَا (د [٣٩٠٢]، س [الكبيري ١٠٨٦٢]، ق [٣٥٢١]).

١٤٧٧ - وعن عائشة - رضي الله عنها -، قالت: كان النبيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا اشتكى؛ نفثَ على نفسه بالمعوذات، ومسحَ عنه بيده، فلما اشتكى وجَعَه الذي تُوفيَ فيه؛ كنتُ أنفثُ عليه بالمعوذات التي كان ينفثُ، وأمسحُ بيدي النبيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ رجاءً برَكتِها. [١٠٩٢]

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ [خ (٢١٩٢/٥١٠) م (٥٧٥١)] في الطَّبَّ عنْهَا (د [٣٩٠٢]، س [الكبيري ١٠٨٤٧])

ق [٣٥٢٩].

ويروى: «كان إذا مرض أحدٌ من أهل بيته نفثَ عليه بالمعوذات».

□ مُسلِّمٌ [٢١٩٢/٥٠] في الطَّبَّ عنْهَا.

١٤٧٨ - وعن عثمان بن أبي العاص: أنه شكى إلى رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وجعاً يجده في جسده، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «ضع يدك اليمنى على الذي يُؤْلِمُ من جسديك، وقل: بِسْمِ اللَّهِ - ثَلَاثَةً -، وقل - سبع مرات -: أَعُوذُ بِعَزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأَحَاذِرُ»، قَالَ: فَفَعَلْتُ، فَأَذْهَبَ اللَّهُ مَا كَانَ بِي. [١٠٩٣]

□ مُسلِّمٌ [٢٢٠٢] والأربعةُ [١٥٢٢ ق ٢٠٨٠ ت ٣٨٩١] في الطَّبَّ عنْهُ.

١٤٧٩ - وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -، أن جبريل أتى النبيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَقَالَ: يا مُحَمَّد! أَشْتَكَيْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ، أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ؛ اللَّهُ يَشْفِيكَ، بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ. [١٠٩٤]

□ مُسْلِمٌ [٤٠/٢١٨٦] في الطَّبِّ، والترمذِيُّ [٩٧٢]، والنَّسَائِيُّ [الكبير٣ ١٠٨٤٣]، وأبْنُ ماجه [٣٥٢٣] عنْهُ.

١٤٨٠ - عن ابن عباس - رضي الله عنهمَا -، قال: كان النبيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُعُوذُ بِالْحَسَنِ وَالْخَسِينِ ويقول: «إِنَّ أَبَاكُمَا - يعني: إِبْرَاهِيمَ - كَانَ يَعُوذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ: أَعِذُّكُمَا بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ؛ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ^(١)، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ^(٢).» [١٠٩٥]

□ البخاريُّ [٣٣٧١]، والثلاثةُ [٤٧٣٧] ت ٢٠٦٠ س في الكبير٤ ١٠٨٤٤ وهو عندَهُ أيضًا [٣٥٢٥] في الطَّبِّ^(٣) عنْهُ.

١٤٨١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصْبِّنْ مِنْهُ». [١٠٩٦]

□ البخاريُّ [٥٦٤٥]، والنَّسَائِيُّ [الكبير٣ ٧٤٧٨] في الطَّبِّ عنْهُ^(٤).

(١) هي - بتشديد الميم -: كل دابة ذات سُم يقتل، والجمع: الموام.

(٢) أي: جامعة للشر على المعيون؛ من لَمْهُ: إذا جمعه.

(٣) إنما أخرجه البخاري في (أحاديث الأنبياء)!

ثم إن الحديث أخرجه ابن ماجه - كذلك - [٣٥٢٥]. (ع)

(٤) أي: عن أبي هريرة. (ع)

١٤٨٢ - وَقَالَ: «مَا يصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ، وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمًّا، وَلَا حَزَنًّا، وَلَا أَذَى، وَلَا غُمًّا - حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا -؛ إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ». [١٠٩٧]

□ متفق عليه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - البخاري [٥٦٤٢-٥٦٤١] في الطبل، مسلم [٢٥٧٣/٥٢] في الأدب.

١٤٨٣ - وَقَالَ: «إِنِّي أُوعَكُ^(١) كَمَا يُوعَكُ الرِّجَالُونَ مِنْكُمْ»؛ قيل: ذلك لأن لك أجرين؟! قال: «أَجَلُّ»، ثُمَّ قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى - مِنْ مَرْضٍ فَمَا سِواهُ -؛ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ سِيَّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَّهَا». [١٠٩٨]

□ متفق عليه [خ ٥٦٤٧] فيهما عن ابن مسعود.

١٤٨٤ - وقالت عائشة - رضي الله عنها - ما رأيت أحداً الوجع عليه أشد من رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -. [١٠٩٩]

□ متفق عليه [خ ٥٦٤٦] فيهما عنها (س [الكبيري ٧٤٨٤]، ق [١٦٢٢]).

١٤٨٥ - وقالت: مات النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بين حاقني^(٢) وذاقني؛ فلا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعد النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -. [١١٠٠]

□ البخاري [٤٤٤٦] في الوفاة النبوية عنها.

١٤٨٦ - وَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مِثْلُ الْمُؤْمِنِ؛ كَمُثْلِ الْخَامِمِ مِنَ الزَّرْعِ، تُقْيِّثُهَا الرِّياحُ؛ تُصْرِعُهَا مَرَّةً، وَتَعْدِلُهَا أُخْرِيًّا، حَتَّى يَأْتِيهِ أَجْلُهُ، وَمِثْلُ الْمَنَافِقِ كَمُثْلِ

(١) الوعك: حرارة الحمى وألمها.

(٢) الحاقنة: الوهدة المفخضة بين الترقوتين.

والذاقة: الذقن.

شجرة الأَرْزَةُ الْمُجْذِيَّةُ^(١) الَّتِي لَا يَصِيبُهَا شَيْءٌ، حَتَّىٰ يَكُونَ النَّجِعَافُهَا^(٢) مَرَّةً وَاحِدَةً.

[١١٠١]

□ متفق عليه [خ(٣)، م(٤٠)، م(٢٨١٠)] في الطب^(٣) عن كعب بن مالك^[٤]

١٤٨٧ - وَقَالَ: «مِثْلُ الْمُؤْمِنِ كَمِثْلِ الزَّرْعِ، لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُمْيلُهُ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ

يَصِيبُهُ الْبَلَاءُ، وَمِثْلُ الْمَنَافِقِ كَمِثْلِ شَجَرَةِ الْأَرْزَةِ؛ لَا تَهْتَزُّ تَسْتَخْصِدَ». [١١٠٢]

□ متفق عليه عن أبي هريرة، البخاري [٥٦٤٤] في الطب، مسلم [٥٨/٢٨٠٩] في التوبية^(٤)،

. [٢٨٦٦]

١٤٨٨ - وَقَالَ جَابِرٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ - عَلَى أُمِّ السَّائِبِ، فَقَالَ: «مَا لَكَ تَزَفِّفِينَ^(٥)؟!»، قَالَتِ الْحُمَّى، لَا بَارَكَ اللَّهُ

فِيهَا، فَقَالَ: «لَا تَسْبِي الْحُمَّى؛ فَإِنَّهَا تُذَهِّبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذَهِّبُ الْكِبِيرُ خَبَثَ

الْحَدِيدِ». [١١٠٣]

□ مسلم [٢٥٧٥] في الأدب عنه.

١٤٨٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ؛

كُتِّبَ لَهُ بِمِثْلِ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا». [١١٠٤]

□ البخاري [٢٩٩٦] في الجهاد، وأبو ذاود [٣٠٩١] عن أبي موسى.

(١) أي: الثابتة القائمة.

(٢) أي: انقطاعها وانقلاعها.

(٣) إنما أخرجه مسلم في (صفة القيامة)! (ع)

(٤) بل في (صفة القيامة)! (ع)

(٥) من الزفرة؛ وهي الارتفاع من البرد.

١٤٩٠ - وَقَالَ: «الطاعون شهادة لِكُلِّ مُسْلِمٍ». [١١٠٥]

□ متفقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَنَسٍ، البخاري [٥٧٣٢] في الطَّبِّ، ومسلم [١٦٦/١٩١٦] في الجِهاد.

١٤٩١ - وَقَالَ: «الشَّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، الْمَبْطُونُ، الْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَذْمِ،

وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [١١٠٦]

□ متفقٌ عَلَيْهِ [خ (٢٨٢٩) م (١٩١٤/١٦٤)] في الجِهاد عن أبي هُرَيْرَةَ (ت [١٠٦٣]، س

[الكبيرى ٧٥٢٨]).

١٤٩٢ - وَقَالَ: «لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقُولُ الطَّاعُونُ، فَيُمْكِثُ فِي بَلْدَهُ صَابِرًا مُحْسِبًا،

يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ؛ إِلَّا كَانَ لَهُ مُثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ». [١١٠٧]

□ البخاري [٥٧٣٤] في الطَّبِّ عن عائشة.

١٤٩٣ - وَقَالَ: «الطَّاعُونُ رِجْزٌ^(١) أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ عَلَى مَنْ

كَانَ قَبْلَكُمْ -، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَأْرَضٍ؛ فَلَا تَقْدِمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بَأْرَضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا؛ فَلَا

تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ». [١١٠٨]

□ متفقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٩٧٤) م (٢٢١٨/٩٢)] عَنْ أَسَاطِةَ بْنِ زَيْدٍ (ت [١٠٦٥]، س [الكبيرى ٧٥٢٥]).

١٤٩٤ - وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبَّبِيَّتِهِ ثُمَّ صَبَرَ؛

عَوْضَتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةُ» - يَرِيدُ عَيْنِيهِ -. [١١٠٩]

□ البخاري [٥٦٥٣] في المُرْخَى عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

مِنْ «الْحِسَانِ»:

١٤٩٥ - عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ

(١) أي: عذاب.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا غَدْوَةً؛ إِلَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ سَبْعَوْنَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّىٰ يُمْسِيَ، وَلَا يَعُودُهُ مَسَاءً؛ إِلَّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ سَبْعَوْنَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّىٰ يُصْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ^(١) فِي الْجَنَّةِ». [١١١٠]

□ أَبُو دَاوُد^(٢) [٣٠٩٨] (٣١٠٠) (٣٠٩٩)، فِي الْجَنَّةِ، وَالسَّائِرُ [الْكَبِيرِ] ٧٤٩٤، وَابْنُ مَاجَهٍ [١٤٤٢] عَنْهُ.

١٤٩٦ - وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: عَادَنِي النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ وَجْهٍ كَانَ بَعِينِيًّا. [١١١١]

□ أَبُو دَاوُد^(٣) [٣٠٩٧] عَنْهُ.

١٤٩٧ - عَنْ أَنْسٍ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوضوءَ، وَعَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمُ مُحْتَسِبًا؛ بُوعِدَ مِنْ جَهَنَّمَ مسيرةً سَتِينَ خَرِيفًا^(٤)». [١١١٢]

(١) أي: بستان.

(٢) وكذا الترمذى في «سننه» (١٨١/١)، وقال: «حديث حسن غريب وقد روی عن علي من غير وجهه؛ منهم من وقفه ولم يرفعه». قلت: وإنسانده ضعيف.

«لكن رواه أبو داود من طريقين آخرين مرفوعاً، وقال: «أنسدا هذا عن علي، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غير وجه صحيح».

وصحح الحاكم (٣٤١/٣) إحدى طرقه، ووافقه الذهبي.

(٣) انظر «صحيحة أبي داود» (٢٧١٦).

(٤) أي: سنة.

□ أبو داود^(١) [٣٠٩٧] عنـ.

١٤٩٨ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ما من مسلم يعود مسلماً فيقول - سبع مرات -: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يُشْفِيكَ؛ إِلَّا شُفِيَ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ حَضَرَ أَجَلَهُ». غريب. [١١١٣]

□ الفلاحة^(٢) [٣١٠٦] ت (٢٠٨٣) س في الكبرى [١٠٨٨٧] عنـ.

١٤٩٩ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يعلمهم من الحمى - ومن الأوجاع كلها - أن يقولوا: «بِسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ كُلِّ عَرْقٍ نَعَارٍ^(٣)، وَمِنْ شَرِّ حَرَّ النَّارِ». غريب. [١١١٤]

□ الترمذى [٢٠٧٥]، وأئن ماجة [٣٥٢٦] عنـ، قال الترمذى: غريب لا تغفره إلا من حديث إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وهو ضعيف^(٤).

١٥٠٠ - وعن أبي الدرداء، أنه قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «من اشتكي منكم شيئاً، أو اشتکاه أخ له؛ فليقل: ربنا الله الذي في السماء! تقدس اسمك، أمرك في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء؛ فاجعل

(١) وإننا له ضعيف؛ فيه الفضل بن دلم الواسطي؛ وهو لين، كما قال الحافظ في «التقريب».

(٢) وقال الترمذى: «حديث حسن غريب».

قلت: وإننا له صحيح؛ وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٢٧١٩).

(٣) أي: فوار الدم.

(٤) وإننا له ضعيف؛ لما ذكره الترمذى.

رحمتك في الأرض، اغفر لنا حُوتَنَا^(١) وخطايانا؛ أنت رب الطيّبين، أنزل رحمة وشفاء من شفائك على هذا الوجع، فيبرأ». [١١١٥]

□ أبو داؤد^(٢) [٣٨٩٢] في الطب، والنمسائي [الكتابي ١٠٨٧٧] في اليوم والليلة عنـه.

١٥٠١ - عن عبد الله بن عمرو، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إذا جاء الرجل يعود مريضاً، فليقل: اللهم! اشف عبدي؛ ينـكأ^(٣) لك عدواً، أو يمشي لك إلى جنازـة». [١١١٦]

□ أبو داؤد^(٤) [٣١٠٧] في الجنائز عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنه -.

١٥٠٢ - سُئلت عائشة - رضي الله عنها - عن قول الله - تعالى -: «إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله»، وعن قوله - تعالى -: «ومن يعمل سوءاً يجزيه»؟! فقالت: سأـلت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «؟! فقال: «هذه معاـبة الله العبد بما يصـبه من الحـمـى والنـكـبة^(٥)، حتى البـضـاعـة يـضـعـها فيـد قـميـصـه؛ فـيفـقـدـها فـيفـزـعـ لها، حتـى إن العـبـد ليـخـرـجـ من ذـنـوبـه كـما يـخـرـجـ التـبـرـ الأـحـمـرـ من الـكـبـيرـ». [١١١٧]

(١) أي: ذنبنا.

(٢) وفيه زياد بن محمد؛ وقد ضعفه البخاري جداً، بقوله: «منكر الحديث»؛ وقد تفرد بهذا الحديث، كما قال النـهـيـ.

ومن هذا الوجه: رواه الحـاـكـم (٣٤٤/١).

(٣) أي: يـجـرحـ.

(٤) وإسنـادـه حـسـنـ، وصـحـحـهـ الحـاـكـمـ (١/٣٤٤، ٥٤٩)، ووـافـقـهـ النـهـيـ.

(٥) أي: المـنـهـ.

□ الترمذى^(١) [٢٩٩١] في تفسير النساء عن علي بن زيد، عن أمه، عنها.

١٥٠٣ - وعن أبي موسى، أن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال «لا تصيب عبداً نكبة - فما فوقها أو دونها - إلا بذنب، وما يغفو الله عنه أكثر»، وقرأ: «وما أصابكم من مصيبة، فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير». [١١١٨]

□ الترمذى^(٢) [٣٢٥٢] في تفسير الشورى عنه، وقال: غريب^(٣).

وفي مجهول.

٤ - و قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إن العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة، ثم مرض؛ قيل للملك الموكل به: اكتب له مثل عمله إذ كان طليقاً حتى أطلقه، أو أكتفته^(٤) إلى». [١١١٩]

□ أحمد [٢٠٣/٢] من حديث عبد الله بن عمر و يستدعي جيد.

وفي رواية: «إإن شفاء؛ غسله و ظهره، وإن قبضه؛ غفر له و رحمه».

□ أحمد [١٤٨/٣] عنه^(٤).

(١) وقال: « الحديث حسن غريب».

قلت: وإسناده ضعيف؛ من أجل علي بن زيد - وهو ابن جدعان -؛ وهو ضعيف، وأمية - وهي: زوجة أبيه -، ولم يرو عنها غيره، فهي مجهولة.

ومن هذا الوجه: رواه أحمد - أيضاً - [٢١٨/٦].

(٢) أي: ضعيف، وعلته: أنه من رواية عبد الله بن الوازع: حدثني شيخ من بني مرة - وهم مجهولان -.

(٣) أي: أقضمه.

(٤) وروى - كذلك - (٢/١٨٤_١٩٤_١٩٨_٢٠٥) الأول منها من طريق أخرى نحوه، وإسناده صحيح، وصححه الحاكم (١/٣٤٨)، ووافقه الذهبي.

١٥٠٥ - وقال: «الشهادةُ سبعةُ - سوى القتل في سبيل اللهِ: المطعونُ شهيدٌ، والغريقُ شهيدٌ، وصاحبُ ذاتِ الجنبِ شهيدٌ، والمبطونُ شهيدٌ، وصاحبُ الحريقِ شهيدٌ، والذي يموتُ تحتَ المَدْمَ شهيدٌ، والمرأة تموتُ بجُمِعٍ^(١) شهيدٌ». [١١٢٠]

□ أبو ذاود [٣١١١]، والنَّسائِيُّ [الكبير٢٩٧٥٢٩] في الطَّبِّ^(٢)، وأَبْنُ مَاجِهَ [٢٨٠٣] في الجِهادِ عن جابرٍ بنِ عبدِ اللهِ^(٣).

١٥٠٦ - وعن سعد، أنه قال: سئلَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أَيُّ النَّاسِ أشَدُّ بِلَاءً؟! قال: «الأنبياءُ، ثُمَّ الأُمَّالُ، فَالْأَمْثَالُ، يُبَتَّلُ الرَّجُلُ عَلَى حَسْبِ دِينِهِ؛ فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صُلْبًا اشْتَدَّ بِلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رَقَّةٌ هُوَنَّ عَلَيْهِ، فَمَا يَزَالُ كَذَلِكَ، حَتَّى يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا لَهُ مِنْ ذَنْبٍ».

صحيح. [١١٢١]

□ التَّرمذِيُّ [٢٣٩٨]، والنَّسائِيُّ^(٤) [الكبير١٧٤٨١]، وَمَالِكٌ^(٥) في الجنائز، وأَبْنُ مَاجِهَ [٤٠٢٣] في الفتن^(٦)، كُلُّهُمْ عَنْهُ.

(١) بضم الجيم - وبكسره - وسكون الميم: من تموت وفي بطنها ولد.

(٢) وكذلك في (الجنائز) من «الصغرى» (٤/١٤). (ع)

(٣) ومالك في «الموطأ» (١/٢٣٣، ٣٦)، وهو حديث صحيح لشواهد الكثيرة، وقد ذكرتها في كتابي «أحكام الجنائز وبدعها» (ص ٥٤-٥٥).

(٤) إنما رواه النسائي في (الطب)! (ع)

(٥) كذا عزاه إلى مالك! ولم نره فيه؛ ولم يعزه الصمد المناوي في «كشف المناهج» (ق ١٦١) إليه، بل ولا أورده المصنف نفسه في «إنحاف المهرة» من حديث سعد! (ع)

(٦) وإنساده حسن؛ وانظر «الصحيحة» (رقم: ١٤٣-١٤٥).

١٥٠٧ - وقالت عائشة -رضي الله عنها-: ما أَغْبِطُ أَحَدًا بِهَوْنِ الْمَوْتِ بَعْدَ الَّذِي رأَيْتُ مِنْ شَلَدَةِ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. [١١٢٢]

□ الترمذى^(١) [٩٧٩] في الجنائز عن عائشة -رضي الله عنها-.

١٥٠٨ - وقالت: رأيتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَهُوَ بِالْمَوْتِ؛ وَعِنْهُ قَدْحٌ فِيهِ مَاءٌ، وَهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدْحِ، ثُمَّ يَسْعُّ وَجْهَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! أَعِنِّي عَلَى مُنْكَرَاتِ الْمَوْتِ -أَوْ سُكْرَاتِ الْمَوْتِ-». [١١٢٣]

□ الترمذى^(٢) [٩٧٨] في الجنائز عن عائشة -رضي الله عنها-، وأصله في «الصحيحين».

١٥٠٩ - وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدِهِ الْخَيْرَ؛ عَجَّلَ لَهُ الْعِقَوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدِهِ الشَّرَّ؛ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ، حَتَّى يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [١١٢٤]

□ أبو داود^(٣)، والترمذى^(٤) [٢٣٩٦] في الرهف عن أنس.

(١) وإن سناه ضعيف؛ فيه عبد الرحمن بن العلاء - وهو ابن اللجلج؛ وهو مجهول، كما أشار إلى ذلك الترمذى، بقوله: «إنما نعرفه من هذا الوجه».

(٢) وقال: «حديث حسن غريب»! كذا في نسختنا من «السنن».

ونقل عنه الحافظ أنه قال: «غريب» - فقط - دون التحسين؛ وهذا هو الأقرب لحال إسناده؛ فإن فيه موسى بن سرجس، ولم يوثقه أحد، ولم يرو عنه غير اثنين!

(٣) لم نره في «سنن أبي داود» ولم يعزه إليه المزي في «التحفة» (١/٢٢)، ولا الصدر المناوي في «كشف المناهج» (١٦١)! (ع)

(٤) وقال: «حديث حسن غريب».

قلت: وسنده حسن؛ إن شاء الله - تعالى -.

١٥١٠ - وَقَالَ: إِنَّ عَظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عَظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ - عَزُّ وَجَلُّ - إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ؛ فَمَنْ رَضِيَ فِلَهُ الرَّضْيُ، وَمَنْ سَخِطَ فِلَهُ السُّخْطُ. [١١٢٥]

□ الترمذی^(١) [٢٣٩٦] في الرُّهْدَةِ، وَابْنُ مَاجَهَ [٤٠٣١] في الفتنِ عنْ آئِسِ.

١٥١١ - وَقَالَ: لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ - أَوْ الْمُؤْمِنَةِ - فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ؛ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ». [١١٢٦]

صحيح. □ الترمذی^(٢) [٢٣٩٩] في الرُّهْدَةِ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ^(٣).

١٥١٢ - وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ مِنْزَلَةً لَمْ يَبْلُغْهَا بِعَمَلِهِ؛ ابْتِلَاهُ اللَّهُ فِي جَسَدِهِ أَوْ فِي مَالِهِ أَوْ فِي وَلَدِهِ، ثُمَّ صَبَرَهُ عَلَى ذَلِكَ، حَتَّى يُبَلَّغَهُ الْمِنْزَلَةُ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ. [١١٢٧]

□ أبو ذاود^(٤) [٢١٥٠] من طریق مُحَمَّدٌ بْنُ خَالِدِ السُّلَيْمَیِّ، عنْ أَبِيهِ، عنْ جَدِّهِ.

١٥١٣ - وَقَالَ: مُثْلَّ ابْنِ آدَمَ إِلَى جَنَبِهِ تِسْعَ وَتِسْعَوْنَ مَنِيَّةً؛ إِنَّ أَخْطَأَهُ الْمَنَابِيَّا وَقَعَ فِي الْهَرَمِ، حَتَّى يَمُوتَ» (غَرِيبٌ). [١١٢٨]

□ الترمذی^(٥) [٢٤٥٦] في الرُّهْدَةِ عنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّعْبِيرِ، وَقَالَ: غَرِيبٌ^(٦).

(١) بإسناد الذي قبله؛ وهو حسن، كما عرفت.

وجلة (الحب)، لها شاهد قوي من حديث محمود بن ليبد... مرفوعاً: رواه أحمد (٤٢٧/٥) بسنده صحيح؛ وانظر «الصحيحة» (رقم: ١٤٦).

(٢) وإسناده حسن، وصححه الحاكم (١/٣٤٦) - ووافقه الذهي -. ورواه أحمد - أيضاً - (٢/٢٨٧)، (٤٥٠).

(٣) وإسناده ضعيف؛ من أجل محمد بن خالد - هذا - فإنه عجهول، كما في «التقریب».

١٥١٤ - وَقَالَ: «يَوْمُ أَهْلِ الْعَافِيَةِ يَوْمُ الْقِيَامَةِ - حِينَ يُعْطَى أَهْلُ الْبَلَاءِ الشَّوَابَ - لَوْ أَنَّ جَلَوَدَهُمْ كَانَتْ قُرِضَتْ فِي الدُّنْيَا بِالْمَقَارِيبِ».

غريب. [١١٢٩]

□ الترمذى [٢٤٠٢] في الرُّهْدِ عَنْ جَابِرٍ، وَقَالَ: غَرِيبٌ^(١).

١٥١٥ - عن عامر الرَّأْمِ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَصَابَهُ السَّقْمُ، ثُمَّ عَافَهُ اللَّهُ؛ كَانَ كُفَّارَةً لِمَا مَضَى مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَوْعِظَةً لَهُ فِيمَا يَسْتَقِبِلُ، وَإِنَّ الْمَنَافِقَ إِذَا مَرِضُوا ثُمَّ أُعْفَيْتُمْ؛ كَانَ كَالْبَعِيرِ؛ عَقْلَهُ أَهْلُهُ ثُمَّ أُرْسَلُوهُ؛ فَلَمْ يَدْرِ لِمَ عَقْلُوهُ، وَلِمَ أُرْسَلُوهُ؟!». [١١٣٠]

□ أبو ذاود^(٢) [٣٠٨٩] في الجنائز عنه.

(٤) وفي نسختنا من «السنن»: «حسن غريب»! وكذا نقله عنه الضياء في «المختارة» (١١١/١٨٣/٥٨).

قلت: وسنه حسن؛ فيه عمران القطان.

وقد تابعه - عند الضياء - الحجاج بن الحجاج - وهو الباهلي -؛ وهو ثقة؛ فصح الحديث، والحمد لله!

(١) وإنما أستغربه - والله أعلم -؛ لأنَّه من روایة عبد الرحمن بن مغراء، عن الأعمش - وقد تكُلُّم في حديثه عنه؛ كما في «التقریب» - . ثم إنَّه أبا الزبير، وهو مدلس، وقد عننته. فقول میرک: «وإسناده جيد، والحديث حسن»! غير جيد.

نعم؛ هو حسن باعتبار أنَّه شاهدًا عن ابن عباس؛ انظر «الترغيب» (٤/١٤٦)، و«المجمع» (٢/٣٠٤-٣٠٥).

(٢) ومن طریقه: أخرجه البیهقی في «الشعب» (٢/٣٦٥)، وإسناده ضعیف؛ فيه أبو منظور - رجل من أهل الشام -؛ وهو مجهول، كما في «التقریب».

١٥١٦ - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -، أنه قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إذا دخلتم على المريض؛ فنفّسوا^(١) له في أجله؛ فإن ذلك لا يردد شيئاً، ويُطَبِّبُ نفسه» (غريب). [١١٣١]

□ الترمذى^(٢) [٢٠٨٧]، وأبن ماجه [١٤٣٨] في الجنائز عنه.

١٥١٧ - وقال: «من قتله بطنه؛ لم يعذب في قبره». [١١٣٢]

□ أحمد [٤/٢٦٢]، والترمذى [٤/٦٤]، والنسائي [٤/٩٨] في الجنائز، وأبن حبان [٢٩٣٣] عن أبي إسحاق، قال سليمان بن صرد لخالد بن عرفة، أو خالد سليمان... وقال: غريب^(٣).

الفصل الثالث:

١٥١٨ - عن أنس، قال: كان غلاماً يهودياً يخدم النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فمرض، فأتاه النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: «أسلم»، فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال: أطع أبي القاسم، فأسلم، فخرج النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار». [١٥٧٤]

□ البخاري [١٣٥٦] في الجنائز عنه.

(١) أي: أذهبوا حزنه فيما يتعلق بأجله، بآن تقولوا: لا باس؛ ظهور.

(٢) وقال: «غريب».

قلت: أي: ضعيف؛ فإن فيه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، وهو منكر الحديث، كما في «التقريب»؛ وقد تكلمت على الحديث في «الأحاديث الضعيفة» (رقم: ١٨٢).

(٣) الذي في نسختنا من «سنن الترمذى»: «حسن غريب».

قلت: ورجاله ثقات؛ إلا أن أبي إسحاق السبيسي كان اختلف.

لكن إسناده الآخر - عند أحمد [٤/٢٦٣] - صحيح، وبه رواه الطيالسي في «مسند» (١٢٨٨).

١٥١٩ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا، نادَى مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ: طَبِّتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ، وَتَبَوَّأْتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا». [١٥٧٥]

□ ابن ماجه^(١) (١٤٤٣) في الطب عنه.

١٥٢٠ - وعن ابن عباس، قال: إِنَّ عَلَيَّاً خَرَجَ مِنْ عَنْدِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي وَجْهِ الَّذِي تُؤْفَقُ فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا الْحَسْنَ! كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟! قَالَ: أَصْبَحَ - بِحَمْدِ اللَّهِ - بَارِثًا. [١٥٧٦]

□ البخاري (٦٢٦٦) عنه.

١٥٢١ - وعن عطاء بن أبي رباح، قال: قال لي ابن عباس: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟! قلت: بلى، قال: هذه المرأة السوداء، أنتِ النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فقالت: يا رسول الله! إني أصرخ وإنني أتكشف، فادع الله لي؟ فقال: «إِنْ شَئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شَئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكِ؟»، فقالت: أصبر، فقالت: إني أتكشف، فادع الله أن لا أتكشف، فدعاه لها. [١٥٧٧]

□ متفق عليه [خ (٥٦٥٢) م (٢٥٧٦)] في الطب عنه.

١٥٢٢ - وعن يحيى بن سعيد، قال: إِنَّ رَجُلًا جَاءَهُ الْمَوْتُ فِي زَمْنِ رَسُولِ اللَّهِ -

(١) وإن سناه ضعيف؛ فيه أبو سنان القسملي -واسمه: عيسى بن سنان-؛ وهو لين، كما في «الميزان»، و«التقريب».

ومن طريقه: أخرجه الترمذى في «البر والصلة» (١/٣٦١)، وقال: «حديث حسن غريب، وقد روى حاد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة... مرفوعاً شيئاً من هذا». وسيعاد الحديث (برقم: ٥٠١٥) مع شاهد في التعليق.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَجُلٌ: هَنِيَّا لَهُ، مَاتَ وَلَمْ يُبَيِّنَ بِمَرْضٍ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «وَيْحَكَ! وَمَا يُدْرِيكَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ ابْتَلَاهُ بِمَرْضٍ فَكَفَرَ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ؟!». [١٥٧٨]

□ مالك^(١) (٨/٩٤٢) مرسلاً.

١٥٢٣ - وعن شداد بن أوسٍ، والصنابحي: أنهما دخلا على رجلٍ مريضٍ يُعْوَدَانِه، فقلما له: كيف أصبحت؟! قال: أصبحت بنعمـة، فقال له شداد: أبشر بـكفارـات السـيـئـات، وـخـطـايا؛ فإـنـي سـمـعـت رسولـالـلـهـ - صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - يـقـولـ: «إـنـ اللـهـ - عـزـ وـجـلـ - يـقـولـ: إـذـا أـنـا اـبـتـلـيـتـ عـبـادـيـ مـؤـمـنـاـ، فـحـمـدـنـيـ عـلـىـ ماـ اـبـتـلـيـتـهـ؛ فـإـنـهـ يـقـومـ مـنـ مـضـبـجـعـهـ ذـلـكـ كـيـوـمـ وـلـدـتـهـ أـمـهـ مـنـ الـخـطـاياـ، وـيـقـولـ الـرـبـ - تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ -: أـنـا قـيـدـتـ عـبـدـيـ وـابـتـلـيـتـهـ، فـأـجـرـوـاـهـ مـاـ كـنـتـ تـجـرـوـنـ لـهـ وـهـوـ صـحـيـحـ». [١٥٧٩]

□ رواه أـحـدـ (٤/١٢٣) عن شداد بن أـوسـ، والـصـنـابـحـيـ.

١٥٢٤ - وعن عائشة، قالت: قال رسولـالـلـهـ - صـلـىـالـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ -: «إـذـا كـثـرـتـ ذـنـوبـ الـعـبـدـ، وـلـمـ يـكـنـ لـهـ مـاـ يـكـفـرـهـ مـنـ الـعـمـلـ؛ اـبـتـلـهـ اللـهـ بـالـحـزـنـ لـيـكـفـرـهـ عـنـهـ». [١٥٨٠]

(١) وهو مرسـلـ، صـحـيـحـ الـإـسـنـادـ.

(٢) وإـسـنـادـ حـسـنـ، وـإـنـ كـانـ فـيـهـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ عـيـاشـ؛ فـإـنـهـ صـحـيـحـ الـحـدـيـثـ فـيـ روـايـتـهـ عـنـ الشـامـيـنـ، وـهـنـهـ مـنـهـاـ، خـلـافـاـ لـمـ يـشـيرـ إـلـيـهـ كـلـامـ المـنـذـرـيـ (٤/١٥١).

وـصـرـحـ بـهـ الـهـيـشـمـيـ، حـيـثـ قـالـ: «إـنـهـ مـنـ روـايـةـ إـسـمـاعـيلـ بـنـ عـيـاشـ، عـنـ رـاشـدـ الصـنـاعـيـ، وـهـوـ ضـعـيفـ فـيـ غـيرـ الشـامـيـنـ!».

وـخـفـيـ عـلـيـهـمـاـ أـنـ الصـنـاعـيـ هـذـا يـنـسـبـ إـلـىـ صـنـعـاءـ دـمـشـقـ - لـاـ الـيمـنـ -! وـهـوـ صـدـوقـ لـهـ أـوـهـامـ؛ كـمـاـ فـيـ «الـتـقـرـيبـ».

□ أحمد^(١) (١٥٧/٦) عنها.

١٥٢٥ - وعن جابر، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «مَنْ عَادَ مِرِيضًا، لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ الرَّحْمَةَ حَتَّى يَجِلِّسَ؛ فَإِذَا جَلَسَ اغْتَمَسَ فِيهَا». [١٥٨١]

□ أحمد (٣٠٤/٣) ومالك^(٢) (١٧/٩٤٦/٢) عنه.

١٥٢٦ - وعن ثوبان، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قَالَ: «إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمُ الْحُمَى؛ فَإِنَّ الْحُمَى قِطْعَةً مِنَ النَّارِ، فَلْيُطْفَئُهَا عَنْهُ بِالْمَاءِ، فَلْيُسْتَنْقَعْ فِي نَهْرٍ جَارٍ، وَلْيُسْتَقْبِلْ جَرْبَتَهُ، فَيَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ اشْفُّ عَبْدَكَ، وَصَدِّقْ رَسُولَكَ - بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ - وَلَيُنْغَمِّسْ فِيهِ ثَلَاثَ غَمَسَاتٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي ثَلَاثٍ؛ فَخَمْسٌ، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي خَمْسٍ؛ فَسِبْعَ، فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي سِبْعٍ؛ فَتَسْعَعُ؛ فَإِنَّهَا لَا تَكَادُ تَجَاوِرُ تَسْعَاهُ يَإِذْنِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -». [١٥٨٢]

□ الترمذى (٢٠٨٤) في الطب وقال: غريب^(٣).

١٥٢٧ - وعن أبي هريرة، قال: ذُكِرَتِ الْحُمَى عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَسَبَّهَا رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَا تَسْبِهَا؛ فَإِنَّهَا تُنْفِي الذُّنُوبَ كَمَا تُنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْحَدِيدِ». [١٥٨٣]

□ ابن ماجه^(٤) (٣٤٦٩) في الطب عنه.

(١) وفيه ليث بن أبي سليم؛ وهو ضعيف.

(٢) بِلاَغاً دون سند.

ولكن هو - عند أحمد (٣٠٤/٣) - بإسناد رجاله ثقات؛ إلا أن هشيمًا مدلس، وقد عنده، لكن الحديث صحيح لشهادته الكثيرة.

(٣) أي: ضعيف، وعلته: أن فيه رجلًا لم يسم.

١٥٢٨ - وعنـه، قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَادَ مَرِيضًا فَقَالَ: «أَبْشِرْ فِيَانُ اللَّهِ - تَعَالَى - يَقُولُ: هِيَ نَارٌ أَسْلَطَهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا؛ لِتَكُونَ حَظًّا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [١٥٨٤]

□ أحمد (٤٤٠/٢)، وابن ماجه^(١) (٣٤٧٠) عن أبي هريرة.

١٥٢٩ - وَعَنْ أَنْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: «إِنَّ الرَّبَّ - سَبَحَنَهُ وَتَعَالَى - يَقُولُ: وَعَزَّتِي وَجَلَّتِي؛ لَا أُخْرِجُ أَحَدًا مِنَ الدُّنْيَا أَرِيدُ أَغْفُرُ لَهُ؛ حَتَّى أَسْتُوْفِيَ كُلَّ خَطِيئَةٍ فِي عَنْقِهِ بَسْقُمٍ فِي بَدْنِهِ، وَإِقْتَارٌ فِي رِزْقِهِ». [١٥٨٥]

□ ذكره رزين^(٢).

١٥٣٠ - وَعَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: مَرِضَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَعَذَنَاهُ، فَجَعَلَ يَكْيِي، فَعُوْتَبَ، فَقَالَ: إِنِّي لَا أَبْكِي لِأَجْلِ الْمَرِضِ؛ لَأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «الْمَرِضُ كُفَّارَةٌ»؛ وَإِنَّمَا أَبْكِي أَنَّهُ أَصَابَنِي عَلَى حَالٍ فَتَرَةٍ، وَلَمْ يَصِبِّنِي فِي حَالٍ اجْتِهَادٍ؛ لِأَنَّهُ يُكْتَبُ لِلْعَبْدِ مِنَ الْأَجْرِ - إِذَا مَرِضَ - مَا كَانَ يُكْتَبُ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْرِضَ، فَمِنْعَهُ مِنَ الْمَرِضِ». [١٥٨٦]

□ ذكره رزين.

(٤) بِسَنْدٍ ضَعِيفٍ؛ فِيهِ مُوسَى بْنُ عَبِيدَةَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وَلَكِنْ يَشَهِّدُ لَهُ حَدِيثُ جَابِرِ الْمُتَقْدِمِ (١٥٤٣).

(١) وَكَذَا الْحَاكِمُ (١/٣٤٥)، وَقَالَ: «صَحِيحُ الْإِسْنَادِ»، وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ؛ وَهُوَ كَمَا قَالَ، كَمَا يَبْيَتُهُ فِي «صَحِيقَةٍ» (٥٥٦).

(٢) قَالَ الْمَنْذُريُّ (٤/١٥٣): «ذَكْرُهُ رَزِينُ، وَلَمْ أَرْهُ»؛ يَعْنِي: فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَصْوَلِ السَّتَّةِ، وَغَيْرِهَا.

قَلْتَ: وَكَذَا الَّذِي بَعْدَهُ؛ لَمْ أَرْهَا مِنْ كِتَابِ الْحَدِيثِ الَّتِي وَصَلَّتْ إِلَيْهَا يَدِي!

١٥٣١ - وعن أنس، قال: كان النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لا يعود مريضاً إلا

بعد ثلاثٍ. [١٥٨٧]

□ ابن ماجه^(١) (١٤٣٧) في الطب^(٢) عنه.

١٥٣٢ - وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله -صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إذا دخلت على مريضٍ؛ فمرة يدعوك لك؛ فإن دعاءك كدعاء

الملائكة». [١٥٨٨]

□ ابن ماجه^(٣) (١٤٤١).

١٥٣٣ - وعن ابن عباس، قال: من السنة تخفيف الجلوس، وقلة الصّحّب في

العيادة عند المريض. [١٥٨٩]

□ ذكره رزين عن ابن عباس^(٤).

قال: وقال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لـما كثُر لغطهم و اختلافهم -:

«قُوموا عنِّي».

(١) بحسب ضعيف جداً، فيه مسلمة بن علي، وهو متهم.

وقال أبو حاتم: «هذا حديث باطل موضوع»؛ كما بيته في «الأحاديث الضعيفة» رقم (١٤٥).

ولا يقويه حديث: «لا يعاد المريض إلا بعد ثلاث»؛ فإنه مثله في الوهن، كما بيته في المصدر المذكور

عقب هذا الحديث!

(٢) بل في (الجنائز) (١) (ع)

(٣) وإن شدّه ضعيف؛ لانقطاعه بين ميمون بن مهران، وعمر -رضي الله عنه-.

(٤) قلت: أخرجه الشیخان، وأحمد (١/٣٢٤-٣٢٥) من حديث ابن عباس... بالشطر الثاني منه في

قصة مرض موته صلى الله عليه وسلم.

قلت: هو في «ال الصحيح» [خ ٤٣٢] في أثناء حديث عن ابن عباس في الرفاة النبوية.

١٥٣٤ - وعن أنسٍ، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «العيادة فوّاق^(١) ناقة». [١٥٩٠]

□ البيهقي في «الشعب» [٩٢٢٢] عنه^(٢).

١٥٣٥ - وفي رواية سعيد بن المسيب - مرسلاً: «أفضل العيادة سرعة القيام». [١٥٩١]

□ آخرجه البيهقي [٩٢٢١] أيضاً.

١٥٣٦ - وعن ابن عباس: أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عادَ رجلاً، فقال له: «ما تستهني؟»، قال: أشتتهي خبز بُرّ، قال النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «منْ كَانَ عَنْدَهُ خَبْرُ بُرّ فَلَيَعْثُثْ إِلَى أَخْيَهِ»، ثم قال النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا اشْتَهَى مَرِيضٌ أَحَدِكُمْ شَيْئاً فَلْيُطْعِمْهُ». [١٥٩٢]

□ ابن ماجه^(٣) (٣٤٤٠) في الطب عنه.

١٥٣٧ - وعن عبد الله بن عمرو، قال: توفيَ رجلٌ بالمدينة مُؤْمِنٌ وُلِّدَ بها، فصلَّى عليه النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فقال: «يا لَيْتَهُ ماتَ بِغَيْرِ مَوْلَدِهِ»، قالوا: ولمَ ذاك يا

(١) أي: قدر ما بين الحلبتين؛ لأنها تحلب، ثم تترك سوية يرضعها الفضيل لتدر، ثم تحلب.

(٢) آخرجه ابن أبي الدنيا في «المرض والكافرات» (ق ١/١٨٢)؛ وفي إسناده جماعة لم أجده من ذكرهم.

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» من رواية البيهقي في «الشعب»، ولم يتكلم عليه المناوي بشيء.

(٣) بستد ضعيف؛ فيه صفوان بن هبيرة، قال الحافظ: «لين الحديث».

ومن طرقه: آخرجه الضياء في «المختار» (٦٦/٨٢)، وعمام في «الفوائد» (٢/٩٨).

رسول الله؟! قال: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا ماتَ بَغَيْرِ مُولَدِهِ؛ قِيسَ لَهُ مِنْ مُولَدِهِ إِلَى مُنْقَطَعِ أَثْرِهِ^(١) فِي الْجَنَّةِ». [١٥٩٣]

□ النسائي^(٢) (٤/٨)، وابن ماجه (١٦١٤) في الجنائز عنه.

١٥٣٨ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:-
«مَوْتُ غَرِبَةٍ شَهَادَةً». [١٥٩٤]

□ ابن ماجه^(٣) (١٦١٣) فيه عنه.

١٥٣٩ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:- «مَنْ ماتَ مَرِيضًا ماتَ شَهِيدًا، أَوْ وُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ، وَغُدِيَ وَرِيحَ عَلَيْهِ بِرْزَقُهُ مِنَ الْجَنَّةِ». [١٥٩٥]

□ ابن ماجه^(٤) (١٦١٥) فيه عنه.

١٥٤٠ - وعن العريباض بن سارية، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -،
قال: «يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفُّونَ عَلَى فِرْشَهُمْ إِلَى رَبِّنَا - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنَ الطَّاعُونِ، فَيَقُولُ الشُّهَدَاءُ: إِخْرَانَا قُتِلُوا كَمَا قُتِلَنَا، وَيَقُولُ الْمُتَوَفُّونَ: إِخْرَانَا مَاتُوا

(١) أي: محل قطع خطواته.

(٢) بسنده حسن.

(٣) وإسناده ضعيف؛ فيه الهذيل بن الحكم أبو المنذر، قال الذهبي: قال البخاري: منكر الحديث، فمن مناكيره هذا الحديث.

(٤) بإسناد واؤ جدأ؛ فيه إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء وهو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، وهو متهم، كما سبق مراراً.

وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في «الموضوعات».

على فرْسِهِمْ كما مِنْتَنا، فيقولُ رَبُّنَا: انظروا إلى جِراحتِهِمْ؛ فَإِنْ أَشْبَهَتْ جِراحتُهُمْ جِراحتَ الْمَقْتُولِينَ؛ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ وَمَعَهُمْ؛ فَإِذَا جِراحتُهُمْ قَدْ أَشْبَهَتْ جِراحتَهُمْ». [١٥٩٦]

□ أحمد (٤/١٢٨) والنسائي^(١) (٦/٣٧) في الطب عنه.

١٥٤١ - وعن جابر، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: «الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونِ؛ كَالْفَارُ مِنَ الرَّحْفِ، وَالصَّابِرُ فِيهِ؛ لَهُ أَجْرٌ شَهِيدٌ». [١٥٩٧]

□ أحمد^(٢) (٣٥٢/٣) عنه.

٢ - باب ثُنِي الموت وذكره

من «الصحيح»:

١٥٤٢ - عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لا يتمنى أحدكم الموت؛ إما محسناً؛ فلعله أن يزداد خيراً، وإما مسيئاً؛ فلعله أن يستغتب^(٣)». [١١٣٣]

□ البخاري [٥٦٧٣] في الطب عنه.

(١) ورجاله موثقون.

وله شاهد من حديث عتبة بن عبد؛ بإسناد لا بأس به، كما قال المنذري (٢٠٤/٢).

(٢) وسنده ضعيف؛ فيه عمرو بن جابر الحضرمي، وهو ضعيف، كما في «التقريب»، وقد كذبه أحمد وغيره.

ولكن له شاهد من حديث عائشة: أخرجه أحمد (٦/١٤٥، ١٥٣، ٢٥٥) بسند صحيح؛ فلو آثره المؤلف على هذا لكان أول!

(٣) أي: يسترضي؛ أي: يطلب رضا الله عنه بالتوبيه.

١٥٤٣ - وَقَالَ: «لَا يَتْمِنُ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيهِ؛ إِنَّهُ إِذَا مَاتَ انْقَطَعَ عَمْلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يُزِيدُ الْمُؤْمِنُ عُمْرًا إِلَّا خَيْرًا».
[١١٣٤]

□ مُسْلِمٌ [٢٦٨٢/١٣] عن أبي هُرَيْرَةَ فِي الدُّخَاءِ.

١٥٤٤ - وَقَالَ: «لَا يَتْمِنُ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ مِنْ ضُرِّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا بَدْ فَاعْلَمْ؛ فَلَيَقُولَّ اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاهُ خَيْرًا لِي».
رواه أنسٌ.
[١١٣٥]

□ مُتَقَّنٌ عَلَيْهِ [خ (٥٦٧١) م ٢٦٨٠/٠١٠] عَنْهُ فِي الدُّخَاءِ.

١٥٤٥ - عن عبادة بن الصامت، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «مَنْ أَحَبَ لقاءَ اللَّهِ؛ أَحَبَ اللَّهُ لقاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لقاءَ اللَّهِ؛ كرِهَ اللَّهُ لقاءَهُ، وَالْمَوْتُ قَبْلَ لقاءِ اللَّهِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ -رضي الله عنها-: إِنَّا لَنَكْرُهُ الْمَوْتَ!؟ قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ اِلَّا وَلَكُنَّ الْمُؤْمِنُ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ؛ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءًا أَحَبَ إِلَيْهِ مَا أَمَّاهُ، فَأَحَبَ لقاءَ اللَّهِ، وَأَحَبَ اللَّهُ لقاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ؛ بُشِّرَ بِعِذَابِ اللَّهِ وَعَقُوبَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءًا أَكْرَهَ إِلَيْهِ مَا أَمَّاهُ؛ فَكَرِهَ لقاءَ اللَّهِ، وَكَرِهَ اللَّهُ لقاءَهُ^(١)».
[١١٣٦]

□ البخاري^٢ [٦٥٠/٧] في الرِّفَاقِ عَنْ أَنَسٍ، وَمُسْلِمٌ [١٦-١٥/٢٦٨٤] في الدُّخَاءِ عَنْ عَائِشَةَ.

١٥٤٦ - وَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ -رضي الله عنهُ-: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مُرَءٌ عَلَيْهِ بِجِنَاحَةٍ، فَقَالَ: «مُسْتَرِيحٌ، أَوْ مُسْتَرَاحٌ مِنْهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاحُ مِنْهُ؟ قَالَ: «الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصْبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ

(١) قال التبريزى: «وفي رواية عائشة والموت قبل لقاء الله...».

قلت: يعني: عند مسلم (٦٥/٨)، وعلقه البخاري (٤/٢٢٢)، ولكن لم يسوق لفظه.

الله، والعبدُ الفاجرُ يستريحُ منه العبادُ والبلادُ والشجرُ والدوابُ». [١١٣٧]

□ متفقٌ عليه عنه، البخاري [٦٥١٢] في الرّفاقِ، مسلم [٩٥٠/٦١] في الجنائزِ (س٤/٤٨).

١٥٤٧ - عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -، أنه قال: أخذ رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يمنكبي، فقال: «كن في الدنيا كأنكَ غريبٌ، أو عابرٌ سبيلٌ».

وكان ابن عمر يقول: إذا أمسيت، فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت، فلا تنتظِر المساءَ، وخذ من صحتك لرمضانك، ومن حياتك لموتك. [١١٣٨]

□ البخاري [٦٤١٦] في الرّفاقِ عنه.

١٥٤٨ - عن جابر - رضي الله عنه -، عن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، أنه قال: «لا يموتنَ أحدُكم إِلَّا وَهُوَ يحسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ - تعالى -». [١١٣٩]

□ مسلم [٨١/٢٨٧٧]، وأبي ماجة [٤١٦٧] في الزهد، وأبو ذاؤد [٣١١٣] في الجنائز، كلُّهم عنه.

من «الحسان»:

١٥٤٩ - عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه -، أنه قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إن شتمتم أبناءكم ما أُولُ ما يقولُ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِينَ يوْمَ الْقِيَامَةِ، وما أُولُ ما يقولونَ له؟»، قلنا: نعم يا رسول الله! قال: «إن الله - تعالى - يقولُ لِلْمُؤْمِنِينَ: هل أخْبَيْتُمْ لِقَائِي؟! فَيَقُولُونَ: نعم يا ربِّنا! فَيَقُولُ: لِمَ؟! فَيَقُولُونَ: رَجَوْنَا عَفْوَكَ وَمَغْفِرَتَكَ، فَيَقُولُ: قد وجبَتْ لَكُمْ مغفرَتي». [١١٤٠]

□ الطبراني [٢٠/٤١٠] عن معاذ بن جبل، وسنده مُنقطع^(١).

(١) قال التبريزى: «رواه في «شرح السنة»، وأبو نعيم في «الحلية»...».

قلت: (٨/١٧٩)، وإن سناه ضعيف؛ فيه عيد الله بن زحر، وهو ضعيف.

١٥٥٠ - وَقَالَ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَادِمٍ^(١) الْلَّذَاتِ» - يعنى: الموت.. [١١٤١]

□ الترمذی^(٢) [٢٣٠٧]، والمسانی^(٣) [٤٤٢٥٨]، وابن ماجه [٤٢٥٨]، كُلُّهُمْ فِي الْجَنَائِزِ^(٤) عن أبي هريرة.

١٥٥١ - عن ابن مسعود - رضي الله عنه -: أن نبی اللہ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال ذات يوم لأصحابه: «استخِرُوا من اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاةِ»، قالوا: إِنَّا نَسْتَخِرُّي مِنَ اللَّهِ يَا نبیَ اللَّهِ! وَالْحَمْدُ لِلَّهِ؛ قَالَ: «لِيَسَ ذَلِكُ، وَلَكُنْ مِنْ اسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاةِ؛ فَلَيَحْفَظْ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى، وَلَيَحْفَظْ الْبَطْنَ وَمَا حَوَى، وَلَيَذْكُرِ الْمَوْتُ وَالْبَلَى، وَمِنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ؛ فَقَدْ اسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاةِ».

غَرِيبٌ. [١١٤٢]

□ الترمذی^(٤) [٢٤٥٨] عَنْهُ، وَقَالَ: إِنَّمَا نَغْرِفُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

ومن طريقة رواه ابن المبارك في «الزهد»، وعنه أَحْمَد (٥/٢٣٨)، فلو عزاه إليه؛ كان أولى.

وآخرجه ابن أبي الدنيا أيضاً في «حسن الظن» (١/١٨٤).

وأنظر «الضعيفة» (٦١٢٥).

(١) بالذال المعجمة؛ أي: قاطعها.

وبالدال المهملة؛ أي: كاسرها. «مرقاة».

(٢) وقال: «حدث حسن غريب».

وأقول: بل هو حديث صحيح؛ فإن إسناده حسن، وله شواهد كثيرة، انظرها إن شئت في «الجامع الصغير»، - ثم خرجتها في «الإرواء» (٦٨٢).

(٣) إنما آخرجه الترمذی وابن ماجه في «الزهد»! (ع)

(٤) وقال: «غَرِيبٌ».

قلت: وإنما استغرب به؛ لأن فيه الصباح بن محمد، وهو ضعيف، وقد تفرد به، كما أشار إليه الترمذی.

١٥٥٢ - وقال: «تُحْفَةُ الْمُؤْمِنِ الْمَوْتُ». [١١٤٣]

□ البهقي^(١) [٩٨٨٤] في «الشعب» عن عبد الله بن عمرو.

١٥٥٣ - وقال: «الْمُؤْمِنُ يَوْمُ بَعْرَقِ الْجَبَنِ»^(٢). [١١٤٤]

□ الترمذى^(٣) [٩٨٢]، والنسائى [٤/٦٥]، وأبن ماجه [١٤٥٢] في الجنائز عن بريدة.

١٥٥٤ - ويروى: «مَوْتُ الْفَجَأَةِ أَحْدَثُ الْأَسْفِ»^(٤). [١١٤٥]

ومن طريقه: رواه الحاكم (٤/٣٢٣) - وصححه - ووافقه الذهبي! مع أنه قال في الصباح هذا:-
رفع حديثين هما من قول عبد الله، قال ابن حبان: يروي الموضوعات!

ثم وجدت له بعض الشواهد؛ مما جعلني أميل إلى تحسينه، وشرح ذلك ما لا يتسع له المقام، وملئه في
«الروض النضير» (٦٠١).

(١) ورواه أبو نعيم أيضاً في «الخلية» (٨/١٨٥)، والحاكم (٤/٣١٩)، وابن المبارك في «الزهد» (برقم:
٥٩٩)، وعبد بن حميد في «المتخب من المسند» (ق٤٤/٢)، وابن بشران في «الأمالى» (ج٢٦/١١٠)،
والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٠/١٢٠)، وروى أبو نعيم: «غريب».

وأما الحاكم؛ فقال: «صحيح الإسناد»!

فتعقبه الذهبي بقوله: «قلت: ابن زياد: هو الأفريقي؛ ضعيف».

لكن أورده المنذري في «الترغيب» (٤/١٦٨)، والميتمي في «الجمع» (٢/٣٢٠) - من روایة الطبراني
في «الكبير» -، وقال الأول: «إسناده جيد»، وقال الآخر: «رجاله ثقات»! فلينظر سند الطبراني؛ هل هو من
غير طريق الأفريقي هذا؟ أم ذلك من تساهلهما؟ وهو ما أرجحه؛ والله أعلم.

ثم خرجته في «الضعينة» (٦٨٩٠).

(٢) قيل: هذا كناية؛ يعني: يشتد الموت على المؤمن؛ بحيث يعرق جبينه من الشدة؛ لتمحیص ذنوبه،
ورفع درجته.

(٣) وقال: «حديث حسن».

قلت: وسنته صحيح.

□ أَبُو دَاوُد^(١) [٣١٠] فِي الْجَنَائِزِ عَنْ عَبْيُودِ بْنِ خَالِدٍ رَجُلٍ مِّنَ الصَّحَابَةِ... قَوْلُهُ.

١٥٥٥ - وعن أنس - رضي الله عنه -، أنه قال: دخل النبي - صلى الله عليه وسلم - على شاب وهو في الموت، فقال: «كيف تَجَدُّك؟!»، قال: أرجو الله يا رسول الله! وإنني أخاف ذنبي، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الوطن؛ إلا أعطاه الله ما يرجو، وآمنه مما يخاف».

[١١٤٦] غريب.

□ الترمذى [٩٨٣]، وأبى ماجة [٤٢٦١] في الزهد، والنسانى [الكبرى ١٠٩٠١] في اليوم والليلة من رواية جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس، قال الترمذى: غريب^(٢)، ولقد روى مرسلاً عن ثابت.

الفصل الثالث:

١٥٥٦ - عن جابر، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «لَا تَمْنُوا

(٤) قال التبريزى: «زاد البىهقى فى شعب الإيمان»...: «أخذة الأسف للكافر، ورحمة للمؤمن...».

(١) وإسناده صحيح.

ورواه أحمد أيضاً (٣/٣٧٨، ٤٢٤، ٤٢٩/٤)، والبىهقى فى «ستة الكبرى» (٣/٣٧٨)، والزيادة عنده، لكن من حديث عائشة.

كذلك أخرجه أبى (٦/١٣٦)، وفيه عبيد الله بن الوليد - وهو الوصافى - ضعيف، كما فى «التقريب».

وقال البىهقى: «رواه سفيان الثورى، عن عبيد الله... موقوفاً عن عائشة».

قلت: ولعله الصواب.

الأسف: روى بفتح السين؛ بمعنى: الغضب، وبكسرها؛ بمعنى: الغضبان.

(٢) في نسختنا من «السنن» (١/١٨٤): «حسن غريب».

قلت: وهذا هو اللائق بحال إسناده؛ فإن رجاله ثقات؛ وفي سيار بن حاتم كلام لا يضر؛ فالسنن حسن.

الموت؛ فإنَّ هولَ المُطْلَعِ شديدٌ، وإنَّ منَ السَّعادَةِ أَنْ يطُولَ عُمُرُ العَبْدِ، ويرزُقَهُ اللَّهُ - عَزَّ وجلَّ - الإِنْبَاتَةَ». [١٦١٣]

□ أحمد^(١) (٣٣٢/٣) عنه.

١٥٥٧ - وعن أبي أمامة، قال: جلسنا إلى رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فذكرنا ورقنا، فبكى سعدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، فأكثرَ البكاء، فقال: يا ليتني متُ! فقال النبيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «يا سعدُ! أَعْنِدِي تَمْنَى الْمَوْتِ؟!»، فرَدَّ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَأَاتٍ، ثمَّ قال: «يا سعدُ! إِنْ كُنْتَ خَلَقْتَ لِلْجَنَّةِ؛ فَمَا طَالَ عُمُرُكَ وَحَسُنَّ مِنْ عَمَلِكَ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». [١٦١٤]

□ أحمد^(٢) (٢٦٧/٥) عنه.

١٥٥٨ - وعن حارثةَ بْنِ مُضْرِبٍ، قال: دخلتُ عَلَى خَبَابٍ وَقَدْ اكْتَوَى سَبْعًا، فقال: لوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «لَا يَتَمَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ»؛ لِتَمْنِيَتُهُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُمِي مَعَ رَسُولِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَا أَمْلَكُ دَرِهْمًا، وإنَّ فِي جَانِبِ بَيْتِي الْآنَ لِأَرْبِيعِينَ أَلْفَ دَرِهْمٍ، قال: ثُمَّ أَتَيَ بِكُفْنِهِ، فلَمَّا رَأَاهُ بَكَى، وَقَالَ: لَكُنَّ حِزْنَةً لَمْ يُوجِدْ لَهُ كَفْنٌ إِلَّا بُرْدَةً مَلْحَاءً^(٣)؛ إِذَا جُعِلْتَ عَلَى رَأْسِهِ قَلَصْتَ عَنْ قَدَمِيَّهُ، وَإِذَا جُعِلْتَ عَلَى قَدَمِيَّهُ قَلَصْتَ عَنْ رَأْسِهِ، حَتَّى مُدَئَّتَ عَلَى رَأْسِهِ، وَجُعِلَ عَلَى قَدَمِيَّهِ الإِذْخَرُ!

[١٦١٥]

(١) بِاسْنَادٍ ضَعِيفٍ؛ فِيهِ الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ - أَوْ بْنُ أَبِي يَزِيدٍ -؛ لَمْ يُوْنَقْهُ أَحَدٌ غَيْرُ ابْنِ حَبَّانَ.

(٢) بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ؛ فِيهِ عَلِيُّ بْنُ يَزِيدٍ - وَهُوَ الْأَهْمَانِيُّ -؛ ضَعِيفٌ.

(٣) أي: فيها خطوط بيضاء وسوداء.

□ أحمد^(١) (١١١/٥) - واللفظ له، والترمذى (٩٧٠) باختصار عن حارثة بن مضرب، عن خباب.

٣ - باب ما يقال عندَ من حَضْرَةِ الْمَوْتِ

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١٥٥٩ - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -، أنه قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَقُنُوا مُوتَاكُمْ»^(٢): لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». [١١٤٧]

□ مُسْنِمٌ [٩١٦/١]، وَالأَرْبَعَةُ [٣١١٧] ت ٩٧٦ ق ١٤٤٥ س ٤/٥] في الجنائز عنه.

١٥٦٠ - وَقَالَ: «إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ أَوِ الْمَيْتَ؛ فَقُولُوا خَيْرًا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ». [١١٤٨]

□ مُسْنِمٌ [٩١٩/٦]، وَالأَرْبَعَةُ [٣١١٥] ت ٩٧٧ ق ١٤٤٧ س ٤/٤] عن أم سلمة.

١٥٦١ - وقالت أم سلمة - رضي الله عنها -: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ مَا أَمْرَهُ اللَّهُ بِهِ: إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَجِرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا؛ إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا.

فَلَمَّا ماتَ أَبُو سَلْمَةَ - رضي الله عنه -؛ قَالَتْ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلْمَةَ؟!

(١) ورجاله ثقات؛ غير أن أبا إسحاق - وهو السبيعي - كان احتلطاً.

لكن رواه الترمذى (١٨١/١٨٢) من طريق شعبة عنه، وهو إنما سمع منه قبل الاختلاط، فالسند صحيح وقال الترمذى: «حديث حسن صحيح».

ومن هذه الطريقة: رواه أحمد - أيضاً - (٥/١١٠)... مختصرأً مثل الترمذى.

(٢) أي: الذين حضرهم الموت، ومثله الحديث الآتى (١٦٢٦)، إن صح.

أولُ بيتٍ هاجر إلى رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِنِّي قلتُهَا: فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي
رسولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. [١١٤٩]

□ مُسْلِمٌ [٩١٨/٣]، وَالْأَرْبَعَةُ [؟] (١) في الجنائز عنها.

١٥٦٢ - وقالت: دخل رسولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- على أبي سلمةَ وقد
شقَّ بصرَهُ (٢) إلى السماءِ، فَأَغْمَضَهُ، ثُمَّ قال: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ؛ تَبْعَهُ الْبَصَرُ»، فَضَجَّ
ناسٌ من أهلهِ، فَقَالَ: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا
تَقُولُونَ»، ثُمَّ قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلْمَةَ، وَارْفِعْ دَرْجَتَهُ فِي الْمَهْدِيَّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقْبِهِ فِي
الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ! وافسحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنُورْ لَهُ فِيهِ». [١١٥٠]

□ مُسْلِمٌ [٩٢٠/٧] في الجنائز عن أم سلمة.

١٥٦٣ - وقالت عائشة -رضي الله عنها-: إن رسولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ- - حينَ توفي - سُجِّيَ بِرُدٍ حِيرَةً (٣). [١١٥١]

□ مُفَقَّعٌ عَلَيْهِ عَنْهَا، البخاري [٥٨١٤] في اللباسِ، مسلم [٩٤٢/٤٨] في الجنائزِ.

(١) كذا عزاه إلى الأربعة! وإنما أخرج جوه بسياق آخر بنحوه: أخرجه أبو داود (٣١١٩) مختصرًا عن أم سلمة.

وأخرجه الترمذى (٣٥١١)، وابن ماجه (١٥٩٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٢، ١٠٧٠) عن أم سلمة عن أبي سلمة! (ع)

(٢) شق بصره: إذا نظر إلى شيء لا يرتدى إليه طرفه

(٣) بوزن عنبة: بُرْدَةً مُوَشَّبَةً مُخْطَطَةً.

من «الحسان»:

- ١٥٦٤ - عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه -، أنه قال: قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله؛ دخل الجنة». [١١٥٢]
- أبو ذاود^(١) [٣١١٦] في الجنائز عنه.
- ١٥٦٥ - عن مَعْقِيل بن يسار، عن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قال: «اقرأوا على موتاكم **﴿يَس﴾**». [١١٥٣]
- أبو ذاود [٣١٢١]، والنسائي [الكبير ١٠٩١٣]، وأبي ماجة^(٢) [١٤٤٨] في الجنائز^(٣) عنه.
- ١٥٦٦ - وقالت عائشة - رضي الله عنها -: إن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قبل عثمان بن مطعمون وهو ميت، وهو يبكي، حتى سال دموع النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - على وجه عثمان. [١١٥٤]
- أبو ذاود [٣١٦٣] في الجنائز، والترمذي^(٤) [٩٨٩]، وأبي ماجة [١٤٥٦] عنها.

(١) وكذا ابن منده في «التوحيد» (ق ٤٨/٢)، والحاكم (١/١٣٥)، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وهو كما قال.

ورجاله كلهم ثقات؛ غير صالح بن أبي عريب، وقد روی عنه جماعة من الثقات، ووثقه ابن حبان، وقال ابن منده: «هو مصرى مشهور».

(٢) وكذا أحد في «المسند» (٥/٢٦) بسند ضعيف؛ فيه أبو عثمان وليس بالنهدي، عن أبيه، وكلاهما مجهول.

ثم هو موقف، ومضرطب، كما بيته في غير ما موضع، آخرها الرد على كتاب «التاج».

والحديث؛ رواه ابن حبان (٧/٢٦٩ - ٣٠٠٢) المؤسسة.

(٣) إنما رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة»! (ع)

(٤) وقال: « الحديث حسن صحيح».

١٥٦٧ - وقالت: إن أبا بكر - رضي الله عنه -، قبل النبي - صلى الله عليه وسلم -، بعد موته. [١١٥٥]

□ آخر جة البخاري [٣٦٦٧] في أول حديث السقية.

١٥٦٨ - عن الحسين بن وحاج: أن طلحة بن البراء مرض، فأتاه النبي - صلى الله عليه وسلم - يعوده، فقال: «إنني لا أرى^(١) طلحة إلا قد حدث به الموت، فاذنوني به وعجلوا؛ فإنه لا ينبغي لجيفة مسلم أن تُحبسَ بين ظهراني أهله». [١١٥٦]

□ أبو داود^(٢) [٣١٥٩] في الجنائز عنه.

الفصل الثالث:

١٥٦٩ - وعن عبد الله بن جعفر، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «لَقُنوا موتاكم: لا إله إلا الله الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين»، قالوا: يا رسول الله! كيف للأحياء؟! قال: «أجود وأجود». [١٦٢٦]

□ ابن ماجه^(٣) (١٤٤٦) في الجنائز عنه.

١٥٧٠ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «الميت

قلت: وفي نظر؛ لأن عاصم بن عبد الله ضعيف، كما قال الحافظ في «التقريب».

وله بعض الشواهد، ولا تنفعه؛ انظر «الضعف» (٦٠١٠).

(١) أي: لا أظن.

(٢) بأسناد ضعيف؛ فيه عزرة - أو عروة؛ شك بعض الرواة بن سعيد الأنصاري، عن أبيه - وهما مجهولان، كما في «التقريب» -؛ وسعيد بن عثمان البلوي مجهول - أيضاً -.

(٣) وفي إسحاق بن عبد الله بن جعفر - وهو ابن أبي طالب -؛ وهو مجهول الحال، لم يوثقه أحد.

تحضره الملائكة؟ فإذا كان الرجل صالحًا قالوا: اخرجي أيتها النفس الطيبة! كانت في الجسد الطيب، اخرجي حميدة، وأبشرى برزح وريحان، ورب غير غضبان، فلا تزال يقال لها ذلك؛ حتى تخرج، ثم يُعرج بها إلى السماء، فيفتح لها، فيقال: من هذا؟ فيقولون: فلان، فيقال: مرحباً بالنفس الطيبة كانت في الجسد الطيب، ادخلها حميدة، وأبشرى برزح وريحان، ورب غير غضبان، فلا تزال يقال لها ذلك، حتى تنتهي إلى السماء التي فيها الله.

إذا كان الرجلُ السُّوءُ؛ قال: اخرجي أيتها النفسُ الخبيثة! كانت في الجسدِ الخبيثِ، اخرجي ذميمة، وأبشرى بجميم وغساق^(١)، وأخر من شكله أزواج^(٢)، مما تزال يقال لها ذلك، حتى تخرج، ثم يُعرجُ بها إلى السماءِ، فيفتح لها، فيقال: من هذا؟ فيقال: فلان، فيقال: لا مرحباً بالنفسِ الخبيثةِ كانت في الجسدِ الخبيثِ، ارجعها ذميمة؛ فإنها لا تفتح لك أبواب السماء، فترسل من السماء، ثم تصير إلى القبر». [١٦٢٧]

□ ابن ماجه^(٣) (٤٢٦٢) - واللفظ له، والمعنى في الجنائز [٤/٩-٨] وزاد فيه: «فيأتون به أرواح المؤمنين فيسألونه: ماذا فعل فلان؟...» الحديث.

١٥٧١ - وعنِه، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: «إِذَا خَرَجْتُ رُوحُ الْمُؤْمِنِ؛ تَلَقَّاهَا مَلَكَانِ يُصْعِدُانَهَا - قال حماد: فذكرَ من طيبٍ ريحها وذكرَ المسكَ قال-؛ ويقولُ أهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ طَيِّبَةٌ جَاءَتْ مِنْ قَبْلِ الْأَرْضِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى جَسَدِ كَنْتِ تَعْمَرِينَهُ، فَيُنْطَلِقُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: انْطَلَقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الأَجْلِ - قال-؛ وإنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُهُ - قال حماد: وذَكَرَ مِنْ نَتِيَّهَا وذَكَرَ لَعْنَاهُ، وَيَقُولُ أهْلُ السَّمَاءِ:

(١) ما يغسل - أي: يسيل - من صديد أهل النار.

(٢) أي: أصناف.

(٣) بسنده حسن، وكذا رواه أحمد (٢/٣٤٤-٣٤٥).

روح خبيثة جاءت من قبل الأرض، فيقال: انطلقوا به إلى آخر الأجل».

قال أبو هريرة: فرد رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رِبْطَة^(١) كانت عليه على أنفه هكذا. [١٦٢٨]

□ مسلم (٢٨٧٢) في الجنائز^(٢) عنه.

١٥٧٢ - وعنـه، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إذا حُضِرَ المؤمن؛ أتـت ملائكة الرحمة بحريرة بيضاء، فيقولون: اخـرـجي راضـيـة مرضـيـة عنـكـ إلى رـفـح اللـهـ وـرـيحـانـ، وـرـبـ غـيـرـ غـضـبـانـ، فـتـخـرـجـ كـأـطـيـبـ رـيـحـ المـسـكـ، حتـى إـنـهـ لـيـنـاـوـلـهـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ، حتـى يـأـتـوـاـ بـهـ أـبـوـابـ السـمـاءـ، فيـقـولـونـ: ما أـطـيـبـ هـذـهـ الـرـيـحـ الـتـيـ جـاءـتـكـمـ مـنـ الـأـرـضـ! فـيـأـتـوـنـ بـهـ أـرـوـاحـ الـمـؤـمـنـينـ، فـلـهـمـ أـشـدـ فـرـحـاـ بـهـ مـنـ أـحـدـكـمـ بـغـائـبـهـ يـقـدـمـ عـلـيـهـ، فـيـسـأـلـونـهـ: مـاـذـاـ فـعـلـ فـلـانـ؟! مـاـذـاـ فـعـلـ فـلـانـ؟! فـيـقـولـونـ: دـعـوـهـ؛ فـإـنـهـ كـانـ فـي غـمـ الدـنـيـاـ، فـيـقـولـ: قـدـ مـاتـ، أـمـاـ أـنـاـكـمـ؟! فـيـقـولـونـ: قـدـ ذـهـبـ بـهـ إـلـىـ أـمـهـ الـهـاـوـيـةـ.

وـإـنـ الـكـافـرـ إـذـاـ اـحـتـضـرـ؛ أـتـتـهـ مـلـائـكـةـ العـذـابـ يـمـسـحـ^(٣)، فـيـقـولـونـ: اـخـرـجيـ سـاخـطـةـ مـسـخـوـطاـ عـلـيـكـ إـلـىـ عـذـابـ اللـهـ - عـزـ وـجـلـ -، فـتـخـرـجـ كـأـنـتـ رـيـحـ جـيـفـةـ، حتـىـ يـأـتـوـنـ بـهـ بـابـ الـأـرـضـ، فـيـقـولـونـ: مـاـ أـنـتـ هـذـهـ الـرـيـحـ! حتـىـ يـأـتـوـنـ بـهـ أـرـوـاحـ الـكـفـارـ^(٤).

(١) الريطة: كل ملاعة ليست بليقين، كلها نسج واحد وقطعة واحدة.

أو كل ثوب لين رقيق.

ورد رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الريطة على الأنف؛ لما كوشف له، وشم من نتن ريح روح الكافر.

(٢) بل في (صفة الحنة)! (ع)

(٣) المسح - بكسر الميم - البلاس.

(٤) رواه أحمد، والنسائي في «سننه» (١/٢٥٩-٢٦٠) بأسناد صحيح.

١٥٧٣ - وعن البراء بن عازب، قال: خرجنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في جنائزه رجل من الأنصار، فانتهينا إلى القبر وما يلحد، فجلس رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ وجلسنا حوله كأن على رؤوسنا الطير، وفي يده عود ينكث به في الأرض، فرفع رأسه فقال: «استعيذوا بالله من عذاب القبر»، مررتين أو ثلاثة، ثم قال: «إن العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا، وإقبال من الآخرة؛ نزل إليه ملائكة من السماء، يypress الوجوه، كأن وجوههم الشمس، معهم كفن من أكفان الجنة، وحنوط من حنوط الجنة، حتى يجلسوا منه مد البصر، ثم يجيء ملك الموت - عليه السلام -؛ حتى يجلس عند رأسه، فيقول: أيتها النفس الطيبة! اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان»، قال: «فتخرج تسيل كما تسيل قطرة من السقاء، فإذا أخذتها، فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين، حتى يأخذوها فيجعلوها في ذلك الكفن وفي ذلك الحنوط، وينحرج منها كأطيب نفحة مسک وجدت على وجه الأرض»، قال: «فيصعدون بها، فلا يمرون - يعني - بها على ملا من الملائكة؛ إلا قالوا: ما هذا الروح الطيب؟ فيقولون: فلان بن فلان - بأحسن أسمائه التي كانوا يسمونه بها في الدنيا -، حتى ينتهوا بها إلى السماء الدنيا، فيستفتحون له، ففتح لهم^(١)، فيشيعه من كل سماء مقربوها إلى السماء التي تليها، حتى ينتهي به إلى السماء السابعة، فيقول الله - عز وجل -: اكتبوا كتاب عبدي في عليين، وأعيذوه إلى الأرض؛ فإني منها خلقتهم، وفيها أعيذهم، ومنها أخرجهم تارة أخرى»، قال: «فتعاذ روحه في جسده، فيأتيه ملكان، فيجلسانه، فيقولان له: من ربك؟ فيقول: ربى الله، فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: ديني الإسلام، فيقولان له: ما هذا الرجل الذي بعث فكيم؟ فيقول: هو رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فيقولان له: وما علمك؟!

(١) أي: للمستفتحين من الملائكة.

فيقولُ: قرأتُ كتابَ اللهِ؛ فآمنتُ به وصدقْتُ، فِينادي مُنادٍ منَ السماواتِ: أَنْ قَدْ صَدَقَ عَبْدِي؛ فَأَفْرِشَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَأَلْبِسَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ، قَالَ: «فِيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا وَطِيبِهَا، فَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصِرِهِ»، قَالَ: «وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الْثَّيَابِ، طَيْبُ الرِّيحِ»، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالذِّي يُسْرُكَ، هَذَا يُوْمَكَ الذِّي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجَهَكَ الْوَجْهَ يَجِيءُ بِالْخَيْرِ! فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحَاتِ، فَيَقُولُ: رَبِّ! أَقِمِ السَّاعَةَ، رَبِّ! أَقِمِ السَّاعَةَ؛ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي». [١٦٣٠]

قال: «وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ؛ نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ، مَعَهُمُ الْمُسَوْحُ^(١)، فَيَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ، حَتَّى يَجْلِسَ عَنْ دُرْأِهِ، فَيَقُولُ: أَيْتُهَا النَّفْسُ الْخَيْثَةُ! اخْرُجْ إِلَى سُخْطِي مِنَ اللَّهِ»، قَالَ: «فَتَفَرَّقَ^(٢) فِي جَسَدِهِ، فَيَتَنَزَّعُهَا كَمَا يُنَزَّعُ السَّفُودُ^(٣) مِنَ الصُّوفِ الْمُبْلَوِّلِ، فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا أَخْذَهَا لَمْ يَدْعُهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةً عَيْنٍ، حَتَّى يَجْعَلُوهَا فِي تِلْكَ الْمُسَوْحِ، وَتَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنْتَنِ رِيحَ جِيفَةٍ وُجِدْتَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَرَوْنَ بِهَا عَلَى مَلِإِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ؛ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الْخَيْثَةُ؟ فَيَقُولُونَ: فُلَانُ بْنُ فُلَانَ - بِأَقْيَحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يَسْمَى بِهَا فِي الدُّنْيَا -، حَتَّى يَتَهَىَّبَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْتَفْتَحُ لَهُ، فَلَا يُفْتَحُ لَهُ - ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمْمِ الْخَيَاطِي»^(٤)، فَيَقُولُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: اكْتُبُوا كِتَابَهُ فِي سِجِّينِ،

(١) المسوح: جمع مسح - بالكسر -؛ وهو اللباس الخشن.

(٢) تفرق - بمحذف إحدى التاءين -؛ قال الطبي: «أي: كراهة الخروج إلى ما يستحق من العذاب الأليم». أهـ «مرقاة».

(٣) الحديدية التي يشوى بها اللحم.

في الأرض السُّفلى، فتُطْرَحُ رُوحُه طرحاً - ثمَّ قرأ: «وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطُفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهُوي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَاحِقٍ» -، فتَعَادُ رُوحُه فِي جَسَدِه، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيُجْلِسَاهُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟! فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي! فَيَقُولُ لَهُ: مَا دِينُكَ؟! فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي! فَيَقُولُ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَعَثَ فِيكُمْ؟! فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ، لَا أَدْرِي! فَيُنَادِي مُنَادِيَ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ كَذَبَ، فَأَفْرَشُوهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَاباً إِلَى النَّارِ، فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرْثَهَا وَسَمَومَهَا، وَيُضَيقُ عَلَيْهِ قُبُّهُ؛ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَصْلَاعُهِ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيعُ الْوَجْهِ، قَبِيعُ الثِّيَابِ، مُتَنَّثُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يُسُوِّكُ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تَوعَدُ، فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟! فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالشَّرِّ! فَيَقُولُ: أَنَا عَمْلُكَ الْخَيْثُ، فَيَقُولُ: ربُّ! لَا تُقْرِمِ السَّاعَةَ».

وفي رواية نحوه، وزادَ فيه: «إذا خرجَ رُوحُه صَلَّى عَلَيْهِ كُلُّ مَلَكٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَكُلُّ مَلَكٍ فِي السَّمَاءِ، وَفُتُحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَابٍ؛ إِلَّا وَهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ أَنْ يُعْرَجَ بِرُوحِه مِنْ قِبْلِهِمْ، وَتُنْزَعُ نَفْسُهُ - يَعْنِي: الْكَافَرُ - مَعَ الْعُرُوقِ، فَيَلْعَنُهُ كُلُّ مَلَكٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَكُلُّ مَلَكٍ فِي السَّمَاءِ، وَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَابٍ؛ إِلَّا وَهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ أَنْ لَا يُعْرَجَ رُوحُه مِنْ قِبْلِهِمْ». [١٦٢٩]

□ رواهُ أَحْمَدُ^(١) (٤/٢٨٧ - ٢٨٨) مِنْ وَجْهِيْنِ فِي أَحَدِهِمَا مَا لَيْسَ فِي الْآخِرِ.

قلت: وأخرج أبو داود [٣٢١٢] والنسائي [٤/٧٨] وابن ماجه [١٥٤٨] في الجنائز بعضه.

١٥٧٤ - وعن عبد الرحمن بن كعب، عن أبيه، قال: لَمَّا حضرَتْ كَعْبَا الْوِفَاءَ، أَتَتْهُ

(١) في «المسندة» (٥/٢٩٥، ٢٨٨، ٢٩٦).

إِسْنَادُ الرَّوَايَةِ الْأُولَى صَحِيفٌ، وَأَمَا الْأُخْرَى؛ فَفِيهَا يُونُسُ بْنُ خَيْبَابٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

ورواه أبو داود (٤٧٥٣). - نحو الرَّوَايَةِ الْأُولَى.

أم بشر بنت البراء بن معروف، فقالت: يا أبا عبد الرحمن! إن لقيت فلاناً فاقرأ عليه مني السلام، فقال: غفر الله لك يا أم بشر! نحن أشغل من ذلك؛ فقالت: يا أبا عبد الرحمن! أما سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إن أرواح المؤمنين في طير خضر تعلق بشجر^(١) الجنة»؟! قال: بلى؛ قالت: فهو ذاك. [١٦٣١]

□ ابن ماجه^(٢) (١٤٤٩) عنه في الجنائز.

١٥٧٥ - وعنـهـ، عنـ أبيـهـ أـنـهـ كـانـ يـحـدـثـ، أـنـ رـسـوـلـ الـلـهـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ -، قـالـ: «إـنـمـاـ نـسـمـةـ^(٣) الـمـؤـمـنـ طـيـرـ تـعـلـقـ فـيـ شـجـرـ الـجـنـةـ، حـتـىـ يـرـجـعـهـ اللـهـ فـيـ جـسـدـهـ يـوـمـ يـبـعـثـهـ». [١٦٣٢]

□ رواه مالك (١٦٤) وأخرجه النسائي (٤/١٠٨)^(٤).

١٥٧٦ - وعن محمد بن المنكدر، قال: دخلت على جابر بن عبد الله وهو يموت،

(١) أي: تأكل وترعى.

(٢) وسنده ضعيف؛ فيه عنعنة محمد بن إسحاق، وهو مدلس.

وقد روى أحمد (٣/٤٥٥) هذه القصة على خلاف هذه الرواية، ولفظه: قال: ألم بشر لكتاب بن مالك وهو شاكٍ: أقرأ على ابني السلام تعني: مبشرًا، فقال: يغفر الله لك يا أم مبشر! أو لم تسمعي ما قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إنما نسمة المسلم طير تعلق في شجر الجنة حتى يرجعها الله عز وجل إلى جسده يوم القيمة»؟! قالت: صدقت، فأستغفر الله! وسنده صحيح.

وله شاهد من حديث أم هانىء... مرفوعاً بمعناه: أخرجه أحمد (٦/٤٢٤-٤٢٥)، والطبراني، ومن طريقه: أبو نعيم في «الخلية» (٢/٧٧)، وسنده حسن بشهاده.

(٣) أي: روح المؤمن.

(٤) وسنده صحيح.

فقلتُ: أقرأ على رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- السَّلَامَ. [١٦٣٣]

□ أخرجه ابن ماجه^(١) (١٤٥٠) في الجنائز من طريقه.

٤ - باب غسل الميت وتكفينه

من «الصحابي»:

١٥٧٧ - قالت أم عطية -رضي الله عنها-: دخل علينا رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ونحن نغسل ابنته، فقال: «اغسلنها وتراً - ثلاثاً، أو خمساً، أو سبعاً - بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافوراً، فإذا فرغتُنَّ فَآذِنْنِي»، فلما فرغنا آذناه، فألقى إلينا حِجْوَه^(٢)، وقال: «أشعيرنَّها^(٣) إِيَاه». [١١٥٧]

□ الجماعة [خ (١٢٥٤) م (٩٣٩/٣٦) ١٤٢٥ ق ٩٩٠ ت ٣١٤٢٥ س ٤/٢٨] في كتاب الجنائز عندها.

وفي رواية: «ابدأن بيمارينها ومواضع الوضوء منها»، وقالت: فضفرونا شعرها ثلاثة قرون^(٤)، فألقيناها خلفها.

□ الجماعة [خ (١٢٥٥) م (٩٣٩/٤٢) خ (١٢٦٣) م (٩٣٩/٣٧)] - أيضاً - فيه عندها.

(١) ورجاله ثقات؛ إلا أن أحمد بن الأزهري؛ قال أبو أحمد الحاكم عنه: «كان كبر؛ فربما يلقن»، وقال ابن حبان في «الثقات»: «مخطيء».

(٢) أي: إزاره المشدود به خصره.

(٣) أي: اجعلنه شعارها، والشعار: الثوب الذي يلي الجسد؛ لأنه يلي شعره.

(٤) أي: ضفائر، وهذه سنة مهجورة في جنائز النساء، فرحم الله من أحياها.

١٥٧٨ - وقالت عائشة -رضي الله عنها-: إن رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كُفِنَ في ثلاثة أثوابٍ يمانية بِيَضِّ سَحُولِيَّةٍ^(١); من كُرسُفٍ، ليس فيها قميص، ولا عمامة. [١١٥٨]

□ الجماعة [خ (١٢٦٤) م (٩٤١/٤٥) ٣١٥١٥ ت ٩٩٦ ق ١٤٦٩ م ٤/٣٥] فيه عنها:

١٥٧٩ - وعن جابر، قال: قال النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إذا كُفِنَ أحدكم أخاه؛ فليُخْسِنْ كفنه». [١١٥٩]

□ مسلم [٩٤٣/٤٩] فيه عنه.

١٥٨٠ - وَقَالَ خَبَابَ بْنَ الْأَرَاتِ: قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ يَوْمَ أَحْدِي؛ فلَمْ نجذ شَيْئاً نُكْفِنَهُ فِيهِ إِلَّا نَمِرَةً، كَنَا إِذَا غَطَّيْنَا بَهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا بَهَا رَجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «ضَعُوهَا مَا يَلِي رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوهَا عَلَى رَجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ». [١١٦٠]

□ الحسنة [خ (١٢٧٦) م (٩٤٠/٤٤) ٣١٥٥٥ ت ٣٨٥٣ م ٤/٣٨] فيه عنه.

١٥٨١ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: إِنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَوَقَصَتْهُ^(٢) ناقُّةٌ وَهُوَ حَرَمٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «اغسلوه بِماءٍ وَسَدَرٍ، وَكُفُونُوهُ فِي ثُوبِيهِ، وَلَا تُمْسِكُوهُ بِطِيبٍ، وَلَا تُخْمِرُوهَا^(٣) رَأْسَهُ؛ فَإِنَّهُ يُعَثِّثُ يَوْمَ الْقِيَامَةَ مُلْكِيَاً». [١١٦١]

(١) نسبة إلى سحول؛ وهي قرية باليمن.

والكرسف: القطن.

(٢) من الوقص؛ وهو كسر العنق؛ أي: أسلقته، فاندق عنقه.

(٣) لا تخمروا: لا تغطوا ولا تستروا.

□ الجَمَاعَةُ [خ] (١٢٦٧) م (٩٣/١٢٠٦) د ٣٢٣٨ ت ٩٥١ ق ٣٠٨٤ م ٣٩/٤ فِيهِ^(١) عَنْهُ.

مِنْ «الْحِسَانِ»:

١٥٨٢ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «البَسُوا مِنْ ثِيابِكُمُ الْبِياضَ؛ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيابِكُمْ، وَكَفَنُوا فِيهَا مُوتَاكُمْ».

وَقَالَ: «مِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمُ الْأَثْمَدُ؛ فَإِنَّهُ يُبْنِيُ الشِّعْرَ وَيَجْلِيُ الْبَصَرَ». [١١٦٢]

□ أبو ذاود [٤٠٦١] في التّبّاسِ، والترمذى^(٢) [٩٩٤] (٤)، وأبي ماجه [١٤٧٢] في الجنائز باختصارِ

كُلُّهُمْ عَنْ ابن عَبَّاسٍ.

١٥٨٣ - وعن علي - رضي الله عنه -، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -،
قال: «لَا تَغَالَوْا فِي الْكَفْنِ؛ فَإِنَّهُ يُسْلِبُ سَلْبًا سَرِيعًا». [١١٦٣]

□ أبو ذاود^(٣) [٣١٥٤] فِيهِ عَنْهُ.

١٥٨٤ - وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -: «أَنَّه لَمَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ؛ دَعَا بِثِيَابٍ جُدُودًا؛ فَلَبِسَهَا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - يَقُولُ: «الْمَيْتُ يُعْثُثُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي يَمُوتُ فِيهَا». [١١٦٤]

(١) إنما أخرجه ابن ماجه في (المناسك)! (ع)

(٢) مرققاً بإسنادين، وقال - في الشطر الأول منه -: « الحديث حسن صحيح ».
قللت: وإن شدّه صحيح .

وآخرجه ابن حبان بتمامه (١٢/٢٤٢-٥٤٢٣ المؤسسة) - وغيره -، وقد بيته في كتابي «الجنائز» (ص ٨٢).

(٣) وإن شدّه ضعيف؛ فيه عمرو بن هاشم أبو مالك الجنبي؛ قال الحافظ: «لين الحديث، أفرط فيه ابن حبان».

□ أبو داؤد^(١) [٣١١٤] فيه عنه.

١٥٨٥ - وعن عبادة بن الصامت، عن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أنه قال: «خَيْرُ الْكَفَنِ الْحَلَةُ»^(٢)، وَخَيْرُ الْأَصْحَاحِ الْكَبْشُ الْأَقْرَنُ». [١١٦٥]

□ أبو داؤد^(٣) [٣١٥٦]، وأبُنْ ماجَه [٤٧٣/١] فيه عنه.

١٥٨٦ - عن ابن عباس، أنه قال: أمر رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِقَتْلِي أَحَدٍ أَنْ نَزَعَ عَنْهُمُ الْحَدِيدُ وَالْجَلْوَدُ، وَأَنْ يُدْفَنُوا بِدَمَائِهِمْ وَثِيَابِهِمْ. [١١٦٦]

□ أبو داؤد^(٤) [٣١٣٤] فيه عنه، وأصله للبخاري [١٣٤٣] عن جابر.

(١) وإسناده صحيح؛ - وصححه ابن حبان، والحاكم، والذهبي، وقد خرجته في «الصحيحة» (١٦٧١).

(٢) واحد الحلل؛ أي: الإزار والرداء.

(٣) وإسناده ضعيف؛ فيه حاتم بن أبي نصر، وهو مجهول؛ كما في «القريب».
ولا يقويه الذي بعده؛ لشدة ضعفه - كما سترى -.

قلت: ورواه الترمذى (١٥١٧)، وكذا ابن ماجه (٣١٣٠) من حديث أبي أمامة؛ وقال الترمذى: «حديث غريب».

قلت: وأفتنه: عفیر بن معدان أبو عائذ:

قال ابن أبي حاتم (٣٦/٢): «قال ابن معين: لا شيء، وقال أبي: هو ضعيف الحديث، يكثر الرواية عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالمناكير ما لا أصل له، لا يستغل بروايته».

قلت: وهذا من روایته عن سليم!

وقال النسائي: «ليس بشقة».

(٤) بإسناد ضعيف؛ فيه علي بن عاصم، عن عطاء بن السائب، وهما ضعيفان؛ وانظر «أحكام الجنائز» (ص ٧٢).

الفصل الثالث:

١٥٨٧ - عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه: أن عبد الرحمن بن عوف أتى بطعم - وكان صائماً -، فقال: قُتل مصعب بن عمير وهو خير مني، كفن في بُردة؛ إن غطّي رأسه بدأ رجلان، وإن غطّي رجلاً بدا رأسه، وأراه قال: وقتل حمزة وهو خير مني، ثم بسط لنا من الدنيا ما بسط - أو قال: أعطينا من الدنيا ما أعطينا؛ ولقد خشينا أن تكون حسناً عجبت لنا! ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام. [١٦٤٤]

□ البخاري (١٢٧٥) في الجنائز عنه.

١٥٨٨ - وعن جابر، قال: أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عبد الله بن أبيه بعدما أدخل حُفرته، فأمر به فأخرج، فوضعه على رُكْبَتِيهِ، فنفت فيه من ريقه، وألْبَسَه قميصه، قال: وكان^(١) كسا عبّاساً قميصاً. [١٦٤٥]

□ متفق عليه [خ (٥٧٩٥) م (٢٧٧٣)] عنه.

٥ - باب المشي بالجنازة والصلاحة عليها

من «الصحاح»:

١٥٨٩ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أسرعوا بالجنازة؛ فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه، وإن تك سوى ذلك فشرّ تضعونه عن رقابكم». [١١٦٧]

□ الجماعة في [خ (٠١٣١٥) م (٩٤٤/٠٥٠)] كتاب الجنائز عنه.

(١) أي: عبد الله بن أبيه.

١٥٩٠ - وَقَالَ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ، فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ؛ فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدْمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ لِأَهْلِهَا: يَا وَيْلَهَا! أَينْ تَذَهَّبُونَ بِهَا؟! يَسْمَعُ صَوْنَاهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ، وَلَوْ سَمِعَ الْإِنْسَانُ لصَعِيقَ^(١)».

يرويه أبو سعيد الخدري. [١١٦٨]

□ البخاري [١٣١٦] فيه عنـه.

١٥٩١ - وَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقَوْمُوا؛ فَمَنْ تَبِعُهَا فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تُوْضَعَ».

[١١٦٩]

□ متفقٌ علىـه [خ (١٣١٠) م (٩٥٩/٧٧) عـنه فيـه (ت [١٠٤٣]، س [٤٤/٤]).

١٥٩٢ - وَقَالَ: «إِنَّ الْمَوْتَ فَرَعَ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقَوْمُوا».

يرويه جابر. [١١٧٠]

□ مسلم [٩٦٠/٧٨] فيه عنـه.

١٥٩٣ - وروي عن علي -رضي الله عنه-، أنه قال: كان رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقوم للجنازة، ثم قعد -بعد- . [١١٧١]

□ مسلم [٩٦٢/٨٤]، والأربعة [٣١٧٥ د ١٠٤٤ ت ٧٧ س ٤/١٥٤٤] فيه عنـه.

١٥٩٤ - وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-، أنه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ أَتَيَ جَنَازَةً مُسْلِمًا إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهَا حَتَّى يُصْلَى عَلَيْهَا، وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهِ؛ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيراطَيْنِ؛ كُلُّ قِيراطٍ مِثْلُ أَحْدِي، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ؛ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيراطَيْنِ». [١١٧٢]

(١) أي: ملات أو غشي عليه.

□ متفق عليه [خ ٤٧ م (٩٤٥/٥٢) عنه، وهذا لفظ البخاري في كتاب الإيقان في أوائل صحيحه].

١٥٩٥ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى^(١) للناس النجاشيَّاليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلى، فصفَّ بهم، وكبَّر أربع تكبيرات. [١١٧٣]

□ الجماعة [خ (١٣١٨) م (٩٥١/٦٢) د ٣٢٠٤ ت ١٠٢٢ س ٦٩/٤ ق ١٥٣٤] فيه عنه.

١٥٩٦ - وروي: أن زيد بن أرقم كَبَرَ على جنازة خسأ، وقال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُكَبِّرُها. [١١٧٤]

□ مُسلم [٩٥٧/٧٢]، وأبو داود [٣١٩٧]، والترمذى [١٠٢٣]، وأبي ماجة^(٢) [١٥٠٥] فيه عنه.

١٥٩٧ - وروي: أن ابن عباس - رضي الله عنهما - صلى على جنازة، فقرأ فاتحة الكتاب، فقال: لِتَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّة. [١١٧٥]

□ البخاري^(٣) [١٣٣٥]، والثلاثة^(٣) [د ٣١٩٨٢ ت ١٠٢٧ س ٧٤/٤ ق ١٥٣٤] فيه عنه.

١٥٩٨ - وقال عوف بن مالك: صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على جنازة، فحفظت من دعائه، وهو يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وارحْمْهُ، وعافْهُ واعفْ عنْهُ، وآكِرْ نُزُلَّهُ، ووسعْ مُذْخَلَّهُ، واغسلْهُ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، ونقْهُ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَيْتَ

(١) أي: أخبرهم بموته.

(٢) وكذا النسائي (٤/٧٢). (ع)

(٣) وصححه الترمذى؛ كما سيأتي (برقم: ١٦٧٣).

وزاد النسائي وغيره: ... وسورة.

وهي زيادة صحيحة محفوظة؛ خلافاً لمن زعم شذوذها؛ لقصور باعه في هذا العلم! وانظر «أحكام الجنائز»

(ص ٣٠-٣٢)، ومقدمة «صفة الصلاة» (ص ١٥١).

الثوب الأبيض من الدنس، وأبدلُه داراً خيراً من داره، وأهلاً خيراً من أهله، وزوجاً خيراً من زوجه، وأدخله الجنة، وقه فتنة القبر، وعذاب النار، حتى تمنيت أن تكون ذلك الميت.

[١١٧٦]

□ مسلم [٩٦٣/١٥]، والستاني [٧٣/٤] فيه عنه.

١٥٩٩ - وقالت عائشة -رضي الله عنها-: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- على ابني بيضاء في المسجد: سهيل وأخيه. [١١٧٧]

□ مسلم [٩٧٣/١٠١]، وأبو ذار [٣١٩٠] فيه عنه.

١٦٠٠ - وَقَالَ سَمْرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ: صَلَّيْتُ ورَاءَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَى امْرَأَ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا، فَقَامَ وَسَطَّهَا. [١١٧٨]

□ الجماعة [خ (١٣٣٢) م (٩٦٤/٨٧) م ٣١٩٥٥ ت ١٠٣٥ س ٤/٧٠ ق ١٤٩٣] فيه عنه.

١٦٠١ - عن ابن عباس -رضي الله عنه-، أن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَرَّ بِقَبْرِ دُفِنٍ لِيَلَّا، فَقَالَ: «مَتَى دُفِنَ هَذَا؟!»، قالوا: البارحة، قال: «أَفَلَا آذَنْتُمُونِي^(١)؟!»، قالوا: دُفِنَاهُ فِي ظُلْمَةِ الْلَّيْلِ، فَكَرِهْنَا أَن نُوقِظَكَ، فَقَامَ فَصَفَقْنَا خَلْفَهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ. [١١٧٩]

□ متفق عليه [خ (١٢٤٧) م (٩٥٤/٦٩)] فيه عنه.

١٦٠٢ - وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-، أن أسودَ كَانَ يَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ يَقُمُ المسجد؛ فماتَ، فأتى -يعني: رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قبره، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ قال: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَلْوَءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ يُنَورُهُا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ».

(١) أي: أخبرتموني.

[١١٨٠]

□ متفق عليه^(١) [خ (١٣٣٧) م (٩٥٦/٧١] فيه عنده (د [٣٢٠٣]، ق [١٥٢٧]).

١٦٠٣ - وَقَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَوْمَ الْيَوْمِ، فَيَقُولُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا؛ إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ»^(٢). [١١٨١]

□ مُسْلِمٌ [٩٤٨/٥٩]، وَأَبُو ذَارٍ [٣١٧٠]، وَابْنُ مَاجَةَ [١٤٨٩] عن ابن عباس فيه.

١٦٠٤ - وَقَالَ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ تَصْلِي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِئَةً؛ كُلُّهُمْ يُشْفَعُونَ لَهُ؛ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ»^(٣). [١١٨٢]

١٦٠٥ - وَقَالَ أَنْسٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: مَرُوا بِجَنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «وَجَبَتْ»، ثُمَّ مَرُوا بِأُخْرَى، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: «وَجَبَتْ»، فَقَالَ عُمَرُ: مَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: «هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَوَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا، فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَتَنْتُمْ شَهَادَةَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»^(٤). [١١٨٣]

□ متفق عليه [خ (١٣٦٧) م (٩٤٩/٦٠] فيه عن أنس.

وفي رواية: «المؤمنون شهادة الله في الأرض».

□ البخاري^(٥) [٢٦٤٢] عن أنس في الشهادات.

١٦٠٦ - وَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إِنَّمَا

(١) تفرد - به بهذا التمام - مسلم.

أما لفظ البخاري؛ فليس فيه: «إن هذه القبور...» الحديث! (ع)

(٢) أي: قبل شفاعتهم - أي: دعاءهم -.

(٣) رواه مسلم.

مسلم شهد له أربعة بغير، أدخله الله الجنة، قلنا: وثلاثة؟! قال: «وثلاثة»، قلنا: واثنان؟! قال: «واثنان»، ثم لم نسأله عن الواحدي. [١١٨٤]

□ البخاري [١٣٦٨] عنده فيه.

١٦٠٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «لَا تَسْبُوا الْأَمْوَاتَ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا». [١١٨٥]

□ البخاري [١٣٩٣]، والنسائي [٥٣/٤] فيه عن عائشة.

١٦٠٨ - عن جابر -رضي الله عنه-، أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحدي في ثوب واحد، ثم يقول: «أيهم أكثر أخذًا للقرآن؟!»، فإذا أشير له إلى أحد: قدمه في اللحد، وقال: «أنا شهيد على هؤلاء يوم القيمة»، وأمر بذبحهم بدمائهم، ولم يصل عليهم، ولم يغسلوا. [١١٨٦]

□ البخاري [١٣٤٧] فيه عنده.

١٦٠٩ - قال جابر بن سمرة -رضي الله عنه-: أتني النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بفرس مَعْرُوزٍ^(١)؛ فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدخداخ، ونحن نمشي حوله. [١١٨٧]

□ مسلم [٨٩/٩٦٥]، وأبو داود [٣١٧٨]، والترمذى [١٠١٣] فيه عنده.

من «الحسان»:

١٦١٠ - عن المغيرة بن شعبة -رضي الله عنه-؛ يقال: إنه رفعه إلى النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «الراكب: يسير خلف الجنازة، والماشي: يمشي خلفها، وأمامها،

(١) أي: عارٍ من السرج وثبوه.

وَعَنْ يَمِينِهَا، وَعَنْ يَسَارِهَا قَرِيبًا مِنْهَا، وَالسُّقْطُ يُصْلِي عَلَيْهِ، وَيُدْعَى لَوْلَدِيهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ». [١١٨٨]

□ أَخْمَدُ [٤٢٤]، وَالْأَرْبَعَةُ [د ٣١٨٠ ت ١٠٣١ س ٤/٥٦ ق ١٥٠٧] وَاللَّفْظُ لِأَبِي ذَوْدَهُ مِنْ رِوَايَةِ زَيَادِ بْنِ جَبَيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُغَиْرَةَ، وَقَالَ التَّرمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ^(١)، وَالَّذِي وَقَعَ فِي «الْمَصَابِحِ» عَنِ الْمُغَيْرَةِ بْنِ زَيَادٍ، وَهُمْ كَانُوا انْقَلَبُ^(٢).

١٦١١ - عن الزهرى، عن سالم، عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وأبا بكرٍ، وعمرَ يمشونَ أمامَ الجنائزَ». [١١٨٩]

□ الْأَرْبَعَةُ^(٣) [د ٣١٧٩٥ ت ١٤٨٢ س ٤/٥٦ ق ١٠٠٧] فِي الْجَنَائِزِ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، وَرَوَاهُ اللَّهُ رَوَاةُ الصَّحِيحِ لِكِنْ قَالَ التَّرمِذِيُّ: أَهْلُ الْحَدِيثِ يَرَوِنَ الْمُرْسَلَ أَصْحَاحً.

وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ مَرْسَلاً.

□ قُلْتُ: رَوَاةُ النَّسَائِيِّ كَذَلِكَ.

١٦١٢ - وعن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «الْجَنَائِزُ مُتَبَوعَةٌ، وَلَا تَتَبَعُ».

وإسناده مجهول. [١١٩٠]

(١) وإنسانه صحيح.

(٢) يعني: بدل المغيرة بن شعبة، وهو خطأ بين؛ إذ ليس في الصحابة والتتابعين أحد بهذا الاسم.

(٣) وكذا أحمد في المسند (٢/٨، ٣٧، ١٢٢، ١٤٠) من طرق عديدة عن الزهرى... به.

وهذا إسناد صحيح غایة، ولا يعله إعلال بعض المحدثين له بالإرسال؛ لأنَّ الذي أرسله عن الزهرى؛ قد خالفه الجماعة المشار إليهم، ومعهم زيادة، فيجب قبولها.

□ أبو داود [٣١٨٤]، وأبن ماجه [١٤٨٤] فيه، وفيه [أبو]^(١) ماجد، قال الدارقطني: مجهول.

٦٦١٣ - وقال: «من تَبَعَ جَنَازَةً، وَحَمَلَهَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ؛ فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ مِنْ حَقَّهَا».

غريب. [١١٩١]

□ الترمذى [١٠٤١] فيه عن أبي هريرة، وقال: غريب^(٢).

٦٦١٤ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيْتِ؛ فَأَخْلَصُوكُمُوهُ الدُّعَاء». [١١٩٢]

□ أبو داود [٣١٩٩]، وأبن ماجه [١٤٩٧] فيه عنه.

٦٦١٥ - وروي: أنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حمل جنازة سعيد بن معاذ بين العمودين. [١١٩٣]

□ الشافعى [الأم ١/٢٦٩] يُسند ضعيف، وأخرجه المصنف في «شرح السنة» [٥/٣٣٧] من هذا الوجه^(٣).

٦٦١٦ - وروي عن ثوبان، أنه قال: خرجنا مع النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في

(١) كان في الأصل: (ابن)! وهو تحريف؛ لعله تحريف على الناسخ؛ فقد قال الصدر الملاوي في «كشف المناهج» (ق ١٦٩): «رواه أبو داود وأبن ماجه جميعاً من حديث أبي ماجدة...»؛ فتحرف (أبي) إلى (ابن)!

والله أعلم. (ع)

(٢) و تمام كلامه: «ورواه بعضهم بهذا الإسناد ولم يرفعه؛ وأبو المهزم؛ اسمه: يزيد بن سفيان؛ وضعفه شعبة».

(٣) إنما أخرجه البغوي في «شرح السنة» معلقاً (ع)

(٤) ورواه ابن سعد في «الطبقات» (٣/٢)؛ وفيه الواقدي، وهو كذاب.

جنازة، فرأى ناساً ركباناً، فقال: «ألا تستحيون؟ إن ملائكة الله على أقدامهم، وأنتم على ظهور الدواب؟!». [١١٩٤]

□ الترمذى^(١) [١٠١٢] فيه عنه.

وقفه بعضهم عن ثوبان.

□ آخر جة ابن المبارك في «الزهد»^(٢) كذلك^(٣).

١٦١٧ - وعن ابن عباس -رضي الله عنه-، أن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب. [١١٩٥]

□ أبو داود [٣١٩٨]، والترمذى^(٤) [١٠٢٦]، وأبن ماجه [١٤٩٥] فيه عنه.

(١) وكذا ابن ماجه (١٤٨٠) بسنده ضعيف، فيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

وأما أبو داود؛ فرواه (٣١٧٧) من طريق أخرى عن ثوبان بلفظ آخر، قال: أتي بدابة وهو مع الجنازة، فأبى أن يركبها، فلما انصرف أتي بدابة فركب، فقيل له؟! فقال: إن الملائكة كانت تمشي، فلم أكن لأركب وهم يمشون! فلما ذهبوا ركبت.

وإن ساده صحيح، فلو آثر المصنف هذا اللفظ للأصاب!

(٢) كذا عزاه إلى ابن المبارك! ولم يجد له - فيه؛ بل ولا في شيء من كتبه المطبوعة! وقد رواه - موقوفاً - البهقي في «السنن» (٤/٢٣)، ورجح الموقف. (ع)

(٣) وقال الترمذى: «قال محمد يعني: البخاري: والموقف منه أصح».

قلت: لينظر في لفظه، فإن كان بهذا اللفظ؛ فهو في حكم المرفوع، كما لا يخفى! هذا إن صاح الإسناد إليه.

(٤) وضعفه، وقال: «والصحيح عن ابن عباس؛ قوله: من السنة القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب...»؛ ثم ساق إسناده إليه بذلك قال: «هذا حديث حسن صحيح».

قلت: وقد رواه البخاري كما تقدم (١٦٥٤).

١٦١٨ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -، أنه قال: كان رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا صَلَّى على جنازة؛ قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيْنَا وَمَيْتَنَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكْرِنَا وَأَثْنَانَا، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِمَنْ أَحْيَتْنَاهُ مِنْ أَهْلِ إِسْلَامٍ، وَمَنْ تَوْفَيْتَهُ مِنْ أَهْلِ إِيمَانٍ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تُضِلْنَا بَعْدَهُ». [١١٩٦]

□ الأربعة^(١) [١٤٩٨٣ ق ١٠٢٤ ت ٣٢٠١ د] في الكبرى ١٠٩١٩ س عن أبي هريرة.

والنسائي^(٢) [الكبرى ١٠٩٢٣] من طريق أبي إبراهيم الأشهلي، عن أبيه نعوة باختصار.

١٦١٩ - وعن وائلة بن الأسعق، أنه قال: صَلَّى بَنًا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - على رجلٍ من المسلمين، فسمعته يقول: «اللَّهُمَّ إِنَّ فلانَ بْنَ فلانَ فِي ذَمَّتِكَ، وَخَبِيلَ جِوَارِكَ؛ فَقَعَهُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَأَنْتَ أَهْلُ الوفاءِ والْحَقِّ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ؛ إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ». [١١٩٧]

□ أبو ذاود [٣٢٠٢]، وأبي ماجه^(٤) [١٤٩٩] عنهما فيه.

١٦٢٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاكُمْ،

(١) وكذا أحد في «المسندة» (٢) [٣٦٨/٢] والحاكم (١/٣٥٨): أخرجوه من طرق عن يحيى بن أبي كثیر، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشیخین»، ووافقه الذھبی، وهو كما قالا. وأעהه بعضهم بالإرسال، وليس بشيء؛ لأن الذين أوصلوه عن يحيى جماعة، فروایتهم أرجح، مع ما فيها من الزيادة.

(٢) إنما أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة»! (ع)

(٣) وكذا الترمذی (١/١٩٠)، وقال: «حدث حسن صحيح».

قلت: أبو إبراهيم - هذا - مجهول، وانظر «التلخيص الحبير» (ص ١٦١).

(٤) وإنساده جيد.

وَكُفُوا عَنْ مِسَاوِئِهِمْ». [١١٩٨]

□ أَبُو دَاوُد [٤٩٠٠]، وَالترمذِيُّ^(١) [١٠١٩] فِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

١٦٢١ - وعن أنس - رضي الله عنه -: أنه صلى على جنازة رجلٍ، فقام حيال رأسه، ثم جاءوا بجنازة امرأة، فقام عند حيال وسط السرير، فقيل له: هكذا رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قام على الجنازة مقامك منها، ومن الرجل مقامك منه؟! قال: نعم. [١١٩٩]

□ أَبُو دَاوُد [٣١٩٤]، وَالترمذِيُّ [٤٠٣٤]، وَابْنُ مَاجَهَ^(٢) [١٤٩٤] فِيهِ عَنْهُ - وَاللُّفْظُ لِلتَّرمذِيِّ -.

الفصل الثالث:

١٦٢٢ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: كان ابن حنيف، وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية، فمر عليهمما بجنازة، فقاما، فقيل لهم: إنها من أهل الأرض - أي: من أهل الذمة -؟! فقالا: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مررت به جنازة فقام، فقيل له: إنها جنازة يهودي! فقال: «أليست نفسي؟!». [١٦٨٠]

□ متفق عليه [خ (١٣١٢) م (٩٦١)] فيه عنهم.

١٦٢٣ - وعن عبادة بن الصامت، قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا تبع جنازة، لم يقعده حتى توضع في اللحد، فعرض له حبر من اليهود، فقال له: إنا هكذا نصنع يا محمدًا! قال: فجلس رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وقال:

(١) وإنناه ضعيف، قال الترمذى: «حديث غريب، سمعت محمدًا يقول: عمران بن أنس المكي منكر الحديث».

(٢) وإنناه صحيح، وقال الترمذى (١٩٣/١): «حديث حسن».

﴿خالفوهم﴾. [١٦٨١]

□ أبو داود (٣١٧٦)، والترمذى (١٠٢٠) - وقال: «غريب»^(١)، وابن ماجه (١٥٤٥) فيه عنه.

١٦٢٤ - وعن عليّ، قال: كأنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَمَرَنَا بِالْقِيَامِ فِي الْجَنَازَةِ، ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَأَمَرَنَا بِالْجَلْوَسِ. [١٦٨٢]

□ أخرجه أحمد^(٢) (٨٢/١).

١٦٢٥ - وعن محمدٍ بنِ سيرين، قال: إِنَّ جَنَازَةَ مَرْتَبَةِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيِّ وَابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَامَ الْحَسَنُ وَلَمْ يَقُمْ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ الْحَسَنُ: أَلَيْسَ قَدْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ جَلَسَ. [١٦٨٣]

□ أخرجه النسائي^(٣) (٤٦/٤) فيه عنه.

١٦٢٦ - وعن جعفرٍ بنِ محمدٍ، عنْ أبيه: أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلَيِّ كَانَ جَالِسًا، فَمُرِّعِلِيْهِ بِجَنَازَةِ، فَقَامَ النَّاسُ حَتَّى جَاؤُوهُ بِالْجَنَازَةِ، فَقَالَ الْحَسَنُ: إِنَّمَا مُرِّعِلِيْهِ بِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَى طَرِيقِهِ جَالِسًا، وَكُرِّهَ أَنْ تَعْلُوَ رَأْسَهُ جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ، فَقَامَ. [١٦٨٤]

□ أخرجه النسائي^(٤) (٤٧/٤) أيضاً فيه.

(١) وَتَسْمَةُ كَلَامِهِ: «وَبِشْرُ بْنُ رَافِعٍ لَيْسَ بِالْقَوْيِ».

قَلْتَ: لَكُنَّهُ عِنْدَ أَبِيهِ دَاوِدَ مِنْ طَرِيقِ أُخْرَى؛ وَفِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمَانَ بْنُ جَنَادَةَ بْنُ أَبِيهِ أَمِيَّةَ... بِهِ - وَهُمَا ضَعِيفَانِ -؛ فَهُمَا عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ.

(٢) وَإِسْنَادُهُ حَسْنٌ.

(٣) وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٤) وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

١٦٢٧ - وعن أبي موسى، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: «إِذَا مَرَأْتَ بَكَ جَنَازَةً يَهُودِيًّا أَوْ نَصَارَانِيًّا أَوْ مُسْلِمًا؛ فَقُومُوا لَهَا، فَلَسْتُمْ هَا تَقُومُونَ؛ إِنَّمَا تَقُومُونَ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ» [١٦٨٥] □ رواه أحمد^(١) (٣٩١/٤).

١٦٢٨ - وعن أنسٍ: أَنَّ جَنَازَةً مَرَأْتَ بِرَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَقَامَ فَقِيلَ: إِنَّهَا جَنَازَةُ يَهُودِيٌّ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا قَمْتُ لِلْمَلَائِكَةِ»^(٢). [١٦٨٦] □ رواه النسائي (٤٨/٤).

١٦٢٩ - وعن مالكٍ بن هُبَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيُصْلَى عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ صَفَوْفٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ إِلَّا أُوجِبَ». فَكَانَ مَالِكٌ إِذَا اسْتَقْلَ أَهْلَ الْجَنَازَةِ؛ جَزَّاهُمْ ثَلَاثَةُ صَفَوْفٍ لِهَذَا الْحَدِيثِ.
وَفِي رَوَايَةِ التَّرمذِيِّ، قَالَ: كَانَ مَالِكٌ بْنُ هُبَيْرَةَ إِذَا صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَتَقَاءَ النَّاسُ عَلَيْهَا؛ جَزَّاهُمْ ثَلَاثَةُ أَجْزَاءٍ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ صَفَوْفٍ أُوجِبَ». [١٦٨٧]

(١) وكذا في (٤/٤١٣-٤١٤) بإسناد ضعيف، فيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

(٢) رواه النسائي؛ ورجاه ثقات؛ غير أن ابن إسحاق مدليس، وقد عنده -عنه وعند ابن ماجه، والترمذى، وكذا أحمد (٤/٧٩)، والحاكم (١/٣٦٢)، والبيهقي (٤/٣٠).-

ومع ذلك؛ قال الترمذى: «حديث حسن»، وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقته النهاىى!!
لكنه يقوى بالذى قبله، وشاهد آخر من حديث عبد الله بن عمرو -عند ابن حبان
(٧/٣٢٤-٣٥٣ المؤسسة) - بسند حسن في الشواهد.

□ أبو داود [٣١٦٦] والترمذى [١٠٢٨]، وابن ماجه^(١) [١٤٩٠] فيه عنه.

١٦٣٠ - وعن أبي هريرة، عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في الصلاة على الجنائز: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا، وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا، وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسُرَّهَا وَعَلَانِيَّتِهَا؛ جِئْنَا شُفَعَاءً؛ فَاغْفِرْ لَهُ». [١٦٨٨]

□ أبو داود^(٢) [٣٢٠٠] عنه فيه.

١٦٣١ - وعن سعيد بن المسيب، قال: صَلَّيْتُ ورَاءَ أَبِي هَرِيرَةَ عَلَى صَبِّيْ لِمَ يَعْمَلُ خَطِيئَةً قُطُّ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْزِدْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». [١٦٨٩]

□ رواه مالك^(٣) [١٥٨] عنه.

١٦٣٢ - وعن البخاري - تعليقاً -، قال: يقرأ الحسن^(٤) على الطفل فاتحة الكتاب، ويقول: اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنَا سَلْفًا، وَفَرَطًا، وَذَخْرًا، وَأَجْرًا. [١٦٩٠]

□ علقة البخاري (٢٠٣/٣).

قلت: وَرَوَّصَلَ عن ابن عباس - كما تقدم -.

١٦٣٣ - وعن جابر، أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قَالَ: «الطَّفَلُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهِ - وَلَا يَرِثُ، وَلَا يُورِثُ - حَتَّى يَسْتَهِلَّ». [١٦٩١]

(١) قلت: وفيه - عندهم جميعاً - عن عنة محمد بن إسحاق؛ وهو مدلس، ومع ذلك؛ فقد صححه جع؛ كما بيته في «أحكام الجنائز» (ص ١٢٨).

(٢) وكذا أحمد في «المسند» (٢/٢٥٦، ٣٤٥، ٣٦٣، ٤٥٨) بسند ضعيف؛ فيه علي بن شماخ.

(٣) وإسناده صحيح.

(٤) كذا في جميع النسخ! وفي البخاري (١/٣٣٥): وقال الحسن: يقرأ ...

□ الترمذى (١٠٣٢)، وابن ماجه^(١) (١٥٠٨) فيه عنه.

١٦٣٤ - وعن أبي مسعود الأنصارى، قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يقوم الإمام فوق شيء والناس خلفه - يعني: أسفل منه. [١٦٩٢]

□ الدارقطنى^(٢) (٨٨/٢) في كتاب الجنائز من «السنن».

٦ - باب دفن الميت

من «الصحاح»:

١٦٣٥ - قال سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه -، في مرضه: الحَدُوا لِلْخُدَا^(٣)، وانصبووا علىَ الْبَنِ نصباً، كما صُنِعَ برسول الله - صلى الله عليه وسلم -. [١٢٠٠]

□ أَخْمَدُ [١٦٩/١]، وَمُسْلِمٌ [٩٦٦/٩٠]، وَابْنُ مَاجَهَ [١٥٥٦] في كتاب الجنائز عنه.

١٦٣٦ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رضي الله عنه -: جُعِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - قطيفة^(٤) حمراء. [١٢٠١]

□ مُسْلِمٌ [٩٦٧/٩١] عنه فيه.

(١) بإسنادين واهيين عن أبي الزبير، عنه - معنعاً -.

وذكر الترمذى أنه روى عن جابر موقوفاً، قال: «وكان هذا أصح».

(٢) وأخرجه أبو داود (٥٩٧)، وإسناده صحيح؛ وقد أورده في « الصحيح أبي داود».

(٣) في «النهاية»: «اللحد: الشق الذي يعمل في جانب القبر لوضع الميت؛ لأنه قد أميل عن وسط القبر إلى جانبيه».

(٤) كساء له خل.

١٦٣٧ - وعن سفیان التمّار: أنه رأى قبرَ النبیِّ -صَلَّى اللہُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَسْنَماً.

[١٢٠٢]

□ البخاری [١٣٩٠] عنہ فیہ.

قُلْتُ: سُفیان المذکور تابعیٰ صغیر، وَمِنَ الْمُسْتَغْرِبَاتِ أَنَّ الْمُتَبَدِّيَ أَوْزَدَ حَدِیْثَهُ هَذَا فِي الْجَمْعِ بَيْنَ «الصَّحْیَحَیْنِ» [١١٧٩] فِي مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَا ذِکْرٌ لابْنِ عَبَّاسٍ فِي هِذَا أَصْنَافاً

١٦٣٨ - وقال عليٌ -رضي الله عنهُ-، لأبي الهیاج الأسدی: ألا^(١) أبعشكَ على ما يَعْنَی عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أن لا تدع تمثالاً إلا طمسَتَهُ، ولا قبراً مُشرِفاً إلا سوئَتَهُ». [١٢٠٣]

□ مسلم [٩٦٩/٩٣] عنہ فیہ.

١٦٣٩ - وَقَالَ جَابِرٌ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنْ يُجَصِّصَ الْقَبْرُ، وَأَنْ يُبَيِّنَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يَقْعُدَ عَلَيْهِ. [١٢٠٤]

□ مسلم^(٢) [٩٧٠/٩٤]، وَالثالثة [٣٢٢٥٥] ت ٣٢٢٥٥ س ٤/٨٦ فیہ عنہ.

١٦٤٠ - وعن أبي مرثد الغنویٌّ، قال: قال رسولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَا تجْلِسُوا عَلَى الْقَبُورِ، وَلَا تَصْلُوَا إِلَيْهَا». [١٢٠٥]

□ مسلم [٩٧٢/٩٧]، وأبو ذاود [٣٢٢٩]، والنَّسائِيُّ [٦٧/٢]، وابنُ ماجه^(٣) فیہ عنہ.

١٦٤١ - قال رسولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَأَنْ يَجِلِسَ أَحْدُكُمْ عَلَى

(١) بتشديد اللام: للتحضيض.

(٢) في «مسلم» (٦٣/٣): (وَأَنْ يَقْعُدَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُبَيِّنَ عَلَيْهِ)، بتقدیم وتأخیر.

(٣) هذا التخريج فيه ملاحظتان: الأولى: أن النسائي إنما رواه في (القبيلة)! الثانية: أننا لم نره عند ابن ماجه؛ وإنما هو عند الترمذی (١٠٥٠) (ع)

جمرة، فتُحرق ثيابه، فتخلص إلى جلده: خير له من أن يجلس على قبر».

يرويه أبو هريرة -رضي الله عنه-. [١٢٠٦]

□ مُسْنِم [٩٧١/٩٦] فيه عَنْ.

من «الحسان»:

١٦٤٢ - قال عُزُّوهُ: كانَ بالمدينة رجُلان؛ أحدهما يلْحَدُ، والآخر لا يلْحَدُ، فقالوا: أيهما جاء أولاً عَمِيلَ عَمَلَهُ، فجاءَ الَّذِي يلْحَدُ، فلَحَدَ لرسولِ الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ-. [١٢٠٧]

□ وهو في شرح السنة [١٥١٠]، وفي «الموطئ» [١/٢٣١/٢٨] عن هشام، عن أبيه^(١).

وآخرجهة أَخْمَدُ، وابنُ ماجه مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٢).

١٦٤٣ - عن ابن عَبَّاسٍ -رضي الله عنه-، قال: قال رسولُ الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ-: «اللَّهُدُّ لَنَا، وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا». [١٢٠٨]

□ الأربعة^(٣) [د (٣٢٠٨) ت (١٠٤٥) س (٤/٨٠) ق (١٥٥٤)] فيه عَنْ، وقال الترمذى: غَرِيبٌ.

(١) وإنناه ضعيف؛ لإرساله.

وقد رواه ابن ماجه (١٥٥٨) من طريق آخر عن عائشة... نحوه، وإنناه ضعيف أيضًا؛ فيه عبد الرحمن بن أبي مليكة القرشي وهو عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله القرشي، وهو ضعيف، كما في «التقريب».

(٢) كذلك في الأصل! ولعل الناسخ وهم فسقط من قلمه شيء من التخريج؛ فلأننا لم نجد في «سنن ابن ماجه» من حديث ابن عباس.

وكذا فقد قال الصدر المأبدي في «كشف المนาهج» (ق ١٧١): «... ورواه الإمام أحمد [٣/١٣٩]، وابن ماجه [١٥٥٧] معناه من حديث أنس. ورواه أحد أيضًا [١/٢٩٢] من حديث ابن عباس». (ع)

١٦٤٤ - وعن هشام بن عامر - رضي الله عنه -: أن النبيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قالَ يوْمَ أَحُدُ: «اخْفِرُوا، وَأُؤْسِعُوا، وَأَعْمِقُوا، وَأَخْسِنُوا، وَادْفُنُوا الْاثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ، وَقَدْمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا». [١٢٠٩]

□ الأرجاعُ (٣٢١٥) ت (١٧١٣) س (٤/٨١) ق (١٥٦٠) فيه^(١) عنه، وصَحَّحةَ التَّرمذِيَّ^(٢).

١٦٤٥ - وَقَالَ جَابِرٌ: مَا كَانَ يَوْمُ أَحْدٍ جَاءَتْ عَمْتِي بَابِي لِتَدْفِنَهُ فِي مَقَابِرِنَا، فَنَادَى مَنَادِي رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «رُدُّوْا الْقَتْلَى إِلَى مَضَاجِعِهَا». [١٢١٠]

□ الأرجاعُ (٣) د (٣١٦٥) ت ١٧١٧ س ٤/٧٩ ق ١٥١٦ فيه^(٤) عنه.

١٦٤٦ - عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، أنه قال: سُلْ^(٥) رَسُولُ

(٣) وقال الترمذى: «حديث حسن غريب من هذا الوجه»، وهو - كما قال الترمذى - حديث حسن؛ باعتبار شواهده التي منها ما رواه أحد فى «المسندة» (٤/٣٥٧، ٣٥٩، ٣٦٢)، وابن ماجه - أيضاً - (١٥٥٥) من طرق ضعيفة، عن زاذان، عن جرير... به.

وقد عزا حديث ابن عباس: البوصيري في «الروائد» لمسلم من حديث سعد: وهو من أوهامه؛ فإنه عنده بلفظ آخر، وليس من قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ بل حكاية عما صنع به صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين دفنه، وقد تقدم (١٦٩٣).

وراجع له كتابنا «أحكام الجنائز» (ص ١٨٤). (١)

(١) بل رواه الترمذى في (الجهاد)! (ع)

(٢) قلت: وإننا نصحيح.

(٣) وقال الترمذى: «حديث حسن صحيح، ونبيح ثقة».

قلت: وهذه فائدة عزيزة لا تجدها في كتب الرجال، وهي توثيق الترمذى لنبيح هذا - وهو العتزي الراوى عن جابر -، وقد وثقه أيضاً أبو زرعة، والعلجي، وابن حبان، وبقية الرجال ثقات، فالإسناد صحيح.

(٤) بل رواه الترمذى في (الجهاد)! (ع)

الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ. [١٢١١]

□ الشَّافِعِيُّ^(١) [٥٩٨] عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ.

١٦٤٧ - وعن عطاء، عن ابن عباس - رضي الله عنهُ -، أن النبيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - دَخَلَ قَبْرًا لِيَلَّا، فَأَسْرَجَ لَهُ سَرَاجًَ، فَأَخَذَ مِنْ قَبْلِ الْقَبْلَةِ، وَقَالَ: «رَحْمَةُ اللَّهِ، إِنْ كُنْتَ لَأَوَاهَا، تَلَاءُ لِلْقُرْآنِ».

إسناده ضعيف. [١٢١٢]

□ التَّرمِذِيُّ [١٠٥٧] فِيهِ عَنْهُ، وَقَالَ: حَسَنٌ^(٢).

١٦٤٨ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهُ -، أن النبيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا أَدْخَلَ الْمَيْتَ الْقَبْرَ؛ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ». [١٢١٣]

□ التَّرمِذِيُّ [١٠٤٦]، وَقَالَ: حَسَنٌ، وَابْنُ مَاجَهٍ^(٣) [١٥٥٠] فِيهِ عَنْهُ.

(٥) أي: جُرُّ بِلْطَفِ.

(١) بُسْنَد ضعيف؛ فيه عمر بن عطاء وهو ابن وراز، وهو ضعيف.

(٢) وليس كما قال؛ فإن فيه يحيى بن اليمان - وهو سبع الحفظ -، والحجاج بن أرطاة - وهو مدلس، وقد عنده.

والتفصيل في «أحكام الجنائز» ص ١٨٠.

(٣) وكذا أَحَدَ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٧/٢، ٤٠، ٥٩، ٦٩)، مرفوعاً مِنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَكُمْ فِي الْقَبْرِ؛ فَقُولُوا...».

وسنته صحيح.

والترمذني (١/١٩٥) من طريق الحجاج، عن نافع، عنه.

والحجاج: هو ابن أرطاة، وهو مدلس، ومن طرقه: رواه ابن ماجه (١٥٥٠)، ومن طريق ليث بن أبي

وَفِي رَوْاْيَةَ: «وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-». .

الثَّلَاثَةُ فِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

١٦٤٩ - وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَى الْمَيْتِ ثَلَاثَ حَثَّيَاتٍ بِيَدِيهِ جَمِيعًا، وَأَنَّهُ رَشَّ مَاءً عَلَى قَبْرِ ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ، وَوَضَعَ عَلَيْهِ حَصْبَاءً».

مرسل. [١٢١٤]

□ الشَّافِعِيُّ^(١) [٦٠١/٥٩٩] عَنْهُ، وَلَهُ شَاهِدَةٌ عِنْدَ البَيْهَقِيِّ [٤١٠/٣] مِنْ حَدِيثِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ.

١٦٥٠ - وَقَالَ جَابِرٌ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنْ تُجَصِّصَ الْقَبُورُ، وَأَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهَا، وَأَنْ تُبْنَى، وَأَنْ تُوَطَّأَ. [١٢١٥]

□ التَّرمِذِيُّ^(٢) [١٠٥٢] فِيهِ عَنْهُ.

سليم، عن نافع.

فلعل الحجاج تلقاه عن الليث، فدلسه لضعفه.

ورواه أبو داود (٣٢١٣) بالإسناد الصحيح عن ابن عمر، لكن من فعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) وهو - مع إرساله - فيه: إبراهيم بن محمد وهو ابن أبي بحبي الأسلمي، وهو متزوك.

لكن قد جاء من غير طريقة، فراجع «الإراوه» (٧٥٥).

(٢) وقال: «حدیث حسن صحيح».

قلت: وفي إسناده مدلسان: ابن جريج، وأبو الزبير.

ومن هذا الوجه: رواه مسلم دون الكتابة، وقد مضى لفظه (برقم: ١٦٩٧)، وكذلك رواه الحاكم (٣٧٠)، لكنه زاد الكتابة.

وبدونها: رواه أبو داود (٣٢٢٥)، والنسائي (١/٢٨٥) مصرحاً بتحديث ابن جريج، وأبي الزبير.

١٦٥١ - وَقَالَ جَابِرٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : رُشْ قَبْرُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَكَانَ الَّذِي رَشَّ الْمَاءَ عَلَى قَبْرِهِ بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ بِقَرْبَتِهِ؛ بَدَا مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ، حَتَّى انتَهَى إِلَى رِجْلِيهِ. [١٢١٦]

□ التَّبَهْقِيُّ [٤١١/٣] فِيهِ عَنْهُ.

١٦٥٢ - وَعَنْ الْمُطَلَّبِ^(١)، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، فُدُنْ، أَمَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رَجُلًا أَنْ يَاتِيهِ بِحَجْرٍ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ حَمْلَهَا، فَقَامَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَخَسَرَ عَنْ ذَرَاعِهِ وَحَمْلَهَا، فَوَضَعَهَا عَنْدَ رَأْسِهِ، وَقَالَ: «أَعْلَمُ^(٢) بِهَا قَبْرَ أَخِي، وَأَدْفِنُ إِلَيْهِ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِي». [١٢١٧]

□ أَبُو دَاؤِدَ^(٣) [٣٢٠٦] عَنْهُ فِيهِ.

١٦٥٣ - وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، فَقَلَتْ: يَا

فَصَحَّ الْحَدِيثُ؛ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

وروى النهي عن الكتابة: ابن ماجه (١٥٦٣)، والبيهقي (٤/٤) من طريق ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن جابر، ورجاله ثقات؛ لو لا أن ابن جريج مدلس.

(١) الحديث من رواية كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن المطلب المخزومي التابعي، وهو ثقة، وقد روى الحديث عن صحابي شهد القصة، كما صرَح بذلك المطلب - نفسه -؛ فالحديث متصل، وليس بمرسل، كما ادعى ميرك!

(٢) في «السنن»: «أَتَعْلَمُ».

(٣) ورجاله ثقات، وفي كثير بن زيد كلام لا يضر؛ فالحديث حسن.

وقد رواه ابن ماجه (١٥٦١) من طريقه بإسناده عن أنس: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمَ قَبْرَ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونَ بِصَسْخَرَةِ.

وَسِنْدُهُ حَسْنٌ - أَيْضًا -.

أماماً! اكتشفي لي عن قبر النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فكَشَفْتُ لي عن ثلاثة قبور؛ لا مُشْرِفة، ولا لـأطْبَة، مبظوحة^(١) بيطحاء العَرَصَة الحمراء. [١٢١٨]

□ أبو ذاود^(٢) [٣٢٠] عنه فيه.

١٦٥٤ - وَقَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي جَنَازَةٍ، فَوَجَدْنَا الْقَبْرَ لَمْ يُلْحَدْنَا، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَجَلَسْنَا مَعَهُ. [١٢١٩]

□ أبو ذاود [٣٢١٢]، والنَّسَائِيُّ [٤/٧٨]، وابنُ ماجَةَ^(٣) [١٥٤٩] فيه عنه.

١٦٥٥ - وعن عائشة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: «كَسْرٌ عَظِيمٌ لِمَيْتٍ كَكَسْرِهِ حَيَا». [١٢٢٠]

□ أبو ذاود [٣٢٠٧]، وابنُ ماجَةَ^(٤) [١٦١٦] فيه عنها.

(١) أي: ملقاء فيها البطحاء، وهو الحصى الصغار.

ولا يلزم من ذلك أن يكون القبر مسطحاً، لإمكان تكويم الحصى على القبر حتى يكون مسنماً؛ فلا منافاة حينئذ بين هذا الحديث -إن صحيحاً- وبين الحديث الصحيح المتقدم (برقم: ١٦٩٥)!

(٢) بإسناد ضعيف؛ فيه عمرو بن عثمان بن هاني، وهو مجهول الحال، وهذا معنى قول الحافظ فيه مستور».

(٣) وكذا رواه أَحْمَدَ (٤/٢٩٧)، وإسناده صحيح -أيضاً-.

(٤) وكذا مالك في «الموطئ» (١/٤٥) بـبلاغاً.

وأما أبو داود (٣٢٠٧)، وابن ماجة (١٦١٦)؛ فروياه بإسناد حسن، وكذا رواه أَحْمَدَ (٦/٥٨)، ١٦٩١٦٨، ٢٠٠، ٢٦٤ -أبو نعيم في «تاریخ أصبهان» (٢/١٨٦).

وله عند أَحْمَدَ -٦/١٠٥، ١٠٠- طریق آخر عن عمرة، عن عائشة.

فالحديث صحيح.

الفصل الثالث:

١٦٥٦ - عن أنسٍ، قال: شهدنا بنت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- تُدْفَنُ، ورسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- جالسٌ على القبر، فرأيت عينيه تدمّعان، فقال: «هل فيكم من أحدي لم يُقَارِفِ^(١) الليلة؟!»، فقال أبو طلحة: أنا، قال: «فانزل في قبرها»، فنزل في قبرها. [١٧١٥]

□ البخاري (١٢٨٥) فيه عنه.

١٦٥٧ - وعن عمرو بن العاص؛ قال لابنه - وهو في سياق الموت -: إذا أنا متُ فلا تصحبني نائحة ولا نار، فإذا دفتنوني فشُنُوا^(٢) على التراب شنآن، ثم أقيموا حول قبري قدر ما ينحر جزور وينقسم لحمها، حتى أستأنس بكم؛ وأعلم ماذا أراجع به رُسُلَ ربِّي. [١٧١٦]

□ مسلم (١٢١) فيه^(٣) عنه.

١٦٥٨ - وعن عبد الله بن عمر، قال: سمعت النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: «إذا مات أحدكم فلا تحبسوه، وأسرعوا به إلى قبره، ولُيَقِرَأَ عند رأسه فاتحة البقرة، وعند رجليه بخاتمة البقرة». [١٧١٧]

ورواه أحد، وابن سعد في «الطبقات» (٣٥٣/٨) بسند صحيح عنها... موقوفاً؛ وله حكم المرفوع.

(١) يُقَارِفُ: يجتمع؛ كما في «النهاية».

(٢) أي: صبوا.

وفي بعض النسخ: سُنُوا - بالسين المهملة -.

(٣) بل في «الإيمان»! (ع)

□ البيهقي^(١) (٩٢٩٤) في «الشعب»، وقال: الصحيح أنه موقوف^(٢).

١٦٥٩ - وعن ابن أبي مليكة، قال: لَمَّا تُوْفِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْجُبَشِيِّ^(٣) - وهو موضع؟ - فَحُمِلَ إِلَى مَكَةَ فُدْفَنَ بِهَا، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَائِشَةَ، أَتَتْ قَبْرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ:

وَكَنَّا كَنْدِمَانَى جَذِيَّةً حَقَبَةً مِنَ الدَّهْرِ حَتَّى قِيلَ: لَنْ يَتَصَدَّعَا
فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا كَانَى وَمَا لَكَ طَولُ اجْتِمَاعٍ لَمْ نَبَتْ لِيلَةً مَعًا^(٤)

ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ لَوْ حَضَرْتُكَ مَا دُفِنتَ إِلَّا حَيَثُ مَتَّ، وَلَوْ شَهَدْتُكَ مَا

زُرْتُكَ. [١٧١٨]

□ الزمردي^(٥) (١٠٥٥) فيه عن ابن المنكدر.

١٦٦٠ - وعن أبي رافع، قال: سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- سعداً،

(١) ورواه الطبراني في «الكبير» (٢/٢٠٨)، والخلال في «كتاب القراءة عند القبور» (ق ٢/٢٥)
بإسناد ضعيف جداً، فيه يحيى بن عبد الله بن الصحاح الباتلي - وهو ضعيف -، عن أيوب بن نهيك - ضعفه
أبو حاتم وغيره، وقال الأزردي: متروك.

(٢) والموقف لا يصح إسناده؛ فيه عبد الرحمن بن العلاء بن الجلاح، وهو مجاهول - كما تقدم
.- (١٥٦٣).

وانظر «الضعيفة» (٤١٤٠).

(٣) موضع قريب من مكة.

(٤) وهذا شأن البيتان مثلت بهما عائشة، وهما من كلام لتميم بن نويرة؛ يرثي أخاه مالك بن نويرة.
وندماناً جذيةً: مالك وعقيل.

(٥) وهو مرسل، ورجاله ثقات؛ إلا أن ابن جريج مدلس، وقد عننته.
وأوردته في «المجمع» (٣/٦٠)، وقال: «رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح!».

ورشٌ على قبره ماءً. [١٧١٩]

□ ابن ماجه^(١) (١٥٥١) فيه عنه.

١٦٦١ - وعن أبي هريرة: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- صَلَّى عَلَى جنائزَة، ثُمَّ أتَى الْقَبْرَ، فَحَثَّا عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ ثَلَاثَةً. [١٧٢٠]
□ ابن ماجه^(٢) (١٥٦٥) عنه.

١٦٦٢ - وعن عمرو بن حزم، قال: رأني النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مُتَكَبِّلاً عَلَى قَبْرٍ، فَقَالَ: «لَا تُؤْذِنَ صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرَ - أَوْ لَا تُؤْذِنَهُ». [١٧٢١]
□ أحمد^(٣) عنه.

(١) بسند ضعيف جداً؛ فيه مندل بن علي - وهو ضعيف: أخبرني محمد بن عبد الله بن أبي رافع - وهو متزوك.-.

(٢) وإسناده جيد.

(٣) لم أجده في «المسندي»؛ بل أجزم أنه ليس فيه؛ فإن الهيثمي لم يورده في «الجمع»، وكذا المنذري في «الترغيب»، ثم الشیخ البنا في «الفتح الربانی»؛ بل إن عمرو بن حزم ليس له في «مسند أحمد» شيء مطلقاً. نعم؛ أورد المنذري (٤/١٩٠) - ثم الهيثمي (٦/١٣) - نحوه من حديث عمارة بن حزم، برواية الطبراني في «الكبير»؛ وفيه ابن هليعة، وهو ضعيف.

ثم وجدت الحديث في «إطراق المسندي المعتلي بأطراف المسندي الحنبلي» (ق ٢/٢٢٢) لابن حجر؛ من طريق مجىء بن إسحاق عن ابن هليعة - وهو صحيح الحديث عنه - على أنه - أعني: ابن هليعة - قد توبع من عمرو بن الحارث - وهو ثقة-؛ فصح الحديث يقيناً، والحمد لله؛ فخرجه في «الصحيحۃ» (٢٩٦٠).

ومنه يتبيّن أن في «المسندي» المطبوع خرماً، ويقع في النفس أن ثمة رواية أوسع من رواية المطبوع مادة!

٧ - باب البكاء على الميت

من «الصحاح»:

١٦٦٣ - قال أنسٌ - رضي الله عنه - دخلنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على أبي سيفٍ القَيْنِ^(١) - وكان ظئراً^(٢) لإبراهيمَ؛ فأخذ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إبراهيمَ، فقبلهُ وشمّهُ، ثم دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيمُ يجود بنفسه^(٣)، فجعلت عينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تذرفان، فقال له عبد الرحمن بن عوفٍ: وأنت يا رسول الله! تبكي؟! فقال: «يا ابن عوف! إنها رحمة»؛ ثم أتبعها بأخرى، فقال: «إن العين تدمعُ، والقلب يحزنُ، ولا تقول إلا ما يرضي ربنا، وإنما لفراقك يا إبراهيم! لمَحْزونون». [١٢٢١]

□ متفق عليه [خ (١٣٠٣) م (٢٣١٥/٦٢)] عنه، البخاري، وأبو داود [٣٩٢٦] في الجنائز، ومسلم في الفضائل.

١٦٦٤ - وقال أُسامة بن زيد: أرسَلت ابنة النبي - صلى الله عليه وسلم - إليه: إن ابنا لي قُبضَ، فأتَنا، فارسل يُقرِئُ السلام، ويقول: «إن لله ما أَخَذَ، وله ما أَعْطَى، وكل شيءٍ عنده بأجلٍ مسمى، فلتتصبر ولتختسب»، فأرسَلت إليه تُقسمُ عليه ليأْتِيَنَّها، فقام ومعه سعدُ بن عبادةً، ومعاذُ بن جبلٍ، وأبيُّ بن كعبٍ، وزيدُ بن ثابتٍ، ورجالٌ، فرُفعَ إلى

(١) أي: الحداد.

(٢) أي: زوج مرضعة إبراهيم - عليه السلام -.

وفي «النهاية»: «الظئر: المرضعة غير ولدها، ويقع على الذكر والأثني». اهـ.

(٣) أي: يموت.

رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الصبيُّ ونفسه تَسْقَعُ^(١)، ففاضت عيناه، فَقَالَ سعدٌ: يا رسول الله! ما هذا؟! قال: «هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده؛ وإنما يرحم الله من عباده الرحماء». [١٢٢٢]

□ متفق عليه [خ (١٢٨٤) م (٩٢٣/١١)] عنه في الجنائز (من [٤/٢١]).

١٦٦٥ - وقال عبد الله بن عمر: اشتكيَّ سعدُ بن عبادة شكُوراً، فأتاه النبيُّ - صلى الله عليه وسلم - يعوده مع عبد الرحمن بن عوفٍ، وسعدٌ بن أبي وقاص، وعبد الله بن مسعودٍ - رضي الله عنهم -، فلما دخلَ وجده في غاشية^(٢)، فبكى النبيُّ - صلى الله عليه وسلم -، فلما رأى القومُ بكاءَ النبيِّ - صلى الله عليه وسلم - بكوا، فقال: «الآتَيْتُمْنَاهُنَّا لَكُمْ بَدْرَ الْعَيْنِ، وَلَا بَحْزُنْ الْقُلُوبِ»، ولكن يعذبُ بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحمُ، وإن الميتَ ليعذبُ^(٣) ببكاءِ أهله عليه». [١٢٢٣]

□ متفق عليه [خ (١٢٩٤) م (١٦٥/١٠٣)] عنه فيه.

١٦٦٦ - وقال: «ليسَ منا مَنْ ضربَ الخدودَ، وشَقَّ الجيوبَ، ودعا بدعوى الجاهلية». [١٢٢٤]

□ متفق عليه [خ (١٢٩٦) م (١٦٧/١٠٤)] عن ابن مسعودٍ فيه (ت [٩٩٩]، من [٤/٢٠]).

١٦٦٧ - وقال: «أنا بريءٌ مِنْ حَلَقَ^(٤)، وسلقَ، وخَرَقَ». [١٢٢٥]

(١) أي: تضطرب وتحرك، ولا تثبت على حالة واحدة.

(٢) أي: شدة المرض.

(٣) أي: يتالم.

أو يعذب يوم القيمة، إذا كان راضياً به ولم ينهم عنده - وهو الأقرب -؛ للحديث الآتي (برقم: ١٧٤٢).

(٤) أي: شعره أو رأسه لأجل المصيبة.

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ [خ (١٢٩٦) م (١٠٤/١٦٧)] من حديث أبي موسى.

١٦٦٨ - وَقَالَ: «أَرَبِيعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتَرَكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالْاسْتِسْفَاءُ بِالنَّجْوَمِ، وَالنِّيَاحَةُ». [١٢٢٦]

□ مُسْلِمٌ [٩٣٤/٢٩] عن أبي مالك الأشعري في الجنائز.

وَقَالَ: «النِّيَاحَةُ - إِذَا لَمْ تَتَبَّعْ قَبْلَ مَوْتِهَا - تَقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَيْهَا سِرْبَانٌ مِنْ قَطْرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ^(١)».

□ مُسْلِمٌ [٩٣٤]، وَابْنُ مَاجَهٍ [١٥٨١] عن أبي مالك فيه.

١٦٦٩ - وَقَالَ أَنْسُ بْنُ مَالِكَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: مَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِأَمْرِ امرأةٍ تَبْكِي عَنْدَ قَبْرٍ، فَقَالَ: «اتْقِيَ اللَّهَ وَاصْبِرِي»، فَقَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصْبِتْ بِمَصِيبَتِي - وَلَمْ تَعْرِفْهُ - فَقَيْلَ لَهَا: إِنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ فَأَتَتْ بَابَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ فَلَمْ تَجِدْ عَنْهُ بَوَاعِينَ، فَقَالَتْ: لَمْ أَعْرِفْكَ! فَقَالَ: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصِّدْمَةِ الْأُولَى». [١٢٢٧]

□ الْخَمْسَةُ [خ (١٢٨٣) م (١٥) د (٩٢٦/٤) س ٩٨٨-٣١٢٤] عنده فيه.

١٦٧٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَا يَمُوتُ مُسْلِمٌ ثَلَاثَةُ مِنَ الْوَلَدَ؛ فَيَلْجَ النَّارَ إِلَّا تَحِلُّهُ الْقَسْمُ^(٢)». [١٢٢٨]

وصلق وفي رواية: سلق -؛ أي: رفع صوته بالبكاء والنوح.

وخرق؛ أي: قطع ثوبه للمصيبة.

(١) أي: من أجل جرب كائن بها.

(٢) أي إلا مقدار ما يبرر الله - تعالى - قوله: «وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارْدَهَا كَانَ عَلَى رَبِّهِ حَتَّا

□ متفق عليه [خ (١٢٥١) م (١٥٠/٢٦٣٢)] عن أبي هريرة فيه.

١٦٧١ - وقال لنسوة من الأنصار: «لا يموت لإحداكم ثلاثة من الولد، فتحتسبه^(١) إلا دخلت الجنة»، فقالت امرأة: واثنان يا رسول الله؟! قال: «واثنان».

[١٢٢٩]

□ مسلم^(٢) [١٥١/٢٦٣٢] عن أبي هريرة فيه^(٣).

وفي رواية: «ثلاثة لم يبلغوا الحينث».

□ متفق عليه^(٤) [خ (١٠٢)، م (١٥٣/٢٦٣٤)] عنه فيه^(٥).

١٦٧٢ - وقال: «يقول الله - عز وجل -: ما لعبدي المؤمن عندي جزاء - إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا، ثم احتسبه - إلا الجنة». [١٢٣٠]

□ البخاري^(٦) [٦٤٢٤] عن أبي هريرة فيه.

مقضياً).

واردها؛ أي: داخلها.

ولكن المؤمن لا تضره النار، بل تكون عليه برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم، كما ثبت في الحديث المروي في «المسند» (٣٢٨/٣)، و«مسند عبد بن حميد» (١١٠٦)، والحاكم (٤/٥٨٧)، وغيرهم - عن جابر.

(١) أي: تطلب موته ثواباً عند الله بالصبر عليه.

(٢) ورواه البخاري (٣/٩٧) - فتح - من حديث أبي سعيد الخدري نحوه، وسيأتي (برقم: ١٧٥٢).

(٣) إنما رواه مسلم في (البر والصلة)! (ع)

(٤) يعني: من حديث أبي هريرة، وهو عند البخاري معلق (٣/١٩٤).

(٥) إنما رواه البخاري في (العلم)، ومسلم في (البر)! (ع)

من «الحسان»:

١٦٧٣ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أنه قال: لعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - النائحة والمستمعة». [١٢٣١]
 □ أبو داؤد^(١) [٣١٢٨] عنْهُ فِيهِ.

١٦٧٤ - وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «عَجَبًا لِلْمُؤْمِنِ! إِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمِيدٌ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَشَكَرَ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ؛ حَمِيدٌ اللَّهُ وَصَبَرَ، فَالْمُؤْمِنُ يُؤْجِرُ فِي كُلِّ أَمْرٍ، حَتَّىٰ فِي الْلُّقْمَةِ يُرْفَعُهَا إِلَىٰ فِي امْرَأَتِهِ». [١٢٣٢]
 □ النسائي^(٢) [الكبرى١٠٩٠٦] عن سعد في اليوم والليلة.

١٦٧٥ - عن أنس رضي الله عنه، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ بَابٌ مِنَ السَّمَاوَاتِ بَابٌ يَصْعُدُ مِنْهُ عَمَلُهُ، وَبَابٌ يَنْزَلُ مِنْهُ رِزْقُهُ، فَإِذَا مَاتَ بَكَيَّا عَلَيْهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: «فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ»». [١٢٣٣]

□ الترمذى [٣٢٥٥] عن أنس في تفسير سورة الدخان، وقال: «غريب»، وفيه موسى بن عبيدة، ويزيد بن أبان، وهما ضعيفان.

١٦٧٦ - عن ابن عباس رضي الله عنه، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «مَنْ كَانَ لَهُ فَرَطَانٌ مِنْ أُمَّتِي، أَدْخِلَهُ اللَّهُ بَهْمَا الْجَنَّةِ»، فقالت عائشة رضي

(١) بسنده ضعيف؛ فيه محمد بن الحسن بن عقبة، عن أبيه، عن جده - وثلاثتهم ضعفاء -.

(٢) وهو كذلك في «مسند أحمد» (١٨٢، ١٧٧، ١٧٣/١) بسنده صحيح عن سعد بن أبي وقاص.

ورواه مسلم (٢٢٧/٨) عن صحيب، دون قوله: «فَالْمُؤْمِنُونَ».

الله عنها: فَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ مِّنْ أَمْتَكَ! فَقَالَ: «وَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ يَا مَوْفَقَةً!»، فَقَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ مِّنْ أَمْتَكَ! فَقَالَ: «فَأَنَا فَرَطٌ أَمْتَي، لَنْ يُصَابُوا بِمِثْلِي».

[١٢٣٤] غريب.

□ الترمذى^(١) [١٠٦٢] في الجنائز، وقال: «غريب».

١٦٧٧ - وَقَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا ماتَ وَلَدُ الْعَبْدِ؛ قَالَ اللَّهُ مَلَائِكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي؟! فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَبَضْتُمْ ثَمَرَةً فَرَوَادِيْ؟! فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: مَاذَا قَالَ عَبْدِي؟! فَيَقُولُونَ: حَمَدَكَ وَاسْتَرْجَعَ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ابْنُوا لَعْبَدِي بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُوْهُ: بَيْتُ الْحَمْدِ».

[١٢٣٥]

□ الترمذى^(٢) [١٠٢١] في الجنائز عن أبي موسى.

١٦٧٨ - وَقَالَ: «مَنْ عَزَّى مَصَابًا؛ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ». [١٢٣٦]

□ الترمذى^(٣) [١٠٧٣]، وابن ماجه [١٦٠٢] عن ابن مسعود فيه.

(١) وفي نسختنا من «السنن» (١٩٧/١): «حسن غريب».

وفيه عبد ربه بن بارق الحنفي، ضعفه النسائي، وغيره، وقال أحمد: ما أرى به بأساً.

(٢) وقال: «حديث حسن غريب».

قلت: وإننا نهاده ضعيف؛ فيه أبو سنان - واسمها: عيسى بن سنان القسملي -؛ قال الحافظ: «لين الحديث». ثم وجدت له طريقاً آخر؛ حسته بها في «الصحيحه» (١٤٠٨).

(٣) وفيه علي بن عاصم الواسطي؛ وهو ضعيف؛ لخطائه، وإصراره عليه.

وقد روی الحديث من طرق أخرى واهية؛ انظرها في «إرواء الغليل» (٧٦٥).

* قال العلائي في «النقد الصريح»:

١٦٧٩ - عن أبي بَرْزَةَ - رضي الله عنهُ، أنه قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ

وهذا ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» من حديث ابن مسعود، وجابر - رضي الله عنهما -، وفي سند الأول حماد بن الوليد وهو متكلم فيه، وفي طريق الثاني محمد بن عبد الله العزمي وهو متهم؛ ليس بتقنية الحديث الأول رواه الترمذى وابن ماجة من غير طريق حماد بن الوليد، في إسناده - عندهما - علي بن عاصم، عن محمد بن سوقة، وقد تكلم جماعة من الأئمة في علي بن عاصم - هذا -، وذكروا هذا الحديث من جملة ما انتقد عليه.

لكن ذكر الحافظ أبو بكر الخطيب أن هذا الحديث رواه إبراهيم بن مسلم الخوارزمي عن وكيع بن الجراح، عن قيس بن الربيع، عن محمد بن سوقة.
وابراهيم بن مسلم - هذا - ذكره ابن حبان في «الثقة»، ولم يتكلّم فيه أحد، وقيس بن الربيع صدوق،
تكلموا فيه، وحديثه يصلح متابعاً لرواية علي بن عاصم.
والذي يظهر أن هذا الحديث يقارب درجة الحسن، ولا ينتهي إليه، بل فيه ضعف محتمل، فاما أن يكون موضوعاً؛ فلا.

قال الحافظ ابن حجر في «أجوبته»:

قلت: أخرجه الترمذى وابن ماجة من حديث عبد الله بن مسعود عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -،
ورجاله رجال الصحيحين، إلا علي بن عاصم، فإنه ضعيف عندهم، قال الترمذى بعد تخریجه: «لا نعرفه مرفوعاً
إلا عن علي بن عاصم».

ورواه بعضهم عن محمد بن سوقة شيخ علي بن عاصم موقوفاً على عبد الله بن مسعود، وقال الترمذى
 ايضاً (أنكره على علي بن عاصم، وعدوه من غلطه).

وقال أبو أحمد بن عدي: رواه جماعة متابعة لعلي بن عاصم، سرقه بعضهم منه، وأخطأ في بعضهم.
وآخر جهه ابن عدي من حديث أنس بلفظ: «من عزى أخاه المسلم من مصيبيه كساه الله حلة» وسنته
ضعيف.

وآخر جهه أبو الشيخ في «كتاب الثواب» من حديث جابر بمعناه، وأبو يعلى من حديث أبي بَرْزَةَ بلفظ آخر
وقد قلنا: إن الحديث إذا تعددت طرقه يقوى بعضها ببعض، وإذا قوى كيف يحسّن أن يُطلق عليه: إنه مُختلف؟!

عليه وسلم: «من عزى ثكلى؛ كسي بزدا في الجنة».

غريب. [١٢٣٧]

□ الترمذى^(١) [١٠٧٦] فيه عن أبي بربعة.

١٦٨٠ - وروي: أنه لما جاء نعى جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه -؛ قال النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اصنعوا لآلِ جعفر طعاماً؛ فقد أتاهم ما يشغلُهم». [١٢٣٨]
 □ الأربعة^(٢) [د (٣١٣٢)، ت (٩٩٨)، س^(٣)، ق (١٦١٠)] عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب فيه.

الفصل الثالث:

١٦٨١ - عن المغيرة بن شعبة، قال: سمعت رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: «من نيح عليه؛ فإنه يُعذب بما نيح عليه يوم القيمة» [١٧٤٠]
 □ متفق عليه [خ (١٢٩١) م (٩٣٣)] في الجنائز عنه.

١٦٨٢ - وعن عمرة بنت عبد الرحمن، أنها قالت: سمعت عائشة - وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول: إن الميت يُعذب ببكاء الحي عليه -؛ تقول: يغفر الله لأبي عبد الرحمن! أما إنه لم يكن يكذب؛ ولكن نسي أو أخطأ^(٤)، إنما مر رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) وقال: «غريب»؛ وليس إسناده بالقوي».

قلت: وعلته: منية بنت عبد بن أبي بربعة، قال الحافظ: «لا تعرف».

(٢) وقال الترمذى: «حديث حسن صحيح».

قلت: وإنساده صحيح.

(٣) لم يجده عند النسائي؛ ولم يعزه إليه المزي في «التحفة» (٤ / ٣٠٠)!

(٤) لم يجده ابن عمر - رضي الله عنه - ولم ينس، بل حفظ شيئاً لم تحفظه عائشة - رضي الله عنها -، ولم

وَسَلَّمَ - عَلَى يَهُودِيَّةٍ يُبَكِّي عَلَيْهَا، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَكُونُ عَلَيْهَا؛ وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا».

[١٧٤١]

□ متفق عليه [خ ١٢٨٩ م (٩٣٢)] فيه عنها.

١٦٨٣ - وعن عبد الله بن أبي مُلِيكَةَ، قال: تُوفِيتْ بُنْتُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ مِكَةَ، فجئنا لَنَشَهَدُهَا، وَحَضَرَهَا ابْنُ عَمْرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ، فَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا؛ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ لَعْمَرٍ بْنِ عُثْمَانَ - وَهُوَ مُوَاجِهُهُ - : أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ؟! فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قَالَ: «إِنَّ الْمَيْتَ لَيُعَذَّبُ بَيْكَاءً أَهْلِهِ عَلَيْهِ»؟! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ كَانَ عَمْرٌ يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَ، فَقَالَ: صَدَرْتُ مَعَ عَمَرَ مِنْ مَكَةَ، حَتَّى إِذَا كُنَا بِالْبَيْدَاءِ؛ فَإِذَا هُوَ بِرَكِبٍ تَحْتَ ظَلِّ سَمُّرَةَ^(١)، فَقَالَ: اذْهَبْ فَانظُرْ مَنْ هُؤُلَاءِ الرُّكُبُ؟! فَنَظَرَتْ، فَإِذَا هُوَ صَهَيْبٌ، قَالَ: فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: اذْعُهُ، فَرَجَعَتْ إِلَى صَهَيْبٍ، فَقَلَتْ: ارْتَحِلْ فَالْحَقُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا أَنْ أَصَبَ عَمْرُ دُخُلَ صَهَيْبَ يَبْكِي، يَقُولُ: وَالْأَخَاهُ! وَاصْحَابِيَاهُ! فَقَالَ عَمْرُ: يَا صَهَيْبُ! أَتَبْكِي عَلَيْيِ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إِنَّ الْمَيْتَ لَيُعَذَّبُ بَعْضَ بَكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»؟! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمَّا مَاتَ عَمْرُ؛ ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَاشَةَ، فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ عَمَراً لَا وَاللَّهُ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إِنَّ الْمَيْتَ لَيُعَذَّبُ بَيْكَاءً أَهْلِهِ عَلَيْهِ»؛ وَلَكِنْ: «إِنَّ اللَّهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بَيْكَاءً أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، وَقَالَتْ عَاشَةُ: حَسْبُكُمُ الْقُرْآنَ: «وَلَا تَزِرُ وَازْرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى».

قال ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ ذَلِكَ: وَاللَّهُ أَضْحَكَ وَأَبْكَى.

ينفرد ابن عمر بهذا الحديث؛ بل رواه جماعة من الصحابة؛ منهم أبوه - كما هو مذكور في الحديث الآتي بعده -.

(١) السُّمُّرَةُ: من شجر الطلح. اهـ (ختار).

قال ابنُ أبي مليكةَ: فما قال ابنُ عمرَ شيئاً. [١٧٤٢]

□ متفق عليه [خ (١٢٨٦) (١٢٨٧) (١٢٨٨) م (٩٢٧) (٩٢٨) (٩٢٩)] فيه عنه.

١٦٨٤ - وعن عائشة، قالت: لما جاءَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قُتِلَ ابْنُ حَارِثَةَ، وَجَعْفَرٌ، وَابْنُ رَوَاحَةَ؛ جَلَسَ يُعرَفُ فِي الْحَزْنِ، وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ - تَعْنِي: شَقَّ الْبَابِ-، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ -وَذَكْرُ بُكَاءِهِنَّ-، فَأَمْرَهُ أَنْ يَنْهَا هُنَّ، فَذَهَبَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ لَمْ يُطْعِنْهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُنَّ»، فَأَتَاهُ الثَّالِثَةَ، قَالَ: وَاللَّهِ غَلَبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَزَعَمْتُ أَنَّهُ قَالَ: «فَاحْتُ في أَفواهِهِنَّ التَّرَابَ»، فَقَلَتْ: أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، لَمْ تَفْعَلْ مَا أَمْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَلَمْ تَرْكِ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنَ الْعَنَاءِ! ^(١) [١٧٤٣]

□ متفق عليه [خ (١٢٩٩) م (٩٣٥)] فيه عنها.

١٦٨٥ - وعن أُمِّ سلمةَ، قالت: لما ماتَ أَبُو سلمةَ قلتُ: غَرِيبٌ، وَفِي أَرْضٍ غَرِيبَةٍ، لَا يَكِينُهُ بَكَاءٌ يُتَحَدَّثُ عَنِهِ! فَكَنْتُ قَدْ تَهَيَّأْتُ لِلْبَكَاءِ عَلَيْهِ؛ إِذْ أَقْبَلْتُ امْرَأَةً تَرِيدُ أَنْ تُسْعَدَنِي ^(٢)، فَاسْتَقْبَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: «أَتُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِي الشَّيْطَانَ بِيَتًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْهُ؟!»؛ مِرْتِينَ، وَكَفَفْتُ عَنِ الْبَكَاءِ فَلَمْ أُبْكِي. [١٧٤٤]

□ مسلم (٩٢٢) عنها فيه.

١٦٨٦ - وعن النَّعْمَانَ بْنَ بشِيرٍ، قَالَ: أَغْمَيَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، فَجَعَلَتْ أَخْتَهُ عُمْرَةُ تَبَكِي: وَاجْبَلَاهُ! وَاكِذا! وَاكِذا! تُعَدُّ عَلَيْهِ، فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ: مَا قَلْتَ شَيْئًا إِلَّا

(١) أي: تعب الخاطر.

(٢) من الإسعاد: قال في «النهاية»: «هو إسعاد النساء في المناحات: تقوم المرأة فتقوم معها أخرى من جاراتها، فتساعدتها على النياحة».

قیلَ لِی: أنت كذلك؟!

زاد في روايَة: فلَمَّا ماتَ لم تبكي عليه. [١٧٤٥]

□ البخاري (٤٢٦٧) عنه فيه.

١٦٨٧ - عن أبي موسى، قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: «ما من ميتٍ يموتُ، فيقوم باكيهم فيقول: واجباه! واسيداه! ونحو ذلك؛ إلاَّ وكلَ اللَّهُ بِهِ ملکينٍ يلهَزانيه^(١) ويقولان: أهكذا كنتُ؟!». [١٧٤٦]

□ الترمذى (١٠٠٣) فيه عنه وقال: غريب^(٢).

١٦٨٨ - وعن أبي هريرة: قال: ماتَ ميَتٌ من آلِ رسولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فاجتمعَ النسأءُ بيكينَ عليه، فقامَ عمرُ ينهاهنَ ويطردُهنَ، فقال رسولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «دعهنَ؛ فإنَّ العينَ دامعَةُ، والقلبَ مُصَابٌ، والعهدَ قرِيبٌ».

[١٧٤٧]

□ النسائي^(٣) (١٩/٤) فيه عنه.

١٦٨٩ - وعن ابنِ عباسِ، قال: ماتَتْ زينبُ بنتُ رسولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فبكَتِ النساءُ، فجعلَ عمرُ يضرِبُهنَ بسوطِهِ، فأخرَجَ رسولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بيدهِ، وقال: «مهلاً يا عمرُ!»، ثمَّ قال: «إياكُنَّ ونعيقَ الشيطانِ»، ثمَّ قال: «إنهُ

(١) أي: يضرِبانَهُ ويدفعانَهُ.

(٢) الذي في نسختنا من «السنن»: «حسن غريب».

قلت: وإنِسناهُ حسن.

(٣) بسند ضعيف؛ فيه سلمة بن الأزرق، قال الذهي: «لا يعرف».

مهما كان من العين ومن القلب؛ فمن الله -عز وجل- ومن الرحمة؛ وما كان من اليد
ومن اللسان؛ فمن الشيطان». [١٧٤٨]

□ أهدى^(١) (٣٣٥/١) عن ابن عباس.

١٦٩٠ - وعن البخاري - تعليقاً، قال: لما مات الحسن بن الحسن بن علي؛
ضربت امرأة القبة^(٢) على قبره سنة ثم رفعت، فسمعت صائحاً يقول: ألا هل وجدوا
ما فقدوا؟! فأجابه آخر: بل يئسوا فانقلبوا. [١٧٤٩]

□ علقة البخاري [«التغليق» (٤٨١/٢-٤٨٢)].

قلت: ووصله الخاملي في «أمالية» [هو في (الجزء السادس عشر) منه - رواية الأصبهانيين، كما في «الفتح»]
[٤٠٠/٣].

١٦٩١ - وعن عمران بن حصين، وأبي بربعة، قالا: خرجنَا مع رسول الله -
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في جنازة، فرأى قوماً قد طرحو أرديتهم يمشون في قُمُصٍ،
فقال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أبغضُ الجاهليَّةَ تأخذُونَ؟! أو بصنعِ
الجاهليَّةِ تَشَبَّهُونَ؟! لقد هَمَّتُ أَنْ أدعُوكُمْ دُعْوَةَ ترْجِعونَ في غير صوركم!»، قال:
فأخذُوا أرديتهم، ولم يعودوا بذلك. [١٧٥٠]

□ ابن ماجه^(٣) (١٤٨٥) عنهما فيه.

(١) ورواه في مكان آخر منه لم يتيسر لي الوقوف عليه الآن، وسنته ضعيف، فيه علي بن زيد - وهو ابن جدعان -؛ ضعيف، وبه أعله الهيثمي (١٧/٣).

(٢) أي: الخيمة، كما في «الفتح» (١٦١/٣).

(٣) وإن ساده واه جداً، فيه علي بن الحزور، عن نفيع - وهو ابن الحارث أبو داود الأعمى؛ وهو كذاب متهم بالوضع؛ والأول متزوك.

١٦٩٢ - وعن ابن عمر، قال: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن تُتبع جنازة معها رأنة^(١). [١٧٥١]

١٦٩٣ - وعن أبي هريرة: أنَّ رجلاً قال له: ماتَ ابْنَ لِي فوجدتُ عَلَيْهِ، هَل سمعتَ مِنْ خَلِيلِكَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - شَيْئاً يُطِيبُ بِأَنفُسِنَا عَنْ مُوتَانَا؟! قَالَ: نَعَمْ، سمعتُهُ - صلى الله عليه وسلم -، قَالَ: «صَغَارُهُمْ دَعَامِصٌ^(٢) الْجَنَّةُ، يَلْقَى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ؛ فَيَأْخُذُ بِنَاحِيَّةِ ثُوبِهِ، فَلَا يَفَارِقُهُ حَتَّى يُدْخَلَةِ الْجَنَّةِ». [١٧٥٢]

□ مسلم (٢٦٣٥) فيه^(٣)، واحد (٤٨٨/٢ و ٥١٠) - واللفظ له - عنه.

١٦٩٤ - وعن أبي سعيد، قال: جاءت امرأة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالت: يا رسول الله! ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتيك فيه، تعلمنا مما علمك الله! فقال: «اجتمعن في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا»، فاجتمعن، فأتاهن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فعلمهن مما علمه الله، ثم قال: «ما منكُنْ امرأة تقدّم بين يديها من ولدها ثلاثة؛ إلا كان لها حجاباً من النار»، فقالت امرأة منهن: يا رسول الله! أو اثنين؟ فأعادتها مرتين؟ ثم قال: «واثنين، واثنين، واثنين».

(١) الرأنة: النائحة الصائحة.

وال الحديث: رواه أحمد ()، وابن ماجه في «ستته» (١٥٨٣) بسنده ضعيف؛ فيه أبو يحيى وهو القاتن الكوفي، وهو ضعيف.

قلت: لكن الحديث حسن؛ لأن له أكثر من شاهد واحد؛ كما بيته في «أحكام الجنائز» (ص ٩١).

(٢) الدعاميص: جمع دعموص؛ وهي دويبة تغوص في الماء، وتكون في مستنقع الماء.

والدعموص: الدخال في الأمور.

(٣) يل في (البر والصلة)! (ع)

[١٧٥٣]

□ البخاري (١٢٤٩، ٧٣١٠) وهو عنده في الجنائز مختصر ورواه بهذا التمام في الاعتصام [٧٣١٠] عنه فيه^(١)

١٦٩٥ - وعن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ما من مُسْلِمٍ يُتوفى لهما ثلاثة؛ إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته إياهما»، فقالوا: يا رسول الله! أو اثنان؟ قال: «أو اثنان»، قالوا: أو واحد؟ قال: «أو واحد»، ثم قال: «والذي نفسي بيده؛ إن السَّقْطَ ليجُرُ أمه بسَرَرِه^(٢) إلى الجنة إذا احتسبته». [١٧٥٤]
 □ أحمد (٢٤١/٥) عنه؛ وبعضه في «ابن ماجه»^(٣) (١٦٠٩).

١٦٩٦ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «من قدم ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحينث؛ كانوا له حصيناً حصيناً من النار»، فقال أبو ذر: قدمت اثنين؟ قال: «واثنين»، قال أبي بن كعب - أبو المنذر سيد القراء -: قدمت واحداً؟ قال: «وواحداً». [١٧٥٥]

□ الترمذى (١٠٦١)، وابن ماجه (١٦٠٦) فيه عن ابن مسعود، وقال (الترمذى): غريب^(٤).

(١) إنما رواه في (الجنائز) مختصرأ، ورواه - بهذا السياق - في (الاعتصام)! (ع)

(٢) السرر: هو ما يبقى بعد القطع مما تقطعه القابلة. «نهاية».

(٣) وإن سادهما ضعيف؛ فيه يحيى بن عبد الله بن موهب، ضعيف.

ولرواية ابن ماجه شاهد في «المستند» (٥/٣٢٨) عن عبادة بن الصامت؛ وهو مخرج في «أحكام الجنائز» (ص ٥٤-٥٣).

(٤) وتمام كلامه: «أبو عبيدة لم يسمع من أبيه».

قلت: والراوى له عن أبي عبيدة: أبو محمد - مولى عمر بن الخطاب -؛ مجهول.

ومن طريقه: رواه ابن ماجه - أيضاً - (١٦٠٦).

١٦٩٧ - وعن قُرَةَ الْمُزْنِيِّ: أَنَّ رجلاً كَانَ يَأْتِي النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَمَعَهُ ابْنَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَتُحِبُّهُ؟»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحْبَبَ اللَّهَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ! فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ ابْنُ فَلَانَ؟»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَمَا تُحِبُّ الْأَنْتَيْ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟!»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَهُ خَاصَّةٌ، أَمْ لِكُلِّنَا؟! قَالَ: «بِلْ لِكُلِّكُمْ». [١٧٥٦]

□ أَحْمَدُ (٣٥/٥) عَنْهُ.

١٦٩٨ - وعن عَلِيٍّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّ السَّقْطَ لِيُرَاغِمُ^(٢) رَبِّهِ إِذَا أَذْخَلَ أَبْوَيْهِ النَّارَ، فَيُقَالُ: أَيُّهَا السَّقْطُ الْمَرَاغِمُ رَبِّهِ! أَذْخُلْ أَبْوَيْكَ الْجَنَّةَ، فَيَجْرُّهُمَا بَسَرِّهِ حَتَّى يُدْخِلَهُمَا الْجَنَّةَ». [١٧٥٧]

□ ابْنُ ماجَهٖ (٣) (١٦٠٨) عَنْهُ فِيهِ.

١٦٩٩ - وعن أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ -تَبارَكَ وَتَعَالَى-: ابْنَ آدَمَ! إِنْ صَبَرْتَ وَاحْسَبْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى؛ لَمْ أَرْضِ لَكَ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ». [١٧٥٨]

□ ابْنُ ماجَهٖ (٤) (١٥٩٧) فِيهِ عَنْهُ.

١٧٠٠ - وعن الْحُسْنِيِّ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: «مَا مِنْ

(١) وإنْسَادُهُ صَحِيفٌ، وَرَوَاهُ النَّسَانِيُّ -أيضاً- (٢٩٦/١).

(٢) يَرَاغِمُ رَبِّهِ: يَجَادِلُهُ وَيُخَاصِّمُهُ.

(٣) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ؛ فِيهِ مُنْدَلُ بْنُ عَلِيٍّ؛ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٤) وإنْسَادُهُ حَسْنٌ، وَصَحَّحَهُ الْبُوْصِيرِيُّ.

مسلم ولا مُسلمة يُصاب بمحنة، فيذكرُها وإن طالَ عهْدُها، فَيُحدثُ لذلك استرجاعاً؛ إلا جَدَّدَ اللَّهُ - تباركَ وتعالى - له عند ذلك، فأعطاه مثلَ أجرِها يومَ أصيبَ بها».

[١٧٥٩]

□ أحمد^(١) (٢٠١/١)، والبيهقي (٩٦٩٥) في «الشعب» عنه.

١٧٠١ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إذا انقطعَ شيءٌ أحدِكم فليسترجعْ؛ فإنه من المصائب» [١٧٦٠]
□ البيهقي^(٢) (٩٦٩٣) في «الشعب» عنه.

١٧٠٢ - وعن أمِ الدَّرَداء، قالت: سمعتُ أبا الدَّرَداء يقول: سمعتُ أبا القاسمِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: «إِنَّ اللَّهَ - تباركَ وتعالى - قال: يا عيسى! إني باعثُ منْ بعديكَ أَمَّةً: إذا أصابُهم ما يُحِبُّونَ حمدوا اللَّهَ، وإنْ أصابُهم ما يكرهُون احتسَبُوا وصَبَرُوا، ولا حَلْمٌ ولا عَقْلٌ، فقال: يا ربّ! كَيْفَ يَكُونُ هَذَا لَهُمْ وَلَا لَهُمْ وَلَا عَقْلٌ؟! قال: أُعْطِيهِمْ مِنْ حِلْمِي وَعِلْمِي». [١٧٦١]
□ البيهقي^(٣) (٩٩٥٣) في «الشعب» عنه.

(١) بسنده ضعيف؛ فيه هشام بن أبي هشام، وهو مجهول، كما قال أبو حاتم، وهو غير هشام أبي المقدام العجلي - المتهم -؛ كما استظرفه الحافظ ابن حجر في «التعجيز».

ثم تبين لي أنه أبو المقدام نفسه؛ لأنَّه جاء مكتيناً في بعض روايات الحديث بهذه الكنية، كما يبيته في «الضعيفة» (برقم: ٤٥٥).

(٢) قال الهيثمي في «جمع الزوائد» (٢/٣٣١): «رواه البزار؛ وفيه بكر بن خنيس، وهو ضعيف، ورواه عن شداد بن أوس... مرفوعاً مثلاً؛ وفيه خارجة بن مصعب، وهو متزوك».
قلت: ورواه أبو نعيم في «أخبار أصحابه» (١/١٨٣)؛ وفيه عمر بن عطاء وهو ابن وراز، ضعيف -، عن مجبي بن عبيد الله المدنى - وهو متزوك -، عن أبيه - وهو مجهول -.

٨ - باب زيارة القبور

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١٧٠٣ - عن بُرَيْدَةَ - رضي الله عنهُ -، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «نَهَاكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ؛ فَزُورُوهَا، وَنَهَاكُمْ عَنْ لَحْوِ الْأَضَاحِي فَوْقَ ثَلَاثَةِ؛ فَامْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ، وَنَهَاكُمْ عَنِ النَّبِيِّ إِلَّا فِي سِقَاءٍ»^(١)؛ فَاسْرَبُوا فِي الْأَسْنَقَيَةِ كُلُّهَا، وَلَا تَشْرِبُوا مُسْكِرًا». [١٢٣٩]

□ مسلم [٩٧٧] في الجنائز عن بريدة.

١٧٠٤ - وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ - رضي الله عنهُ -: زَارَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَبْرَ أُمِّهِ؛ فَبَكَى وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ، فَقَالَ: «اسْتَأذْنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا، فَلَمْ يَأْذُنْ لِي، وَاسْتَأذْنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا، فَأَذْنَنَّ لِي؛ فَزُورُوا الْقُبُورَ؛ فَإِنَّهَا تَذَكَّرُ كُمُ الْمَوْتَ». [١٢٤٠]

□ مسلم [٩٧٦]، وأبو داود [٣٢٣٤]، والنمساني [٤/٩٠]، وابن ماجه [١٥٦٩] في الجنائز عن أبي هريرة.

١٧٠٥ - عن بُرَيْدَةَ - رضي الله عنهُ -، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُعْلَمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

(٣) ورواه أبو نعيم في «الخلية» (١/٢٢٧، ٥/٢٤٣)، وابن أبي الدنيا في «الصبر» (٤٧/١)، والخراطي في «فضيلة الشكر» (١/١٢٩)، وابن عساكر في «التاريخ» (١٤/١٢٧)، ورجاله ثقات؛ إلا أن عبد الله بن صالح فيه ضعف.

(١) أي: قرية؛ فإنه جلد رقيق لا يجعل الماء حاراً، فلا يصير مس克راً عن قريب، بخلاف سائر الظروف؛ فإنها تجعل الماء حاراً، فيصير النبيذ مسكراً، فرخص لهم في شرب النبيذ من كل ظرف ما لم يصر مسكراً.

وال المسلمين ، وإنما - إن شاء الله - بكم لا حِقُونَ ، [أنتم لنا سَلَفٌ ، وَنَحْنُ لَكُمْ تَبْعَ] ، نسأله
الله لنا ولكم العافية» .

وعنه في رواية: «إنما - إن شاء الله - بكم لا حِقُونَ ، أنتم لنا فرط ، وَنَحْنُ لَكُمْ تَبْعَ] ،
نسأله العافية» . [١٢٤١]

□ مسلم [٩٧٥] عن أبي هريرة فيه.

من «الحسان» :

١٧٠٦ - عن ابن عباس - رضي الله عنه - ، أنه قال: مَرَّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - بقبور بالمدينة، فأقبل عليهم بوجهه، فقال: «السلام عليكم يا أهل القبور! يغفر
الله لنا ولكم، أنتم سلفنا، وَنَحْنُ بِالْأَثْرِ» ^(١) . [١٢٤٢]

□ الترمذى [١٠٥٣] فيه عنه، وقال: «حسن غريب» .

الفصل الثالث:

١٧٠٧ - عن عائشة، قالت: كان رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كُلُّما كان
ليلتها من رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ يخرج من آخر الليل إلى البقيع، فيقول:
«السلام عليكم دار قوم مؤمنين! وأتاكما ما توعدون، خداً مُؤجّلون، وإنما - إن شاء الله -
بكم لا حِقُونَ، اللهم! اغفر لأهل بقيع الغرقد» ^(٢) . [١٧٦٦]

□ مسلم [٩٧٤] عنها فيه.

(١) قلت: وإنستاده ضعيف؛ فيه قابوس بن أبي ظبيان، وهو ضعيف.

(٢) أي: مقبرة المدينة.

١٧٠٨ - وعنها، قالت: كيف أقول يا رسول الله؟! - تعني: في زيارة القبور - قال: «قُولِي: السَّلَامُ عَلَى أهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَبِرَحْمَةِ اللَّهِ الْمُسْتَقْدِمِينَ مَنَا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا - إِنْ شاءَ اللَّهُ - بِكُمْ لَلَّا حَقُولُنَّ». [١٧٦٧]

١٧٠٩ - وعن محمد بن النعمان - يرفع الحديث إلى النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قال: «مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبْوَيْهِ أَوْ أَحْدِهِمَا فِي كُلِّ جُمْعَةٍ؛ غُفِرَ لَهُ وَكُتُبَ بَرَّاً». [١٧٦٨]
□ البهقي (٧٩٠١) في «الشعب» عنه، وهو مرسلاً^(١).

١٧١٠ - وعن ابن مسعود، أنَّ رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قال: «كُنْتُ نَهِيَّتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّهَا تُزَهَّدُ فِي الدُّنْيَا، وَتُذَكَّرُ الْآخِرَةُ». [١٧٦٩]
□ ابن ماجه^(٢) (١٥٧١) عنه فيه.

١٧١١ - وعن أبي هريرة: أنَّ رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لعن زوارات القبور.
وقال: قد رأى بعضُ أهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ هَذَا كَانَ قَبْلَ أَنْ يُرْخَصَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَلَمَّا رَخَصَ؛ دَخَلَ فِي رُخْصَتِهِ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ^(٤).

وقال بعضُهُمْ: إِنَّمَا كَرِهُ زِيَارَةُ الْقُبُورِ لِلنِّسَاءِ لِقَلْلَةِ صَبَرَهُنَّ وَكَثْرَةِ جَزَعِهِنَّ. تَمَّ كَلامُهُ.

[١٧٧٠]

□ أحمد (٤٤٢/٣ - ٤٤٣)، والترمذى (١٥٥٦)، وابن ماجه (١٥٧٥) عنه فيه، وقال الترمذى: حسن

(١) رواه مسلم.

(٢) وهو حديث موضوع، كما بيته في «الأحاديث الضعيفة» (٤٩).

(٣) بسند ضعيف، وحسنه البوصيري! وفيه عنعنة ابن جريج.

(٤) وهذا هو الحق، كما بيته في كتابي «أحكام الجنائز وبدعها».

صحيح^(١).

١٧١٢ - وعن عائشة، قالت: كنتُ أدخلُ بيتي الذي فيه رسولُ اللهِ - صلى الله عليه وسلم -؛ وإنّي واضحٌ ثوبي، وأقولُ: إنما هوَ زوجي وأبِي، فلما دُفنتَ عمرُ - رضي الله عنْهُ -، معَهُمْ؛ فواللهِ ما دخلتهُ إلاً و أنا مشدودةٌ عَلَيْهِ ثيابي؛ حياءً منْ عمرَ. [١٧٧١]

□ رواه أحمد^(٢) (٢٠٢/٦) - رضي الله عنْهُ.

(١) وهو كما قال؛ فإن له شواهد.

(٢) ورجاله رجال الصحيح، كما قال الميشني (٣٧/٩).

٦ - كتاب الزَّكَاةِ

[١ - باب]

من «الصحيح»:

١٧١٣ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعث معاذًا إلى اليمن، فقال: «إنك تأتي قوماً أهل كتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً رسول الله؛ فإنْ هُم أطاعوا لذلك؛ فأعلمهم أنَّ الله قد فرض عليهم خمس صلواتٍ في اليوم والليلة؛ فإنْ هُم أطاعوا لذلك؛ فأعلمهم أنَّ الله قد فرض عليهم صدقةٌ تُؤخذُ من أغانيتهم، فترد على فرائضهم؛ فإنْ هُم أطاعوا لذلك؛ فإذا ما وكرائهم أموالهم، واقتِ دعوة المظلوم؛ فإنه ليس بينها وبين الله حجاب». [١٢٤٣]

□ الجماعة عنده [خ (١٤٩٦) م (١٩٢٩) د (١٥٨٤) ت ٦٢٥] من ٢٥/٥ ق ١٧٨٣ في الزَّكَاةِ.

١٧١٤ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، أنه قال: قالَ رسولُ اللهِ - صلى الله عليه وسلم -: «ما مِنْ صاحبٍ ذهباً ولا فضّةً لا يُؤدي منها حقّها؛ إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ القيمةِ صُفِحَتْ لَه صُفَاتُهُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْيِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُنْكَوِي بَهَا جَنْبُهُ وَجَبَنُهُ وَظَهَرُهُ؛ كَلَمَا بَرَدَتْ لَه فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارَهُ خَمْسِينَ الْفَ سَنَةً، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ: إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ»، قيلَ: يا رسولَ اللهِ! فَالْإِبْلُ؟ قالَ: «وَلَا صَاحِبِ إِبْلٍ لَا يُؤْدِي مِنْهَا حقّها - وَمِنْ حَقِّهَا حَلَبُهَا يَوْمَ وِرْدَهَا؛ إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ القيمةِ

بُطْحَ لَهَا بِقَاعَ قَرْقَرِ^(١) أَوْفَرَ مَا كَانَتْ، لَا يَفْقَدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا، تَطَاهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَعْضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا، كَلَمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَئِكَهُ أَخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسَيْنَ أَلْفَ سَنَةً، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ: إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، قَيْلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَالْبَقْرُ وَالْغَنْمُ؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبُ بَقِيرٍ وَلَا غَنِيمٌ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا؛ إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطْحَ لَهَا بِقَاعَ قَرْقَرِ، لَا يَفْقَدُ مِنْهَا شَيْئًا، لِيَسَّ فِيهَا عَقْصَاءُ وَلَا جَلْحَاءُ وَلَا عَضْبَاءُ»^(٢) تَنْطَحُهُ بَقْرُونَهَا، وَتَطَاهُ بِأَظْلَافِهَا، كَلَمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَئِكَهُ أَخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارَهُ خَمْسَيْنَ أَلْفَ سَنَةً، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ: إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ؛ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، قَيْلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَالْخَيلُ؟ قَالَ: «الْخَيلُ ثَلَاثَةٌ: هِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِرْتٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ؛ فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ: فَرِجْلٌ رَبِطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طَيْلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ؛ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ، وَلَوْ أَنَّهُ انْقَطَعَ طَيْلُهَا فَاسْتَنَتْ»^(٤) شَرْفًا أَوْ شَرَفَيْنِ؛ كَانَتْ آثارُهَا وَأَرْوَاثُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ؛ وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ، فَشَرَبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا؛ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، وَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ سِرْتٌ: فَرِجْلٌ رَبِطَهَا تَغَيِّبًا وَتَعَفَّفًا، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ - تَعَالَى - فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهُورِهَا، فَهِيَ لَهُ سِرْتٌ،

(١) القاع: الأرض الواسعة المستوية.

والقرقر: الأملس.

(٢) العقصاء: ملتوية القرنين.

الجلحاء: التي لا قرن لها.

العضباء: مكسورة القرن.

(٣) الطَّوْل: الحبل.

(٤) واستنست: نشطت لمراحتها.

شرفاً، أي: شوطاً أو موضعًا عالياً من الأرض.

واما الذي هي عليه وزرٌ: فرجلٌ ربطها فخرأً ورياءً ونواةً^(١) لأهل الإسلام، فهي على ذلك وزرٌ، وسئلَ رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عن الحُمُرِ؟!، فقال: «ما أَنْزَلَ عَلَيْهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَادِعَةُ^(٢) الجامِعَةُ: «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ»^(٣). [١٢٤٤]

□ مُشْفَقٌ عَلَيْهِ عَنْهُ فِيهَا^(٤)، البخاري [٤٩٦٢] في التفسير^(٥)، ومسلم [٩٨٧/٢٤] في الزكاة.

١٧١٥ - وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-، أنه قال: قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ أَتَاهُ اللَّهُ مَا لَأَ فَلَمْ يَؤْدِ زَكَاتَهُ؛ مُثْلَّ لَهُ مَا لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَجاعًا^(٦) أَقْرَعَ^(٧) لَهُ زَبِيتَانِ^(٨)، يُطْوَقُهُ، ثُمَّ يَأْخُذُ مِنْهُ بِلِهْزِمَتِيهِ - يعني: شِدْقِيهِ - يقول: أنا مَالِكُ، أَنَا كَنْزُكَ»، ثُمَّ تلا هذه الآية: «وَلَا يَحْسِنُ الَّذِينَ يَخْلُونَ...» الآية. [١٢٤٥]

□ مُسْلِمٌ^(٩) عَنْهُ فِيهَا.

(١) النواة: المنازعة والمعاداة.

(٢) والفادعة؛ أي: المنفردة في معناها.

(٣) إنما أخرجه البخاري في (الزكاة)، و (التفسير) وغيرهما مختصرًا مقطعاً.

أم هذا السياق؛ فهو لمسلم وإليه - فحسب - عزاه الصدر المناوي في «الكشف» (ق ١٧٥). (ع)

(٤) الشجاع: الحية الذكر.

(٥) الأقرع من الحيات: التمعط شعر رأسه؛ لكثرة سمه.

(٦) الزيبيتان: هما نقطتان سوداوان فوق عيني الحية.

(٧) بل رواه البخاري (١٤٠٣) عن أبي هريرة.

ولذا قال للصدر المناوي (ق ١٧٦): «رواه البخاري هنا من حديث أبي هريرة، ولم يخرجه مسلم»!

قلت: نعم؛ أخرجه مسلم (٩٨٨)؛ لكن عن جابر؛ فتنبه!! (ع)

١٧١٦ - وعن أبي ذرٍ عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَكُونُ لَهُ إِيلَّا أَوْ بَقْرٌ أَوْ غَنْمٌ لَا يَؤْدِي حَقَّهَا؛ إِلَّا أُتَيَّ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمُ مَا يَكُونُ وَأَسْمَنَهُ، تَطَهَّءُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَنْطَحِحُ بِقَرْوِنِهَا، كُلُّمَا جَازَتْ أُخْرَاهَا؛ رُدُّتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا، حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ بَيْنَ النَّاسِ». [١٢٤٦]

□ مُفْقَدٌ عَلَيْهِ [خ (١٤٦٠) م (٩٩٠/٣٠)] عَنْهُ فِيهَا.

١٧١٧ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا أَتَاكُمُ الْمُصَدَّقَ^(١)؛ فَلِيُصْدِرُّ عَنْكُمْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٌ». [١٢٤٧]

□ مُسْلِمٌ [٩٨٩/٢٩]، وَالترْمِذِيُّ [٦٤٨]، وَالنَّسَائِيُّ [٥/٣١]، وَابْنُ مَاجَهَ [١٨٠٢] عَنْ جَرِيرٍ فِيهَا.

١٧١٨ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَى آلِ فَلَانٍ»، فَأَتَاهُ أَبِي بَصِيرَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى». [١٢٤٨]

□ مُفْقَدٌ عَلَيْهِ [خ (١٤٩٧) م (١٠٧٨١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى فِيهَا د (١٥٩٠)، س (٥/٣١)، ق (١٧٩٦)]

وَفِي رِوَايَةٍ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِصَدِيقَتِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَيْهِ». صَلُّ عَلَيْهِ.

□ البَخارِيُّ [٦٣٥٩] عَنْهُ فِي الدُّعَوَاتِ.

١٧١٩ - وَيَعْثُرُ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَمَرَ عَلَى الصِّدْقَةِ، فَقَبِيلٌ مِنْ أَبْنَاءِ جَمِيلٍ، وَخَالِدٌ بْنُ الْوَلِيدِ، وَالْعَبَاسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَا يَنْقِمُ أَبْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ! وَمَا خَالِدٌ؛ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ

(١) أي: آخذ الصدقة؛ وهو العامل.

حالداً، قد احتبس أدراعه وأعندَه في سبيل الله، وأما العباس؛ فهي علىٰ ومثلها معها، ثم قال: «يا عُمَر! أَمَا شَعْرَتَ أَنَّ عَمَ الرَّجُل صِنْوُ أَبِيهِ؟!». [١٢٤٩]

□ متفق عليه [خ (١٤٦٨) م (٩٨٣/١١٤)] عن أبي هريرة فيها.

١٧٢٠ - وعن أبي حُمَيْد السَّاعِدِي، أَنَّهُ قَالَ: أَسْتَعْمِلُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ - يَقَالُ لَهُ: ابْنُ الْتُّبَيِّةِ - عَلَى الصَّدَقَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أَهْدَيْتُ لَيْ، فَخَطَبَ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَتَنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ؛ فَإِنِّي أَسْتَعْمِلُ رِجَالًا مِنْكُمْ عَلَى أُمُورٍ مَا وَلَأَنِّي اللَّهُ، فَيَأْتِي أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ، وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتُ لَيْ، فَهَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ، فَيَنْظُرَ: أَيْهُدِي لَهُ أَمْ لَا؟! وَالذِّي نَفْسِي بِيدهِ؛ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقْبَتِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رَغَاءً، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُوارٌ، أَوْ شَاةً تَبَغَّرُ!»، ثُمَّ رَفَعَ يَدِيهِ - حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَةَ^(١) إِبْطِيهِ -، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَغْتُ؟! اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَغْتُ؟!» ثَلَاثَاتٌ!. [١٢٥٠]

□ متفق عليه [خ (٤١٧٤) م (١٨٣٢/٢٦)] عنده فيها^(٢) [د (٢٩٤٦)].

١٧٢١ - وَقَالَ: «مَنْ أَسْتَعْمَلُنَا مِنْكُمْ عَلَىٰ عَمَلٍ، فَكَتَمَنَا - خَيْطًا^(٣) فَمَا فَوْقَهُ؛ كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [١٢٥١]

□ متفق عليه عن أبي حُمَيْد، البخاري في الزكاة والهبة وغيرهما، (مسلم) في المغازي^(٤).

(١) وقال التنوبي في شرح هذه الكلمة: «هي بضم العين المهملة - وفتحها -، والفاء ساكنة فيهما؛

والأشهر الضم، وقال الأصمعي وأخرون: عفرا الإبط: هي البياض ليس بالناصع، بل فيه شيء كلون الأرض».

(٢) إنما أخرج البخاري - بهذا اللفظ - في (الأحكام)! نعم؛ أخرجه في (الزكاة) ولكن باختصار. (ع)

(٣) الإبرة.

(٤) كذا خرجه المصنف - رحمه الله -؛ وهو وهما! فإنه بهذا اللفظ - من أفراد مسلم (١٨٣٣) في

مِنْ «الْجِيْسَانِ»:

١٧٢٢ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، أنه قال: لما نزلت هذه الآية:
﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾; كَبَرَ ذلك على المسلمين، فقالوا: يا نبِيَ الله! إنه كَبَرَ
 على أصحابكَ هذه الآية؟! فقال: «إِنَّمَا فَرِضَ الزَّكَاةَ إِلَّا لِيُطَهِّبَ مَا بَقَى مِنْ أَمْوَالِكُمْ»،
 فكَبَرَ عَمْرُ ثُمَّ قال: «أَلَا أَخْبُرُكُمْ بِخَيْرٍ مَا يَكْنِزُ الْمَرْءُ؟! الْمَرْأَةُ الصَّالِحةُ، إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا تَسْرُهُ،
 وَإِذَا أَمْرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ». [١٢٥٢]

□ أبو داود^(١) [١٦٦٤] عنْهُ في الزَّكَاةِ.

١٧٢٣ - وقال: «سِيَاتِكُمْ رُكَيْبٌ مُبَغَّضُونَ؛ فَإِذَا جَاءَكُمْ فَرَحْبُوا بِهِمْ، وَخَلُوَا
 بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَتَغَوَّلُونَ؛ فَإِنْ عَدَلُوكُمْ فَلِأَنفُسِهِمْ، وَإِنْ ظَلَمُوكُمْ فَلِإِنْ تَعَاهَدُوكُمْ
 زَكَاتِكُمْ رِضَاهُمْ، وَلَيَدْعُوكُمْ لِكُمْ». [١٢٥٣]

□ أبو داود^(٢) [١٥٨٨] عنْ جَابِرِ بْنِ عَثِيمِ فِيهَا.

وفي رواية: «أَرْضُوْا مُصَدَّقِكُمْ»، قالوا: يا رسول الله! وإنْ ظلمونا؟! قال: «أَرْضُوا
 مُصَدَّقِكُمْ، وإنْ ظَلَمْتُمْ». □ أبو داود^(٣) [١٥٨٩] (٥/٣١) عنْهُ.

(الإمارة) من حديث عدي بن عميرة الكندي.

نعم؛ هو متفق عليه [البخاري (٩٢٥)، (١٥٠٠)، (٢٥٩٧)، (٦٦٣٦)، (٦٩٧٩)، (٧١٧٤)، (٧١٩٧)] مطولاً
 وختصاراً ب نحوه، ومسلم (١٨٣٢) عن أبي حميد الساعدي! (ع)

(١) قلت: ورجال إسناد ثقات، ولكن له علة خفية؛ تكشفت لي بعد أن تبعثر طرقه، وقد أودعت تحقيق
 ذلك في «الضعيفة» (١٣١٩).

(٢) انظر «ضعيف أبي داود» (٢٧٨).

١٧٢٤ - **وَقَالَ بْشِيرُ ابْنِ الْخَصَّاصِيَّةَ:** قلنا: إنَّ أَهْلَ الصَّدَقَةِ يَعْتَدُونَ عَلَيْنَا، أَفَنَكْتُم مِّنْ أَمْوَالِنَا بِقَدْرِ مَا يَعْتَدُونَ عَلَيْنَا؟ فَقَالَ: «لَا». [١٢٥٤]

□ **أَبُو دَاوُدَ^(١)** [١٥٨٦] عَنْ فِيهَا.

١٧٢٥ - **وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:** «الْعَامِلُ عَلَى الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ»: كَالْغَازِيِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ». [١٢٥٥]

□ **الترمذني^(٢)** [٦٤٥] فيَهَا عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجَ، وَقَالَ: حَسَنٌ^(٣).

١٧٢٦ - **وَقَالَ:** «لَا جَلْبَ، وَلَا جَنْبَ^(٤)، وَلَا تَؤْخُذْ صَدَقَاتُهُمْ إِلَّا فِي دُورِهِمْ».

[١٢٥٦]

□ **أَبُو دَاوُدَ^(٤)** [١٥٩١] فيَهَا مِنْ رِوَايَةِ عَمْرُو بْنِ شَعْبَيْنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، وَمِنْ رِوَايَةِ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ بِعَضِيهِ.

(٣) قلت: وإن سناه صحيح على شرط مسلم، وقد خرجته في «صحيحة» (٣٤/٣) دون قوله: « وإن ظلمتم»، وهو رواية لأبي داود؛ وانظر «صحيحة أبي داود» (١٤١٤).

(٤) قلت: وإن سناه ضعيف؛ فيه دَسْسٌ؛ رجل من بنى سodos؛ قال الذهبي: «لا يُذَرَّى من هو؟!»؛ وانظر «ضعيف أبي داود» (٢٧٧).

(٢) وهو كما قال؛ فإن ابن إسحاق - وإن كان عنده عنه عند أبي داود -؛ فقد صرَّح بالتحديث في رواية لأحمد (١٤٣/٤).

(٣) الجلب في الزكاة: أن يتزل الساعي محلاً بعيداً عن الماشية، ولا يأتي مياهم وأماكنهم لأخذ الصدقات، ولكن يأمرهم أن يجلبوا نعمتهم إليه.

والجنب في الزكاة: أن يتزل الساعي بأقصى محال إبل الصدقة، ثم يأمر بالأنعمان أن تخضر، وكلامها منهى عنه؛ لما فيه من المشقة على المزكين.

(٤) ورجاله ثقات؛ وفيه عننت ابن إسحاق، ولكن قد صرَّح بالتحديث عند أحمد (٢١٦/٢)، وتابعه -عنه- (٢١٥) عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة، عن عمرو بن شعيب، فالإسناد به حسن.

١٧٢٧ - وعن ابن عمر، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أَنَّهُ قَالَ:

«مَنْ اسْتَفَادَ مَالًاً؛ فَلَا زَكَةَ فِيهِ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ». [١٢٥٧]

□ الترمذى^(١) [٦٣١] عَنْهُ فِيهَا.

والوقف على ابن عمر أصحٌ.

□ قُلْتُ: هُوَ قَوْلُ التَّرْمِذِيِّ [٦٣٢].

١٧٢٨ - وعن علي -رضي الله عنه-، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلَ العَبَاسَ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-

فِي تَعْجِيلِ صِدْقَتِهِ قَبْلَ أَنْ تَحْلُّ؟ فَرَخَصَ لَهُ فِي ذَلِكَ. [١٢٥٨]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٦٢٤]، وَالترمذى [٦٧٨]، وَابْنُ مَاجَةَ^(٢) [١٧٩٥] فِيهَا عَنْهُ.

١٧٢٩ - وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أَنَّهُ قَالَ:

«مَنْ وَلَيَّ يَتِيمًا لِهِ مَالٌ؛ فَلَيَتَجَرَّ فِيهِ، وَلَا يَتَرَكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدْقَةُ».

ضعيف. [١٢٥٩]

□ الترمذى^(٣) [٦٤١] عَنْهُ، وَفِي سَنَدِهِ الْمُشْنَى بْنُ الصَّبَّاحِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) قلت: وإن استناد المرفوع - هذا - واؤ جدًا، فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم؛ قال الترمذى -نفسه-: «ضعيف الحديث، ضعفه أحد بن حنبل، وعلى بن المديني، وغيرهما من أهل الحديث، وهو كثير الغلط».

قلت: وإن سند الموقوف صحيح.

وللحديث طريق آخر عن ابن عمر... مرفوعاً وشواهد؛ وكلها ضعيفة خرجتها في «الإرواء»

.(٧٨٧)

ثم وجدت له طريقاً صحيحاً عن علي -رضي الله عنه-؛ خرجته في «صحيح أبي داود» (١٤٠٣)، فصح الحديث مرفوعاً، والحمد لله.

(٢) قلت: هذا حديث حسن، وقد اضطرب الرواية في إسناده اضطراباً كثيراً، وقد صح مرسلًا، وجاء له شواهد، وقد فصلت القول في ذلك في «الإرواء» (٨٥٧).

الفصل الثالث:

١٧٣٠ - عن أبي هريرة، قال: لَمَّا تَوَفَّى النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرَ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ؛ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَمْرَتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ عَصَمَ مِنِّي مَا لَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»؟! فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَأَقْاتِلَنَّ مِنْ فَرَقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنْعَنِي عَنَاقًا^(١) كَانُوا يُؤْدُونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا! قَالَ عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ شَرَحَ صَدَرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقَتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. [١٧٩٠]

□ متفق عليه خ (١٣٩٩) م (٢٠) عنه فيها^(٢).

١٧٣١ - وعنده، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «يَكُونُ كَنزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، يَفْرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يَطْلُبُهُ؛ حَتَّى يُلْقِمَهُ أَصَابِعَهُ»^(٣). [١٧٩١]

١٧٣٢ - وعن ابنِ مسعودٍ، عن النبيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «مَا مِنْ رَجُلٍ

(٣) قلت: وقد توبع؛ لكن من مثله أو أضعف! وتفصيل ذلك في «الإرواء» (٧٨٨).

(١) العناق: الأنثى من أولاد المعز.

(٢) بل رواه مسلم في (الإيمان)! (ع)

(٣) عزاه في «الفتح الكبير» لأحمد، والنسائي، والحاكم فقط! وهو قصور واضح؛ فقد أخرجه أبو داود - أيضًا، وكذا الحميدي في «مسنده» (٥٢).

لَا يُؤْدِي زَكَّةً مَالَهُ؛ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي عَنْقِهِ شَجَاعَةً»، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا مَصْدَاقَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: «وَلَا يَخْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» الآية. [١٧٩٢]

□ الترمذى (٣٠١٢)، والنسائى (١١٥)، وابن ماجه (١٧٨٤) عنده فىها.

١٧٣٣ - وعن عائشة، قالت: سمعت رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: «ما خالطتِ الزَّكَّةَ مَالًا قَطُّ إِلَّا أَهْلَكْتَهُ». [١٧٩٣]

□ رواه الشافعى (٦٠٧) وأحمد (٣٢٧) وفسره أ Ahmad بالرجل يأخذ الزكوة وهو موسراً أو غنى، وإنما هي للفقراء، أو فسره الحميدي بن قد وجوب عليه الصدقة فلا يخرجها فيهلك الحرام الحال.

٢ - باب ما تجب فيه الزكاة

من «الصحاح»:

١٧٣٤ - قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لِيسَ فِيمَا دَوْنَ خَمْسَةَ أَوْ سُقِّيَ مِنَ التَّمِيرِ صَدَقَةً، وَلِيسَ فِيمَا دَوْنَ خَمْسٍ أَوْ أَقِيرَ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةً، وَلِيسَ فِيمَا دَوْنَ خَمْسٍ ذَوْدٌ^(٤) مِنَ الإِبْلِ صَدَقَةً». [١٢٦٠]

(١) قلت: هو حديث حسن صحيح، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

(٢) وإسناده ضعيف؛ فيه: محمد بن عثمان بن صفوان، وهو منكر الحديث، كما قال أبو حاتم في «الجرح» (١٠٨/٢٤/٨)، وانظر «تخریج المشكلة» (رقم: ٦٣).

(٣) هذا الإطلاق يوهم أن أ Ahmad رواه في «المسنن»! وليس كذلك؛ بل رواه في «العلل» (٥٣٥٢) - برواية ولده عبد الله)، ومن طريقه البهقي في «الشعب» (٣٥٢٢).

ولذا، لم يعزه إليه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/٦٤)، فتنبه! (ع)

(٤) الذود: جماعة الإبل ما بين اثنين إلى التسعة.

□ الجماعة [خ (١٤٥٩) م (٩٧٩/١) د ١٥٥٨٣ ت ٦٢٦ س ١٧/٥ ق ١٧٩٣] عن أبي سعيد في الزكوة.

١٧٣٥ - وقال: «ليس على المسلم صدقة في عبده ولا في فرسه». [١٢٦١]

□ الجماعة [خ (١٤٦٤) م (٩٨٢/٨) د ١٥٩٥ ت ٦٢٨ س ٣٥/٥ ق ١٨١٢] عن أبي هريرة فيها.

١٧٣٦ - وقال: «ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر». [١٢٦٢]

□ مسلم [٩٨٢/١٠] عنه فيها.

١٧٣٧ - عن أنس: أن أبا بكر - رضي الله عنه -، كتب له هذا الكتاب - لما وجّهه إلى البحرين -: بسم الله الرحمن الرحيم، هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على المسلمين، والتي أمر الله بها رسوله، فمن سُئلها من المسلمين على وجهها فليعطيها، ومن سُئل فوقها فلا يعطى: في أربعين وعشرين من الإبلِ فما دونها من الغنم؛ عن كل خمسٍ شاة، فإذا بلغت خمساً وعشرين إلى خمسٍ وثلاثين؛ ففيها بنت مخاضٍ^(١) أثني، فإذا بلغت ستًا وثلاثين إلى خمسٍ وأربعين؛ ففيها بنت لبون^(٢) أثني، فإذا بلغت ستًا وأربعين إلى ستين؛ ففيها حقة^(٣) طروقة الجمل، فإذا بلغت واحدة وستين إلى خمسٍ وسبعين؛ ففيها جذعة^(٤) فإذا بلغت - يعني - ستًا وسبعين إلى تسعين؛ ففيها بنتا

وقيل: ما بين الثلاثة إلى العشرة، ولا واحد لها من لفظها.

(١) بنت مخاض: هي التي تمت لها سنة.

(٢) بنت لبون: هي التي تمت لها ستان ودخلت في الثالثة.

(٣) حقة: هي التي تم لها ثلاثة سنين ودخلت في الرابعة.

وطروقة الجمل: مركبة للفحل.

(٤) جذعة: هي التي تم لها أربع سنين.

لَبُونِ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعَيْنَ إِلَى عَشَرِينَ وَمِئَةً؛ فَفِيهَا حِقْتَانٌ طَرُوقَةُ الْجَمْلِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشَرِينَ وَمِئَةً؛ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بَنْتُ لَبُونِ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقْةً وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعَ مِنْ الْإِيلِبِلِ وَمِنْهُ؛ فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسَاءً؛ فَفِيهَا شَاءٌ، وَمَنْ بَلَغَتْ عَنْهُ مِنَ الْإِيلِبِلِ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عَنْهُ جَذَعَةٌ وَعَنْهُ حِقْةٌ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقْةُ، وَيُجْعَلُ مَعَهَا شَائِينَ إِنْ اسْتَيْسِرَتَا لَهُ أَوْ عَشَرِينَ دَرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ عَنْهُ صَدَقَةُ الْحِقْةِ وَلَيْسَتْ عَنْهُ الْحِقْةُ، وَعَنْهُ الْجَذَعَةُ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْجَذَعَةُ؛ وَيُعْطَيْهِ الْمُصَدَّقُ عَشَرِينَ دَرْهَمًا أَوْ شَائِينَ، وَمَنْ بَلَغَتْ مِنْهُ بَنْتَ لَبُونِ، وَمَنْ بَلَغَتْ عَنْهُ صَدَقَةُ الْحِقْةِ، وَلَيْسَتْ عَنْهُ إِلَّا بَنْتُ لَبُونِ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بَنْتَ لَبُونِ، وَيُعْطَيْهِ مَعَهَا شَائِينَ أَوْ عَشَرِينَ دَرْهَمًا، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتَهُ بَنْتَ لَبُونِ وَعَنْهُ حِقْةٌ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقْةُ، وَيُعْطَيْهِ الْمُصَدَّقُ عَشَرِينَ دَرْهَمًا أَوْ شَائِينَ، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتَهُ بَنْتَ لَبُونِ، وَلَيْسَتْ عَنْهُ بَنْتَ مَخَاضٍ، وَعَنْهُ بَنْتَ شَائِينَ، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتَهُ بَنْتَ مَخَاضٍ، وَلَيْسَتْ عَنْهُ بَنْتَ عَشَرِينَ دَرْهَمًا أَوْ شَائِينَ، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتَهُ بَنْتَ مَخَاضٍ، وَلَيْسَتْ عَنْهُ بَنْتَ لَبُونِ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيُعْطَيْهِ الْمُصَدَّقُ عَشَرِينَ دَرْهَمًا أَوْ شَائِينَ؛ فَإِنَّ لَمْ يَكُنْ عَنْهُ بَنْتُ مَخَاضٍ عَلَى وَجْهِهَا، وَعَنْهُ بَنْتُ لَبُونِ؛ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ، وَفِي صَدَقَةِ الْغُنْمِ فِي سَائِمَتِهَا - إِذَا كَانَ أَرْبَعِينَ إِلَى عَشَرِينَ وَمِئَةً - شَاءٌ؛ فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عَشَرِينَ وَمِئَةً إِلَى مِئَتِينَ، فَفِيهَا شَائِنَانِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِئَتِينَ إِلَى ثَلَاثَ مِئَةٍ؛ فَفِيهَا ثَلَاثَ شَيَاوَهُ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثَ مِئَةٍ؛ فَفِي كُلِّ مِئَةٍ شَاءٌ، فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ ناقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاءَ وَاحِدَةً؛ فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، وَلَا تُخْرَجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرَمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ^(١)، وَلَا تَيْسٌ؛ إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدَّقُ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنُ مُتَفَرِّقٍ وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنُ مَجْمُوعٍ خَشِيَّةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطِينِ؛ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوَيْدَةِ، وَفِي الرُّقَّةِ^(٢) رَبْعُ

(١) العوار بفتح العين - العيب والنقص.

(٢) الرقة: الدر衙م المضروبة.

العشر، فإن لم تكن إلا تسعين ومئة، فليس فيها شيء، إلا أن يشاء ربها». [١٢٦٣]

□ البخاري [١٤٥٤]، وأبو داود [١٥٦٧]، والنسائي [١٨٥] عندها.

١٧٣٨ - وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنه -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، أنه قال: «فيما سقط السماء والعيون - أو كان عثريّاً^(١) - العشر، وما سُقِيَ بالنَّصْحِ: نصف العشر». [١٢٦٤]

□ البخاري [١٤٨٢]، والأربعة [د ١٥٩٦ ت ٦٤٠ ق ٤١٥ س ١٨١٧] عن ابن عمر فيها.

١٧٣٩ - وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «الجماء جرّحها جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس». [١٢٦٥]

□ الجماعة [خ (١٤٩٩) م (١٧١٠/٤٥) د ٣٠٨٥ ت ٦٤٢ س ٤٥/٥] رواه في ٢٥٠٩ إلا ابن ماجه فيها^(٢) عن أبي هريرة.

من «الحسان»:

١٧٤٠ - عن علي - رضي الله عنه -، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «قد عفوت عن الخيل والرقيق، فهاتوا صدقة الرقة؛ من كل أربعين درهماً

(١) العثري؛ ذكر في «القاموس» أنه: ما سقط السماء.

والحق: ما ذكره آخرون من أن العثري: ما سقط بالعاثور؛ وهو شبه نهر يجتر في الأرض، تسقى به البقول والنخل والزرع.

(٢) في هذا التغريب ملاحظتان: الأولى: أنه لا يصح استثناء ابن ماجه من الجماعة الذين رووا هذا الحديث؛ فإنه أخرجه مفرقاً في موضعين (٢٥٠٩، ٢٦٧٣). الثانية: أن مسلماً إنما أخرجته في (الحدود)، وأبا داود آخرجه - آخره - في (الخروج).

وعلى الصواب في الملاحظتين خرجه الصدر المناوي في «كشف المناهج والتنقیح» (ق ١٧٩). (ع)

درهم، وليس في تسعين ومئة شيء، فإذا بلغت مئتين ففيها خمسة دراهم؛ مما زاد فعلى حساب ذلك، وفي الغنم في أربعين شاة شاة إلى عشرين ومئة، فإذا زادت واحدة؛ فشاتان إلى مئتين، فإن زادت؛ فثلاث شياه إلى ثلاث مئة، فإذا زادت على ثلاث مئة؛ ففي كل مائة شاة، فإن لم تكن إلا تسعًا وثلاثين؛ فليس عليك فيها شيء، وفي البقر في كل ثلاثين تبیع، وفي الأربعين مُسینة، وليس على العوامل شيء». [١٢٦٦]

□ أبو داود [١٥٧٤]، والترمذی^(١) [٦٢٠]، وابن ماجه [١٧٩٠] عنہ فیہا.

١٧٤١ - عن معاذ - رضي الله عنه -: أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لما وجَهَهُ إلى اليمين؛ أمره أن يأخذ من البقر - من كل ثلاثين -: تبیعاً أو تبیعاً، ومن كل أربعين: مُسینةً». [١٢٦٧]

□ الأربعة^(٢) [د (١٥٧٨) ت (١٥٧٨) س (٥/٦٢٣) ق (١٨٠٣)] عنہ فیہا.

١٧٤٢ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «المتعدي في الصدقة كما نعيها». [١٢٦٨]

□ أبو داود [١٥٨٥]، والترمذی^(٣) [٦٤٦]، وابن ماجه [١٨٠٨] في الزکاة عن آنس.

١٧٤٣ - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -، أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) قلت: في إسنادهما أبو إسحاق وهو السبيبي، وهو - مع اختلاطه - كان يدلس، وقد عننه، ومن طريقه: رواه في «المسند» (١٤٨، ١٤٦، ١٤٥، ١٢١، ٩٢/١، ١١٣).).

ثم ثبت عندي، فانظر «صحیح أبي داود» (١٤٠٥-١٤٠٣).

(٢) وانظر «الإرواء» (٣/٢٦٨-٢٧١).

(٣) واستغرب به، وإسناده حسن؛ وهو مخرج في «صحیح أبي داود» (١٤١٣).

وله شاهد من حديث جابر... مرفوعاً: أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/٣٩٢، ٣٩٢/٢٨٨٧).

وَسَلَّمَ، قَالَ: «لِيْسَ فِي حَبْ وَلَا تَمْرٌ صَدْقَةٌ، حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةً أَوْ سُقِّ». [١٢٦٩]

□ النَّسَانِيُّ^(١) [٤٠/٥] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ فِيهَا.

١٧٤٤ - عن موسى بن طلحة، أنه قال: كان عندنا كتاب معاذ بن جبل -رضي الله عنه-، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أنه إنما أمره أن يأخذ الصدقة: من الحنطة، والشعير، والزيبيب، والتتمر.

[١٢٧٠] مُرْسَلٌ.

□ التَّيْهَقِيُّ [٤/١٢٨-١٢٩]، وَالْبَغْوَيُّ [٣] فِي «شِرْحِ السُّنْنَةِ» مُرْسَلٌ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ [١] مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى وَمَعَاذٍ^(٢).

١٧٤٥ - عن عَتَابٍ بْنِ أَسِيدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ فِي زَكَاةِ الْكُرُومِ: «إِنَّهَا تُخَرَّصُ كَمَا تُخَرَّصُ النَّخْلُ، ثُمَّ تُؤْذَى زَكَاتُهَا زَبِيبًا كَمَا تُؤْذَى زَكَاةُ النَّخْلِ تَمْرًا». [١٢٧١]

□ الأَزْبَعَةُ^(٣) [١٨١٩ ق ١٠٩/٥ م ٦٤٤ ت ١٦٠٢] عَنْهُ فِيهَا.

١٧٤٦ - عن سهل بن أبي حُمَّةَ -رضي الله عنه-؛ حَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يَقُولُ: «إِذَا خَرَصْتُمْ؛ فَدَعُوا الثَّلَاثَ، فَإِنْ لَمْ تَدْعُوا الثَّلَاثَ؛ فَدَعُوا

(١) قلت: رواه مسلم (٦٧/٣) عنه... بهذا اللفظ تماماً

(٢) قلت: وأخرجه الدارقطني، والحاكم - وصححه-، ووافقه الذهبي؛ وهو كما قالا. وقد أعمل بالانقطاع؛ وأجبت عنه في «الإرواء» (٨٠١).

(٣) وقال الترمذى: «حسن غريب».

قلت: وفي إسناده ضعف وإرسال، وقد بينته في «الإرواء» (٨٠٥).

الربع». [١٢٧٢]

□ الثالثة^(١) [د ١٦٠٥) ت (٦٤٣) س (٤٢/٥] عنْهَا فِيهَا.

١٧٤٧ - وقالت عائشة - رضي الله عنها -: كان النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يبعث عبد الله بن رواحة إلى يهود، فَيَخْرُصُ النخلَ حين يطيبُ قبل أن يؤكل منه.

[١٢٧٣]

□ أبو داود^(٢) [١٦٠٥] عَنْهَا فِيهَا.

١٧٤٨ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، أنه قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «في العسل؛ في كل عشرة أزق^(٣) زق^(٤)». [١٢٧٤]

□ الترمذى^(٥) [٦٢٩] عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِيهَا.

١٧٤٩ - وقال النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «يا معاشر النساء! تصدقن ولو من حليلكُنْ؛ فإنكنَ أكثرُ أهلِ جهنَّم يوم القيمة». [١٢٧٥]

□ الترمذى^(٦) [٦٣٥] عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ ابْنِ مُسْعُودٍ.

(١) سكت عنه الترمذى! وفي إسناد الجميع: عبد الرحمن بن مسعود بن نيار؛ قال الذهبي: «لا يعرف، وقد وثقه ابن حبان على قاعدته!».

قلت: وعلى ذلك: أخرج حديثه - هذا - في «صحيحه» (٨/٧٥ - ٣٢٨٠ المؤسسة)، وانظر «تمام المتن» (ص ٣٧٣).

(٢) رجاله ثقات؛ وفيه انقطاع، لكن له شواهد ذكرتها في «الإرواء» (٨٠٥).

(٣) الرزق: جلد يحيى ولا يتنفس للشراب. اهـ. «قاموس».

(٤) وقال: «في إسناده فقال، ولا يصح عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الباب كثير شيء». قلت: لكن للحديث شاهد - من حديث ابن عمرو - بسند جيد، حقيقته في «الإرواء» (٨١٠).

فَلَتْ: وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيفِ مِنْ حَدِيثِ الْكُسُوفِ الطَّرِيلِ^(١).

١٧٥٠ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن امرأتين أتا رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وفي أيديهما سواران من ذهب، فقال لهما: «أَتَجِئَانِ أَنْ يُسَوِّرَا كَمَا اللَّهُ - تَعَالَى - سَوَارِيْنِ مِنْ نَارٍ؟!»، قالتا: لا، قال: «فَأَدِيَا زَكَاتَهُ».

ضعيف. [١٢٧٦]

□ الترمذی [٦٣٧] عنه فیها، و قال: ضعیف^(٢).

١٧٥١ - عن أم سلمة، قالت: كنْتُ أَبْسُ أَوْضَاحًا^(٣) مِنْ ذَهَبٍ، فقلت: يا رسول الله! أَكَنْزُ هُوَ؟ فقال: «مَا بَلَغَ أَنْ تَؤْدِي زَكَاتَهُ فَزُكْكَيْ؛ فَلِيُسَرِّ بَكْنَزِ». [١٢٧٧]

□ أبو داود^(٤) [١٥٦٤] عنه فیها.

١٧٥٢ - عن سَمْرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ

(٥) قلت: بإسنادين، رجح أحدهما، وهو صحيح رجاله كلهم ثقات.

(١) كذا! والصواب أن الشیخین أخرجوا الأمر بالصدقة من حديث عبد الله بن مسعود - نفسه: البخاري (١٤٦٦)، ومسلم (١٠٠٠)؛ فكان ينبغي العزو إليهما!
نعم؛ تتمة الحديث؛ تفرد بها الترمذی عن الشیخین من روایة ابن مسعود؛ وأصلها - كما قال المصنف - عند البخاري (١٠٥٢)، ومسلم (٩٠٧) عن ابن عباس. (ع)

(٢) لكن رواه أبو داود، والنمساني وغيرهما من طريق أخرى، عن عمرو بن شعيب... به نحوه.
وإسناده حسن، كما حققته في «التعليق الرغيب».

(٣) أوضاح: جمع وَضَحٍ؛ وهو نوع من الحلبي.

(٤) إسناده ضعيف متقطع، لكن المرفوع منه حسن، كما بيته في «الصحيحة» (٥٥٩).
وقد روی مالك في «الموطأ» عن ابن عمر - قوله: «مَا بَلَغَ...»؛ وإسناده صحيح.

يأمرُنا أن نُخرج الصدقةَ مِنَ الذِّي نُعْدُ لِلبيعِ. [١٢٧٨]

□ أبو داود^(١) [١٥٦٢] عَنْهُ فِيهَا.

١٧٥٣ - وروى ربيعة عن غير واحدٍ: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أقطعَ لِبَلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْمَزَنِيِّ مَعَادِنَ الْقَبْلِيَّةِ - وَهِيَ مِنْ نَاحِيَةِ الْفُرْعَعِ^(٢)؛ فَتَلَقَّ الْمَعَادِنُ لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا إِلَّا الزَّكَاةُ إِلَى الْيَوْمِ. [١٢٧٩]

□ مَالِكٌ [١/٤٨/٢٤٨]، وَأَبُو دَاؤِدَ [٣٠٦١] مِنْ رِوَايَةِ رَبِيعَةِ^(٣)، وَرَوَّا لَهُ أَبُو دَاؤِدَ^(٤) بِذِكْرِ بَلَالِ بْنِ الْحَارِثِ فِيهِ.

الفصل الثالث:

١٧٥٤ - عن عليٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: «لَيْسَ فِي الْخَضْرَوَاتِ

(١) وإن ساده ضعيف؛ وهو مخرج في «الإرواء» (٨٢٧).

(٢) ذكر «القاموس» أن الفرع: موضع من أضخم أغراض المدينة.

(٣) قلت: ربيعة هذا ثقة، أدرك بعض الصحابة، والأكابر من التابعين: فإن كان الذين رووا عنهم - وهم غير واحد - من الصحابة؛ فيكون الحديث موصولاً؛ لأن جهالة الصحابة لا تضر، وإن كانوا من التابعين؛ فهو مرسل، وهو الأرجح.

نعم؛ روی موصولاً، لكن إسناده لا يصح كما بيته في «الإرواء» (٨٣٠).

(٤) كذا عزاه المصنف - بذكر (بلال بن الحارث) إلى أبي داود! ولم نره فيه، ولا عزاه إليه المزي في «التحفة»؛ وإنما عزاه - مرسلًا - إلى أبي داود (٤٥٠ / ١٣)، ولم يشر إلى أنه وصله كذلك؛ وكذا الصدر المناوي في «كشف المناهج» (ق ١٨٠ - ١٨١).

ولكن رواه ابن خزيمة (٢٣٢٣)، والحاكم (٤٠٤ / ١)، والطبراني (٣٥٧ / ١) موصولاً بذكر (بلال) فيه وإليهم عزا المصنف الحديث في «إتحاف المهرة» (٦٣٥ / ٢)، والله أعلم (ع).

صدقَة، ولا في العرايا^(١) صدقَة، ولا في أقلَّ من خسْنة أو سقِّي صدقَة، ولا في العواملِ صدقَة، ولا في الجبهة صدقَة».

قال الصقر^(٢): الجبهة: الخيل والبغال والعيال. [١٨١٣]

□ رواه الدارقطني^(٣) (٩٥/٢) عنه.

١٧٥٥ - وعن طاوسٍ: أنَّ معاذَ بنَ جبلَ أتَى بِوقصِ البَقَرِ، فَقَالَ: لَمْ يَأْمُرْنِي فِيهِ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِشَيْءٍ. [١٨١٤]

□ رواه الشافعِي^(٤) (٦٤٩) -رضي الله عنه-، وَقَالَ: الْوَقْصُ: مَا لَمْ يَلْعُغْ الْفَرِيضَةَ.

٣- باب صدقة الفطر

من «الصحيح»:

١٧٥٦ - عن ابن عمر -رضي الله عنهما-، أنه قال: فرض رسول الله -صَلَّى

(١) العرايا: واحدة العربية؛ وهي النخلة يعرinya صاحبها رجلاً محتاجاً، ويجعل له ثمرها.

قال ابن حجر: فليس فيها صدقة؛ لأنها في الغالب تكون دون النصاب، ولأنها تخرج عن ملك مالكها قبل الوجوب.

(٢) الصقر: اسم راوٍ، يكتنى بأبي سعيد.

(٣) وفيه الصقر بن حبيب: قال ابن حبان: «يأتي عن الإثبات بالملحوظات»، وقال الدارقطني: «لا يكاد يُعرف».

لكن في الباب حديث صحيح في أن الحضر لا زكاة عليها من حديث معاذ، وهو مخرج في «الإرواء» (٨٠١).

(٤) وكذا الدارقطني (ص ٢٠٢)؛ ورجالة ثقات؛ لكنه منقطع بين طاوس ومعاذ.

الله عليه وسلم - زكاة الفطر صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير: على العبد والحر، والذكر والأئم، والصغير والكبير من المسلمين، وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة. [١٢٨٠]

□ متفق عليه [خ ١٥٠٣ م (١٢٩٨٤/٢٢) (٩٨٦/٢٢)] فيها عن ابن عمر.

١٧٥٧ - وقال أبو سعيد الخدري: كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من أقط، أو صاعاً من زبيب. [١٢٨١]

□ متفق عليه [خ ١٥٠٦ م (١٧٩٨٥)] عنه فيها.

من «الحسان»:

١٧٥٨ - عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، أنه قال -في آخر رمضان-: «أخرجوا صدقة صومكم، فقد فرض رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- هذه الصدقة: صاعاً من تمر أو شعير، أو نصف صاع من قمح: على كل حر أو ملوك، ذكر أو أنثى، صغير أو كبير». [١٢٨٢]

□ أبو داود^(١) [١٦٢٢] عنه فيها.

١٧٥٩ - وقال: فرض رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- زكاة الفطر: طهراً للصائم من اللغو والرفث، وطعمة للمساكين. [١٢٨٣]

□ أبو داود^(٢) [١٦٠٩] عنه فيها.

(١) في سنته انقطاع؛ فانظر «ضعيف أبي داود» (رقم: ٢٨٨)؛ وفيه: أن المرفوع منه صحيح.

(٢) قال الصناعي «وابن ماجه، وصححه الحاكم، وفيه زيادة: «فمن أداها قبل الصلاة؛ فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة؛ فهي صدقة من الصدقات».

الفصل الثالث:

١٧٦٠ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ- بعثَ مُنادياً في فجَاجِ مَكَّةَ: «أَلَا إِنَّ صِدْقَةَ الْفَطْرِ واجِبةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ: ذَكْرٌ أَوْ أَثْنَى، حَرْ أَوْ عَبْدٌ، صَغِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ؛ مُدَانٌ مِّنْ قِمَحٍ أَوْ سِواهٍ، أَوْ صَاعٌ مِّنْ طَعَامٍ». [١٨١٩]

□ التَّزَمْدِي^(١) (٦٧٤) عنه فيها.

١٧٦١ - وعن عبد الله بن ثعلبة - أو ثعلبة بن عبد الله - بن أبي صعير، عن أبيه، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ-: «صَاعٌ مِّنْ بُرٍّ أَوْ قِمَحٍ عَنْ كُلِّ اثْنَيْنِ؛ صَغِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ، حَرٌّ أَوْ عَبْدٌ، ذَكْرٌ أَمْ اثْنَيْهِ؛ أَمَا غَنِيُّكُمْ فِي زَكِيَّةِ اللَّهِ، وَأَمَّا فَقِيرُكُمْ فَيُرِدُّ عَلَيْهِ أَكْثَرُ مَا أَعْطَاهُ». [١٨٢٠]

□ أبو داود^(٢) (١٦١٩) عنه فيها.

٤ - باب من لا تحل له الصدقة

من «الصحاب»:

١٧٦٢ - قال أنس -رضي الله عنه-: مَرَّ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ- بِتَمْرَةٍ في

قلت: وإن سادهُ جيد؛ وهو غرجر في «الإراوه» (٨٤٣).

(١) وقال: «حديث حسن غريب».

قلت: وهو كما قال؛ وإن كان فيه عنعنة ابن جريج! فهو حسن بما بعده.

(٢) وفي إسناده النعمان بن راشد، وهو صدوق سبع الحفظ - كما في «التقريب».-

لكن تابعه بكر بن وائل - وهو صدوق - دون: «أَمَا غَنِيُّكُمْ...» إلخ؛ فالإسناد جيد، والله أعلم.

الطريق، فقال: «لولا أني أخافُ أن تكونَ من الصدقةِ لأكلُّها». [١٢٨٤]

□ متفقٌ عليه [خ (٢٤٣١) رواه في اللقطة م (١٠٧١/١٦٤)] عنْهُ في الزكَاة^(١) (د [١٦٥٢]، س [٤]).

١٧٦٣ - وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: أَخْذَ الْحَسْنَ بْنَ عَلَيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- تَرَةً مِنْ تِرَةِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «كَيْخُ كَيْخًا»؛ لِيَطَرَّحَهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا شَعِرْتَ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟!». [١٢٨٥]

□ متفقٌ عليه [خ (١٤٩١) م (١٠٦٩/١٦١)] عنْهُ فيها.

١٧٦٤ - وَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ إِنَّمَا هِيَ أُوسَاخُ النَّاسِ، وَإِنَّهَا لَا تَجِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِأَلِّ مُحَمَّدٍ». [١٢٨٦]

□ مُسْنَمٌ [١٠٧٢/١٦٧] مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ بْنِ زَيْدٍ.

١٧٦٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ: «أَهْدِيَةٌ أَمْ صِدَقَةٌ؟!»، فَإِنْ قِيلَ: صِدَقَةٌ؛ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «كُلُوا» وَلَمْ يَأْكُلْ، وَإِنْ قِيلَ: هَدِيَةٌ؛ ضَرَبَ بِيَدِهِ فَأَكَلَ مَعَهُمْ. [١٢٨٧]

□ متفقٌ عليه [خ (١٥٧٦) م (١٠٧٧/١٧٥)] عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١٧٦٦ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: كَانَتْ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سُنَنٍ: إِحْدَى السُّنَنِ أَنَّهَا غَيْتَتْ، فَخَيَّرَتْ فِي زَوْجِهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَالْبُرْمَةُ تَفُورُ بِلَحْمِ، فَقُرِبَ إِلَيْهِ خَبِزٌ، وَأَذْمَمْ مِنْ أَذْمَمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَلَمْ أَرَ بُرْمَةً فِيهَا لَحْمًا؟!»، قَالُوا: بَلَى، وَلَكِنْ ذَلِكَ

(١) بل رواه البخاري في (البيوع)، وغيره! (ع)

(٢) لم نره عند النسائي، وعزاه المزي إلى (اللقطة)؛ ولم نره! (ع)

لَحْمٌ تُصْدِقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةٍ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، قَالَ: «هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ». [١٢٨٨]

□ مُفْقَعٌ عَلَيْهِ عَنْهَا فِيهَا، الْبَخَارِيُّ [٥٠٩٧] فِي النَّكَاحِ، وَفِي الطَّلاقِ [٥٢٧٩] وَمُسْلِمٌ [١٤٠٤/١٤] فِي العُنْقِ.

١٧٦٧ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقْبِلُ الْهَدِيَّةَ، وَيَثِيبُ عَلَيْهَا. [١٢٨٩]

□ الْبَخَارِيُّ [٢٥٨٥] عَنْهَا فِي الْهِبَةِ.

١٧٦٨ - وَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَوْ دُعِيْتُ إِلَى كُرَاعٍ لَأَجْبَتُ، وَلَوْ أُهْدِيْتُ إِلَى ذُرَاعٍ لَقَبِيلَتُ». [١٢٩٠]

□ الْبَخَارِيُّ [٢٥٦٨] فِي الْهِبَةِ، وَالنَّسَائِيُّ [الْكَبْرِيٰ ٦٦٠٩] فِي الْوَلِيمَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١٧٦٩ - وَقَالَ: «لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي يَطْوُفُ عَلَى النَّاسِ، تَرْدُدُ الْلَّقْمَةُ وَاللَّقْمَاتُ، وَالثَّمْرَةُ وَالتمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينَ الَّذِي لَا يَجِدُ غَنِيًّا يَغْنِيهِ، وَلَا يُفْطَنُ بِهِ فَيُصْدِقُ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ فِي سَأَلِ النَّاسِ». [١٢٩١]

□ مُفْقَعٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، الْبَخَارِيُّ [٤٥٣٩] فِي التَّفْسِيرِ، وَمُسْلِمٌ [١٠٣٩/١٠١] فِي الزَّكَوةِ (د) [١٦٣٢]، ص [٨٥/٥].

مِنْ «الْمُحِسَّانِ»:

١٧٧٠ - عَنْ أَبِي رَافِعٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعَثَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ، فَقَالَ لِأَبِي رَافِعٍ: اصْحِبْنِي كَيْمًا تُصِيبَ مِنْهَا، فَانطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لَنَا، وَإِنَّ مَوَالِيَ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ». [١٢٩٢]

□ الثالثة [د ١٦٥٠ ت ٦٥٧ س ٥/١٠٧] من حديث أبي رافع في الزكاة، وصححه الترمذى^(١).

١٧٧١ - وقال: «لا تُحِلُ الصدقة لغنىً، ولا لذى مِرْءَةٍ».^(٢) [١٢٩٣]

□ أبو داود [١٦٣٤] في الزكاة عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه.

وهو عند الترمذى^(٣) [٦٥٢] بلفظ: «قوى» - بدل: «سوى»، ورجح بعضهم وفمه.

١٧٧٢ - ويروى: «لا حظٌ فيها لغنىً، ولا لقوىٍ مكتسبٍ».^(٤) [١٢٩٤]

□ أبو داود [١٦٣٣]، والنسائي^(٤) [٩٩/١٠٠] من طريق عبيدة الله بن عدي بن الخيار أخبرني رجالان: أنهما أتيا النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو في حجّة الوداع وهو يقسم الصدقة، فسألتهما منها، فقالا - صلى الله عليه وسلم -: «إن شتما أغطيتكم، ولا حظ...» فذكره.

١٧٧٣ - وقال: «لا تَحِلُ الصدقة لغنىً؛ إلا لخمسة: لغازٍ في سبيل الله، أو لعاملٍ عليها، أو لغارم، أو لرجلٍ اشتراها بماله، أو لرجلٍ له جارٌ مسكونٌ، فتصدق على المسكين، فأهدى المسكين لغنى».^(٥) [١٢٩٥]

□ أبو داود [١٦٣٥]، وأبن ماجة [١٨٤١] عن أبي سعيد، ومنهم من أرسله عن عطاء بن يسار.

ويروى: «أو ابن السبيل».

(١) قلت: وإننا نصحيح على شرط الشعدين.

(٢) المرة: القراءة.

(٣) وقال: « الحديث حسن».

قلت: وهو كما قال أو أعلى؛ فإن له طريقين عن ابن عمرو، وشاهدًا من حديث أبي هريرة وغيرهما، وهي خبرة في «الإرواء» (٨٧٧).

(٤) وإننا نصحيح قوي، وهو مخرج في «الإرواء» (٨٧٦).

أبو داود^(١) [١٦٣٧] عن أبي سعيد.

١٧٧٤ - عن زياد بن الحارث الصدائي، أنه قال: أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحاجى من قومه: لقد أصابت فلاناً فاقة، فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش - أو قال: سداداً من عيش - فبایعته، فأنا رجل، فقال: أعطني من الصدقة، فقال: إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات، حتى حكم فيها هو، فجزأها ثمانية أجزاء؛ فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حتفك». [١٢٩٦]

□ أبو داود^(٢) [١٦٣٠] عنده فيها.

الفصل الثالث:

١٧٧٥ - عن زيد بن أسلم، قال: شرب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لبناً فأعجبه، فسأل الذي سقاه: من أين هذا اللبن؟! فأخبره أنه ورد على ماء قد سماه، فإذا نعم من نعم الصدقة وهم يسقون، فحلبوا من ألبانها، فجعلته في سقائي، فهو هذا؛ فأخذ عمر يده فاستقاءه. [١٨٣٦]

□ مالك^(٣) (٣١/٢٦٩) عن زيد... به.

(١) في إسناد هذه الرواية: عطية العوفي؛ وهو ضعيف.

وأما الرواية الأخرى؛ فروها أبو داود عن عطاء... مرسلاً؛ من طريق مالك.

ورواه من طريق أخرى عنه، عن أبي سعيد الخدري... موصولاً؛ وإسناده صحيح، كما بيته في «الإرواء» (٨٧٠).

(٢) وإن ساده ضعيف؛ وهو مخرج في «الضعيفة» (١٣٢٠).

(٣) وهو ضعيف؛ لانقطاعه بين زيد بن أسلم وعمر.

٥ - باب من لا تخل له المسألة ومن تخل له

من «الصحيح»:

١٧٧٦ - عن قبيصة بن مخارق، أنه قال: تحملت حمالة^(١) فآتني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أسأله فيها، فقال: «أقم حتى تأتينا الصدقة، فنأمر لك بها»، ثم قال: «يا قبيصة! إن المسألة لا تخل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة، فحلت له المسألة، حتى يصيّبها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله، فحلت له المسألة، حتى يصيّب قواماً من عيش -؛ أو قال: سداداً من عيش -؛ فما سواهن من المسألة - يا قبيصة! - سُخت؛ يأكلها صاحبها سُختاً». [١٢٩٧]

□ رواه مسلم [١٠٤٤/١٠٩]، وأبو داود [١٦٤٠]، والنسائي [٨٨/٥]، كلّهم في الزكوة عنه.

١٧٧٧ - وقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: «من سأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُرُ؛ فإنما يسأل جراً؛ فليستقل أو ليستكثر». [١٢٩٨]

□ مسلم [١٠٤١/١٠٥] فيها عن أبي هريرة.

١٧٧٨ - وقال: «ما يزال الرجل يسأل الناس، حتى يأتي يوم القيمة ليس في وجهه مزعة لحم^(٢)». [١٢٩٩]

□ متفق عليه [خ (١٤٧٤) م (١٠٤٠/١٠٤)] عن ابن عمر فيها.

(١) الحمالة: بفتح الحاء؛ في «القاموس»: «حمل: كفل»، وفي «المشارق»: «الحمالة: الضمان، والحميل: الضامن، وقالوا: الحمالة: ما يتحمله الإنسان عن القوم من الديمة والغرامة في ماله وذاته، ويقع بينهم الحرب وسفك الدماء، فيصلح ذات البين، فيتحمل الديبات».

ويظهر من ذلك أن تحمل الحمالة مخصوص بإصلاح ذات البين وتغفف الديبات.

(٢) أي: قطعة لحم.

١٧٧٩ - وقال: «لا تُلْحِفُوا في المسألة، فوالله لا يسألني أحد منكم شيئاً، فتُخْرِجُ له مسأله مني شيئاً وأنا له كاره، فبِياركَ له فيما أعطيته». [١٣٠٠]

□ مُسلم [(٩٩/١٠٣٨)] من حديث معاوية فيها.

١٧٨٠ - وقال: «لأن يأخذ أحدكم حبله، ف يأتي بحزمة حطبي على ظهره فيبيعها، فيكُفَّ اللَّهُ بها وجهه؛ خيرٌ له من أن يسأل الناس؛ أعطوه أو مَنْعُوه». [١٣٠١]

□ متفقٌ عليه، البخاري في الزكاة عن الزبير بن العوام، ومسلم عن أبي هريرة^(١).

١٧٨١ - وقال حكيمُ بن حزام: سألتُ رسولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فأعطاني، ثم سأله فأعطاني، ثم سأله فأعطاني، ثم سأله، فقال لي: «يا حكيم! إنَّ هذا المالَ خَضِيرٌ^(٢) حُلُوٌّ، فمن أخذَه بسخاوة نفسٍ بُوركَ له فيه، ومن أخذَه بإشرافٍ نفسٍ لم يُبَارِكَ له فيه، وكَانَ كالذِي يأكلُ ولا يُشبعُ، واليدُ العلية خيرٌ من اليد السفلِي»، قال حكيمٌ، فقلت: يا رسولَ اللَّهِ! والذِي بعثَكَ بالحق؛ لا أرزاً أحداً بعدك شيئاً حتى أفارق الدنيا. [١٣٠٢]

□ متفقٌ عليه [خ ١٤٧٢ م (١٠٣٥/٩٦٠)] عنه فيها، واللفظ للبخاري.

١٧٨٢ - وقال: «اليدُ العلية خيرٌ من اليد السفلِي». [١٣٠٣]

□ عن مالك بن نضلةٍ عند أبي داود [١٦٤٩] فيها.

١٧٨٣ - عن ابن عمر: إنَّ رسولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال - وهو على

(١) كذا! والصواب أن يقال: متفقٌ عليه عن أبي هريرة في (الزكاة): خ (١٤٧٠)، م (١٠٤٢). ورواه البخاري (١٤٧١) عن الزبير بن العوام! (ع)

(٢) خضر: طري ناعم؛ مرغوب فيه غاية الرغبة.

المنبر، وهو يذكر الصدقة، والتَّعْفُ عن المسألة: «اليدُ العليا خيرٌ من اليد السفلِي، واليدُ العليا هي المنفقةُ، والسفلي هي السائلة». [١٣٠٤]

١٧٨٤ - وَقَالَ أَبُو سَعِيدُ الْخُدْرِيَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: إِنَّ أَنَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَاعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَاعْطَاهُمْ، حَتَّى تَفَدَّ مَا عَنْهُ، فَقَالَ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ؛ فَلَنْ أَذْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعِفْ يُعْفَهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أَعْطَيْتُ أَحَدًا عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ». [١٣٠٥]

□ متفقٌ عليه [خ (١٤٦٩) م (١٠٥٣) عَنْهُ فِيهَا].

١٧٨٥ - وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُعْطِينِي الْعَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطَيْتُهُ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِي، فَقَالَ: «خَذْهُ فَتَمَوَّلْهُ، وَتَصَدِّقْ بِهِ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ؛ فَخُذْهُ، وَمَا لَا؛ فَلَا تَتَّبِعْ نَفْسَكَ». [١٣٠٦]

□ متفقٌ عليه [خ (١٤٧٣) م (١١٠) عَنْهُ فِيهَا].

مِنْ «الْحِسَانِ»:

١٧٨٦ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «الْمَسَائِلُ كُثُورٌ^(١) يَكْدُحُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ؛ إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ ذَا سُلْطَانٍ، أَوْ فِي أَمْرٍ لَا يَجِدُ مِنْهُ بُدَّاً». [١٣٠٧]

□ الْثَّالِثَةُ^(٢) [د (١٦٣٩) ت (٦٨١) م (٥/١٠٠)] عَنْ سَمْرَةَ فِي الزَّكَاةِ.

(١) كثور؛ أي: خدوش وجروح.

(٢) وقال الترمذى: «حسن صحيح».

١٧٨٧ - وقال: «مَن سُأْلَ النَّاسَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ؛ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَسَأْلَتُهُ فِي وِجْهِهِ خُمُوشٌ، أَوْ خُدُوشٌ، أَوْ كُدُوخٌ»، قيل: يا رسول الله! وما يُغْنِيهِ؟! قال: «خَمْسُونَ درهماً، أَوْ قِيمَتُهَا مِنَ الْذَّهَبِ».

□ الأربعة^(١) [د (١٦٢٦) ت (٦٥٠) س (٥/٩٧) ق (١٨٤٠)] فيها عن ابن مسعود.

١٧٨٨ - وقال: «مَن سُأْلَ وَعِنْهُ مَا يُغْنِيهِ؛ فَإِنَّمَا يَسْتَكثِرُ مِنَ النَّارِ»، قالوا: يا رسول الله! وما يُغْنِيهِ؟! قال: «قَدْرُ مَا يُغْدِيهِ أَوْ يُعْشِيهِ».

□ أبو داود^(٢) [١٦٢٩] عن سهل بن الخطبي.

وفي رواية: «شَيْعُ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ».

□ أبو داود^(٣) [١٦٢٩] عنه فيها.

١٧٨٩ - وقال: «مَن سُأْلَ - مِنْكُمْ - وَلَهُ أُوقِيَّةٌ أَوْ عِذْلَهَا؛ فَقَدْ سُأْلَ إِلَحَافًا».

[١٣١٠]

□ أبو داود^(٤) [١٦٢٧] عن رجلٍ من بيتي أسدٍ فيها.

١٧٩٠ - وقال: «إِنَّ الْمَسَالَةَ لَا تَحِلُّ لِغَنِيٍّ، وَلَا لِذِي مِرْءَةٍ سُوِّيٍّ؛ إِلَّا لِذِي فَقْرٍ مُذْعِنٍ أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُفْطِعٍ، وَمَن سُأْلَ النَّاسَ لِيُثْرِيَ بِهِ مَالَهُ؛ كَانَ خُمُوشًا فِي وِجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،

قلت: وإننا نؤيد صحة رواية ابن حبان (١٨١/٣٣٨٦-المؤسسة).

(١) وإننا نؤيد صحة.

(٢) وإننا نؤيد صحة.

(٣) وكذا مالك في «المؤطلا» (١١/٩٩٩)، وإننا نؤيد صحة؛ وجهة الصواب لا تضر.

ورَضْفًا^(١) يَأْكُلُه مِنْ جَهَنَّمَ، فَمَنْ شَاءَ فَلِيُقْلِلُ، وَمَنْ شَاءَ فَلِيُكْثِرُ». [١٣١١]

□ الترمذى^(٢) [٦٥٣] عن حبشي بن جنادة، وأصله في الصحيح كما تقدم.

١٧٩١ - ويروى: «إِنَّ الْمَسَالَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا لِثَلَاثَةِ: لَذِي فَقْرٍ مُذْقِعٍ، أَوْ لَذِي غُرْمٍ مُفْطِعٍ، أَوْ لَذِي دِمْ مُوجِعٍ». [١٣١٢]

□ أبو داود [١٦٤١]، والترمذى^(٣) [١٢١٨] فيها عن آنسٍ، وعنه ابن ماجه [٢١٩٨] بغضبه^(٤).

١٧٩٢ - وقال: «مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقْتَةٌ، فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ؛ لَمْ تُسَدَّ فَاقْتَهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ؛ أَوْشَكَ اللَّهُ؛ لَهُ بِالغَنِيِّ: إِمَّا بِمُوتٍ عَاجِلٍ، أَوْ غَنِيٍّ عَاجِلٍ». [١٣١٣]

□ أبو داود [١٦٤٥]، والترمذى^(٥) [٢٣٢٦] عن ابن مسعود فيها^(٦).

الفصل الثالث:

١٧٩٣ - عن ابن الفراسي، أَنَّ الفراسيَّ قال: قلتُ لرسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أَسَأُلُّ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَا، وَإِنْ كُنْتَ لَا بُدُّ؛ فَسَلِّ الْصَّالِحِينَ». [١٨٥٣]

□ أبو داود (١٦٤٦)، والنمساني^(٧) (٩٥/٥) عنه فيها).

(١) الرضف: الحجارة المhma.

(٢) وقال: «حديث غريب».

قلت: أي: ضعيف، وعلته: مجالد وهو ابن سعيد، وهو سئى الحفظ.

(٣) وإسناده ضعيف؛ وهو مخرج في «الإرواء» (٨٦٧).

(٤) وهو حديث حسن لطرقه؛ وهو مخرج في «الصحيح» (٢٧٨٧).

(٥) إنما رواه الترمذى في (الزهد)! (ع)

١٧٩٤ - وعن ابن الساعدي^١، قال: استعملني عمر على الصدقة، فلما فراغت منها وأدتها إلينه، أمر لي بعِمالَة، فقلت: إنما عملتُ لله، وأجري على الله، قال: خذ ما أعطيت، فإنني قد عملت على عهد رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فعملني، فقلت: مثل قولك، فقال لي رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إذا أعطيت شيئاً من غير أن تسأله؛ فكُلْ وتصدق». [١٨٥٤]

□ أبو داود (١٦٤٧) عنه فيه.

قلت: وأصله في الصحيح^(١) [خ ٧١٦٣ م ١١٢ / ١٠٤٥].

١٧٩٥ - وعن عليٍ رضي الله عنه: أنه سمع يوم عرفة رجلاً يسأل الناس، فقال: أفي هذا اليوم وفي هذا المكان تسأل من غير الله؟ فخفقه^(٢) بالذرء. [١٨٥٥]

□ ذكره رزين.

١٧٩٦ - وعن عمرٍ رضي الله عنه، قال: تعلمن^(٣) أيها الناس! أن الطمع فقر، وأن الإياس غنى، وأن المرأة إذا يئسَ عن شيءٍ استغنى عنه. [١٨٥٦]

□ ذكره رزين.

(١) قلت: إسناده ضعيف؛ لأن ابن الفراهي هذا لا يُعرف، وكذلك الراوي عنه مسلم بن عشي.

ومن طريقه: أخرج البخاري في «التاريخ» (٧/٦١٩-١٣٨)، والطبراني في «الكبير»

.(١/٩٩/١)

(٢) أي: في «صحیح مسلم» (٣/٩٨-٩٩) بهذا السياق؛ فكان العزو إليه أول!

(٣) خفقه؛ أي: ضربه.

والذرء: العصا التي يضرب بها.

(٤) في «المرقاة»، و«التعليق الصحيح»: «تعلمون»؛ وهو خبر يعني الأمر.

١٧٩٧ - وعن ثوبان، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ يَكْفُلْ
لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا، فَأَتَكْفُلْ لَهُ بِالجَنَّةِ؟!»، فقال ثوبان: أَنَا؛ فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا
شَيْئًا. [١٨٥٧]

□ أبو داود (١٦٤٣)، والنسائي^(١) (٩٦/٥) عنه في الزكوة.

١٧٩٨ - وعن أبي ذر، قال: دعاني رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وهو
يشترطُ على: «أَنْ لَا تَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا»، قلتُ: نعم، قال: «وَلَا سَوْطَكَ إِنْ سَقَطَ مِنْكَ،
حَتَّى تَنْزِلَ إِلَيْهِ فَتَأْخِذُهُ». [١٨٥٨]
□ رواه أحمد^(٢) (١٨١/٥).

٦ - باب الإنفاق وكراهيته والإمساك

من «الصحاح»:

١٧٩٩ - قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبَأَ
لِسَرَّنِي أَنْ لَا يَمْرِ عَلَيَّ ثَلَاثُ لَيَالٍ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ، إِلَّا شَيْءٌ؛ أَرْضَدْهُ لِدَيْنِ». [١٣١٤]
□ متفق عليه عن أبي هريرة، البخاري [٧٢٢٨] في التوحيد، ومسلم [٩٩١/٣١] في الزكوة.

١٨٠٠ - وقال: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعَبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا:
اللَّهُمَّ أَعْطِهِ مِنْقَاءَ خَلْفَهُ، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ اعْطِهِ مَسْكَأً تَلْفَأً». [١٣١٥]
□ متفق عليه [خ (١٤٤٢) م ١٠١٠/٥٧] عن أبي هريرة -رضي الله عنه-.

(١) بإسناد صحيح.

(٢) وإنسانده صحيح.

١٨٠١ - وقال -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لأسماء: «أنفقني؛ ولا تُحصي فِي حصيَ اللَّهُ عَلَيْكِ، ولا تُوعي^(١) فِي وَعِيِ اللَّهِ عَلَيْكِ، ارْضَخِي^(٢) مَا اسْتَطَعْتِ». [١٣١٦]

□ متفق عليه [خ (١٤٤٤) م (٨٨/٢٩) م (١٠٢٩] عن أسماء في الزكوة [٥/٧٣].

١٨٠٢ - وقال: «قال اللَّهُ - تعالى -: أَنْفَقْ يَا ابْنَ آدَمَ! أَنْفَقْ عَلَيْكَ». [١٣١٧]

□ متفق عليه عن أبي هريرة، البخاري [٥٣٥٢] في الرقاق^(٣)، ومسلم [٩٩٣/٣٦] في الزكوة.

١٨٠٣ - وقال: «يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُمْسِكَهُ شُرُّكَ، وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ، وَابْدأْ بِمَنْ تَعُولُ». [١٣١٨]

□ مسلم [٩٧/٣٦] عن أبي أمامة فيها.

١٨٠٤ - وقال: «مثُلُ الْبَخِيلِ وَالْمَتَصَدِّقِ: كَمْثُلِ رِجْلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانٌ^(٤) مِنْ حَدِيدٍ، قَدْ اضْطُرِرْتُ^(٥) أَيْدِيهِمَا إِلَى ثُدُّيهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا، فَجَعَلَ الْمَتَصَدِّقَ كَلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انبَسَطَتْ عَنْهُ، وَجَعَلَ الْبَخِيلَ كَلَّمَا هُمْ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ، وَأَخْذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا». [١٣١٩]

□ متفق عليه [خ (١٤٤٣) م (٧٥/٢١) م (٢١٠)] عن أبي هريرة فيها.

١٨٠٥ - وقال: «اتقوا الظلم؛ فإن الظلم ظلمات يوم القيمة، واتقوا الشُّح؛ فإن

(١) الإيعاع: حفظ الأئمة بالوعاء، والمراد: أن لا تغنم فضل الزاد عن من افتقر إليه.

(٢) أي: أعطي ولو شيئاً يسيراً.

(٣) بل في (النفقات)! (ع)

(٤) أي: درعان.

(٥) أي: ضُمِّتْ وأُلْصَقَتْ.

الشُّعَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَحَمِلَهُمْ عَلَى أَنْ يَسْفِكُوا دَمَاءَهُمْ، وَاسْتَحْلُوا حَارِمَهُمْ».

[١٣٢٠]

□ مُسْلِمٌ [٥٦/٢٥٧٨] عن جابر.

١٨٠٦ - وقال: «تصدقوا، فإنه يأتي عليكم زمانٌ يمشي الرجلُ بصدقتهِ فلا يجدُ من يقبلها، يقولُ الرجلُ: لو جئتَ بها بالأمسِ لَقَبِلْتُها؛ فاما اليوم فلا حاجةَ لي بها».

[١٣٢١]

□ مُفْقَدٌ عَلَيْهِ [خ (١٤١١) م (١٠١١)] عن [حارثة بنٍ^(١)] وَهُبَيْرٌ في الزَّكَاةِ [٥/٧٧].

١٨٠٧ - عن أبي هريرةَ - رضي اللهُ عنْهُ -، أنه قال: قالَ رجُلٌ: يا رسولَ اللهِ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟! قال: «أَنْ تَصَدِّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيقٌ، تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمَلُ الْغَنِيَّ، وَلَا تُمْهِلْ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحَلْقَوْمَ؛ قَلْتَ: لَفَلَانٍ كَذَا، وَلَفَلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لَفَلَانٍ كَذَا». [١٣٢٢]

□ مُفْقَدٌ عَلَيْهِ [خ (١٤١٩) م (١٠٣٢/٩٢)] عنْهُ فِيهَا (د [٢٨٦٥])، س [٥/٦٨].

١٨٠٨ - عن أبي ذرٍّ، قال: انتهيتُ إلى النبيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وهو جالسٌ في ظلِّ الكعبةِ، فلما رأيَني قال: «هُمُ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ»، فقلتُ: فِدَاكَ أَبِي وأُمِّي؛ مَنْ هُمْ؟! قال: «هُمُ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا؛ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكُذا وَهَكُذا وَهَكُذا وَهَكُذا: مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ، وَمِنْ خَلْفِهِ، وَعَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شَمَائِلِهِ، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ». [١٣٢٣]

□ مُفْقَدٌ عَلَيْهِ [خ (٦٦٣٨) م (٩٩٠/٣٠)] عنْهُ فِيهَا (ت [٦٦١٧])، س [٥/١٠].

(١) في الأصل: (حارثة بنت)! وهو تحريف!

والصواب ما ثبتناه؛ فقد أورده المزي في «التحفة» من حديثه.

وعلى الصواب خرجه الصدر المناوي في «كشف المناهج» (ق ١٨٦) - مجوًداً؛ فوضع علامه الإهمال

من «الحسان»:

١٨٠٩ - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «السخيُّ قريبٌ من اللهِ، قريبٌ من الجنةِ، قريبٌ من الناسِ، بعيدٌ من النارِ، والبخيلُ بعيدٌ من اللهِ، بعيدٌ من الجنةِ، بعيدٌ من الناسِ، قريبٌ من النارِ، ولجاهلٌ سخيٌّ أحبٌ إلى اللهِ من عابدٍ بخيلي». [١٣٢٤]

□ الترمذى^(١) [١٩٦١] عن أبي هريرة في الأدب.

١٨١٠ - وقال: «لأنَّ يتصدقُ المرأةُ في حيَاةِ بدرهمٍ، خيرٌ له مِنْ أَنْ يتصدقَ بعثةٌ عند موته». يُهدي صحيح. [١٣٢٥]

□ أبو ذاود [٢٨٦٦] في العنق، والترمذى^(٢) [٢١٢٣] في الوصايا، كلامًا عن أبي سعيد بمعناه، وأخرجه الدارمى^(٣) [٣٢٢٩] بالفظِّ في حديثه^(٤).

١٨١١ - وقال: «مثلُ الذي يتصدقُ عندَ موته أو يُعتقدُ؛ كالذي يُهدي إذا شبع». صحيح. [١٣٢٦]

□ الترمذى^(٤) [٢١٢٣] عن أبي الدرداء ليها.

تحت (الحاء)! (ع)

- (١) وإنناه ضعيف جدًا، كما بيته في «الأحاديث الضعيفة» (١٥٣).
- (٢) وإنناه ضعيف، وبيانه في «الضعيفة» (١٣٢١)، و«ضعف أبي داود» (٤٩٤).
- (٣) هذا التخريج - والذي بعده - فيه نظر! والصواب أن يقال في الحديث.
[رواية أبو داود (٢٨٦٦) في (الوصايا) عن أبي سعيد].
- الحديث الثاني: [رواية أبو داود (٣٩٦٨) في (العنق)، والترمذى (٢١٢٣) في (الوصايا) بمعناه، والدارمى (٣٢٢٩) بالفظِّ: عن أبي الدرداء!] (ع)
- (٤) وصححة!

١٨١٢ - وقال: «خَصْلَتَانِ لَا تجتمعُنِ فِي مَؤْمِنٍ: الْبَخْلُ، وَسُوءُ الْخُلُقِ». [١٣٢٧]

□ التَّرمذِيُّ [١٩٦٢] فِي الْبَرِّ وَالصَّلَةِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَقَالَ: غَرِيبٌ^(١) تَفَرَّدَ بِهِ صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

١٨١٣ - وقال: «لَا يجتمعُ الشَّحُّ وَالإِيمَانُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ أَبْدًا». [١٣٢٨]

□ النَّسَائِيُّ [١٤/٦] فِي الْجِهَادِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

١٨١٤ - وقال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ خَبِّ^(٢)، وَلَا بَخِيلٌ، وَلَا مَنَانٌ». [١٣٢٩]

□ التَّرمذِيُّ^(٣) [١٩٦٣] فِي الْبَرِّ وَالصَّلَةِ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

١٨١٥ - وقال: «شُرُّ ما فِي الرَّجُلِ: شُحٌّ هَالِعُ^(٤)، وَجَبْنٌ خَالِعُ^(٥)». [١٣٣٠]

□ أَبُو ذَوْدَ^(٦) [٢٥١١] فِي الْجِهَادِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

قلت: وفيه نظر؛ لأن تابعيه - أبا حبيبة الطائي - لم يرو عنه غير أبي إسحاق السباعي؛ ولم يوثقه غير ابن حبان؛ فهو في عداد المجهولين، ولذلك أوردت الحديث في «الضعيفة» (١٣٢٢).

(١) قلت: أي: ضعيف؛ وقد خرجته وبينت علته في «الضعيفة» (١١١٩).

(٢) أي: خداع يفسد بين الناس.

(٣) وقال: «حديث غريب».

قلت: وفيه نظر؛ لأن في سنته ضعيفين، كما هو مبين عندي في «مستند أبي بكر» من «أحاديث البيوع وأثاره».

(٤) أي: جازع يحمل على الحرص.

(٥) أي: شديد، كأنه يخلع قلبه من شدة خوفه.

(٦) وإننا به صحيح؛ كما هو مبين في «الصحيفة» (٥٦٠).

الفصل الثالث:

١٨١٦ - عن عائشة - رضي الله عنها: أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قُلْنَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَيُّنَا أَسْرَعُ بَكَ لِحُوقَ؟! قَالَ: «أَطْوَلُكُنَّ يَدًا»، فَأَخْذُوا^(١) قصْبَةً يَذْرَعُونَهَا، وَكَانَتْ سُودَةً أَطْوَلُهُنَّ يَدًا، فَعَلِمُنَا - بَعْدًا - أَنَّمَا كَانَ طُولُ يَدِهَا الصَّدَقَةَ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لِحُوقًا بِهِ زَيْنَبُ، وَكَانَتْ تَحْبُّ الصَّدَقَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أَسْرَعُكُنَّ لِحُوقًا بِي أَطْوَلُكُنَّ يَدًا»، قَالَتْ: وَكَانَتْ يَتَطَاوِلُنَّ أَيْتَهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا؟! قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطْوَلُنَا يَدًا زَيْنَبُ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَتَصَدَّقُ. [١٨٧٥]

□ متفق عليه [خ (١٤٢٠) م (٢٤٥٢)] في الزكاة^(٣) عن عائشة - رضي الله عنها -.

١٨١٧ - وعن أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: لَا تَصْدِقُنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصْدِقُ الْلَّيْلَةَ عَلَى سَارِقٍ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ! لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى سَارِقٍ؟! لَا تَصْدِقُنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصْدِقُ الْلَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ! فَقَالَ: اللَّهُمَّ! لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى زَانِيَةٍ؟! لَا تَصْدِقُنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصْدِقُ الْلَّيْلَةَ عَلَى غَنِيٍّ! قَالَ: اللَّهُمَّ! لَكَ الْحَمْدُ، عَلَى سَارِقٍ وَزَانِيَةٍ وَغَنِيٍّ؟! فَأَتَيَ، فَقِيلَ لَهُ: أَمَا صَدَقْتَكَ عَلَى سَارِقٍ؛ فَلَعْلَهُ أَنْ يَسْتَعِفَ عَنْ سُرْقَتِهِ، وَأَمَا الزَّانِيَةُ؛ فَلَعْلَهَا أَنْ تَسْتَعِفَ عَنْ زِنَاهَا، وَأَمَا الغَنِيُّ؛ فَلَعْلَهُ يَعْتَبُرُ فِينَفْقُ مَئَا أَعْطَاهُ اللَّهُ».

(١) التذكير هنا للتعظيم، كما في قوله - تعالى -: «وَكَانَتْ مِنَ الْقَاتِنِينَ».

(٢) أي: جماعة النساء من أمهات المؤمنين.

(٣) بل رواه مسلم في (فضائل الصحابة)! (ع)

[١٨٧٦]

□ متفق عليه [خ (١٤٢١) م (١٠٢٢)] فيها عن أبي هريرة.

١٨١٨ - وعنه، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَّةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةً فُلَانٌ؛ فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ، فَأَفْرَغَ مَاءً فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ^(١) مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ المَاءَ كُلَّهُ، فَتَبَعَّمَ الْمَاءُ؛ فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ، يُحَوِّلُ الْمَاءَ يَسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! مَا أَسْمُك؟! قَالَ: فُلَانٌ - الْاسْمُ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ؛ فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! لَمْ تَسْأَلِنِي عَنِ اسْمِي؟! فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابَةِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ، وَيَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةً فُلَانٌ - لَا سُمَكَ -، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟! قَالَ: أَمَّا إِذَا قُلْتُ هَذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا؛ فَأَتَصْدِقُ بِثُلْثِهِ، وَأَكُلُّ أَنَا وَعِيَالِي ثُلْثَاهُ، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلْثَهُ». [١٨٧٧]

□ مسلم (٢٩٨٤) في البر والصلة عن أبي هريرة.

١٨١٩ - وعنه، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصُ، وَأَقْرَعُ، وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَنَاهَّى عَنْهُمْ؛ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحْبَبْتُ إِلَيْكِ؟! قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ، وَجَلْدٌ حَسَنٌ؛ وَيَذَهَبُ عَنِي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ - قَالَ -، فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرَةٌ، وَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجَلْدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحْبَبْتُ إِلَيْكِ؟! قَالَ: الْإِبْلُ - أَوْ قَالَ: الْبَقْرُ؛ شَكَ إِسْحَاقَ؛ إِلَّا أَنَّ الْأَبْرَصَ وَالْأَقْرَعَ، قَالَ أَحَدُهُمَا: الْإِبْلُ، وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقْرُ، قَالَ -، فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشْرَاءَ، فَقَالَ: بَارِكِ اللَّهُ لَكَ فِيهَا - قَالَ -، فَأَتَى الْأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحْبَبْتُ إِلَيْكِ؟! قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذَهَبُ عَنِي هَذَا الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ - قَالَ -، فَمَسَحَهُ؛ فَذَهَبَ عَنْهُ - قَالَ -، وَأُعْطِيَ

(١) بسكون الراء: مسيل الماء؛ أي: السهل من الأرض. اهـ «مرقاة».

شعرًا حسناً، قال: فأيُّ المَال أَحْبَب إِلَيْكَ؟! قال: الْبَقْرُ، فَأَعْطَيَ بَقْرَةً حَامِلًا، قال: باركَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا - قال -، فَأَتَى الْأَعْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحْبَب إِلَيْكَ؟! قال: أَنْ يَرُدَ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَأَبْصِرُ بِهِ النَّاسَ - قال -، فَمَسَحَهُ؛ فَرَدَ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ، قال: فَأَيُّ الْمَال أَحْبَب إِلَيْكَ؟! قال: الْغَنْمُ، فَأَعْطَيَ شَاءَ وَالدَّا، فَأَنْتَجَ هَذَا^(١)، وَوَلَدَ هَذَا^(٢)؛ فَكَانَ هَذَا وَادِي مِنَ الْإِبْلِ، وَهَذَا وَادِي مِنَ الْبَقْرِ، وَهَذَا وَادِي مِنَ الْغَنْمِ - قال - ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهِيَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مُسْكِنٌ قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحِيَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا يَلَمِعُ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ - بِالَّذِي أَعْطَاكَ الْلَّوْنَ الْخَيْرَ، وَالْجَلِيلَ الْخَيْرَ، وَالْمَالَ - بَعِيرًا أَتَبْلُغُ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الْحَقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ أَعْرِفُكَ، أَنْمَ تَكُونُ أَبْرَصَ يَقْدِرُكَ النَّاسُ، فَقَرِيرًا؛ فَأَعْطَاكَ اللَّهُ مَا لَأَ؟! فَقَالَ: إِنَّمَا وَرَثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيْرِكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ - قال -، وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مَثَلًا مَا قَالَ هَذَا، وَرَدَ عَلَيْهِ مَثَلًا مَا رَدَ عَلَى هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيْرِكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ - قال -، وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهِيَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مُسْكِنٌ، وَابْنُ سَبِيلٍ، انْقَطَعَتْ بِي الْحِيَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا يَلَمِعُ لِي الْيَوْمَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ - بِالَّذِي رَدَ عَلَيْكَ بَصَرَكَ - شَاءَ أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتَ أَعْمَى فَرَدَ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شَئْتَ وَدُغْ مَا شَئْتَ؛ فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخْدَتَهُ اللَّهُ، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ؛ فَقَدْ رُضِيَّ عَنْكَ، وَسُخِطَ عَلَى صَاحِبِكَ». [١٨٧٨]

□ متفق عليه عن ابن عمر: البخاري (٣٤٦٤) في أحاديث الأنبياء - صلوات الله عليهم -، ومسلم (٢٩٦١) في الأدب.

(١) أي: الناقة والبقرة.

(٢) أي: الغنم.

١٨٢٠ - وعن أم بُجَيْدٍ، قالت: قلت: يا رسول الله! إِنَّ الْمُسْكِنَ لِيَقْفُ عَلَى بَابِي حَتَّى أَسْتَحِي، فَلَا أَجُدُّ فِي بَيْتِي مَا أَدْفَعُ فِي يَدِهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَدْفِعْنِي فِي يَدِهِ وَلَوْ ظَلْفًا مُحْرَقًا». [١٨٧٩]

□ أَحْمَد (٦٣٨٢ - ٣٨٣) وَأَبُو دَاوُد (١٦٦٧) وَالْتَّمَذِي^(١) (٦٦٥) عَنْهَا.

قلت: قد ذكره في الأصل - كما سيأتي قريباً.

١٨٢١ - وعن مولى لعثمان -رضي الله عنه-، قال: أهدي لأم سلمة بضعة من لحم، وكان النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُعْجِبُهُ الْلَّحْمُ، فقالت للخادم: ضَعِيهِ فِي الْبَيْتِ لِعَلَيْهِ الْمُنْفَعَ، فَلَمَّا كَانَ الْمَغْصُومُ يَأْكُلُهُ، فَوَضَعَتْهُ فِي كُوَّةِ الْبَيْتِ، وَجَاءَ سَائِلٌ فَقَامَ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: تَصْدِقُوا، بَارَكَ اللَّهُ فِيَكُمْ! فَقَالُوا: بَارَكَ اللَّهُ فِيَكَ، فَذَهَبَ السَّائِلُ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ! هَلْ عَنْكُمْ شَيْءٌ أَطْعَمْتُهُ؟!»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ لِلخادِمِ: اذْهِبِي فَأَتِيَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِذَلِكَ الْلَّحْمِ، فَذَهَبَتْ، فَلَمْ تَجِدْ فِي الْكُوَّةِ إِلَّا قطعةً مَرَوَةً^(٢)، فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «فَإِنَّ ذَلِكَ الْلَّحْمَ عَادَ مَرَوَةً؛ مَلَأْتُمْ تَعْطُوهُ السَّائِلَ» [١٨٨٠]

□ البهقي^(٣) في «الدلائل» [٦/٣٠٠] عنه.

(١) وصححة.

قلت: وهو كما قال؛ وصححه - أيضًا - ابن حبان (٨٢٤)، والحاكم (١/٤١٧) - ووافقه الذهبي -. وفي رواية للنسائي (١/٣٥٧ - ٣٥٨)، وأحمد (٤/٧٠)، و(٦/٣٨٣) عنها - مرفوعاً - بلفظ: «رَدَوا السَّائِلَ وَلَوْ بَظْلَفَ مَحْرَقَ»، وسيأتي في الكتاب (١٩٤٢). وفي لفظ لأحمد: «ضعوا في يد المسكين...».

(٢) المروة: الحجارة.

(٣) إسناده ضعيف؛ بجهالة مولى عثمان؛ على غرابة في متنه! والله أعلم.

١٨٢٢ - وعن ابن عباس -رضي الله عنهمَا-، قال: قال النبيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَلَا أَخْبُرُكُمْ بِشَرْرِ النَّاسِ مَنْزِلًا؟!»، قيلَ: نعم، قال: «الذِي يُسَأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطَى بِهِ». [١٨٨١]

□ أحمد^(١) (٣١٩/١) عنه.

١٨٢٣ - وعن أبي ذرٍ: أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى عُثْمَانَ، فَأَذْنَ لَهُ وَبِيَدِهِ عَصَاهُ، فَقَالَ عُثْمَانُ: يَا كَعْبُ! إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ تُوْفَى وَتُرَكَ مَالًا، فَمَا تَرَى فِيهِ؟! فَقَالَ: إِنْ كَانَ يَصْلُّ فِيهِ حَقُّ اللَّهِ، فَلَا بَأْسَ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ أَبُو ذَرٍ عَصَاهُ فَضَرَبَ كَعْبًا، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «مَا أَحَبُّ لَوْ أَنَّ لِي هَذَا الْجَبَلَ ذَهَبًا - أَنْفِقْهُ وَيُتَقَبَّلُ مِنِّي - أَذْرُ خَلْفِي مِنْهُ سِتَّ أَوْ أَقْيَّ! أَنْشِدْتُكَ بِاللَّهِ يَا عُثْمَانَ! أَسْمَعْتَهُ - ثَلَاثَ مَرَاتٍ -؟! قَالَ: نَعَمْ.

[١٨٨٢]

□ أخرجة أحمد^(٢) (٦٣/١).

وأصله في «ال الصحيح».

١٨٢٤ - وعن عقبة بن الحارث، قال: صَلَّيْتُ وراءَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بالمدينةِ العصرَ، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا، فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهِ، فَفَزَعَ

(١) بإسناد صحيح.

ورواه النسائي - أيضاً، والترمذى - وحسنه، وابن حبان - وصححه -.

وإنما لم يصححه الترمذى؛ لأنَّ في سنته ابن هبعة! ولكنه - عند الآخرين - من غير طريقه؛ كما ذكرته في «التعليق الرغيب» للجهاد؛ ويأتي الحديث - بتمامه - (١٩٤١).

(٢) وكذا الترمذى، والنمساني.

وإسناده صحيح، وسيأتي معزواً إليهما بأتم ما هنا - بعد -.

الناسُ من سرعته، فخرجَ عليهمْ، فرأى أنهم قد عجبوا من سرعته؛ قال: «ذَكَرْتُ شِيئاً مِنْ تِبْيَ عندينا؛ فكرهتُ أن يجسني، فأمرتُ بِقِسْمِيَّةٍ». [١٨٨٣]

□ البخاري (٨٥١) في الصلاة عنه.

١٨٢٥ - وعن عائشةَ - رضي الله عنها -، أنها قالتْ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْدِي فِي مَرْضِهِ - سِتَّةُ دَنَارٍ - أَوْ سَبْعَةَ -، فَأَمْرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ أُفَرِّقَهَا، فَشَغَلَنِي وَجْهُ نَبِيِّ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْهَا: «مَا فَعَلْتِ السَّتَّةَ أَوِ السَّبْعَةَ؟!»، قَلَتْ: لَا وَاللَّهِ، لَقَدْ كَانَ شَغَلَنِي وَجْهُكَ، فَدَعَا بِهَا، ثُمَّ وَضَعَهَا فِي كَفِهِ، فَقَالَ: «مَا ظَنَّ نَبِيُّ اللَّهِ لَوْلَاقِيَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَهَذِهِ عَنْدَهُ؟!» [١٨٨٤]

□ أحمد^(١) (١٠٤/٦) عنها.

١٨٢٦ - وعن أبي هريرةَ: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - دَخَلَ عَلَى بِلَالٍ وَعَنْدَهُ صُبْرَةٌ مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا بِلَالُ؟!»، قَالَ: شَيْءٌ أَدْخَرْتُهُ لِغَدِيٍّ، فَقَالَ: «أَمَا تَخْشِي أَنْ تَرَى لَهُ غَدَاءً بُخَاراً فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟! أَنْفِقْ بِلَالٌ! وَلَا تَخْشِي مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِفْلَالاً». [١٨٨٥]

□ البيهقي^(٢) (١٣٤٥) في «الشعب» عن أبي هريرة.

١٨٢٧ - عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «السَّخَاءُ شَجَرَةٌ في

(١) بِسْنَدٌ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ مُوسَى بْنُ جَبِيرٍ، قَالَ ابْنُ الْقَطَانِ: «لَا يُعْرَفُ حَالُهُ». ثُمَّ تَبَيَّنَ لِي أَنَّهُ حَسَنُ الْحَدِيثِ؛ وَعَلَيْهِ فَقَدْ خَرَجَتْ حَدِيثُهُ - مَصْحَحًا - فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٠١٤)؛ لَمَّا لَهُ مِنَ الشَّوَاهِدِ.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيقٌ لَطَرِيقِهِ وَهُوَ مُخْرَجٌ فِي «الترْغِيبِ» (٤٠/٢)، وَ«الصَّحِيقَةِ» (٢٦٦١).

الجنة، فمن كان سخياً أخذ بغضن منها؛ فلم يتركه الغصن حتى يدخله الجنة، والشجرة في النار، فمن كان شحيحاً أخذ بغضن منها؛ فلم يتركه الغصن حتى يدخله النار.

[١٨٨٦]

□ البيهقي (١٠٨٧٧) في «الشعب» عنه.

١٨٢٨ - وعن عليٍ رضي الله عنه، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ-: «بادروا بالصدقة؛ فإنَّ البلاء لا يخطأها». [١٨٨٧]
 □ ذكره رزين^(١).

٧ - باب فضل الصدقة

من «الصحاب»:

١٨٢٩ - قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ-: «من تصدق بعدلٍ ثرثرة من كسب طيب - ولا يقبل الله إلا الطيب -؛ فإنَّ الله يتقبلها بيمنيه، ثم يربّيها لصاحبيها كما يربّي أحدكم فلوه^(٢) حتى تكون مثل الجبل». [١٣٣١]
 □ متفق عليه [خ (١٤١٠) م (١٤٦٣) عن أبي هريرة في الزكوة].

(١) ورواه الطبراني في «الأوسط» (١/٩٢-٢/٩٢-زوائد़ه)، وإسناده ضعيف جداً؛ فيه عيسى بن عبد الله العلوي، قال الدارقطني: «مترونك الحديث».

ورواه ابن عدي في «الكامل» (٢/١٥٣) عن أنس؛ وفيه كذاب.

ورواه السلفي في «جزء أحاديث وحكايات»؛ وفيه بشر بن عبيد، وهو متهم.

ورواه الخطيب (٩/٣٤٠) - أيضاً؛ وفيه كذاب آخر.

(٢) أي: مهره.

١٨٣٠ - وقال: «ما نقصتْ صدقةً من مالٍ، وما زادَ اللَّهُ عبْدًا بعفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وما تواضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ». [١٣٣٢]

□ مُسلمٌ [٢٥٨٨/٦٩] في الأدب، والترمذٰي [١٦٨٣] في البر عن أبي هريرة - رضي الله عنه.

١٨٣١ - وقال: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينِ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ دُعِيَّ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَلِلْجَنَّةِ ثَمَانِيُّ أَبْوَابٍ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ؛ دُعِيَّ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَهَادِ؛ دُعِيَّ مِنْ بَابِ الْجَهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ؛ دُعِيَّ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ؛ دُعِيَّ مِنْ بَابِ الرَّيَانِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا عَلِيَّ مِنْ دُعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ! فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلُّهَا؟! قَالَ: «نعم، وأرجو أن تكونَ مِنْهُمْ». [١٣٣٣]

□ مُتفَقٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، البخاري [٣٦٦٦] في فضائل أبي بكر - رضي الله عنه -، ومسلم [١٠٢٧/٨٥] في الزَّكَّةِ.

١٨٣٢ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -، قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ صَائِمًا؟»، قالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ تَبَعَّ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟»، قالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مُسْكِنًا؟»، قالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟»، قالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَا اجْتَمَعْنَاهُ فِي امْرِيٍّ؛ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ». [١٣٣٤]

□ مُسلمٌ [١٠٢٨/٨٧] في الزَّكَّةِ عن أبي هُرَيْرَةَ.

١٨٣٣ - وقال: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَا بِشُقُّ تَمَرَّةٍ؛ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كَلْمَةٍ طَيِّبَةً». [١٣٣٥]

□ مُتفَقٌ عَلَيْهِ عَنْهُ، البخاري [٦٥٣٩] في الرِّفَاقِ، ومسلم [١٠١٦/٦٦] في الزَّكَّةِ.

١٨٣٤ - وقال: «يا نساء المسلمات! لا تحقرنَّ جارَةً لجارِتها ولو فِرْسِنَ (١) شَاءَ». [١٣٣٦]

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ عَنْ البخاري [٢٥٦٦] في الہبۃ، ومسلم [١٠٣٠/٩٠] في الزکاۃ.

١٨٣٥ - وقال: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صدقة». [١٣٣٧]

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ، البخاري [٦٠٢١] في الأدب عن جابر، ومسلم [١٠٠٥/٥٤] في الزکاۃ عن حذیفة (د). [٤٩٤٧]

١٨٣٦ - وقال: «لا تحقرنَّ من المعروفِ شيئاً؛ ولو أن تلقى أخاكَ بوجهِ طليقٍ».

[١٣٣٨]

□ مُسلم [١٤٤/٢٦٢٦]، والترمذی [١٨٣٣] عن أبي ذرٍ، مسلم في الأدب، والترمذی في الأطعمة.

١٨٣٧ - وقال: «على كل مسلم صدقة»، قالوا: فإن لم يجدْ؟! قال: «فيعملُ بيديه؛ فينفعُ نفسه ويتصدقُ»، قالوا: فإن لم يستطعْ - أو لم يفعلْ - ؟ قال: «فيعينُ ذا الحاجة الملهوف»، قالوا: فإن لم يفعلْ؟! قال: «فيأمرُ بالخيرِ» قالوا: فإن لم يفعلْ؟! قال: «فيُمسِكُ عن الشرِ؛ فإنه له صدقة». [١٣٣٩]

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ [خ (١٤٤٥) م (١٠٠٨/٥٥)] عن أبي موسى في الزکاۃ (س [٦٤/٥]).

١٨٣٨ - وقال: «كُلُّ سُلَامٍ مِّن النَّاسِ عَلَيْهِ صدقةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يُعْدَلُ بَيْنَ الْأَثْنَيْنِ صدقةٌ، ويعينُ الرَّجُلُ عَلَى دَائِبِهِ، فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صدقةٌ، وَالْكَلْمَةُ الطَّيِّبَةُ صدقةٌ، وَكُلُّ خطوةٍ يَنْخُطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صدقةٌ، وَيُمْيِطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صدقةٌ». [١٣٤٠]

(١) فرسن الشاة: لحم بين ظلفي الشاة، وأريد به المبالغة؛ أي: ولو شيئاً يسيراً.

□ متفق عليه عن أبي هريرة، البخاري [٢٩٨٩] في الجهاد، ومسلم [١٠٠٩/٥٦] في الزكوة.

١٨٣٩ - وقال: «خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِّنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِينَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ مَّفْصِلٍ، فَمَنْ كَبَرَ اللَّهُ، وَحَمِدَ اللَّهُ، وَهَلَّ اللَّهُ، وَسَبَّحَ اللَّهُ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَعَزَّلَ حَجَرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ شَوْكَةً، أَوْ عَظِيمًا، أَوْ أَمْرًا مَعْرُوفًا، أَوْ نَهَىٰ عَنْ مُنْكِرٍ - عَدَدُ تِلْكَ السِّتِينَ وَالثَّلَاثَ مِائَةٍ -؛ فَإِنَّهُ يَمْشِي - يَوْمَئِذٍ - وَقَدْ رَحَّزَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ». [١٣٤١]

□ مسلم [١٠٠٧/٥٤] في الزكوة عن عائشة - رضي الله عنها.

١٨٤٠ - وقال: «إِنْ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدْقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدْقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدْقَةٌ، وَأَمْرٍ بِالْمَعْرُوفِ صَدْقَةٌ، وَنَهَايَةٍ عَنْ مُنْكِرٍ صَدْقَةٌ، وَفِي بُضُوعِ أَحَدِكُمْ صَدْقَةٌ»، قالوا: يا رسول الله! أَيُّ أَتِيَ أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حِرَامٍ؛ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهِ وِزْرٌ؟! فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ».

[١٣٤٢]

□ مسلم [١٠٠٦/٥٣] عن أبي ذر فيها.

١٨٤١ - وقال: «نَعَمْ الصَّدْقَةُ الْلَّقْحَةُ^(١) الصَّفَقِيُّ مِنْحَةُ^(٢)، وَالشَّاءُ الصَّفَقِيُّ^(٣) مِنْحَةُ، تَغْدُو بِإِنَاءٍ^(٤) وَتَرُوحُ بَآخِرَ». [١٣٤٣]

(١) اللقحة: بكسر اللام - ويجوز فتحها؛ أي: الناقة ذات اللبن القريبة التاج. اهـ «مرقاة».

(٢) منحة: بكسر الميم؛ أي: عطية - بالنصب على التمييز، وقيل: على الحال.

(٣) والمنح: إعطاء ذات لبن فقيراً ليشرب لبنها ثم يردها على صاحبها إذا ذهب درها. اهـ «مرقاة».

والصفق: الغزيرة اللبن.

(٤) أي: محلب من لبنها ملء إناء وقت الغدوة، وملء إناء آخر وقت الرواح - وهو المساء. اهـ «مرقاة».

□ متفق عليه عن أبي هريرة، البخاري [٥٦٠٨] في الأشريّة، ومسلم [١٠٢٠/٧٤] في الزكوة.

١٨٤٢ - وقال: «ما من مسلم يغرسُ غرساً، أو يزرعُ زرعاً، فيأكلُ منه إنسانٌ أو طيرٌ أو بهيمةٌ؛ إلا كانت له صدقة». [١٣٤٤]

□ متفق عليه عن أنسٍ، البخاري [٦٠١٢] في المزارع، ومسلم [١٥٥٣/١٢] في الريع.

ويروى: «ما سرقَ منه له صدقةٌ».

□ مسلم [١٥٥٢/٧] عن جابرٍ فيها.

١٨٤٣ - وقال: «غُفر لامرأةٍ مُؤمِّنةٍ، مرأةٌ بكلبٍ على رأسِ رَكْيٍ^(١) يلهثُ، كادَ يقتلُه العطشُ، فنَزَعَتْ خفَّها، فأوثقتَه بخمارِها، فنَزَعَتْ لهُ من الماءِ، فغُفرَ لها بذلك»، قيل: وإنَّ لنا في البهائم أجرًا؟ قال: «في كلِّ ذاتٍ كبدٌ رطبةٌ أجرٌ». [١٣٤٥]

□ متفق عليه عن أبي هريرة، البخاري [٣٣٢١] في بذءِ الخلقِ، ومسلم [١٥٤٥/٢٢٤٥] في الحيوانِ.

١٨٤٤ - وقال: «عذبت امرأةً في هرة، أمسكتها حتى ماتت من الجوعِ، فلم تكنْ تطعمُها، ولا ترسلُها فتأكلَ من خشاشِ^(٢) الأرضِ». [١٣٤٦]

□ متفق عليه عن أبي هريرة، البخاري [٣٣١٨]، ومسلم [١٥١/٢٢٤٢] في الحيوانِ.

١٨٤٥ - وقال: «مرَّ رجلٌ بغضنِ شجرةٍ على ظهرِ طريقٍ، فقال: لأنَّهُمْ هذا عن طريقِ المسلمينَ لا يؤذيهُمْ، فأدخلَ الجنَّةَ». [١٣٤٧]

□ متفق عليه عنه، البخاري [٦٥٢] في الصلاةِ، ومسلم [١٢٧/١٩١٤] في البرِّ والصلةِ.

(١) قال في «اللسان»: «الركي جنس المركبة، وهي البذر، وجمعه ركيٌ وركايا».

(٢) أي: هومها وحشراتها.

١٨٤٦ - وقال: «لقد رأيتُ رجلاً يتقلبُ في الجنة؛ في شجرة قطعها من ظهر

الطريقِ، كانت تؤذى الناس». [١٣٤٨]

□ متفقٌ عَلَيْهِ عَنْهُ، البخاري [٢٤٧٢] في المظالم، ومسلم [١٩١٤/١٢٩] في البر والصلة.

١٨٤٧ - عن أبي بُرْزَةَ، قال: قلتُ: يا نبِيُّ اللَّهِ! عَلِمْتِي شَيْئاً أَنْتَفَعُ بِهِ؟! قال: «اعزلِ

الآذى عن طريقِ المسلمين». [١٣٤٩]

□ مسلم [١٣١/٢٦١٨] عَنْهُ في البر والصلة.

من «الحسان»:

١٨٤٨ - قال عبد الله بن سلام - رضي الله عنه -: لما قَدِيمَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - المدينة؛ جئتُ، فلما تَبَيَّنَتْ وُجُوهُهُ؛ عرفتُ أَنَّ وُجُوهَهُ لِيَسَ بِوْجُوهِ كَذَابٍ، فَكَانَ أَوَّلَ مَا قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَنْفُشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصِلُوا الْأَرْحَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ؛ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ». [١٣٥٠]

□ التَّرْمِذِيُّ^(١) [٢٤٨٥] في الرُّهْدِ، وَابْنُ مَاجَهَ [١٣٣٤] في الأطعمةِ عَنْهُ.

١٨٤٩ - وعن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:

«اعبدوا الرحمنَ، وأطعموا الطعامَ، وأفسحوا السَّلَامَ؛ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ». [١٣٥١]

□ التَّرْمِذِيُّ^(٢) [١٨٥٥]، وَابْنُ مَاجَهَ [٣٦٩٤] في البر عَنْهُ.

(١) وقال: «حسن صحيح».

قلت: وإننا ناديه صحيح على شرط الشعixin، كما يبيته في «الصحيحة» (٥٦٩).

(٢) وقال: «حسن صحيح»؛ وهو كما قال؛ على ما بيته في «الصحيحة» (٥٧١).

غير أن ابن ماجه ليس عنده إلا الفقرة الأولى والثالثة من الحديث.

١٨٥٠ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَتَدْفَعُ مِيتَةَ السَّوءِ». [١٣٥٢]

□ التَّنْمِيدِيُّ^(١) [٦٤] فِي الرَّزْكَةِ عَنْ أَنَسٍ.

١٨٥١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «الصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيشَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ». [١٣٥٣]

□ التَّنْمِيدِيُّ [٢٦١٦] فِيهَا^(٢) عَنْ مَعَاذِي.

١٨٥٢ - وَقَالَ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ إِنَّ تَلَقَّى أَخَاكَ بِوْجِهٖ طَلْقٍ، وَأَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوَكَ فِي إِنَاءِ أَخِيكَ». [١٣٥٤]

□ التَّنْمِيدِيُّ^(٣) [١٩٧٠] فِيهَا^(٤) عَنْ جَابِرٍ.

١٨٥٣ - وَقَالَ: «تَبَسُّمُكَ فِي وِجْهِ أَخِيكَ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهِيُّكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإِرْشادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَنَصْرُكَ الرَّجُلَ الرَّدِيءَ الْبَصَرِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطُكَ الْحَجَرَ وَالشَّوَّكَ وَالْعَظَمَ عَنِ الْطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِفْراغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ».

غَرِيبٌ. [١٣٥٥]

(١) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ؛ وَهُوَ مُخْرَجٌ فِي «الْإِرْوَاءِ» (٨٨٥).

لَكَنَ الشَّطَرُ الْأَوَّلُ مِنْهُ صَحِيحٌ بِطَرْقَةٍ؛ وَلَذَا فَقَدْ خَرَجَتِهِ فِي «الصَّحِيحَةِ» (١٩٠٨).

(٢) بِلِنِ فِي (الْإِبْيَانِ)! (ع)

(٣) انْظُرْ «الْتَّرْغِيبَ» (٣/٥٧).

(٤) بِلِنِ فِي (الْبَرِّ وَالصَّلَةِ)! (ع)

□ الترمذى^(١) [١٩٥٦] في البر عن أبي ذر.

١٨٥٤ - عن سعد بن عبادة، أنه قال: يا رسول الله! إن أم سعد ماتت؛ فائي الصدقة أفضل؟! قال: «الباء»، قال: فحفر بئراً، وقال: هذه لأم سعد. [١٣٥٦]

□ أبو داود [١٦٨١]، والنسائى [٢٥٤/٦] عنهما^(٢)، وفيه مجھون^(٣).

١٨٥٥ - وقال: «أيما مسلم كسا مسلماً ثوباً على عري؛ كساه الله من خضر الجنة، وأيما مسلم أطعما مسلماً على جوع؛ أطعمة الله من ثمار الجنة، وأيما مسلم سقى مسلماً على ظماء؛ سقاه الله من الرحيق المختوم». [١٣٥٧]

□ أبو داود^(٤) [١٦٨٢] فيهما عن أبي سعيد.

١٨٥٦ - وقال: «إن في المال لحقة سوى الزكوة»، ثم تلا: «ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغارب...» الآية. [١٣٥٨]

□ الترمذى^(٥) [٦٥٩-٦٦٠] عن فاطمة بنت قيس، وفيه أبو حمزة ميمون الأغور، وهو ضعيف، وقد

(١) وقال: «حسن غريب»؛ وهو كما قال؛ فإن له طريقاً أخرى عن أبي ذر بنحوه؛ وقد أودعته في «الصحيححة» (٥٧٥)، وخرجت قبله الطريق الأولى (٥٧٢).

(٢) بل أخرجه النسائي في (الوصايا)! (ع)

(٣) إسناده ضعيف.

(٤) والترمذى؛ وقال: «حدث غريب»؛ أي: ضعيف.
وعلته: عطية العوفي، وهو معروف بالضعف والتلليس.
ومن طرقه: رواه أحمد أيضاً (١٣/٣).
وروى عنه موقوفاً.

وقال ابن أبي حاتم (١٧١/٢) عن أبيه: «الصحيح موقوف، الحفاظ لا يرفعونه».

آخرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ [١٧٨٩] مِنْ هَذَا الْوَرْجُو بِلَفْظِهِ: «لَيْسَ لِي إِمَالٌ حَقٌّ بِسَوْى الزَّكَاءِ» وَاجْتَمَعَ بَيْنَهُمَا فَعَلَّمَ الْأَخْضَطَرَابَ صَفْبَ^(١).

١٨٥٧ - وسُئلَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحْلُّ مَنْعُهُ؟! قَالَ: «الْمَاءُ^(٢)»، قِيلَ: مَا الشَّيْءُ الَّذِي لَا يَحْلُّ مَنْعُهُ؟! قَالَ: «الْمَلْحُ». [١٣٥٩]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٣) [١٦٦٩، ٣٤٧٦] فِي الزَّكَاءِ وَالثَّبَاعِ عَنْ بُهِيْسَةَ، عَنْ أَبِيهَا.

١٨٥٨ - وَقَالَ: «مَنْ أَخْبَى أَرْضًا مِيتَةً فَلَهُ أَجْرٌ، وَمَا أَكْلَتِ الْعَافِيَةُ^(٤) مِنْهُ؛ فَهُوَ لَهُ صَدْقَةٌ». [١٣٦٠]

□ السَّائِي^(٥) [الكبير ٥٧٥٧] فِي إِحْيَاءِ الْمَوَاتِ عَنْ جَابِرٍ.

(٥) وقال: «هذا حديث إسناده ليس بذلك، وأبو حمزة ميمون الأعور يضعف، وروى بيان وإسماعيل بن سالم، عن الشعبي هذا الحديث... قوله. وهذا أصح».

(١) قلت: بالإضافة إلى العلل الأخرى.

(٢) عند عدم احتياج صاحبه إليه.

(٣) إسناده ضعيف.

(٤) العافي: الوارد، وكل طالب رزق أو خير: من إنسان، أو بعيمة، أو طائر؛ من عفوهه؛ أي: أتيته أطلب معروف.

والعافية: الجماعة.

وضمير (منه): لحاصل الأرض وريعها. اهـ. «مرقاة».

(٥) قلت: ورواه أحمد وغيره بأسانيد بعضها صحيح.

لكن اختلف الرواة في حرف من الشطر الأول من الحديث، فبعضهم قال: «فله فيها أجر» - كما هنا، وبعضهم قال: «فهي له»، ولم يتبين لي الراجح منهما حتى الآن، وانظر «الصحيح» (٥٦٨).

١٨٥٩ - وقال: «مَنْ مَنَحَ مِنْحَةً وَرِقَّ، أَوْ أَهْدَى رُقَاقًا^(١)، أَوْ سَقَى لِبَنًا؛ كَانَ لَهُ كعْدَلٍ رَقْبَةٌ أَوْ نَسْمَةٌ». [١٣٦١]

□ الترمذى [١٩٥٧] في البر عن البراء، وقال: حسن صحيح^(٢).

وفي رواية: «كَانَ لَهُ مِثْلٌ عَتْقَ رَقْبَةٍ».

□ الترمذى [٤٠] عنه.

١٨٦٠ - عن أبي تميمة المخجومي، عن أبي جرَيْ جابر بن سليم، قال: رأيت رجلاً يصدر الناس عن رأيه، قلت: من هذا؟ قالوا: رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قلت: عليك السلام يا رسول الله! مرتين، قال: «لا تقل: عليك السلام، عليك السلام تحييَةُ الْمَيِّتِ! قل: السلام عليك»، قال: قلت: السلام عليك، قال: قلت: أنت رسول الله؟ قال: «أنا رسول الله الذي إذا أصابك ضُرٌّ فدعْوتَه^(٣)؟ كَشَفَ عنك، وإن أصابك عامٌ سنةٌ فدعْوتَه؛ أَنْبَثَها لك، وإذا كنت بارضٍ قَفْرٍ أو فَلَاءَ، فَضَلَّتْ راحْلَتَكَ فدعْوتَه؛ رَدَّها عليك»، قلت: اعْهَذْ إلى، قال: «لا تَسْبِئْ أحداً»، فما سبَّتْ بعده حُرَّاً، ولا عبداً، ولا بعيراً، ولا شاةً، قال: «ولَا تحقرَ شيئاً من المعروف، وأن تُكَلِّمَ أخاكَ، وأنْ تَنْبَطِطَ إِلَيْهِ وجُهُكَ، إنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ، وارفع إِزارَكَ إِلَى نَصْفِ السَّاقِ؛ فإنْ أَبِيتَ فِي الْكَعْبَيْنِ، وَإِيَّاكَ إِسْبَالَ الْإِزَارِ؛ فَإِنَّهَا مِنَ الْمُخِيلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُخِيلَةَ، وَإِنْ امْرُؤَ شَتَمَكَ وَعَيْرَكَ بِمَا يَعْلَمُ مِنْكَ؛ فَلَا تُعَيِّرْهُ بِمَا تَعْلَمُ مِنْهُ؛ فَإِنَّمَا وَيَالُ ذَلِكَ عَلَيْهِ».

(١) أي: طريقاً، والمراد: أي: عرف ضالاً طريقاً.

(٢) وإسناده صحيح.

(٣) الضمير في: «دعْوتَه» يعود على «الله» من قوله: «أنا رسول الله».

وفي رواية: «فيكون لكَ أجرُ ذاكَ ووبالهُ عليه». [١٣٦٢]

□ أبو داود^(١) [٤٠٨٤] بِتَمَامِهِ فِي الْلَّبَاسِ، وَالْتَّرْمِذِيُّ [٢٧٢٢-٢٧٢١] فِي الْأَسْنَدِيَّانِ، وَالنَّسَائِيُّ [الكبيرى ٩٦٩١] فِي الرِّبَةِ، كِلَّاهُمَا بِاختِصارٍ.

١٨٦١ - عن عائشة - رضي الله عنها: أنهم ذَبَحُوا شَاةً، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَا بَقَى مِنْهَا؟»، فَقَالَتْ: مَا بَقَى إِلَّا كَتْفُهَا، قَالَ: «بَقَى كُلُّهَا غَيْرَ كَتْفُهَا». [١٣٦٣]

صحيح.

١٨٦٢ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ كَسَّا مُسْلِمًا ثُبَابًا؛ إِلَّا كَانَ فِي حِفْظٍ مِنَ اللَّهِ مَا دَامَ مِنْهُ عَلَيْهِ خِرْقَةً». [١٣٦٤]

□ التَّرْمِذِيُّ^(٢) [٢٤٨٤] عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ فِي الرَّفَاقِ.

١٨٦٣ - عن عبد الله بن مسعود - يرفعه -، قال: «ثُلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ: رَجُلٌ قَامَ مِنَ اللَّيلِ يَتَلَوُ كِتَابَ اللَّهِ، وَرَجُلٌ يَتَصَدِّقُ بِصَدَقَةٍ بِيمِينِهِ يُخْفِيهَا - أَرَأَهُ قَالَ - مِنْ شَمَالِهِ، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ، فَانهَزَمَ أَصْحَابُهُ، فَاسْتَقْبَلَ الْعَدُو». غريب. [١٣٦٥]

□ التَّرْمِذِيُّ^(٣) [٢٥٦٧] فِي صِفَةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَقَالَ: غَيْرُ مَحْفُوظٍ^(٤).

(١) واستناده صحيح.

(٢) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ؛ فِيهِ خَالِدُ بْنُ طَحَانَ أَبُو الْعَلَاءِ، ضَعْفُهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُعَنْ، وَقَالَ: خَلْطٌ قَبْلِ مَوْتِهِ بِعِشْرِ سنين.

وَمَعَ ذَلِكَ؛ فَالْتَّرْمِذِيُّ قَالَ: «حَسْنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوِجْهِ»! وَأَخْرَجَ الْحَاكمُ (٤/٤١٩٦) مِنْ هَذَا الْوِجْهِ، وَقَالَ: «صَحِيحُ الإِسْنَادِ»! وَرَدَهُ الذَّهَبِيُّ بِقُولِهِ: «قَلْتُ: خَالِدٌ ضَعِيفٌ».

١٨٦٤ - عن أبي ذرٍ - رضي الله عنه -، عن النبيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، أَنَّهَا قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ، وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ: فَأَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ: فَرَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِاللَّهِ، وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ لِقَرَابَةِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ فَمَنْعَوهُ، فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ بِاعْقَابِهِمْ، فَأَعْطَاهُ سِيرًا، لَا يَعْلَمُ بِعَطْيَتِهِ إِلَّا اللَّهُ وَالَّذِي أَعْطَاهُ، وَقَوْمٌ سَارُوا لِلِّيلَتِهِمْ؛ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مَا يُعْدَلُ بِهِ، فَوَضَعُوا رُؤُسَهُمْ، فَقَامَ أَحَدُهُمْ، يَتَمَلَّقُنِي^(١) وَيَتَلَوُ آيَاتِي، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيرَةِ الْعَدُوِّ فَهُزِمُوا، فَأَقْبَلَ بِصَدِرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يُفْتَحَ لَهُ.

وَأَمَّا الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ: فَالشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالْغَنِيُّ الظَّلُومُ».

[١٣٦٦]

□ التَّرمذِيُّ [٢٥٦٨] فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ، وَالنُّسَائِيُّ [٥/٨٤] فِي الزَّكَةِ عَنْ أَبِي ذَرٍ، وَقَالَ التَّرمذِيُّ:

صَحِيحٌ^(٢).

(٣) رمز له في الأصل برمز النسائي؛ وما نراه إلا وهماً والصواب: أنه أخرجه الحديث الذي بعده! (ع)

(٤) ونظام كلامه: (وال الصحيح ما روی شعبة وغيره، عن منصور، عن ربعي بن خراش، عن زيد بن ظبيان، عن أبي ذر، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعني: الحديث الذي بعده، وهذا رواه أبو بكر، عن الأعمش، عن منصور، عن ربعي، عن ابن مسعود، فخالف في إسناده، ولذلك حكم الترمذى على الحديث بأنه محفوظ، وهو الظاهر؛ لأن أبو بكر في حفظه ضعف، فلا يعتمد بمخالفته، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١/٨٠/٢)، ومع ذلك ففي الطريق المحفوظ وهن كما يأتي.

(١) دل الحديث على أنه من كلامه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والعبارة هذه تدل على أنه من كلامه - تعالى -: «يَتَمَلَّقُنِي»!

(٢) إسناده ضعيف؛ فيه! زيد بن ظبيان، قال النهي: «ما روی عنه سوى ربعي بن حراش». يشير بذلك إلى أنه مجهول، ومع هذا فالترمذى قال عقبه: «حديث صحيح»! وصححه ابن حبان (١٦٠٢)، والحاكم (١١٣/٢)! وراجع التعليق على الحديث السابق.

١٨٦٥ - عن أنس - رضي الله عنه -، عن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أنه قال: «ما خلقَ اللَّهُ الْأَرْضَ؟ جعلَتْ تَمِيدُ، فخلقَ الجبالَ، فَقَالَ بِهَا عَلَيْهَا^(١) فاستقرَّتْ، فعجَبَتِ الملائكةُ مِنْ شَدَّةِ الْجَبَالِ، فَقَالُوا: يَا رَبِّ! هَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنْ الْجَبَالِ؟! قَالَ: نَعَمْ؛ الْحَدِيدُ، فَقَالُوا: يَا رَبِّ! هَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنْ الْحَدِيدِ؟! قَالَ: نَعَمْ؛ النَّارُ، فَقَالُوا: يَا رَبِّ! هَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنْ النَّارِ؟! قَالَ: نَعَمْ؛ الْمَاءُ، فَقَالُوا: يَا رَبِّ! هَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنْ الْمَاءِ؟! قَالَ: نَعَمْ؛ الرِّيحُ، فَقَالُوا: يَا رَبِّ! فَهَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنْ الرِّيحِ؟! قَالَ: نَعَمْ؛ ابْنُ آدَمَ، تَصَدَّقَ صَدَقَةً بِيمِينِهِ يُخْفِيَهَا مِنْ شَمَائِلِهِ».

غَرِيبٌ. [١٣٦٧]

□ التَّرمِذِيُّ [٣٣٦٩] عَنْ أَنَسِ، وَقَالَ: غَرِيبٌ^(٢)، وَسُلَيْمَانُ رَاوِيهُ عَنْ أَنَسِ مَجْهُولٍ.

الفصل الثالث:

١٨٦٦ - عن أبي ذرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُنْفِقُ مِنْ كُلِّ مَا لَهُ زَوْجٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ إِلَّا اسْتَقْبَلَتْهُ حَجَّةُ الْجَنَّةِ، كُلُّهُمْ يَدْعُونَ إِلَى مَا عَنْدَهُ»، قَلْتَ: وَكَيْفَ ذَلِكُ؟! قَالَ: «إِنْ كَانَتْ إِبْلًا فَعَيْرِينْ، وَإِنْ كَانَتْ بَقْرَةً فَبَقْرَتِينْ». [١٩٢٤]

وقد وجدت له متابعاً قوياً: يرويه يزيد أبو العلاء، عن مطرف بن الشخير، عن أبي ذر... به أتم منه: أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢١٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/١٤٧-١٤٨)، وابن نصر في «قيام الليل» (٨٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/٢٣-٢٤)، وأحمد أيضاً (٥/١٧٦)، والحاكم (٢/٨٨)، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي؛ وسنده صحيح.

(١) أي: ضرب بالجبال على الأرض حتى استقرت.

(٢) أي: ضعيف، وعلته: أن فيه سليمان بن أبي سليمان، قال الذهبي: «لا يكاد يُعرف».

□ النسائي^(١) (٤٩/٦) في الزکاة^(٢) عنه.

١٨٦٧ - وعن مرثد بن عبد الله، قال: حدثني بعض أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «إِنَّ ظَلَّ الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَدَقَتْهُ». [١٩٢٥]

□ أحمد^(٣) (٢٣٣/٤) من رواية أبي الحسن: حدثني بعض الصحابة.

١٨٦٨ - وعن ابن مسعود، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «مَنْ وَسَعَ عَلَى عِيالِهِ فِي النَّفَقَةِ يَوْمَ عَاشُورَاءِ؛ وَسَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ سَيِّنَتِهِ». قال سفيان: إِنَّا قَدْ جَرَبْنَاهُ، فَوَجَدْنَاهُ كَذَلِكَ. [١٩٢٦]

□ ذكره رزين.

قلت: أخرجه الطبراني [١٠/٧٧] والدارقطني في «الأفراد»^(٤).

١٨٦٩ - وروى البيهقي في «شعب الإيمان» عنه، وعن أبي هريرة، وأبي سعيد، وجابر، وضعفه. [١٩٢٧]

□ ورواه البيهقي في «الشعب» [٣٧٩٢، ٣٧٩٤، ٣٧٩٥، ٣٧٩١] عنه، وعن أبي سعيد، وأبي هريرة،

(١) ورجالة ثقات؛ إلا أن فيه عنعة الحسن البصري؛ وكذلك رواه الحاكم وغيره، وصححه لكن صرخ بالتحديث في روایتين لأحمد عنه؛ فصح الحديث، والحمد لله؛ وراجع «الصحيحة» (٥٦٧)، و(٢٢٦٠)، و(٢٨٧٩).

(٢) بل في (المجاد) (ع)

(٣) وإن سناه صحيح؛ وهو مخرج في «مشكلة الفقر» (رقم: ١١٨).

(٤) لم نره - بعد بحث - في «أطراف الغرائب» لابن طاهر المقدسي - بتحقيق محمود ونصار، والسيد يوسف مع التتبیی على أنها نسخة سقیمة كثيرة التحریف والتصحیف!! (ع)

وجابر؛ وضعفها^(١).

١٨٧٠ - وعن أبي أمامة، قال: قال أبو ذرٌ: يا نبِيُّ اللَّهِ! أرأيْتَ الصدقةَ؛ مَاذَا هِيَ؟
قال: «أضعافٌ مضاعفةٌ، وعندَ اللَّهِ الْمِزِيدُ» [١٩٢٨]
□ أَحَدٌ^(٢) (١٧٨/٥) عَنْهُ.

٨ - باب أفضل الصدقة

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١٨٧١ - قال النبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهُورٍ غَنِيًّا،
وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ». [١٣٦٨]
□ البخاري [١٤٢٧-١٤٢٦]، والنَّسائِيُّ [٦٢/٥] فِي الزَّكَوةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ
[١٠٣٤/٩٥] عَنْهُ آخِرَةً.

١٨٧٢ - وقال: «إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفْقَةً عَلَى أَهْلِهِ، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا؛ كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً». [١٣٦٩]
□ مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ: البخاري [٥٥] فِي الإِعْانِ، ومُسْلِمٌ [٤٨/١٠٠] فِي الزَّكَوةِ.

(١) هو حديث ضعيف من جميع طرقه، وحكم عليه شيخ الإسلام ابن تيمية بالوضع، فما أبعد
والشريعة لا تثبت بالتجربة؛ إن ثبت ذلك عن سفيان

(٢) في «المسند» (٥/٢٦٥)؛ وهو قطعة من حديث طويل؛ فيه علي بن يزيد - وهو الألهاني؛ وهو
ضعف، وعنه معان بن رفاعة - وهو لين الحديث.-

ورواه أَحَدٌ - أَيْضًا - (٥/١٧٨) مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْ أَبِي ذِرٍ نَفْسَهُ؛ وَلَكِنَّهُ ضَعِيفٌ أَيْضًا، فَقَدْ يُرْفَقُ
الْحَدِيثُ إِلَى رَتْبَةِ الْحَسْنِ بِمَجْمُوعِ الطَّرِيقَيْنِ؛ وَالْحَدِيثُ مَرْجُعُهُ فِي «الإِرْوَاءِ» (٨٩٧).

١٨٧٣ - وقال: «دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقَتْ به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك؛ أعظمُها أجرًا: الذي أنفقته على أهلك».

[١٣٧٠]

□ مسلم [٩٩٥/٣٩] في الزكوة عن أبي هريرة - رضي الله عنه -.

١٨٧٤ - وقال: «أفضل دينار ينفقه الرجل: دينار ينفقه على عياله، ودينار ينفقه على دابتِه في سبيل الله، ودينار ينفقه على أصحابِه في سبيل الله». [١٣٧١]
□ مسلم^(١) [٩٩٤/٣٨] عن ثوبان فيها.

١٨٧٥ - وقالت أم سلمة: يا رسول الله! ألي أجر أن أتفق على بني أبي سلمة؟
إنما هم بني؟! فقال: «انفقي عليهم، فلكل أجر ما أنفقت عليهم». [١٣٧٢]
□ متفق عليه [خ (١٤٦٧) م (١٠٠١/٤٧)] عن زينب بنت أبي سلمة عن أمها في الزكوة.

١٨٧٦ - وعن زينب - امرأة عبد الله بن مسعود -، قالت: انطلقتُ إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -، فوجدت امرأة من الأنصار على الباب حاجتها مثل حاجتي، وكأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد أقيمت عليه الماهبة، فخرج علينا بلا، فقلنا له: أئْت رسول الله، فأخبره أن امرأتين بالباب تسالانك: أتجزى الصدقة عنهما على أزواجِهما وعلى أيتام في حجورِهما؟ ولا تخبره من نحن؟ فدخلَ فسألَه؟ فقال: «من هما؟!»، قال: زينب، قال: «قال: أي الزينب؟!»، قال: امرأة عبد الله، قال: «نعم»
لهمَا أجران: أجر القرابة، وأجر الصدقة». [١٣٧٣]

□ متفق عليه [خ (١٤٦٦) م (١٠٠/٤٥)] في الزكوة عنها (ت [٦٣٦]، س [٥/٩٢]، ق [١٨٣٤]^(١)).

(١) وكذا البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥١)، وأحمد (٤٧٣/٢)، والبيهقي (٤٦٧/٧).

١٨٧٧ - وقالت ميمونة بنت الحارث: يا رسول الله! إني اعتقتُ وليدتي؟ قال: «أما إنك لو أعطيتها أحوالك؛ كان أعظم لأجرك». [١٣٧٤]

□ متفقٌ عَنْهَا، البخاري [٢٥٩٢] في الهيئة، ومسلم [٤٤/٩٩٩] في الزكاة.

١٨٧٨ - وقالت عائشة - رضي الله عنها -: يا رسول الله! إني لي جارين، فإلى أيهما أهدى؟! قال: «إلى أقربهما منك باباً». [١٣٧٥]

□ البخاري [٢٥٩٥] عنها في الهيئة، وفي غيرها.

١٨٧٩ - وعن أبي ذر - رضي الله عنه -، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إذا طبخت مرقة؛ فأكثِرْ ماءها، وتعاهذْ جيرانك». [١٣٧٦]

□ مسلم [١٤٢/٢٦٢٥] في البر والصلة عن أبي ذر.

من «الحسان»:

١٨٨٠ - عن أبي هريرة، أنه قال: يا رسول الله! أي الصدقة أفضل؟! قال: «جهد المقلّ، وابداً من تَعوَّل». [١٣٧٧]

□ أبو داؤد^(١) [١٦٧٧] في الزكاة عن أبي هريرة.

فَلَتْ: وأصله في الصحيح كما تقدّم.

١٨٨١ - وقال: «الصدقة على المiskin صدقة، وهي على ذي الرّحيم ثنتان: صدقة وصلة». [١٣٧٨]

□ الترمذى [٦٥٨]، والنّسائي [٩٢/٥]، وأبُنْ ماجه^(٢) [١٨٤٤]، كُلُّهُمْ في الزكاة عن سلمان بن

(١) وإنستاده صحيح؛ وهو مخرج في «الإرواء» (٨٣٤، ٨٩٧)، و«التعليق الرغيب» (٢/٢٨)، وخرجت له شاهداً عزيزاً - من حديث جابر - بإسناد جيد في «الصحيفة» (٥٦٦).

غامز.

١٨٨٢ - وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : عَنْدِي دِينَارٌ؟ قَالَ : أَنْفَقْتُهُ عَلَى نَفْسِكَ ، قَالَ : عَنْدِي آخَرُ؟ قَالَ : أَنْفَقْتُهُ عَلَى وَلْدِكَ ، قَالَ : عَنْدِي آخَرُ؟ قَالَ : أَنْفَقْتُهُ عَلَى أَهْلِكَ ، قَالَ : عَنْدِي آخَرُ؟ قَالَ : أَنْفَقْتُهُ عَلَى خَادِمِكَ ، قَالَ : عَنْدِي آخَرُ؟ قَالَ : أَنْتَ أَعْلَمُ . [١٣٧٩]

□ أَبُو ذَارَةَ [١٦٩١] ، وَالنَّسَائِيُّ (١) [٦٢/٥] غَنَّةٌ فِي الزَّكَاةِ .

فَلَتْ : وَأَصْنَلَهُ فِي الصَّحِيحِ كَمَا تَقَدَّمَ .

١٨٨٣ - عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَلَا أَخْبُرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ؟ رَجُلٌ مُمْسِكٌ بِعَنَانِ فَرَسِيهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَلَا أَخْبُرُكُمْ بِالذِّي يَتَلَوَّهُ؟ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي غُنْيَمَةٍ (٢) لَهُ ، يَؤْدِي حَقَّ اللَّهِ - تَعَالَى - فِيهَا ، أَلَا أَخْبُرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ؟ رَجُلٌ يُسَأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطَى بِهِ . [١٣٨٠]

□ التَّرمِذِيُّ (٣) [١٦٥٢] فِي الْجِهَادِ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ .

١٨٨٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَرْدُوا السَّائِلَ ، وَلَا
بِظْلِفِ مُحْرَقٍ ». وَفِي رَوَايَةِ « رَدُّوا السَّائِلَ » . [١٣٨١]

(٢) وإن سناه صحيح، أو حسن لغيره؛ انظر «الإرواء» (٨٨٣).

(١) وإن سناه حسن كما بيته في «الإرواء» (٨٩٥).

(٢) غنيمة: تصغير غنيم، يعني: قطيع من الغنم.

(٣) وإن سناه صحيح، كما تقدم بيانه تحت (رقم: ١٨٨١)، وأخرجها الضياء في «المختار» (١/١٨/٦٣).

□ أبو داود [١٦٦٧]، والترمذى [٦٦٥]، والنمسائى [٨١/٥] في الزكاة عن أم بختى، و قال الترمذى: «حسن صحيح»^(١).

١٨٨٥ - وقال: «من استعاذكم بالله فأعذوه، ومن سأله فالله فاعظوه، ومن دعاكم فأجيئوه، ومن صنعته إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدهوا ما تكافئونه؛ فادعوا له حتى تروا أن قد كفأتموه». [١٣٨٢]

□ أبو داود [١٦٧٢] في الأدب، والنمسائى [٨٢/٥]^(٢) في الزكاة عن ابن عمر.

١٨٨٦ - وقال: «لا يسأل بوجه الله إلا الجنة». [١٣٨٣]

□ أبو داود^(٣) [١٦٧١] في الأدب^(٤) عن جابر.

(١) وقد مضى (برقم: ١٨٧٩)، وأنه صحيح.

وله شاهد من حديث جابر - مرفوعاً - بلفظ: «إذا أتاكم السائل؛ فضعوا في يده ولو ظلفاً عرقاً»: رواه ابن عدي.

(٢) وإسناده صحيح.

(٣) وإسناده ضعيف.

وفي الاستدلال بهذا الحديث على عدم الجواز نظر من وجوه:

الأول: أنه ضعيف لا يصح إسناده؛ فإن فيه سليمان بن قرم بن معاذ، وقد تفرد به، كما قال ابن عدي في «الكامل» (ق ١٥٥ / ١)، ثم النهي، وهو ضعيف لسوء حفظه، فلا يحتاج به.

ولذلك لما أورد السيوطي هذا الحديث من روایة أبي داود، والضياء في «المختار»؛ تعقبه الحقن عبد الرزوف المناوي بقوله: «قال في «المذهب»: فيه: سليمان بن معاذ، قال ابن معين: ليس بشيء اهـ وقال عبد الحق، وابن القطان: ضعيف».

قلت: وقال الحافظ في «التقريب»: «سيئ الحفظ».

الثاني: لو صحي الحديث؛ لم يدل على ما ذهب إليه من رأى عدم الجواز؛ لأن المبادر منه: النهي عن السؤال به تعالى شيئاً من حطام الدنيا، أما أن يسأل به المداية إلى الحق الذي يوصل به إلى الجنة؛ فلا يبدولي أن

الفصل الثالث:

١٨٨٧ - عن أنسٍ، قال: كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالاً من نخل، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء^(١)، وكانت مستقبلة المسجد، وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، قال أنس: فلما نزلت هذه الآية: ﴿لَن تَنالوا الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾؛ قام أبو طلحة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله! إِنَّ اللَّهَ - تعالى - يَقُولُ: ﴿لَن تَنالوا الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ مَالِي إِلَيَّ بِيرْحَاءً، وَإِنَّهَا صدقةٌ لِلَّهِ - تعالى -، أرجو برها وذرها عند الله، فضّعها يا رسول الله! حيث أراكَ اللَّهُ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «بَخْ بَخْ، ذلِكَ مَالٌ رَابِحٌ! وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قَلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبَيْنَ»، فقال أبو طلحة: أفعُل يا رسول الله! فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبناته.

[١٩٤٥]

□ متفق عليه [خ (١٤٦١) م (٩٩٨)] في الزكاة وغيرها عنه.

١٨٨٨ - وعنـه، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أفضل الصدقة

أن الحديث يتناوله بالنهي.

ويؤيدني في هذا: ما قاله الحافظ العراقي: «وذكر الجنة؛ إنما هو للتتبّيه به على الأمور العظام لا للتخصيص، فلا يسأل الله بوجهه في الأمور الدينية، بخلاف الأمور العظام؛ تحصيلاً أو دفعاً، كما يشير إليه استعادة النبي صلى الله عليه وسلم به»؛ نقله المناوي وأقره.

الثالث: إنما بوب النبوة للحديث بالكرامة، لا بعدم الجواز، فقال: «باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة»، والكرامة عند الشافعية للتتربيه.

(٤) بل في (الزكاة)! (ع)

(١) اختلف المحدثون في ضبط هذه الكلمة، فقالوا: بفتح الباء وكسرها، وفتح الراء وضمها، والمد فيها والقصر، وهي: اسم مال، أو موضع بالمدينة.

أن تُشَبِّهَ كِبِداً جائعاً». [١٩٤٦]

□ البيهقي^(١) (٣٣٦٧) في «الشعب» عنه.

٩ - باب صدقة المرأة من مال الزوج

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١٨٨٩ - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة؛ كان لها أجرها بما أنفقت، ولزوجها أجره بما كسب، وللخازن مثل ذلك، لا ينقص بعضهم أجر بعضٍ شيئاً». [١٣٨٤]

□ الجماعة [خ (١٤٣٧) م (١٠٢٣/٧٩)] عن عائشة البخاري؟ ومسلم؟، وأبو داود [١٦٨٥] والترمذى [٦٧٢] - جمیعاً - في الزكاة.

١٨٩٠ - وقال: «إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره؛ فلهما نصف أجره». [١٣٨٥]

□ متفقٌ عليه عنه^(٢)، البخاري [٥٣٦٠] في النفقات، ومسلم [١٠٢٦/٨٤] في الزكاة.

(١) قال المناوي في «فيض القدير»: «رمز المصنف لحسنه! ولعله لاعتراضه؛ وإلا ففيه هشام بن حسان؛ أورده الذهبي في «الضعفاء»، وقال: قال شعيب، عن شعبة: لم يكن يحفظ». وأقول: هذا إعلال نحيب! وأعجب منه: إيراد الذهبي لحسان - هذا - في «الضعفاء»؛ فإنه لما أورده في «الميزان»، وحکى قول شعبة - هذا فيه؛ تعقبه بقوله:

«هذا قول مطروح؛ وليس شعبة بمعصوم... وهذه زلة من عالم؛ فإن هشام بن حسان ثقة ثبت».

وهذا هو الصواب؛ وحسبك دليلاً على ذلك: أن الشيفين قد احتجوا به.

فإن لم يكن في الحديث غير هذه العلة؛ فهو صحيح؛ ولكنني استبعد ذلك؛ ولم أقف على إسناده لأنظر فيه؛ فعسى الله أن يُيسِّر لي ذلك فيما بعد!

١٨٩١ - وقال: «الخازنُ المسلمُ الأمينُ، الذي يُعطي ما أُمِرَ به كاملاً مُوفراً طيبةً به نفسُه، فيدفعُه إلى الذي أُمِرَ له به؛ أحدهُ المتَّصَدِّقَينَ». [١٣٨٦]

□ متفقٌ عليه [خ (١٤٣٨) م (١٠٢٣/٧٩] عنْهُ^(١) في الزَّكَاةِ (د [١٦٨٤]).

١٨٩٢ - قالت عائشة -رضي الله عنها-: إن رجلاً قال للنبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: إن أمي افْتَلَتْ نفْسَهَا، وأظْنَنَّها لو تكلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، فهل لها أجرٌ إن تَصَدَّقَتْ عنها؟! قال: «نعم». [١٣٨٧]

□ متفقٌ عليه عنها، البخاري [١٣٨٨] في الجنائز، ومسلم [١٠٠٤/٥١] في الزَّكَاةِ.

مِنْ «الْحِسَانِ»:

١٨٩٣ - عن أبي أمامة -رضي الله عنهُ-، أنه قال: سمعتُ رسولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقولُ في خطبته عام حِجَّةِ الوداعِ: «لا تُنْفِقُ امرأةً شيئاً من بيت زوجها؛ إلا بإذنِ زوجها»، قيل: يا رسولَ اللهِ! ولا الطعامُ؟! قال: «ذاكَ أَفْضَلُ أموالِنَا». [١٣٨٨]

□ التَّرمِذِيُّ^(٢) [٦٧٠] في الزَّكَاةِ، وأبْنُ ماجِه [٢٢٩٥] في التجارَاتِ عنْهُ.

١٨٩٤ - وعن سعد، أنه قال: لما بايعَ رسولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- النساءَ؛ قالت امرأة: إِنَّا كَلُّ عَلَى آبائِنَا وَأَزْواجِنَا، فَمَا يَحْلُ لَنَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ؟! قال: «الرَّطْبُ؛ تَأْكُلُنَّهُ وَتَهْدِيهِ». [١٣٨٩]

(٢) أي: عن أبي هريرة! (ع)

(١) أي: عن أبي موسى! (ع)

(٢) وقال: «حديث حسن».

قلت: وهو كما قال.

□ رواة أبو ذاود^(١) [١٦٨٦] في الزَّكَاةِ عَنْ بِعْنَاءَ، وأَوْرَدَهُ الْمُصَنَّفُ فِي «شَرْحِ السُّنْنَةِ» [١٦٩٧] بِلِفْظِهِ.

الفصل الثالث:

١٨٩٥ - عن عمِير - مولى أبي اللحم -، قال: أمرني مولاي أن أقدّد لحماً، فجاءَنِي مسكيٌّ، فأطعْمَتُهُ منه، فعَلِمَ بذلكَ مولاي، فضرَبَني، فأتَيْتُ رسولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فذكرَتُ ذلكَ له؟ فدعاه، فقال: «لِمَ ضرَبْتَهُ؟!»، قال: يُعطِي طعامي بغيرِ أنْ آمُرَةٍ!، فقال: «الأجرُ بينَكُمَا». [١٩٥٣]

□ مسلم (١٠٢٥) في البر والصلة عنه.

وفي رواية له: كتَمْلوكاً فسألَتْ رسولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أتصدقُ من مالِ مولاي بشيء؟ قال -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «نعم؛ والأجرُ بينَكُمَا».

١٠ - باب من لا يعود في الصدقة

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١٨٩٦ - قال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: حملتُ على فرسٍ في سبيلِ اللهِ، فأضاعَهُ الذي كان عنده، فأردتُ أن أشتريه، فسألتُ النبيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فقال: «لا تشتري إنْ أعطيَكُمْ بدرهمٍ؛ فإنَّ العائدَ في صدقتهِ كالكلبِ يعودُ في قيتهِ». [١٣٩٠]

□ متفقٌ عليهٌ عنه، البخاري [٣٠٠٣] في الجِهاد، مسلم [١٦٢٠/٢] في الفِرائض.

(١) وإنْ شدَهُ جيد.

وفي رواية: «لا تعد في صدقتك؛ فإن العائد في صدقته كالعائد في قيئه».

البخاري [١٤٩٠] في الزكاة، مسلم [١٦٢٢/٧] في الفرائض.

١٨٩٧ - عن بُرِّيَّة، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عَنْدَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ إِذْ أَتَتْهُ امْرَأٌ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ، وَإِنَّهَا مَاتَتْ؟! قَالَ: «وَجَبَ أَجْرُكَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكَ الْمِيرَاثُ»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا كَانَ عَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ؛ أَفَأَصُومُ عَنْهَا؟! قَالَ: «صُومِي عَنْهَا»، قَالَتْ: إِنَّهَا لَمْ تَحْجُّ قَطُّ، أَفَأَحْجُّ عَنْهَا؟! قَالَ: «نَعَمْ؛ حُجَّيْ عَنْهَا». [١٣٩١]

□ مُسْلِمٌ [١١٤٩/١٥٧] في الصَّوْمِ بِتَمَامِهِ، وَالثَّانِيُّ [الكَبِيرُىٰ ٦٣١٥] في الفرائض بِعَنْضِهِ، كِلَّاهُمَا

عَنْهُ.

٧ - کتاب الصَّوْمِ

[١ - باب]

من «الصَّحَاحِ»:

١٨٩٨ - بـ- قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ، فُتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ - وفي رواية: فُتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ-، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ». [١٣٩١]

□ بـ-البخاري [١٨٩٨] عن أبي هريرة في الصيام.

وفي رواية: «فَتَحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ».

□ متفق عليه [م (١٠٧٩/٢)] عنه فيه.

١٨٩٩ - وقال: «فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِيَّةُ أَبْوَابٍ، فِيهَا بَابٌ يُسَمِّي الرَّيَانَ، لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ». [١٣٩٢]

□ البخاري [٣٢٥٧] عن سهل بن سعد في صفة الجنة.

١٩٠٠ - وقال: «مَنْ صَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [١٣٩٣]

□ متفق عليه [خ (١٩٠١)] فيه عن أبي هريرة.

١٩٠١ - وقال: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنَ آدَمَ يُضَاعِفُ: الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مَئَةٍ ضَيْعَفُ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: إِلَّا الصَّوْمُ؛ فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ؛ يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ

أَجْلِي».

وَقَالَ: «لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرَهُ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَلَخْلُوفٌ^(١) فِيمِ الْصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ، وَالصِّيَامُ جُنَاحٌ^(٢) إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ؛ فَلَا يَرْفُثُ^(٣) وَلَا يَصْخَبُ^(٤)، فَإِنَّ سَائِهَ أَحَدٌ أَوْ قَاتِلَهُ؛ فَلَيُقْلِنْ: إِنِّي أَمْرُوذُ صَائِمًا».

[١٣٩٤]

□ متفق عليه [خ (١٩٠٤) م (١١٥١)] غنة فيه.

من «الحسان»:

١٩٠٢ - قال: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ؛ صُفْدَتِ^(٥) الشَّيَاطِينُ، وَمَرَدَةُ^(٦) الْجَنُّ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، فَلَمْ يَفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، فَلَمْ يُغْلِقْ مِنْهَا بَابٌ، وَيُنَادِي مُنَادِي: يَا باغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا باغِيَ الشَّرِّ! أَقْبِرْ، وَلِلَّهِ عُتْقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ».

غريب.^(٧) [١٣٩٥]

(١) الخلوف - بالضم: تغير رائحة الفم.

(٢) الجنة: أي: الوقاية، والمراد: أنه حجاب وحصن للصائم من المعاصي.

(٣) يرفث: يتكلم بقبيح.

(٤) يصخب: يرفع صوته بالهذيان.

(٥) صفت: أي: قيدت بالأصفاد.

(٦) مردة الجن: جمع مارد، وهو التمرد للشر.

(٧) وهو كما قال: لكن له شاهد في «المسندي» يتفوى به، وهو الذي بعده

□ الترمذى [٦٨٢] في الزكوة عن أبي هريرة.

الفصل الثالث:

١٩٠٣ - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «أتاكم رمضان شهر مبارك، فرض الله عليكم صيامه، تُفتح فيه أبواب السماء، وتُغلق فيه أبواب الجحيم، وتُغلق فيه مَرَدَّةُ الشياطين، الله فيه ليلة خير من ألف شهر، من حرم خيرها فقد حرم». [١٩٦٢]

□ رواه أحمد (٢٣٠/٢)، والنسائي (١٢٩/٤) في الصوم عنه.

١٩٠٤ - وعن عبد الله بن عمرو، أنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال: «الصيام والقرآن يشفعان للعبد، يقول الصيام: أي رب! إني منعْتُ الطعام والشهوات بالنهار، فشفعني فيه، ويقول القرآن: منعْتُ النوم بالليل، فشفعني فيه؛ فُيشفعان» [١٩٦٣].
□ البهقى (٢) (١٩٩٤) في الشعب فيه عنه.

١٩٠٥ - وعن أنس بن مالك، قال: دخل رمضان، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إن هذا الشَّهر قد حضركم، وفيه ليلة خير من ألف شهر، من حرمها فقد حرم الخير كله، ولا يحرم خيرها إلا كل محروم» [١٩٦٤]
□ ابن ماجه (٣) (١٦٤٤) فيه عنه.

(١) وهو حديث جيد لشهادته.

(٢) رواه أحمد، والحاكم - وصححه -؛ ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

لكن فيه من تكلم فيه؛ فهو حسن، فراجع « تمام المنة » (ص ٣٩٤).

(٣) وإسناده حسن.

-١٩٠٦- وعن سلمان الفارسي^١، قال: خطبنا رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- في آخر يوم من شعبان فقال: «يا أئمَّةِ النَّاسِ! قد أظلُّكُمْ شَهْرًا عظِيمًا، شَهْرًا مبارَكًا، شَهْرًا فيه لِيَلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، جَعَلَ اللَّهُ صِيَامَهُ فَرِيضَةً، وَقِيَامَ لِيَلَهُ تَطْوِعًا، مِنْ تَقْرَبَ فِيهِ بِخَصْلَةٍ مِنَ الْخَيْرِ؛ كَانَ كَمَنْ أَدَى فَرِيضَةً فِيمَا سُواهُ، وَمِنْ أَدَى فَرِيضَةً فِيهِ؛ كَانَ كَمَنْ أَدَى سَبْعِينَ فَرِيضَةً فِيمَا سُواهُ، وَهُوَ شَهْرُ الصَّبَرِ - وَالصَّبْرُ ثَوَابُهُ الْجَنَّةُ -، وَشَهْرُ الْمُوَاسَةِ، وَشَهْرُ يَزَادُ فِيهِ رِزْقُ الْمُؤْمِنِ، مَنْ فَطَرَ فِيهِ صَائِمًا؛ كَانَ لَهُ مَغْفِرَةً لِذَنْبِهِ، وَعَتْقَ رَقْبَتِهِ مِنَ النَّارِ، وَكَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَقْصَّنَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءًا»، قَلَّا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَيْسَ كُلُّنَا نَجُودُ مَا نَفَطَرُ بِهِ الصَّائِمَ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «يَعْطِي اللَّهُ هَذَا الشَّوَّابَ مِنْ فَطَرَ صَائِمًا عَلَى مِذْقَةٍ^(١) لِبَنٍ، أَوْ تَمْرَةً، أَوْ شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ، وَمِنْ أَشْبَعَ صَائِمًا؛ سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ حَوْضِي شَرْبَةً لَا يَظْمَأُ حَتَّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ؛ وَهُوَ شَهْرٌ أَوْلَهُ رَحْمَةً، وَأَوْسَطُهُ مَغْفِرَةً، وَآخِرُهُ عَتْقَةً مِنَ النَّارِ، وَمِنْ خَفْفَةٍ عَنْ مَلْوِكِهِ فِيهِ؛ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَأَعْتَقَهُ مِنَ النَّارِ» [١٩٦٥].

□ البهقي^(٢) (٣٦٠٨) في «الشعب» عنه فيه.

(١) أي: شربة من اللبن الممزوج بالماء.

(٢) وإنسانه ضعيف جداً.

وهو أخرجه من طريق ابن خزيمة في «صحيحه»، لكن أشار - هذا - إلى تضعيفه بقوله: «إن صح الخبر»؛ وذلك لأنّ فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

وقد أخرجه أبو اليمن بن عساكر في «أحاديث شهر رمضان» (ق ٢٢ / ٢١) من طريق البهقي بسنده عن ابن خزيمة.

ومن روایة ابن خزيمة: ذكره المندری في «الترغیب» (٢/٦٧)، وعزاه لغيره مختصرًا، وقال: «وفي أسانیدهم علي بن زيد بن جدعان».

ومن طریقه: أورده ابن أبي حاتم في «العلل» (١/٢٤٩)، وقال - عن أبيه: «حدث منكر»، وأعلمه بعلة أخرى خفية، فليراجعه من شاء، وهو مخرج في «الضعيفة» (٨٧١).

١٩٠٧ - وعن ابن عباس، قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا دخل شهر رمضان، أطلق كلَّ أسير وأعطي كلَّ سائل. [١٩٦٦]

□ البيهقي^(١) (٣٦٢٩) في «الشعب» فيه عنه.

١٩٠٨ - وعن ابن عمر، أنَّ النبيَّ - صلى الله عليه وسلم -، قال: «إنَّ الجنةَ تُزخرفُ لرمضانَ من رأسِ الحولِ إلى حولِ قابيلٍ - قال -؛ فإذا كانَ أولُ يومٍ من رمضان؛ هبَّتْ ريحٌ تحتَ العرشِ من ورقِ الجنةِ على الحورِ العينِ، فيقلُّنَ: يا ربُّ؛ اجعلْ لنا من عبادِكَ أزواجاً تقرُّ بهم أعينُنا، وتقرُّ أعينُهم بنا». [١٩٦٧]

□ البيهقي^(٢) (٣٦٣٣) في «الشعب» فيه عن [ابن عمر]^(٣).

١٩٠٩ - وعن أبي هريرة، عن النبيِّ - صلى الله عليه وسلم -، أنه قال: «يغفرُ لأمته في آخرِ ليلةٍ في رمضان»، قيل: يا رسولَ اللهِ! أهيَ ليلةُ القدرِ؟! قال: «لا، ولكنَّ العاملَ إنَّما يُوفَى أجرَه إذا قضى عملَه». [١٩٦٨]

□ أحمد^(٤) (٢٩٢/٢) عنه.

(١)؛ وهو مخرج في «الضعيفة» (٣٠١٥)؛ وإسناده ضعيف جدًا.

(٢) إسناده ضعيف جدًا؛ وهو مخرج في «الضعيفة» (١٣٢٥).

(٣) ما بين المعقوفين بياض في الأصل، والسياق يقتضيه! (ع).

(٤) في آخر حديث حديث؛ أوله: «أعطيتْ أمتي خمس خصال...»؛ وفيه هشام بن أبي هشام أبو المقدام؛ وهو ضعيف اتفاقاً.

ومن طريقه: أخرجه ابن نصر في «قِيام الليل» (ص١٠٨)، وكذا البزار - كما في «المجمع» (٣/١٤٠).

٢ - باب رؤية الهمال

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١٩١٠ - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «لا تصوموا حتى تروا الهمال، ولا تفطروا حتى تروه؛ فإن غمٌ^(١) علىكم فاقدروا له». [١٣٩٦]

□ متفق عليه [خ (١٩٠٦) م (١٠٨١/٣)] عن أبي هريرة في الصيام.

وفي رواية: «إن غمٌ علىكم؛ فاكملوا العدة ثلاثة». .

□ متفق عليه [خ (١٩٠٧) م (١٠٨٠) فيه عن ابن عمر، واللفظ للبخاري].

١٩١١ - وقال: «صوموا لرؤيتهم، وأنفطروا لرؤيتهم، فإن غمٌ علىكم؛ فاكملوا عدّة شعبان ثلاثة». [١٣٩٧]

□ متفق عليه [خ (١٩٠٩) م (١٠٨١/١٨)] عن أبي هريرة فيه.

١٩١٢ - وقال: «إنا أمة أمية؛ لا نكتب ولا نحسب، الشهور هكذا وهكذا وهكذا»؛ وعقد الإبهام في الثالثة، ثم قال: «الشهور هكذا وهكذا وهكذا»؛ يعني: تمام ثلاثة؛ مرةً: تسع وعشرون، ومرةً: ثلاثون. [١٣٩٨]

□ متفق عليه [خ (١٩١٣) م (١٠٨٠/١٥)] عن ابن عمر فيه.

١٩١٣ - وقال: «شهرًا عيد لا ينقصان^(٢): رمضان، وذو الحجة». [١٣٩٩]

(١) غم؛ أي: غطى الهمال في ليلة الثلاثين.

(٢) قوله: لا ينقصان؛ أي: غالباً عن الثلاثين.

أو لا ينقصان معاً في سنة واحدة، أو في سنة معينة، أرادها صلى الله عليه وسلم.

وليس المراد أنهما لا ينقصان حسناً؛ كما أجمعوا عليه. اهـ «مرقاة».

□ مُتفق عليه [خ (١٩١٢) م (١٠٨٩/٣١) عن أبي بكرٍ فيه (د] ٢٣٢٣، ت ٦٩٢، ق ١٦٥٩].

١٩١٤- وقال: «لا ينقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين؛ إلا أن يكون رجُل كان يصوم صوماً، فليصم ذلك اليوم». [١٤٠٠]

□ مُتَفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٩١٤) م ٠٢١ / ٠٨٢] عن أبي هُرَيْرَةَ فِيهِ.

مِنْ «الْجِسَانَ»:

١٩١٥- قال -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «إِذَا انْتَصَرْتُ شَعْبَانُ فَلَا تَصُومُوا».

[1 8 . 1]

^(١) الأربعة [١٦٥١ ق ٢٩١١ س الكبير ٧٣٨ ت ٢٣٣٧ د] عن أبي هريرة فيه.

١٩١٦- وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «أَخْصُوا هِلَالَ شَعْبَانَ لِرَمَضَانَ».

[۱۴۰۲]

□ الترمذى^(٢) [٦٨٧] عن أبي هريرة فيه.

١٩١٧- وقالت أم سلمة: ما رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يصوم شهرَيْن

مُتَابِعَيْنِ؛ إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ. [١٤٠٣]

□ الترمذى [٧٣٦]، والنسانى [٤/١٥٠] عنها فيه.

(١) واستنكره الإمام أحمد!

لکن سندہ صحیح.

(٢) وأعلمه بما لا يقدح؛ وصححه الحاكم، والذهبي على شرط مسلم!

والصواب: أنه حسن الإسناد؛ وبيان ذلك ما لا يتسع له المقام؛ ولذلك فقد أودعته في «الصحيفة» (٥٦٦)؛ وهو يعني الحديث الآتي (١٩٨٠).

١٩١٨ - وقال عمّار بن ياسر: مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُُ فِيهِ؛ فَقَدْ عَصَى أَبَا

الْقَاسِمِ. [١٤٠٤]

□ الأربعة^(١) [د ٢٣٤٠ ت ٦٨٦ س ٤/١٥٣٥ ق ١٦٤٥] عنده فيه.

قلت: وعَلَقَةُ الْبَخَارِيِّ [١١٩/٤].

١٩١٩ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْمِلَالَ - يَعْنِي: رَمَضَانَ -، فَقَالَ: «أَتَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟!»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ؟!»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «يَا بَلَالُ! أَذْنُ فِي النَّاسِ؛ فَلَيَصُومُوا غَدًا». [١٤٠٥]

□ الأربعة^(٢) [د ٢٣٤٠ ت ٦٩١ س ٤/١٣١ ق ١٦٥٢] عنده فيه.

١٩٢٠ - وعن ابن عمر، أَنَّهُ قَالَ: تَرَأَى^(٣) النَّاسُ الْمِلَالَ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ -

(١) صحيح؛ وهو مخرج في «صحيحة الترغيب» (١٠١١).

(٢) وقال الترمذى: «حسن صحيح».

قلت: ورجاله ثقات، لكن أبا إسحاق وهو السبعى كان اخْتَلَطَ، وهو - إلى ذلك - مدلس، وقد عندهم جميعاً، وكذلك هو عند ابن حبان (٨٧٨)، والحاكم (٤٢٤/١)، وصححه على شرط الشيفين، ووافقه الذهبي! لكن ذكر الحافظ له طريقاً آخر بإسناد، قال: «حسن»! وهو عندي صحيح، كما حفظته في «الإرواء» (٩٢٥).

(٣) وأعلمه الترمذى بالإرسال، وأما الحاكم؛ فصححه، ووافقه الذهبي!

والصواب: ما قاله الترمذى؛ كما بيته في «الإرواء» (٩٠٧)

(٤) الترائي: أن يُرى القوم بعضهم بعضاً.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنِّي رَأَيْتُهُ، فَصَامَ وَأَمْرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ . [١٤٠٦]

□ أَبُو دَاوُد^(١) [٢٣٤٢] عَنْهُ فِيهِ.

الفصل الثالث:

١٩٢١ - عن عائشة، قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَتَحَفَّظُ^(٢)
من شعبان ما لا يَتَحَفَّظُ من غِيرِهِ، ثُمَّ يَصُومُ لِرُؤْيَا رمضانَ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْهِ؛ عَدَّ ثَلَاثَيْنَ يَوْمًا
ثُمَّ صَامَ . [١٩٨٠]

□ أَبُو دَاوُد^(٣) [٢٣٢٥] عَنْهَا.

١٩٢٢ - وعن أبي البختري^(٤)، قال: خَرَجْنَا لِلْعُمْرَةِ فَلَمَّا نَزَلْنَا بِبَطْنِ نَخْلَةِ^(٥)؛
تَرَاءَيْنَا الْمَلَلَ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثَيْنَ، وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ لِيَلْتَيْنِ، فَلَقِينَا
ابْنَ عَبَّاسَ، فَقَلَنَا: إِنَّا رَأَيْنَا الْمَلَلَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثَيْنَ، وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ
ابْنُ لِيَلْتَيْنِ، فَقَالَ: أَيْ لَيْلَةً رَأَيْتُمُوهُ؟ قَلَنَا: لَيْلَةَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَدَّهُ^(٦) لِلرُّؤْيَا؛ فَهُوَ لِلَّيْلَةِ رَأَيْتُمُوهُ . [١٩٨١]

□ مسلم (١٠٨٨) من طريق أبي البختري عن ابن عباس؛ وفيه قصة.

(١) وإنستاده صحيح على شرط مسلم، كما قال الحاكم، والذهبي، وهو خرج في المصدر السابق (٩٠٨).

(٢) يتحفظ: يتتكلف في عدد أيام شعبان؛ للمحافظة على صوم رمضان.

(٣) وإنستاده صحيح، وهو خرج في «الإرواء» (٣/٨-٧) تحت الحديث (رقم: ٩٠٢).

(٤) أبو البختري؛ اسمه: سعيد بن فيروز الكوفي.

(٥) قرية مشهورة شرقى مكة، تسمى الآن بالمضيق، قاله ابن حجر. اهـ «مرقاة».

(٦) مَدَّه للرؤيا؛ أي: جعل مدة رمضان زمان رؤيا الملال. «مرقاة».

وَفِي رَوْاْيَةَ: «إِنَّ اللَّهَ مَدَهُ لِلرُّؤْيَا فَهُوَ لِلليلَةِ الَّتِي رَأَيْتُمُوهَا».

فصل

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١٩٢٣ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «تَسْحَرُوا، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً». [١٤٠٧]

□ مُتفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٩٢٣) م (٤٥/١٠٩٥)] عَنْ أَنَسِ فِيْهِ.

١٩٢٤ - وَقَالَ: «فَصَلُّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ: أَكْلُهُ السَّحَرِ». [١٤٠٨]

□ مُسْلِمٌ [٤٦/١٠٩٦]، وَأَبُو دَاوُدٍ [٢٣٤٣]، وَالتَّرمِذِيُّ [٧٠٩] فِيهِ عَنْهُ^(١).

١٩٢٥ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-, قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ، مَا عَجَلُوا فِي طَرِيقَةِ الْفِطْرِ». [١٤٠٩]

□ مُتفَقٌ عَلَيْهِ [خ (١٩٥٧) م (٤٨/١٠٩٨)] عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فِيْهِ.

١٩٢٦ - وَقَالَ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا، وَغَرَّتِ الشَّمْسُ؛ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمَمُ». رواه عمر -رضي الله عنه-. [١٤١٠]

□ الْخَمْسَةُ [خ (١٩٥٤) م (٥١/١١٠٠) د ٢٣٥١ ت ٦٩٨ س في الكيرى، ٣٣١ عنة فيه^(٢).

(١) أي: عمرو بن العاص. (ع)

١٩٢٧ - وقال أبو هريرة - رضي الله عنه -: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «وَأَيُّكُمْ مِثْلِي؟ إِنِّي أَبِيتُ يُطْعَمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي». [١٤١١]

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ [خ (١٩٦٥) م (٥٧/١١٠٣)] عَنْهُ فِيهِ.

مِنْ «الْحِسَانِ»:

١٩٢٨ - عن حَفْصَةَ - رضي الله عنها -، عن النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ لَمْ يُجْمِعْ^(١) الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ قَبْلَ الْفَجْرِ؛ فَلَا صِيَامَ لَهُ». [١٤١٢]

□ الأربعة^(٢) [د ٤٥٤ ت ٢٤٥٤ س ٤/٧٣٠ ١٩٦٠ ق ١٧٠٠ ١٩٦٧-١٩٧٤] عَنْهَا فِيهِ

وَيُرُوِي موقوفاً على حَفْصَةَ -

□ ذَكْرَةُ أَبُو دَاوُدَ [٢٤٥٤]، وَالنُّسَائِيُّ [١٩٦٧-١٩٧٤] فِيهِ.

١٩٢٩ - وقال: «إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ^(٣) أَحَدُكُمْ، وَالْإِنَاءُ فِي يَدِهِ؛ فَلَا يَضَعُهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ^(٤). [١٤١٣]

(٢) أي: عن عمر بن الخطاب. (ع)

(١) الإجماع: العزم والاتفاق، يقال: أجمع على الأمر، وأزمع عليه: إذا صمم العزم، قال تعالى: «وَمَا كُنْتَ لَدَنْهُمْ إِذَا جَمَعُوا أَمْرَهُمْ»؛ أي: أحکموه بالعزيمة.

(٢) وإسناده صحيح، ولا يعله وقف من أوقفه؛ كما بيته في «الإرواء» (٩١٤).

(٣) أي: أذان الصبح في رمضان.

(٤) أي: حتى يشرب الماء الذي هو فيه.

□ أبو ذاود^(١) [٢٣٥٠] عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، فيه.

١٩٣٠ - وقال: «قال الله - تعالى -: أَحَبُّ عِبَادِي إِلَيْيَ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا». [١٤١٤]

□ الترمذى^(٢) [٧٠٠] عن أبي هريرة فيه.

١٩٣١ - وقال: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ؛ فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؛ فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ». [١٤١٥]

□ الأربعة^(٣) [د ٢٣٥٥ ت ٦٥٨ س في الكبرى ٣٢٢١ ق ١٦٩٩] عن سلمان^(٤) فيه.

١٩٣٢ - وَقَالَ أَنْسٌ: كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رُطْبَاتٍ؛ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ فَتَمِيرَاتٍ؛ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَسَّوَاتٍ مِّنْ مَاءٍ.

غريب. [١٤١٦]

□ أبو ذاود [٢٣٥٦]، والترمذى^(٥) [٦٩٦] عنه فيه.

١٩٣٣ - عن زيد بن خالد، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : «مَنْ فَطَرَ صَائِمًا أَوْ جَهَزَ غَازِيًّا؛ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ».

صحيح. [١٤١٧]

(١) وإنسانده صحيح، وله بعض الشواهد؛ وقد خرجتها في «الصحىحة» (١٣٩٤).

(٢) إسناده ضعيف.

(٣) وإنساندهم صحيح؛ وصححه ابن حبان (٣٥١٤ - ٣٥١٥ - المؤسسة) ثم تبين لي - بعد - أنه ضعيف؛ وال الصحيح من فعليه - صلى الله عليه وسلم ، كما في الذي بعوه، وانظر «الإرواء» (٩٢٢).

(٤) هو ابن عامر. (ع)

(٥) وإنسانده جيد.

□ الترمذى^(١) [٨٠٧]، والنسائى^(٢) [الكبرى ٣٣٣١]، وأبى ماجه [١٧٤٦] فيه عنه، وقال الترمذى: حسن صحيح^(٣).

١٩٣٤ - عن ابن عمر، أئه قال: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا أفطر قال: «ذهب الظماء، وابتلت العروق، وثبت الأجر - إن شاء الله -». [١٤١٨]

□ أبو داود [٢٣٥٧]، والنسائى^(٤) [الكبرى ٣٣٢٩] عن ابن عمر فيه.

١٩٣٥ - وروي: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا أفطر قال: «اللهم! لك صنمْتُ، وعلَى رزقك أفطَرْتُ». [١٤١٩]

□ أبو داود [٢٣٥٨] من رواية معاذ بن زهرة: أنه بلغه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره

^(٣)

الفصل الثالث:

١٩٣٦ - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «لا يزال الدين ظاهراً؛ ما عجل الناس الفطر؛ لأن اليهود والنصارى يؤخرون». [١٩٩٥]

(١) وهو كما قال، وهو في «سنن البيهقي» (٤/٢٤٠).

(٢) وإنستاده حسن؛ كما بيته في «الإرواء» (٩٢٠).

(٣) ولكن له شواهد يقوى بها.

لم تبين لي أن الشواهد المشار إليها - وهي من حديث ابن عباس، وأنس - فيها ضعف شديد، فلا يصلح الاعتبار بها.

على أن هذا الحديث - مع إرساله -؛ فإن مرسله غير معروف، وقد فصلت ذلك كله في «الإرواء»

^(٩١٩)

□ أبو داود (٢٣٥٣)، وابن ماجه^(١) (١٦٩٨) عنه فيه.

١٩٣٧ - وعن أبي عطية، قال: دخلت أنا ومسروق على عائشة، فقلنا: يا أم المؤمنين! رجلان من أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم -: أحدهما يُعجلُ الإفطار ويُعجلُ الصلاة، والآخر: يُؤخرُ الإفطار ويُؤخرُ الصلاة؟! قالت: أيهما يُعجلُ الإفطار ويُعجلُ الصلاة؟ قلنا: عبد الله بن مسعود، قالت: هكذا صنع رسول الله - صلى الله عليه وسلم -؛ والآخر أبو موسى. [١٩٩٦]

□ رواه مسلم (١٠٩٩) عنه فيه.

١٩٣٨ - وعن العرياض بن سارية، قال: دعاني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى السحور في رمضان، فقال: «هلَّمْ إلى الغداء المبارك». [١٩٩٧]

□ رواه أبو داود (٢٣٤٤)، والنسائي^(٢) (١٤٥/٤) (١٤٥) عنه فيه.

١٩٣٩ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «نعم سحور المؤمن التمر». [١٩٩٨]

□ أبو داود^(٣) (٢٣٤٥) (٤) (١٣٢/٤) عنه فيه.

(١) إسناده صحيح.

(٢) قلت: وكذا أخذ (٤/١٢٦، ١٢٧)، وابن خزيمة في «صحيحة» (١/٢٠١)، وابن حبان (٨٨٢)، وإسناده حسن؛ ثم تبين لي أن فيه مجهولاً - كما بيته في تعليقي على «صحيحة ابن خزيمة» -.

وله طريق آخر في «المسند» (٤/١٣٢)، وسنته حسن أيضاً.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء، وصححه ابن حبان كما في «الضعيفة» (١٩٦١)، فالحديث صحيح قطعاً؛ ثم خرجته في «الصحيحة» (٢٩٨٣)، و«صحيحة أبي داود» (٢٠٣٠)، و«النصيحة» (رقم: ١١١).

(٣) قلت: عزوه لأبي داود خطأ محض! سلف المؤلف فيه: المنزري في «الترغيب والترهيب» (٢/٩٤)!

٣- باب تنزيه الصوم

من «الصحيح»:

١٩٤٠ - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ
وَالْعَمَلَ بِهِ؛ فَلَيْسَ اللَّهُ حَاجَةً فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ». [١٤٢٠]
 □ البخاري [١٩٠٣]، وأبو داود [٢٣٦٢]، والترمذني [٧٠٧]، وأبي ماجه [١٦٨٩] فيه عن أبي
هربة.

١٩٤١ - وقالت عائشة - رضي الله عنها -: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
يُقْبَلُ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبَهِ (١). [١٤٢١]
 □ متفق عليه [خ (١٩٢٧) م (١١٠٦/٦٥)] فيه عنها (٤) [٢٣٨٢]، ت [٧٢٩].

١٩٤٢ - وقالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُذْرِكُهُ الْفَجْرُ فِي
رَمَضَانَ وَهُوَ جُنْبٌ مِّنْ غَيْرِ حُلْمٍ، فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ. [١٤٢٢]
 □ متفق عليه [خ (١٩٣٠) م (١١٠٩/٧٦)] فيه عن عائشة [في الكبرى] [٢٩٦٢].

١٩٤٣ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما -: أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم -
أَحْتَجَمْ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاحْتَجَمْ وَهُوَ صَائِمٌ. [١٤٢٣]
 □ متفق عليه [خ (١٩٣٨) م (١٢٠٢-٨٧)] عنه فيه، وفي لفظ: «أَحْتَجَمْ صَائِمًا مُحْرِمًا - صلى الله

وإنما أخرجه ابن حبان (٨/٢٥٣-٣٤٧٥ المؤسسة)، وأبو عوانة في «صححيهما»؛ وإسناد الأول منها
صحيح؛ وله شواهد؛ ذكرت ذلك كله في «الصحيحة» (٥٦٢).

(١) الأرب - مفتوحة المهمزة والراء، ومكسورة المهمزة ساكنة الراء؛ معناهما واحد؛ وهو حاجة النفس
ووطرها.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -».

١٩٤٤ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «مَنْ نَسِيَّ وَهُوَ صَائِمٌ، فَأَكَلَ أَوْ شَرَبَ؛ فَلَنْ يُتِيمَ صَوْمَاهُ؛ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ». [١٤٢٤]

□ الجماعة [خ (١٩٣٣) م (٦٦٩) د ٢٣٩٨ ت ٧٢١ س في الكبير ٣٢٧٥ ق ١٦٧٣] عن أبي هريرة فيه.

١٩٤٥ - عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، أنه قال: جاء رجلاً إلى النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فقال: هلكت وأهلكت، فقال: «ما شانك؟!»، فقال: وَقَعَتْ عَلَى امرأة في نهار رمضان، قال: «فَأَعْتَقْ رَقَبَةً»، قال: ليس عندي، قال: «فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ»، قال: لا أستطيع، قال: «فَأَطْعِمْ سَيِّئَنَ مسكيناً»، قال: لا أجده، قال: «اجلس»، فجلس، فأتى النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بعرق فيه تمر - والعرق المكتل^(١) الضخم -، قال: «خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ»، قال: على أَفْقَرِ مِنَا! فَضَحِكَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، قال: «أَطْعِمْ عِيالَكَ». [١٤٢٥]

□ الجماعة [خ (١٩٣٦) م (١١١١/٨١) د ٢٣٩٠ ت ٧٢٤ س في الكبير ٣١١٧ ق ١٦٧١] عنه في.

مِنْ «الْحِسَانِ»:

١٩٤٦ - عن عائشة -رضي الله عنها-: أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كان يُكَلِّها وهو صائم، ويُمْسِي لسانها. [١٤٢٦]

(١) زنبيل ينسج من خوص النخل، يسع خمسة عشر صاعاً، انظر «القاموس».

□ أبو داود^(١) [٢٣٨٦] فيه عنها.

١٩٤٧ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنْهُ: أَنَّ رجُلًا سأَلَ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْمُبَاشَرَةِ لِلصَّائِمِ؟ فَرَأَخْصَنَ لَهُ، وَأَتَاهُ آخَرَ فَنَهَاهُ؛ فَإِذَا ذِي رَخْصَنَ لَهُ شَيْخٌ، وَالذِّي نَهَاهُ شَابٌ. [١٤٢٧]

□ أبو داود^(٢) [٢٣٨٧] عنه فيه.

١٩٤٨ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَنْ ذَرَعَهُ^(٣) الْقَيْءُ وَهُوَ صَائِمٌ؛ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَمَنْ اسْتَقَاءَ عَمْدًا؛ فَلَيْقُضِي». ضعيف. [١٤٢٨]

□ الأربعة [د ٢٣٨٠ ت ٧٢٠ س ٣١٣٠ ق ٣١٧٦] عنه فيه، وَقَالَ الزَّمْدِي: حَسَنَ غَرِيبٌ، وَقَالَ أَخْمَدُ: لَا يَصْحُ، وَقَالَ الْبَخَارِي: لَا أَرَاهُ مَحْفُوظًا^(٤).

١٩٤٩ - عن مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا الدَّرَدَاءِ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَاءَ فَأَفْطَرَ، قَالَ ثُوبَانٌ: صَدَقَ، وَأَنَا صَبَّيْتُ لَهُ وَضُوءَهُ. [١٤٢٩]

(١) إسناده ضعيف؛ فيه ثلاثة ضعفاء؛ وقد ضعفه أبو داود نفسه.

(٢) في إسناده ضعف؛ لكن شواهد يصح بها، خرجت بعضها في «التعليقات الجياد»، وانظر «الصحيحه» (١٦٠٦).

(٣) سبقه وغله بلا اختياره.

(٤) قلت: كذا قال الإمام البخاري! وذلك على ما أحاط به علمه، وقد عرفه غيره - كأبي داود - من حديث حفص بن غياث، متابعاً لعيسى بن يونس.

ولذلك فالحديث صحيح، كما حفته في «الإرواء» (٩٢٣).

□ **الخلاصة**^(١) [د ٢٣٨١ ت ٨٧ س ٣١٢٠] رواه في الطهارة عنْهُ فيه^(٢).

١٩٥٠ - عن عامر بن ربيعة، أنه قال: رأيْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- - ما لا أُخْصِي - يَتَسَوَّلُ وَهُوَ صَائِمٌ. [١٤٣٠]

□ أبو داود [٢٣٦٤]، والترمذى^(٣) [٧٢٥] عنْهُ فيه.

١٩٥١ - وَقَالَ لَقِيَطُ بْنُ صَبَرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «بَالغُ فِي الْاسْتِشَاقِ؛ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا». [١٤٣١]

□ الأربعة [د ٢٣٦٦ ت ٧٨٨ س ٤٠٧ ق ٤٧] في الكبرى [٣٠٤٧] عنْهُ فيه^(٤)، ومنهم من طوَّله.

١٩٥٢ - وُرُويَ عنْ أنسٍ -رضيَ اللهُ عَنْهُ-، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: اشْتَكَيْتُ عَيْنِي؛ أَفَكَتْحُلُ وَأَنَا صَائِمٌ؟! قَالَ: «نَعَمْ».

ضعيف. [١٤٣٢]

□ الترمذى^(٥) [٧٢٦] عنْ أنسٍ فيه، وَقَالَ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَلَا يَصْحُ.

١٩٥٣ - رُوِيَ عنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أَنَّهُ قَالَ: لَقَدْ

(١) وقال الترمذى: «وقد جوَدَ حسِينُ المعلمَ هذا الحديثَ، وحديثَ حسِينِ أَصْحَى شَيْءاً فِي هَذَا الْبَابِ».

قلت: وإننا ننادي صحيحاً، كما بيته في «الإرواء» (١١١)، و«حقيقة الصيام» (ص ١٥-١٦).

(٢) إنما رواه الترمذى في (الطهارة)! (ع)

(٣) وإننا ننادي ضعيفاً، كما بيته في «الإرواء» (٦٨).

(٤) إنما رواه ابن ماجه والنمسائي (١/٦٦) في (الطهارة).

نعم؛ رواه النمساني في (الصوم) من «الكبرى»! (ع)

رأيتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِالْعَرْجِ^(١)، يَصْبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ؛ مِنَ الْعَطْشِ أَوْ مِنَ الْحَرَّ. [١٤٣٣]

□ أَبُو ذَاوِدَ [٢٣٦٥]، وَالنَّسَائِيُّ^(٢) [فِي الْكَبْرِيِّ ٢٩ ٣٠] مِنْ رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-.

١٩٥٤ - عَنْ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رَجُلًا يَخْتَجِمُ لِثَمَانِ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ، قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ». [١٤٣٤]

□ أَبُو ذَاوِدَ [٢٣٦٩]، وَالنَّسَائِيُّ [الْكَبْرِيِّ ٣١٣٩]، وَابْنُ مَاجَهٍ [١٦٨١] عَنْهُ، وَصَحَّحَهُ إِنْسَحَاقُ بْنُ رَاهْبَوِيَّهُ.

قال المصنف - رحمه الله:-

وَتَأَوَّلَهُ بَعْضُ مِنْ رَجُلِهِ بَعْضُهُ فِي الْحِجَامَةِ: أَيْ: تَعَرَّضاً لِلِّإِفْطَارِ؛ الْمَحْجُومُ لِلضَّعْفِ، وَالْحَاجِمُ لِأَنَّهُ لَا يَأْمَنُ مِنْ أَنْ يَصِلَّ شَيْءاً إِلَى جَوْفِهِ بِمَصْرُورِ الْمَلَازِمِ^(٣).

□ فَتَّلَتْ: جَزَمَ الشَّافِعِيُّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، بِأَنَّهُ مَنْسُوخٌ.

١٩٥٥ - وَرُوِيَّ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ رُخْصَةٍ وَلَا مَرَضٍ؛ لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ».

(١) موضع بين مكة والمدينة.

(٢) وإسناده صحيح.

(٣) جمع ملزمة؛ وهي قارورة الحجامين.

(٤) وإنسانه صحيح، ولا داعي لتأويله بما قاله المؤلف، فقد ثبت أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رخص بالحجامة للصائم، وذلك دليل على نسخ هذا الحديث؛ وراجع - لتفصيل هذا - «الإرواء» (٩٣١).

ضعيف. [١٤٣٥]

□ الأربعة^(١) [د ٢٣٩٦ ت ٧٢٣ م في الكبرى ٣٢٨١ ق ١٦٧٢] عن أبي هريرة فيه.

١٩٥٦ - وروي عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «كم من صائم ليس له من صيامه إلا الظئم، وكمن من قائم ليس له من قيامه إلا السهر». [١٤٣٦]

□ آخرجة الحاكم^(٢) [٤٣١/١] عن أبي هريرة.

الفصل الثالث:

١٩٥٧ - عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ثلاث لا يغطرن الصائمون: الحجامة، والقيء، والاحتلام». [٢٠١٥]

□ الترمذى (٧١٩) وقال: غير محفوظ^(٣).

(١) والبخاري تعليقاً، وأشار لضعفه؛ وعلته: أبو المطوس هذا، عن أبيه، ولا يعرف لا هو، ولا أبوه، كما قال الذهبي، وفيه علل أخرى، فراجع «الفتح» (٤/١٢٩).

(٢) والدارمي؛ وإسناده جيد.

(٣) قلت: فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم؛ وهو ضعيف جداً، وتجده شيئاً من ترجمه وأقوال أئمة الجرح في الكشف عن حاله في «الضعفية» (٢٥).

واما يزيد في ضعف حديثه - هذا - قول الترمذى - عقب تضعيقه إياه:-
«وقد روى عبد الله بن زيد بن أسلم، وعبد العزيز بن محمد - وغير واحد - هذا الحديث: عن زيد بن أسلم... مرسلاً؛ لم يذكروا فيه: عن أبي سعيد».

ومع ذلك: فمعنى الحديث صحيح؛ كما لا يخفى على الفقهاء.
وقد أخرجه الطبراني في «المجمع الكبير» (١/٧٢) بإسناد خير من هذا؛ من حديث ثوبان... مرفوع
نحوه؛ وفيه ضعف؛ وانظر - لزاماً - تعليقي على «حقيقة الصيام» (ص ٢٠-٢٢).

١٩٥٨ - وعن ثابت البُناني، قال: سُئلَ أنسُ بْنُ مَالِكٍ: كُتُمْ تَكْرِهُونَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟! قَالَ: لَا، إِلَّا مِنْ أَجْلِ الْضَّعْفِ.

[٢٠١٦]

□ البخاري (١٩٤٠) عنه.

١٩٥٩ - وعن البخاري - تعليقاً -، قال: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ تَرَكَهُ؛ فَكَانَ يَحْتَجِمُ بِاللَّيلِ. [٢٠١٧]

□ قلت: ووصله عبد الرزاق [٧٥٣١] بسنده صحيح.

١٩٦٠ - وعن عطاء، قال: إِنَّ مَضْنَمَضَ ثُمَّ أَفْرَغَ مَا فِيهِ مِنَ الْمَاءِ؛ لَا يَصِيرُهُ أَنْ يَزْدَرِدَ رِيقَهُ وَمَا بَقِيَ فِيهِ، وَلَا يَضْعَفَ الْعِلْكَ^(١)، فَإِنْ ازْدَرَدَ^(٢) رِيقَ الْعِلْكَ؛ لَا أَقُولُ: إِنَّهُ يُفْطَرُ، وَلَكِنْ يُنْهَى عَنِهِ. [٢٠١٨]

□ البخاري (١٥٩/٤) تعليقاً عنه من قوله.

قلت: ووصله سعيد بن منصور [٣/١٦٨] - تفليق التعليق - بسنده صحيح.

٤ - باب صوم المسافر

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

١٩٦١ - قالت عائشة - رضي الله عنها -: إِنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرُو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أَصُومُ فِي السَّفَرِ - وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ -؟! فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ

(١) العلك: الذي يضخ.

(٢) ازدرد؛ أي: ابتلع.

فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ». [١٤٣٧]

□ متفق عليه [خ (١٩٤٣) م (١١٢١/١٠٣) عنده فيه [٤/١٨٧].

١٩٦٢ - وقال أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه -: غزونا مع النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِسَتَ عَشْرَةَ لَيْلَةً مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ؛ فَمِنَّا مَنْ صَامَ، وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ، فَلِمَ يَعْبُدُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ. [١٤٣٨]

□ مسلم [١١١٦/٩٣] عنده فيه.

١٩٦٣ - وقال جابر - رضي الله عنه -: كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في سفر، فرأى زحاماً ورجلًا قد ظللاً عَلَيْهِ^(١)، فقال: «ما هذا؟!»، قالوا: صائم، قال: «ليس من البر الصوم في السفر». [١٤٣٩]

□ متفق عليه [خ (١٩٤٦) م (١١١٥/٩٢) عنده فيه (د [٢٤٠٧]، س [٤/١٧٧)].

١٩٦٤ - وقال أنس: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في السَّفَرِ؛ فَمِنَ الصَّائِمُ، وَمِنَ الْمُفْطِرِ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا في يَوْمٍ حَارًّا، فَسَقَطَ الصَّوَامُونَ، وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ، فَضَرَبُوا الْأَبْيَنَةَ^(٢) وَسَقُوا الرِّكَابَ^(٣)، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ». [١٤٤٠]

□ متفق عليه [خ (٢٨٩٠) م (١١١٩/١٠٠) عنده فيه^(٤).

(١) أي: رجلًا سقط من ضعف بسبب الصوم، وجعل عليه ظلة تقيه حر الشمس.

(٢) أي: الخيام.

(٣) أي: الإبل التي يسار عليها.

(٤) إنما رواه البخاري في (المجاد والسير)! (ع)

١٩٦٥ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : خَرَجَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَصَامَ حَتَّىٰ بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءِ فَرَقَعَهُ إِلَى يَدِهِ لِيَرَاهُ النَّاسُ، فَأَفْطَرَ حَتَّىٰ قَدِيمَ مَكَّةَ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ. [١٤٤١]

□ مُتَفَقَّعٌ عَلَيْهِ [خ (١٩٤٨) م (١١١٣/٨٨)] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ (د [٢٤٠٤]، س [١٨٤/٤]).

١٩٦٦ - وَرُوِيَ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُ شَرِبَ بَعْدَ الْعَصْرِ. [١٤٤٢]

□ رَوَاهُ مُسْلِمٌ [١١١٤/٩١] عَنْهُ فِيهِ.

مِنْ «الْجِسَانِ»:

١٩٦٧ - روى أنس، عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ شَطْرَ الصَّلَاةِ، وَالصَّوْمَ عَنِ الْمُسَافِرِ، وَعَنِ الْمُرْضِيِّ وَالْحُبْلَى». [١٤٤٣]

□ الأربعة^(١) [د ٢٤٠٨ ت ٧١٥ س ٤/١٩٠ ق ١٦٦٧] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْقُشَيْرِيِّ فِيهِ.

١٩٦٨ - وَقَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ حَمُولَةٌ^(٢) تَأْوِي إِلَى شَبَّعٍ؛ فَلَيَصُمِّ رَمَضَانَ حَيْثُ أَذْرَكَهُ». [١٤٤٤]

□ أَبُو دَاؤُودَ^(٣) [(٢٤١٠) (٢٤١١)] عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُخْبِتِ.

(١) وإسناده جيد.

وأخرجه - كذلك - البخاري في «التاريخ» (٧/٧١، ٣٢٦)، وابن خزيمة في «صحيحة» (١/٢١١)، وابن سعد في «الطبقات» (٧/٤٥)، والطبراني في «تفسيره» (٣/٤٣٠، ٢٧٩٢).

(٢) أي: كل ما يحمل عليه؛ من إبل، أو حمار، أو غيرهما؛ أي: مركب يوصله إلى المنزل في حال الشبع والرفاهية، ولم يلتحقه جهد ومشقة، والأمر في الحديث محمول على الندب.

(٣) وإسناده ضعيف، وهو مخرج في «الضعيفة» (٩٨١).

الفصل الثالث:

١٩٦٩ - عن جابر: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان، فصام حتى بلغ كُراغَ الْغَمِيمِ^(١)، فصام الناسُ، ثم دعا بقدحٍ من ماءٍ فرفعه، حتى نظرَ الناسُ إليه، ثم شربَ، فقيلَ لهُ بعد ذلك: إِنَّ بعضاً النَّاسِ قَدْ صَامَ؟ فقال: «أولئك العصاة! أولئك العصاة!». [٢٠٢٧]

١٩٧٠ - وعن عبد الرحمن بن عوفٍ، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «صائمُ رمضان في السفرِ؛ كالمحظى في الحضرِ»^(٢). [٢٠٢٨]

١٩٧١ - وعن حمزة بن عمرو الأسلمي، أنه قال: يا رسول الله! إِنِّي أَجُدُّ بِي قوَةَ على الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ؛ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ؟ قال: «هِيَ رُخْصَةٌ مِّنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -؛ فَمَنْ أَنْخَذَ بِهَا فَحْسَنَ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ». [٢٠٢٩]

٥ - باب القضاء

من «الصحاح»:

١٩٧٢ - قالت عائشة - رضي الله عنها -: كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَ، إِلَّا فِي شَعْبَانَ». [١٤٤٥]
تعني: الشُّغْلُ بِالنَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم -.

(١) موضع على ثلاثة أميال من عسفان.

(٢) رواه ابن ماجه (١٦٦٦)، وإنسانه ضعيف؛ والصواب فيه: أنه موقوف على عبد الرحمن بن عوف، كما بيته في «التعليق الرغيب»، و«الضعيفة» (٤٩٨).

□ الجماعة [خ (١٩٥٠) م (١٥١/١٤٦) د ٢٣٩٩ ق ٧٨٣ ت ١٦٦٩ س ٤/١٩١] عنها في الصيام.

١٩٧٣ - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : «لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأدّن في بيته إلا بإذنه». [١٤٤٦]

□ متفق عليه [خ (٥١٩٥) م (٨٤/٢٦١)] عن أبي هريرة فيه^(١).

١٩٧٤ - وقالت معاذة لعائشة - رضي الله عنها : ما بال الحائض تقضي الصوم، ولا تقضي الصلاة؟! قالت : كان يصيّبنا ذلك؛ فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة. [١٤٤٧]

□ الجماعة [خ (٣٢١) م (٦٩/٣٣٥) د ٢٦٢ ق ٩١ س ٤/١٣٠] عنها فيه^(٢).

١٩٧٥ - وقالت عائشة - رضي الله عنها : إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال : «من مات وعليه صوم؛ صام عنه وليه». [١٤٤٨]

□ متفق عليه [خ (١٩٥٢) م (١٥٣/١٤٧)] عنها فيه.

من «الحسان» :

١٩٧٦ - روي عن ابن عمر - رضي الله عنهمَا -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، أنه قال : «من مات وعليه صيام شهر رمضان؛ فليطعْمَ عنه مكان كُل يوم مُستكين». [١٤٤٩]

□ الترمذى [٧١٨] فيه عنه، وقال : لا تغفر إلا من هذا الوجه.

(١) إنما رواه البخاري في (النكاح)! (ع)

(٢) لم يروه في (الصوم) إلا النسائي! (ع)

والصحيح: أنه موقوف على ابن عمر - رضي الله عنهمَا.

□ هو كلام الترمذى^(١).

الفصل الثالث:

١٩٧٧ - عن مالك، بلغه أنَّ ابن عُمرَ كَانَ يُسَأَلُ: هل يصومُ أحدٌ عن أحد، أو يصلِّي أحدٌ عن أحد؟ فيقول: لا يصومُ أحدٌ عن أحد، ولا يصلِّي أحدٌ عن أحد.

[٢٠٣٥]

□ مالك^(٢) (٤٣/٣٠٣) أنه بلغه عنه بذلك.

(١) قلت: و تمام كلام الترمذى: «... لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه...، وأشعش: هو ابن سوار، ومحمد: هو - عندي - ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى».

قلت: وهو ضعيف، ومثله أشعش.

ومع هذا الضعف في إسناد الحديث؛ فهو خالف لظاهر الحديث الذي قبله.

ومن هذا الوجه: رواه ابن عدي (٢/٢٣).

(٢) وإسناده منقطع.

لكن وصله البهقى في «السنن» (٤/٢٥٤) من طريق يحيى بن سعيد، عن القاسم، ونافع: أن ابن عمر كان إذا سئل عن الرجل يوت وعليه صوم من رمضان أو نذر؟ يقول: لا يصوم أحد عن أحد؛ ولكن تصدقوا عنه من ماله للصوم؛ لكل يوم مسكيناً.

وإسناده صحيح.

٦ - باب صيام التطوع

من «الصحاب»:

١٩٧٨ - قالت عائشة - رضي الله عنها -: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ؛ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَاماً فِي شَعْبَانَ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا.

وفي رواية: بَلْ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ. [١٤٥٠]

□ متفق عليه [خ (١٩٦٩) م (١١٥٦/١٧٥) (١١٥٦/١٧٦)] عنها في الصيام.

١٩٧٩ - وقالت: مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ، وَلَا أَفْطَرَهُ كُلَّهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ، حَتَّى مَضَى لِسَيْلِهِ. [١٤٥١]

□ مسلم [١١٥٦/١٧٦]، والنسائي [١٥٢/٤] عنها فيه.

١٩٨٠ - وَقَالَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَهُ - أَوْ لَاخْرَ -: «أَصْمَمْتَ مِنْ سُرْرَ^(١) شَعْبَانَ؟!»، قَالَ: لَا، قَالَ: «إِذَا أَفْطَرْتَ؛ فَصُمِّ يَوْمَيْنِ». [١٤٥٢]

□ متفق عليه [خ (١٩٨٣) م (١١٦/١٩٩)] عنه فيه.

١٩٨١ - وقال: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ: شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ: صَلَاةُ اللَّيْلِ». [١٤٥٣]

□ مسلم [١١٦٣/٢٠٢]، والأربعة [٢٤٢٩٥ د ت ٧٤٠ س في الكبير ٢٩٠٧ ق ١٧٤٢] عن أبي

(١) أي: آخره.

هُرْبَةَ فِيهِ^(١).

١٩٨٢ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : مَا رَأَيْتُ النَّبِيًّا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمِ فَضْلَهُ عَلَى غَيْرِهِ؛ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ - يَوْمُ عَاشُورَاءَ - ، وَهَذَا الشَّهْرُ - يَعْنِي : شَهْرُ رَمَضَانَ - . [١٤٥٤]

□ مُتَفَقُ عَلَيْهِ [خ (١١٣٢) م (١١٣١)] عَنْهُ فِيهِ (د^(٢)، س [٤/٢٠٤]).

١٩٨٣ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : حِينَ صَامَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ؛ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ، فَقَالَ: «لِئِنْ بَقِيَ إِلَى قَابِلٍ؛ لَا صُومَنَّ التَّاسِعَ». [١٤٥٥]

□ أَبُو ذَارُوذ^(٣) [٢٤٤٥] عَنْهُ فِيهِ.

١٩٨٤ - وَقَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ بْنَتُ الْحَارِثَ: إِنَّ نَاسًا تَمَارَوْا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؛ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بَقْدَحٌ لَبَنٌ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرٍ بِعَرَفَةَ، فَشَرَبَهُ . [١٤٥٦]

□ مُتَفَقُ عَلَيْهِ [خ (١٩٨٨) م (١١٢٣)] عَنْهَا فِيهِ (١٥٤٤).

١٩٨٥ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - صَائِمًا فِي الْعَشْرِ^(٤) - قَطًّا - . [١٤٥٧]

(١) روایه النسائي في (الصوم) من «الكبير»؛ أما في «الصغرى»؛ ففي (٣/٢٠٦) في (الصلوة)! (ع)

(٢) لم نره عند أبي داود؛ ولم يعزه إليه الصدر المناوي في «الكشف» (ق ٢٠٢)! (ع)

(٣) هو - بهذا اللفظ - في «مسلم» (١١٣٤)؛ وإليه عزاه الصدر في «الكشف» (ق ٢٠٢)؛ وهو مقتضى صيغة البغوي والتبريزى!

(٤) المراد من العشر: عشر ذي الحجة.

□ مسلم [١١٧٦/٩]، وأبو داود [٢٤٣٩]، والترمذى [٧٥٦] عنها فيه.

١٩٨٦ - وعن أبي قتادة، أنه قال: قال عمر: يا رسول الله! كيف من يصوم الدهر كله؟ قال: «لا صام ولا أفطر، ثلثة من كل شهر، ورمضان إلى رمضان؛ فهذا صيام الدهر كله، صيام يوم عرفة؛ أختسب^(١) على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده، وصيام يوم عاشوراء؛ أختسب على الله أن يكفر السنة التي قبله». [١٤٥٨]
 □ مسلم^(٢) [١١٦٢/١٩٦]، والأربعة [د ٢٤٢٥ ت ٢٤٩ س ٤٠٧ ق ٢٠٧] عنها فيه.

١٩٨٧ - عن أبي قتادة، أنه قال: سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن صوم يوم الاثنين؟ فقال: «فيه ولدت، وفيه أنزل عليّ». [١٤٥٩]
 □ مسلم [١١٦٢/١٩٨] عن أبي قتادة فيه.

١٩٨٨ - سئلت عائشة - رضي الله عنها -: أكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم، فقيل: من أي أيام الشهرين؟ قالت: لم يكن يبالي من أي أيام الشهرين يصوم. [١٤٦٠]
 □ مسلم [١١٦٠/١٩٤]، وأبو داود [٢٤٥٣]، والترمذى [٧٦٣] عنها فيه.

١٩٨٩ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من صام رمضان، وأتبعه ستة من شوال؛ كان كصيام الدهر كله». [١٤٦١]
 □ مسلم [٤/٢٠٤]، والأربعة [د ٢٤٣٣ ت ٧٥٩ س ٢٨٦٢] عن أبي ثوبان
 فيه.

(١) أي: أرجو.

(٢) وفيه بعض الزيادة على ما هنا؛ وهو مخرج في «الإرواء» (٤/١٠٨) (٩٥٢).

- ١٩٩٠** - وَقَالَ أَبُو سعيد الْخُدْرِيَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَهَى النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ. [١٤٦٢]
- متفق عليه [خ (١٩٩١) م ١٤١/٨٢٧] عن أبي سعيد فيه (٤١٧)، ت (١).
- ١٩٩١** - وَقَالَ: «لَا صَوْمٌ فِي يَوْمَيْنِ: الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى». [١٤٦٣]
- متفق عليه [خ (١٩٩٥) م ١٤٠/٨٢٧] عن أبي سعيد فيه.
- ١٩٩٢** - وَقَالَ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكْلٌ وَشُرْبٌ وَذِكْرُ اللَّهِ». [١٤٦٤]
- مسلم [١٤٤/١١٤١]، والنسائي^(١) [٧/١٧٠] عن ثبيثة الختير فيه.
- ١٩٩٣** - وَقَالَ: «لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ، أَوْ يَصُومَ بَعْدَهُ». [١٤٦٥]
- متفق عليه [خ ١٩٨٥ م (١٤٤/١٤٧)] عن أبي هريرة فيه.
- ١٩٩٤** - وَقَالَ: «لَا تَخْتَصُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامِ مِنْ بَيْنِ الظَّاهِرَيْنِ، وَلَا تَخْتَصُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامِ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ». [١٤٦٦]
- مسلم [١٤٨/١١٤٤] عن أبي هريرة فيه.
- ١٩٩٥** - وَقَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ بَعْدَ اللَّهِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ حَرِيفًا». [١٤٦٧]
- متفق عليه [خ (٢٨٤٠) م (١٦٨/١٥٣)] عن أبي سعيد فيه^(٢) (٦٢٣)، س [٤/١٧٢]، ق
-
- (١) لم نره عند الترمذى وإنما رواه ابن ماجه (٧٧٢)! (ع)
- (٢) إنما رواه النسائي في (الفرع والعتير)! نعم؛ رواه في (الصوم) من «الكتاب» (٤١٨٢). (ع)
- (٣) بل رواه البخارى في (الجهاد والسير)! (ع)

.]١٧١٧[

١٩٩٦ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «يَا عَبْدَ اللَّهِ! أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيلَ؟!»، فَقَلَّتْ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ، صُمْ وَافْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ؛ فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَإِنَّ لِرَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًا، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ^(١) عَلَيْكَ حَقًا، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، صَوْمٌ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ: صَوْمُ الدَّهْرِ كُلُّهُ، صَوْمٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَاقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ»، قَلَّتْ: إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ! قَالَ: «صُمْ أَفْضَلَ الصَّوْمِ - صَوْمٌ دَارُدَ-: صِيَامٌ يَوْمٌ وَافْطَارٌ يَوْمٌ، وَاقْرَأُ فِي كُلِّ سَبْعَ لَيَالٍ مَرَّةً، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ». [١٤٦٨]

□ الجَمَائِعُ^(٢) [خ (١٩٧٥) (١٩٧٦) (١٩٧٩) (١٨١) م (١١٥٩) (١٨٢) (١١٥٩) د ١٣٨٨ س ٢١١/٤ عَنْهُ فِيهِ.

مِنْ «الْحِسَانِ»:

١٩٩٧ - قَالَتْ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَصُومُ يَوْمَ الْاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ. [١٤٦٩]

□ التَّرْمِذِيُّ^(٣) [٧٤٥]، وَالنَّسَائِيُّ [٤/٢٠٣ - ٢٠٤]، وَابْنُ مَاجَهَ [١٧٣٩] عَنْهَا فِي كِتَابِ الصَّوْمِ.

(١) الزور: جمع زائر.

(٢) إِنَّما أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ مُخْتَصِرًا، كُلُّ مِنْهُمَا مُقْتَصِرًا عَلَى جَزْءٍ؛ وَلَمْ يَخْرُجْهُ تَامًا، فَتَبَاهَ! (ع)

(٣) وَقَالَ: «حَسْنٌ غَرِيبٌ».

قَلَّتْ: إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ؛ وَفِيهِ خَلَافٌ يَسِيرٌ لَا يَضُرُّ؛ بَيْنَهُ النَّسَائِيُّ (١/٣٠٦).
وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِإِسْنَادٍ صَحِيفٍ عَنْهُ؛ وَهُوَ مُخْرَجٌ فِي «الْإِرْوَاءِ» (٩٤٩).

١٩٩٨ - وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْأَثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَأَحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ». [١٤٧٠]

□ أَخْمَدٌ [٣٠٢٩/٢]، وَالْتَّرمِذِيُّ^(١) [٧٤٧] عَنْهُ فِيهِ.

١٩٩٩ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إِنَّمَا ذَرَّ إِذَا صُمِّتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةً أَيَّامٌ؛ فَصُمِّ ثَلَاثَ عَشَرَةَ، وَارْبَعَ عَشَرَةَ، وَخَمْسَ عَشَرَةَ». [١٤٧١]

□ التَّرمِذِيُّ [٧٦١]، وَالنَّسَائِيُّ^(٢) [٤/٢٢٣] عَنْهُ لِيهِ.

٢٠٠٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَصُومُ مِنْ غُرْبَةٍ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةً أَيَّامٌ، وَقَلَّمَا كَانَ يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. [١٤٧٢]

□ الْثَّالِثَةُ [د ٢٤٥٠ ت ٢٤٥٢ م ٤/٢٠٤] رواه في أيضاً [١٧٢٥] مقتضياً على الجملة الثانية^(٣) عَنْ فِيهِ.

٢٠٠١ - وَعَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ: السَّبْتَ وَالْأَحَدَ وَالْأَثْنَيْنِ، وَمِنَ الشَّهْرِ الْآخَرِ: الْثَّلَاثَاءَ وَالْأَرْبَعَاءَ وَالْخَمِيسِ.

(١) وقال: «حسن غريب».

قلت: في سنته جهالة ومخالفة لكن يشهد له حديث أسامة؛ فهو - به - قوي؛ وتفصيل القول على ذلك في «الإرواء» (٩٤٨-٩٤٩).

(٢) وإن ساده حسن؛ كما بيته في «الإرواء» (٩٤٧).

(٣) وقال الترمذى: «حسن غريب».

قلت: وهو كما قال؛ فإن سنته حسن.

[١٤٧٣]

□ الترمذى^(١) [٧٤٦] عن عائشة فيه.

٢٠٠٢ - عن أم سلامة، أنها قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يأمرني أن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر؛ أولها الاثنين والخميس. [١٤٧٤]

□ أبو ذاود [٢٤٥٢]، والنسائي^(٢) [٢٢١/٤] عنها فيه.

٢٠٠٣ - عن مسلم القرشي، أنه قال: سئل النبي - صلى الله عليه وسلم - عن صيام الدهر؟ قال: «صوم رمضان والذي يليه، وكل أربعة وخمسين؛ فإذا أنت قذ صمت الدهر». [١٤٧٥]

□ الفلاحة^(٣) [د ٢٤٣٢ ت ٧٤٨٢ س في الكبرى ٢٧٧٩] عنه فيه.

٤٢٠٠٤ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -: أن رسول الله - صلى الله عليه

(١) وقال: «حديث حسن».

قلت: وإننا نصحيح على شرط الشيفين.

لكنه من رواية خيثمة - وهو ابن عبد الرحمن الجعفي - عنها؛ قال ابن القطان: «ينظر في سماعه من عائشة».

ثم رأيت أبي داود يبزم - في حديث: أمرني أن أدخل امرأة على زوجها قبل أن يعطيها شيئاً - بعد سماعه من عائشة (٢١٢٨)؛ فانظر «التعليقات الرضية» (/)، و« تمام المنة» (ص ٤١٤-٤١٥).

(٢) وإننا نصحيح.

(٣) وضعفه الترمذى بقوله: « الحديث غريب؛ وروى بعضهم عن مسلم بن عبيد الله، عن أبيه»؛ يعني: أنهم اختلفوا في اسم صحابي الحديث؛ فبعضهم قال: «عبيد الله»، وبعضهم قال: «مسلم».

والراوى عنه: كذلك اختلفوا فيه - وهو ابنه؛ ولم يوثقه غير ابن حبان.

وقد أخرجه البخارى في «التاريخ» (٧/٢٥٣-٢٥٤/١٠٧٧): عن مسلم بن عبيد الله، عن أبيه.

وَسَلْمَ - نَهَى عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ [١٤٧٦]

□ الأربعة^(١) [د ٢٤٤٠ س في الكبرى ٢٨٣٠ ق ١٧٣٢] لم يروه ت عنْهُ فيه.

٢٠٠٥ - عن عبد الله بن بُسر، عن أخته، أنّ رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترضتم علىكم، فإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عنبة^(٣)، أو عود شجرة؛ فليمضغه». [١٤٧٧]

□ الأربعة [د ٢٤٢١ ت ٧٤٤ س في الكبرى ٢٧٦٢ ق ١٧٢٦] عنْهُ فيه، وقال (الترمذى) [١٧٢٦]: حسن^(٤)، وقال أبو داود [٢٤٢١]: مُنسوخ.

٢٠٠٦ - وقال: «ما من أيام أحب إلى الله أن يتبعده له فيها من عشر ذي الحجة، يُعدّ صيام كل يوم منها بصيام سنة، وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر».

غريب. [١٤٧٨]

□ الترمذى [٧٥٨]، وأبن ماجه [١٧٢٨] عن أبي هريرة.

٢٠٠٧ - وقال: «من صام يوماً في سبيل الله؛ جعل الله بينه وبين النار خندقاً؛ كما بين السماء والأرض». [١٤٧٩]

(١) عزوه للأربعة وهم! فإنه لم يروه الترمذى؛ بل استثناه الصدر المأوى - منهم - في «كشف المناهج»

(ق ٤)! (ع)

(٢) إسناده ضعيف.

(٣) أي: قشرها.

(٤) قلت: وسنته صحيح، وقد أعلَى ما لا يُقدح، وبيان ذلك في «الإرواء» (٩٦٠)، وذكرت له فيه ثلاثة طرق صحيحة.

□ الترمذی^(١) [١٦٢٤] عن أبي أمامة.

٢٠٠٨ - وقال: «الغینیمة الباردة الصوم في الشتاء».

مرسل. [١٤٨٠]

□ الترمذی [٧٩٧] عن عامر بن مسعود فيه، وأشار إلى إرساله^(٢).

الفصل الثالث:

٢٠٠٩ - عن ابن عباس: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدِيمَ الْمَدِينَةِ، فوْجَدَ الْيَهُودَ صِيَامًا يَوْمَ عَاشُورَاءِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَا هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَهُ؟»، فَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ: أَنْجَى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ، وَغَرَّقَ فَرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ؛ فَصَامَهُ مُوسَى شَكْرًا، فَنَحَنُ نَصُومُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «فَنَحْنُ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ»، فَصَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَأَمْرَ بِصِيَامِهِ. [٢٠٦٧]

(١) وقال: «حسن غريب».

قلت: وهو كما قال؛ على ما بيته في «الصحيحه» (٥٦٣)، وذكرت له هناك بعض الشواهد.

(٢) قلت: و تمام كلام الترمذی: «عامر بن مسعود لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم؛ وهو والد إبراهيم بن عامر القرشي؛ الذي روى عنه شعبة والثوری».

قلت: وفيه علة أخرى؛ وهي أن الراوي عنه - غير بن عرب - لا يُعرف، كما قال النهي.

ومن طريقة: أخرجه أَحْمَد (٤/٣٣٥).

لكن له شاهد يرويه سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس... مرفوعاً؛ سعيد - هذا - ضعيف: أخرجه

الطبراني في «الصغير» (ص ١٤٨ / رقم: ٦٩ - الروض) عن الوليد بن مسلم، عنه... به.

فالحديث - بهذا الشاهد - حسن، والله أعلم؛ وقد خرجته في «الصحيحه» (١٩٢٢).

□ متفق عليه [خ (٤) م (١١٣٠)] عنه في الصيام.

٢٠١٠ - وعن أم سلامة، قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يصوم يوم السبت ويوم الأحد أكثر ما يصوم من الأيام، ويقول: «إنهم ما يوماً عيداً للمشركيْن؛ فأننا أحبُّ أنْ أخالقَهُمْ». [٢٠٦٨]

□ رواه أحمد (٣٢٣/٦ - ٣٢٤).

قلت: وأبو داود^(١).

٢٠١١ - وعن جابر بن سمرة، قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يأمر بصيام يوم عاشوراء، ويحثنا عليه، ويتناه عنده، فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا عنه، ولم يتناه عنده. [٢٠٦٩]

□ رواه مسلم (١١٢٨) فيه عنه.

٢٠١٢ - وعن حفصة، قالت: أربع لم يكن يدعهن النبي - صلى الله عليه وسلم -: صيام عاشوراء، والعشر، وثلاثة أيام من كل شهر، وركعتان قبل الفجر. [٢٠٧٠]

□ النسائي^(٢) (٤/٢٢٠) عنها فيه.

٢٠١٣ - وعن ابن عباس، قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يُفطر

(١) كذا عزاه إلى أبي داودا ولم نجده فيه، ولا أورده المزي في «التحفة»، ولا عزاه التبريزى إليه. بل أورده الهيثمي في «المجمع» (١٩٨/٣) إشارة إلى أن أحداً من أصحاب الكتب الستة لم يخرجه، ولكنه قصر عزاه إلى «كبير الطبراني» مع وجوده في «المسند»! (ع)

(٢) قلت: وإن ساده ضعيف؛ وقد بينت علته في «الضعيفة» (١٠٩٩).

(٣) بعض أسانيده صحيح؛ لكن في متنه اختلاف كثير؛ وهو مخرج في «الإرواء» (٤/١١١)، و«صحیح أبي داود» (٢١٠٦).

أيام البيض في حضر ولا في سفر. [٢٠٧١]
 □ البصاني (٤/١٩٨) عنه فيه.

٢٠١٤ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «لكل شيء زكاة، وزكاة الجسد الصوم». [٢٠٧٢]
 □ ابن ماجه (٤٥/١٧٤٥) عنه فيه.

٢٠١٥ - وعن: أنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يَصُومُ يَوْمَ الْاثْنَيْنِ والخميس، فقيل: يا رسول الله! إِنَّكَ تَصُومُ يَوْمَ الْاثْنَيْنِ والخميس؟! فقال: «إِنَّ يَوْمَ الْاثْنَيْنِ والخميس يغفرُ اللَّهُ فِيهِمَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ؛ إِلَّا ذَا هَاجِرِينَ»^(٣) يقول: دعهما حتى يصطلحا». [٢٠٧٣]

□ أحمد (٢٩٣/٢)، وابن ماجه (٤٠/١٧٤٠) عن أبي هريرة ^(٤).

قلت: وتقديم أصله في الحسان.

٢٠١٦ - وعنـهـ، قالـ:ـ قالـ رسولـ اللهـ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «مَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهَ اللَّهِ؛ بَعْدَهُ مَنْ جَهَنَّمَ كُبُرِي غُرَابِ طَائِرٍ وَهُوَ فَرْخٌ حَتَّى ماتَ هَرِمًا». [٢٠٧٤]

□ رواه أحمد (٤٥٢٦/٢) عن أبي هريرة.

(١) وإنـادـهـ حـسـنـ؛ـ وـبـيـانـهـ فـيـ «ـالـصـحـيـحةـ»ـ (٥٨٠ـ).

(٢) بـإـسـنـادـ ضـعـيفـ؛ـ وـقـدـ خـرـجـتـهـ فـيـ «ـالـضـعـيـفـةـ»ـ (١٣٢٩ـ)،ـ وـذـكـرـتـ لـهـ هـنـاكـ شـاهـدـاـ وـاهـيـاـ.

(٣) ذـاـ:ـ مـزـيـدـةـ.

هـاجـرـيـنـ بـالـتـبـيـنـةـ؛ـ أـيـ:ـ قـاطـعـيـنـ.ـ اـهـ «ـمـرـقاـةـ»ـ.

(٤) وإنـادـهـ ضـعـيفـ،ـ وـقـدـ صـحـحـهـ جـمـاعـةـ!ـ وـهـوـ عـنـدـيـ صـحـيـحـ لـغـيـرـهـ،ـ وـالتـفـصـيلـ فـيـ «ـالـإـرـاوـعـ»ـ،ـ وـانـظـرـ التـعلـيقـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ السـابـقـ (٢٠٥٦ـ).

ولليبيقي [٣٥٩٠] في «الشعب» عن سلمة بن قيس نَحوه.

٢٠١٧ - وروى البيهقي^(١) في «شعب الإيمان» عن سلمة بن قيس [٢٠٧٥].

فصل

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

٢٠١٨ - عن عائشة - رضي الله عنها -، أنها قالت: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟»، فَقَلَنَا: لَا، قَالَ: «إِنِّي إِذَا صَائِمٌ»، ثُمَّ أَتَانَا يَوْمًا آخَرَ، فَقَلَنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَهْدِنَا لَنَا حَيْسٌ^(٢)، فَقَالَ: «أَرِينِنِي؛ فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا»؛ فَأَكَلَ [١٤٨١].

□ مُسْنَلِمٌ [م (١١٥٤/١٧٠)، وَالثَّالِثَةُ [د ٢٤٥٥ ت ٢٤٥٥ س ٤/١٩٤] عَنْهَا فِي الصِّيَامِ]

٢٠١٩ - عن أنس - رضي الله عنه -، أنه قال: دَخَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى أُمِّ سُلَيْمَ، فَأَتَتْهُ بَتَمِّرٍ وَسَمْنٍ، فَقَالَ: «أَعِيدُوكُمْ فِي سِقَائِهِ، وَتَمَرَّكُمْ فِي

(٥) وفي سنته مجهول الحال، وأخر لم يسمّ، وقد اختلف فيه على ابن هبعة، ومدار إسناده عليه، وقد فصلت ذلك في «الضعيفة» (١٣٣٠).

(١) قال القاري في «المرقاة»: «وما وقع في نسخ «المشكاة»: «سلمة بن قيس» غلط، والصواب: سلمة بن قيس». اهـ «مرقاة».

قلت: كذلك رواه عنه جماعة عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو الذي عن أبي هريرة عند أحد.

لكن وقع فيه: سلمة بن قيس - كما عند البيهقي -؛ وهو تصحيف قديم - فيما يبدو -؛ والله أعلم.

(٢) تمْ يخلط بسمن وأقط، فيعجن شديداً، ثم يندر منه نواه، وربما جعل فيه سويق. اهـ «قاموس».

وعايه؛ فإني صائم»، ثم قام إلى ناحية من البيت، فصلى غير المكتوبة، فدعوا لأم سليم وأهل بيتها. [١٤٨٢]

□ مسلم، والأربعة^(١) عنه فيه.

٢٠٢٠ - وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم؛ فليقل: إني صائم». [١٤٨٣]

□ مسلم [١٥٩/١١٥٠]، والثلاثة [د ٢٤٦١ ت ٧٨١ س في الكبرى ٣٢٦٩] فيه عن أبي هريرة.

٢٠٢١ - وقال: «إذا دعي أحدكم فليجب؛ فإن كان صائماً فليصلّ، وإن كان مفطراً فليطعْم». [١٤٨٤]

□ مسلم [١٠٦/١٤٣١]، والثلاثة [د ٢٤٦٠ ت ٧٨٠ س في الكبرى ٣٢٧٠] عن أبي هريرة أيضاً.

من «الحسان»:

٢٠٢٢ - عن أم هانئ - رضي الله عنها -، أنها قالت: لما كان يوم فتح مكة؛ جاءت فاطمة فجلست عن يسار رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وأم هانئ عن يمينه، فجاءت الوليدة بإناء فيه شراب، فتناولته، فشرب منه، ثم ناوله أم هانئ فشربت، فقالت: يا رسول الله! إني كنت صائمة؟ فقال لها: «أكنت تقضين شيئاً؟!»، قالت: لا، قال: «فلا يضرك إن كان تطوعاً». [١٤٨٥]

□ الثلاثة^(٢) [د ٢٤٥٦ ت ٧٣٢ س في الكبرى ٤ ٣٣٠] عنها فيه.

(١) كذا الأصل! وما نراه إلا وهماء؛ فإنه لم يخرجه مسلم ولا الأربعة؛ إلا النسائي في «الكبري»

.(٨٢٩٢)

ولكن كان عليه أن يعزوه للبخاري؛ فإنه رواه (١٩٨٢)! (ع)

□ التَّرْمِذِيُّ [٧٣٢] عَنْهَا فِيهِ

٢٣- وعن عائشة - رضي الله عنها -، أنها قالت: كنت أنا وحفصة
صائمتين، فعرض لنا طعام اشتاهيناه، فأكلنا منه، فقالت حفصة: يا رسول الله! إنا كنا
صائمتين، فعرض لنا طعام اشتاهيناه، فأكلنا منه؟! قال: «اقضيا يوما آخر مكانه». [١٤٨٦]

^(١) أبو داود [٤٥٧]، والنسائي [٣٢٩١] [الكبرى] عنها فيه.

وهو كما قالا؛ فإن سماكاً لم يفرد به:

فقد رواه شعبة: حدثني جعدة، عن أم هانئٍ... به، قال شعبة: فقلت لجعدة: أسمعته أنت من أم هانئٍ؟ قال: أخبرني أهلاًنا، وأبو صالح مولى أم هانئٍ، عن أم هانئٍ: رواه الدارقطني في «الأفراد» (رقم: ٣٠ - ٣١ - من نسختي)، والبيهقي، وأحمد (٦/٣٤١).

فهذه طرق أخرى تُقوى الأولى. وله طريق ثالثة: خرجها أبو داود، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن أم هانئ... نحوه.

وهذا إسناد قوي في المتابعات.

وقد قال الحافظ العراقي في «تخریج الاحیاء» (٢٣١/٢): «إسناد حسن».

وله شاهد من حديث عائشة بستد صحيح، وهو مخرج في «الإرواء» (٩٦٥)؛ وانظر «آداب الزفاف» (ص ١٥٨-١٥٦).

(١) ورواه الترمذى (٧٣٥)، وذكر أنه أرسله جماعة من الحفاظة لم يذكروا فيه: «عن عروة»؛ قال: «وهذا أصح؛ لأنه روى عن ابن جريج، قال: سألت الزهرى، قلت له: أحدثك عروة عن عائشة؟ قال: لم أسمع من عروة في هذا شيئاً؛ ولكنني سمعت - في خلافة سليمان بن عبد الملك - من ناس، عن بعض من سأل عائشة عن هذا الحديث: حدثنا بذلك...»؛ ثم ساق إسناده الصحيح إلى ابن جريج به.

وهذا يُروى مُرسلاً -على الأصح- عن الزُّهريِّ، عن عائشة -رضي الله عنها-.

□ كأنَّه أَخْدَهُ مِنْ قَوْلِ الْبَخَارِيِّ: لَا يُعْرَفُ سَمَاعُ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضِهِمْ!

٢٠٢٤ - عن أم عمارة بنت كعبٍ، أنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «إِنَّ الصَّائِمَ إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ؛ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يَفْرُغُوا». [١٤٨٧]

□ التَّرمذِيُّ (١) [٧٨٥] مِنْ رِوَايَةِ حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مَوْلَةِ لَهُمْ -يُقَالُ لَهَا: لَيْلَى- -عَنْ أُمِّ عِمَارَةَ.
وَالنَّسَانِيُّ [الْكَبْرِيَّ] [٣٢٦٧] بِدُونِ ذِكْرِ أُمِّ عِمَارَةَ.

وَأَمَّا الَّذِي ذَكَرَهُ الْبَغْوَيُّ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ أُمِّ عِمَارَةَ بْنِتِ كَعْبٍ: فَلَذِكْرُ الزُّهْرِيِّ فِيهِ وَهُمْ -
وَكَذَا عَائِشَةَ -!

. وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ رِوَايَةِ حَبِيبِ بْنِ زَيْدٍ كَمَا ذَكَرْنَاهُ، وَكَذَا هُوَ عِنْدَ أَخْمَدَ [٣٦٥/٦].

الفصل الثالث:

٢٠٢٥ - عن بُرِيَدةَ، قال: دخلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-
وَهُوَ يَتَغَدَّى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «الغَدَاءُ يَا بِلَالُ!»، قَالَ: إِنِّي

قلت: فهذا نصٌّ من الزهرى، أنه لم يرو هذا الحديث عن عروة أصلًا! فذلك يؤكّد رواية الحفاظ عنه،
ويدل على خطأ من رواه عنه، عن عروة؛ وهو جعفر بن برقان - عند الترمذى، وكذا أحد (٦/٢٦٣)-؛
وهو - وإن كان من رجال مسلم -؛ فيه ضعف؛ لا سيما في الزهرى؛ قال الحافظ: «صدقوق؛ يهتم في حديث
الزهرى».

أقول: وأما رواية أبي داود؛ فهي عن زميل - مولى عروة، عن عروة، عن عائشة... به.
وزميل - هذا - مجھول؛ كما قال الحافظ وغيره؛ فالحديث ضعيف لا يصح؛ ولفظه بتحوه؛ إلا أنه
قال: «لا عليكما! صوما مكانه يوما آخر».

(١) انظر «الضعيفه» (١٣٣٢).

صائم يا رسول الله! فقال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «نَاكُلُ رِزْقَنَا، وَفَضْلُ رِزْقِ بَلَالٍ فِي الْجَنَّةِ؛ أَشَعَرْتَ يَا بَلَالٌ! أَنَّ الصَّائِمَ تَسْبِحُ عَظَامُهُ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ؛ مَا أَكَلَ عِنْدَهُ؟!». [٢٠٨٢]

□ البهقي^(١) (٣٥٨٦) في «الشعب» عنه.

٧ - باب ليلة القدر

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

٢٠٢٦ - قالت عائشة -رضي الله عنها-: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوِتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأُواخِرِ مِنْ رَمَضَانَ». [١٤٨٨]
□ متفق عليه [خ (٢٠١٧) م (١١٦٩) م / ٢١٩] عنها، ولئن عنده مسلم: «في الوتر».

٢٠٢٧ - وقال ابن عمر: إن رجالاً من أصحاب النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أُرْوُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأُواخِرِ، فقال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرَى رُؤْبِيَّا كُمْ قَدْ تَوَاطَّأَتْ»^(٢) فِي السَّبْعِ الْأُواخِرِ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَحَرِّيَّا هَذِهِ فِي السَّبْعِ الْأُواخِرِ». [١٤٨٩]

(١) قلت: لم أقف - حتى الآن - على الكتاب المذكور لتتكلم على إسناد الحديث، ولكني وقفت عليه بالواسطة؛ فقد أخرجه ابن عساكر في ترجمة (بلال) من «تاريخ دمشق»: من طريق البهقي.
وبذلك عرفت أنه حديث موضوع؛ فيه كذاب، وآخر ضعيف.

لكن هذا لم ينفرد به؛ بل تابعه آخر - عند ابن ماجه (١٧٤٩)-؛ فكان عزوه إليه أولى! وأودعه بيان ذلك في «الضعيفة» (١٣٣٢).

(٢) أي: توافق.

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ [خ ٢٠١٥ م ١١٦٥/٢٠٥] عنْهُ فِي أَوَاخِرِ الصِّيَامِ (د١) [١٣٨٥].

٢٠٢٨ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما ، أنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : «الْتَّمِسُوا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ : فِي تَاسِعَةِ تَبَقَّى ، فِي سَابِعَةِ تَبَقَّى ، فِي خَامِسَةِ تَبَقَّى ، فِي ثَالِثَةِ تَبَقَّى». [١٤٩٠]

□ البخاريٌّ [٢٠٢١] ، وأبو داود [١٣٨١] عنْهُ فِيهِ.

٢٠٢٩ - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ ، ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فِي قُبَّةِ تُرْكِيَّةٍ (٢) ، ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : «إِنِّي اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ الْتَّمِسُ هَذِهِ الْلَّيْلَةَ ، ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ ، ثُمَّ أُتِيَتُ فَقِيلَ لِي : إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي ؛ فَلَيُعْتَكِفْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، فَقَدْ أَرَيْتُ هَذِهِ الْلَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءِ وَطِينٍ مِنْ صَبِيَحَتِهَا ، فَالْتَّمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، وَالْتَّمِسُوهَا فِي كُلِّ وِتْرٍ» ، قَالَ : فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ بِلِكَ الْلَّيْلَةَ ، وَكَانَ الْمَسْجَدُ عَلَى عَرِيشٍ ، فَوَكَفَ الْمَسْجَدُ ، فَبَصَرَتْ عَيْنَاهِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؛ وَعَلَى جَبَهَتِهِ أَثْرُ الْمَاءِ وَالْطِينِ ؛ مِنْ صَبِيَحَةِ إِحدَى وَعِشْرِينَ». [١٤٩١]

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ [خ ٢٠١٨ م ١١٦٧] عنْهُ ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ.

٢٠٣٠ - وعن عبد الله بن أنيس ، أَنَّهُ قَالَ : أَمْرَةُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يَقُومُ لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ. [١٤٩٢]

(١) أخرجه أبو داود مختصرًا . (ع)

(٢) قال الإمام النووي في «شرح صحيح مسلم»: «أي: قبة صغيرة من لبود».

□ مُسْلِمٌ^(١) [١٧٩٠/٧٦٢] عَنْ فِيْهِ.

٢٠٣١ - وعن أبي بن كعب: أنه حَافَ - لا يَسْتَشْتَيْ - أنها لِيَلَةَ سَبْعَ وَعِشْرِينَ، فَقِيلَ لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ تَقُولُ ذَلِكَ؟! قَالَ: بِالْعَلَامَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبَّيْحَةٍ يَوْمَهَا بَيْضَاءً، لَا شَعْاعَ لَهَا. [١٤٩٣]

□ مُسْلِمٌ [١٧٩٠/٧٦٢]، وَالثَّالِثَةُ [د ١٣٧٨ ت ٧٩٣] سَالِكُ الْكَبْرِيٍّ [٣٤٠٦] عَنْهُ فِيْهِ.

٢٠٣٢ - وقالت عائشة - رضي الله عنها -: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ. [١٤٩٤]

□ مُسْلِمٌ [١١٧٥/٨]، وَالْتَّرمِذِيُّ [٧٩٦]، وَالنَّسَائِيُّ [الْكَبْرِيٍّ ٣٣٩٠]، وَابْنُ مَاجَهَ [١٧٦٧] عَنْهُ فِيْهِ.

٢٠٣٣ - وقالت: كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ؛ شَدَّ مِئَزَرَةً، وَأَخْيَا لِيَلَةً، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ [١٤٩٥].

□ مُفْقَدٌ عَلَيْهِ [خ ٢٠٢٤ م ١١٧٤/٧] عَنْهَا فِيْهِ [د ١٣٧٦]، س ٢١٧/٣، ق ١٧٦٨].

مِنْ «الْحِسَانِ»:

٢٠٣٤ - عن أبي بَكْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: «الْتَّعْسُوهَا» - يَعْنِي: لَيَلَةَ الْقَدْرِ - فِي تِسْعَ يَقِينَ، أَوْ فِي سَبْعَ يَقِينَ، أَوْ فِي خَمْسَ يَقِينَ، أَوْ فِي ثَلَاثَ يَقِينَ، أَوْ آخِرِ لَيَلَةً. [١٤٩٦]

□ التَّرمِذِيُّ [٧٩٤]، وَالنَّسَائِيُّ [الْكَبْرِيٍّ ٣٤٠٣] عَنْهُ، وَقَالَ (التَّرمِذِيُّ): صَحِيحٌ^(٢).

(١) وكذا أبو داود، وسيأتي لفظه بعد ستة أحاديث.

(٢) وهو كما قال، وإن ساده صحيح، رجاله كلهم ثقات؛ وصححه ابن حبان.

٢٠٣٥ - وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: سُلِّمَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ: «هِيَ فِي كُلِّ رَمَضَانَ». [١٤٩٧]

□ أَبُو دَاوُدَ [١٣٨٧] عَنْهُ فِيهِ.

ووقفه بعضهم على ابن عمر.

□ حَكَاهُ أَبُو دَاوُدَ ^(١).

٢٠٣٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي بِأَيَّةً أَكُونُ فِيهَا، وَأَنَا أَصْلِي فِيهَا بَحْمَدِ اللَّهِ، فَمُرْنِي بِلَيْلَةٍ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ أَنْزِلُهَا إِلَى هَذَا الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: «اَنْزِلْ لَيْلَةً ثَلَاثَةً وَعِشْرِينَ»، قَالَ: فَكَانَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَّا فِي حَاجَةٍ، حَتَّى يَصْلِي الصُّبْحَ. [١٤٩٨]

□ أَبُو دَاوُدَ ^(٢) [١٣٨٠] عَنْهُ فِيهِ.

٢٠٣٧ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، أَنَّهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ

(١) فَقَالَ: «رَوَاهُ سَفِيَانُ وَشَعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ... مُوقَفًا عَلَى ابْنِ عُمَرَ».

قَلْتُ: هَذَا المَوْقُوفُ أَصْحَى؛ لَأَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ - وَهُوَ السَّبِيعُ - كَانَ اخْتَلَطَ؛ وَسَفِيَانُ وَشَعْبَةُ قَدْ سَمِعَا مِنْهُ قَبْلَ الْاِخْتَلَاطِ؛ فَتَكُونُ رَوَايَتَهُمَا أَرْجُعُهُمَا مِنْ رَوَايَةِ مَرْفُوعٍ - وَهُوَ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، الَّذِي لَمْ يَعْرِفْ مَنْتَ كَانَ سَمِاعَهُ مِنْهُ؟! - .

وَفِيهِ عَلَةٌ أُخْرَى؛ وَهِيَ عَنْهُنَّ أَبِي إِسْحَاقَ؛ فَإِنَّهُ وَصَفَ بِالْتَّدْلِيسِ.

وَالْمَحْفُوظُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: الْأَمْرُ بِتَحْرِيَّهَا فِي السَّبِيعِ الْآخِرِ؛ كَمَا فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي مِنْ الفَصْلِ الْأَوَّلِ!

(٢) وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ؛ لَمْ يُسَمَّ؛ فَقَيلَ: هُوَ صَخْرَةٌ، وَقَيلَ: عُمَرُوا! وَكَلاهُمَا لِيَسْ بِمَشْهُورٍ.

وَفِيهِ عَنْهُنَّ أَبِي إِسْحَاقَ؛ وَكَانَ يَدْلِسُ!

إِنْ عَلِمْتُ أَيِّ لَيْلَةً الْقَدْرِ؛ مَا أَقُولُ فِيهَا؟! قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ، فَاغْفِفْ عَنِّي».

هذا حديث صحيح. [١٤٩٩]

□ الترمذى [٣٥١٣]، والنسائى [الكبير ١٠٧٠٨]، وابن ماجه [٣٨٥٠] عنهما، و قال الترمذى: صحيح^(١).

الفصل الثالث:

٢٠٣٨ - عن عبادة بن الصامت، قال: خرج النبي - صلى الله عليه وسلم - ليخبرنا بليلة القدر، فتلاحى رجال من المسلمين، فقال: «خَرَجْتُ لأخبركم بليلة القدر، فتلاحى فلانٌ وفلانٌ فرُفِعتْ، وعسى أن يكون خيراً لكم، فالتمسواها في التاسعة، والسابعة، والخامسة». [٢٠٩٥]

□ رواه البخارى^(٢) (٢٠٢٣) في الصيام عنه.

٢٠٣٩ - وعن أنسٍ، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ؛ نَزَلَ جَبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي كَبْكَبَةٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ، يُصَلِّوْنَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ - قَائِمٍ أَوْ قَاعِدٍ - يَذْكُرُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ -؛ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدِهِمْ - يَعْنِي: يَوْمَ فِطْرَهُمْ - بَاهِي بِهِمْ مَلَائِكَتُهُ، فَقَالُوا: يَا مَلَائِكَتِي! مَا جَزَاءُ أَجِيرِ وَفَىْ عَمَلِهِ؟! قَالُوا: رَبَّنَا جَزَاؤُهُ أَنْ يُؤْفَى أَجْرَهُ؛ قَالَ: مَلَائِكَتِي! عَبِيدِي وَإِمَائِي قَضَوْا فِرِيضَتِي عَلَيْهِمْ، ثُمَّ خَرَجُوا يَعْجَجُونَ إِلَى الدُّعَاءِ، وَعَزَّتِي وَجَلَّتِي وَكَرْمِي وَعَلْوِي وَارْتَفَاعِي مَكَانِي؛ لَأَجْبِينَهُمْ، فَيَقُولُ: ارْجِعُوا فَقَدْ

(١) وإن شئت صحيحاً.

(٢) وابن أبي شيبة (٥١١/٥).

غَفَرْتُ لِكُمْ، وَبَدَلْتُ سِيّنَاتِكُمْ حَسَنَاتٍ - قَالَ -؛ فَيَرْجِعُونَ مغفورةً لَهُمْ». [٢٠٩٦]

□ البيهقي (٣٧١٧) في الشعب^(١) عنه^(٢).

٨ - باب الاعتكاف

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

٤٠ - عن عائشة - رضي الله عنها -: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَعْتَكِفُ العَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْواجُهُ مِنْ بَعْدِهِ.

[١٥٠٠]

□ الخامسة [عنهما]^(٣) [خ (٢٠٢٦) م (١١٧٢/٥) د ٢٤٦٢ س في الكبرى ٣٣٣٦ فيها].

٤١ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَجْوَدُ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ، كَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ، فَيَغْرِضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقَيَهُ

(١) أي: جماعة.

(٢) قلت: هذا حديث موضوع، ولو اتّبع الوضع عليه بُيُّنة، وفيه إثبات المكان لله نصاً ولفظاً! وهو طرف من حديث أورده ابن الجوزي بتمامه في «الموضوعات» من روایة أصرم بن حوشب، عن... قتادة، عن أنس، وقال: «لا يصح، أصرم كذاب، ورواه عباد بن عبد الصمد، عن أنس... أبسط من هذا؛ وعباد؛ قال العقيلي: يروي عن أنس نسخة عامتها مناكير».

وأقره السيوطي في «اللآلئ» (٩٩/٢)، وقال: «ورواه أيضاً أبان، عن أنس: أخرجه الديلمي: أبأنا...؛ وأبأن متrok». (ع)

(٣) كان في الأصل: (عنه)! والصواب ما أثبتناه.

ثم إن الحديث لم يجد في «سنن الترمذى»، ولم يعزه المزي في «التحفة» (٦١/١٢) إليه! (ع)

جِبْرِيلُ؛ كَانَ أَجْوَادَ الْخَيْرِ مِنَ الرَّبِيعِ الْمُرْسَلَةِ. [١٥٠١]

□ مُتَفَقُ عَلَيْهِ [خ (١٩٠٢) م ٢٣٠٨ / ٥٠] عَنْهُ فِيهِ.

٢٠٤٢ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، أنه قال: كَانَ يُعْرَضُ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْقُرْآنُ كُلُّ عَامٍ مَرْءَةً، فَعُرِضَ عَلَيْهِ مَرْتَيْنَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، وَكَانَ يَعْتَكِفُ كُلُّ عَامٍ عَشْرَأَمْعِدًا، فَاعْتَكَفَ عِشْرِينَ فِي الْعَامِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ. [١٥٠٢]

□ البخاري [٤٩٩٨]، والنسائي [الكبرى ٧٩٩٢]، وأبي ماجه [١٧٦٩] عَنْهُ فِيهِ.

٢٠٤٣ - وعن عائشة - رضي الله عنها -، أنها قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا اعْتَكَفَ؛ أَذْنَى إِلَيْهِ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَرْجُلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ. [١٥٠٣]

□ البخاري [٢٠٢٩]، وأبو داود [٢٤٦٨]، والنسائي [الكبرى ٣٣٧٣]، وأبي ماجه [١٧٧٦] عَنْهَا

فِيهِ.

٢٠٤٤ - وروي عن عمر - رضي الله عنه -: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قَالَ: كَيْنُتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟ قَالَ: «فَأَوْفِ بِنَذْرِكِ». [١٥٠٤]

□ الجماعة [خ (٢٠٣٢) م (٢٧/١٦٥٦) د ٣٣٢٥ ت ١٥٣٩ س في الكبرى ٣٣٤٩ ق ٢١٢٩] عَنْهُ

فِيهِ.

مِنْ «الْحِسَانِ»:

٢٠٤٥ - عن أنس - رضي الله عنه -: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأُواخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ عَامًا، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ. [١٥٠٥]

□ الأربعة^(١) [د ٢٤٦٣ ق ١٧٧٠ م في الكبرى ٣٣٤٤ عن أبي و ت ٨٠٣ عن أنس] عن أنس، وأبي بن كعب فيه.

٤٦ - وعن عائشة - رضي الله عنها -، أنها قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعود المريض وهو معتكف، فيمرّ كما هو، فلا يُعرج يسأل عنه. [١٥٠٦]

□ أبو داود^(٢) [٢٤٧٢] عنها فيه.

٤٧ - وعن عائشة - رضي الله عنها -؛ أنها قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا أراد أن يعتكف؛ صلى الفجر ثم دخل في معتكفيه. [١٥٠٧]

□ الجماعة^(٣) [خ ٢٠٣٣ م ١١٧٣ ت ٢٤٦٤٥ ق ١٧٧١ م (٤٤/٢)] عن عائشة فيه، وكان ينبغي أن يذكره في الأول:

٤٨ - وقالت عائشة - رضي الله عنها -: السنة على المعتكف أن لا يُعوَد مريضاً، ولا يشهد جنائزه، ولا يمس المرأة ولا يُباشرها، ولا يخرج لحاجة، إلا لما لا بد منه، ولا اعتكاف إلا بصوم، ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع. [١٥٠٨]

□ أبو داود^(٤) [٢٤٧٣] فيه عنها.

(١) وقال الترمذى: «حسن صحيح».

قلت: وهو كما قال؛ فإن سنته صحيح.

وكذلك إسناد حديث أبي - عند أبي داود (٢٤٦٣) - صحيح أيضاً.

ورواه ابن ماجه (١٧٦٩) من حديث أبي هريرة؛ وسنته جيد؛ وكذلك رواه أبو داود (٢٤٦٦).

(٢) وفي إسناده: الليث بن أبي سليم؛ وهو ضعيف.

(٣) إنما رواه النسائي في (المساجد)! نعم رواه في (الاعتكاف) من «الكبرى» (٣٣٤٧)! (ع)

(٤) وأعلمه بما لا يقبح؛ وإنسانه جيد.

الفصل الثالث:

٢٠٤٩ - عن ابن عمر، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أَنَّهُ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ طُرِحَ لَهُ فِرَاشَهُ، أَوْ يُوضَعُ لَهُ سرِيرُهُ وَرَاءَ أَسْطَوَانَةَ التَّوْبَةِ^(١). [٢١٠٧]

□ رواه ابن ماجه^(٢) (١٧٧٤) عنه فيه.

ورواه البيهقي (٤ / ٣١٥، ٣٢٠)، والدارقطني (٢٤٨-٢٤٧) بإسناد صحيح؛ وبيان ذلك في «الإرواء» (٩٦٦).

(١) هي: من أسطوانات المسجد النبوي، سميت بذلك؛ لأنَّ أباً لبابة تاب الله عليه عندها.

(٢) قلت: وإسناده ضعيف؛ فيه نعيم بن حماد، قال الحافظ: «صدوق، يخاطيء كثيراً».

لكن رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣ / ٢٠١) من طريق غيره.

٤٠٥٠ - وعن ابن عباس: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ فِي
الْمَعْتَكِفِ: «هُوَ يَعْتَكِفُ الْذُنُوبَ^(١)، وَيُجْرَى لَهُ مِنَ الْحَسَنَاتِ كِعَامِلٍ لِالْحَسَنَاتِ كُلُّهَا».

[٢١٠٨]

□ رواه بن ماجه، ^(٢) (١٧٨١) عنه.

وفي الطريقين: عيسى بن عمر بن موسى، ولم يوثقه غير ابن حبان، لكن روى عنه جماعة من الثقات،
فالحديث يحتمل للتحسين؛ والله أعلم.

(١) منصوب بذرع الحافظ؛ أي: يحبس عن الذنب.

(٢) وفي إسناده فرق السبعي؛ ضعيف، قال الحافظ: «لين الحديث، كثير الخطأ».

ومن طريقه: رواه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٣٣٢).

۸- کتاب فضائل القرآن

۱- باب []

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

۲۰۵۱ - عن عثمان رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ». [١٥٠٩]

□ البخاري [٥٠٢٧]، والأربعة [١٤٥٢] ت ١٤٥٢ هـ في الكبرى ٨٠٣٧ ق ٢١١ فيه عن عثمان.

۲۰۵۲ - وقال: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُو كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ أَوْ الْعَقِيقِ، فَيَأْتِيَ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ^(١)، فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحْمٍ؟!»، قالوا: يا رسول الله! كُلُّنَا يُحِبُّ ذَلِكَ، قال: «فَلَأَنَّ يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَيَعْلَمُ أَوْ يَقْرَأُ أَيَّتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى -: خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنْ الْإِبْلِ». [١٥١٠]

□ مسلم [٨٠٣/٢٥١]، وأبو داود [١٤٥٦] عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه -.

۲۰۵۳ - وعن أبي هريرة، أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ^(٢) عِظَامٌ سِمَانٌ؟!»، قلنا: نعم، قال: «فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةِهِ: خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ خَلِفَاتٍ عِظَامٌ

(١) أي: ناقتين عظيمتي السنام.

(٢) هي: الحوامل من التوف.

سيمان». [١٥١١]

- مُسْلِمٌ [٢٥٠/٨٠٢]، وَأَنْ مَاجِه [٣٧٨٢] في ثواب التسبيح عن أبي هريرة - رضي الله عنه -. **٢٠٥٤**
وقال: «الماهِرُ بالقرآنِ: مع السَّفَرَةِ الْكَرَامِ الْبَرَّةِ، وَالذِّي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَعَنَّعُ^(١) فِيهِ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌ: لَهُ أَجْرًا». [١٥١٢]

- الجَمَاعَةُ عَنْ غَائِشَةٍ - رضي الله عنها -: البخاري [٤٩٣٧] في تفسير «عبد»، ومسلم [٧٩٨/٢٤٤] في فضائل القرآن من كتاب الصلاة، وفي الصلاة الترمذى [٢٩٠٤] والنسائي [الكبرى ٨٠٤٧] في فضائل القرآن وفي ثوابه.

- الجَمَاعَةُ عَنْ غَائِشَةٍ - رضي الله عنها -: آناء الليل وآناء النهار، ورجل آناء الله مالاً؛ فهو يُنْفِقُ منه آناء الليل وآناء النهار». [١٥١٣]
وقال: «لَا حَسْدَ إِلَّا في اثْتَنَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ الْقُرْآنَ؛ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آناءَ اللَّيْلِ وَآناءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا؛ فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ آناءَ اللَّيْلِ وَآناءَ النَّهَارِ». [١٥١٤]
- الجَمَاعَةُ - إِلَّا أَبَا ذَوْدَ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنه -: (خ) [٧٥٢٩] في التوجيد، (م) [٨١٥/٢٦٦] في الصلاة، (ت) [١٩٣٦] في البر، (س) [الكبرى ٨٠٧٢] في فضل القرآن، (ق) [٤٢٠٩] في الزهد.

- الجَمَاعَةُ عَنْ أَبِي مُوسَى، (خ) [٧٥٦٠ و ٥٠٢٠] في التوجيد، وفي فضائل القرآن، (م) [٧٩٧/٢٤٣] في الصلاة، (د) [٤٨٣٠] في الأدب، (ت) [٢٨٦٥] في الأنفال، (س) [١٢٤/٨] في الوليمة، (ق) [١٥١٤] في الرياحنة؛ ريحها طيب وطعمها مرّ.

(١) التعتمة في الكلام: التردد من حضر وعي، انظر «القاموس».

(٢) الأترجة: وهي ثمر معروف - يقال له: ترنج -؛ وهو جامع لطيب الطعم والرائحة.

(ق) [٢١٤] في السنة.

وفي رواية: «المؤمن الذي يقرأ القرآن ويَعْمَلُ به كالترجمة، والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن، ويَعْمَلُ به كالتمرة».

□ الحديث البخاري [٥٠٥٩] عنه فيه.

٢٠٥٧ - وقال: «إن الله - تعالى - يرفع بهذا الكتاب أقواماً، ويضع بآخرين».

[١٥١٥]

□ مسلم [٨١٧/٢٦٩] في الصلاة، وأبي ماجه [٢١٨] في السنة عن ابن عمر^(١).

٢٠٥٨ - وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -: أن أسيد بن حضير بينما هُوَ يقرأ من الليل سورة البقرة، وفرسنه مربوط عنده؛ إذ جالت الفرس، فسكت فسكت، فقرأ فجالت، فسكت فسكت، ثم قرأ فجالت، فلما أصبح حدث به النبي - صلى الله عليه وسلم -، قال: فرفعت رأسي إلى السماء؛ فإذا مثل الظللة، فيها أمثال المصايم، عرّجت في الجو حتى لا أراها؟! قال: «تلك الملائكة دنت لصوتك، ولو قرأت؛ لأن أصبحت ينظر الناس إليها لا توارى منهن». [١٥١٦]

□ البخاري [١٨٥٠]، والنسانى [الكبرى ١٦٠] عن أبي سعيد في فضائل القرآن^(٢).

(١) كذا! ولعله سبق قلم؛ فإنه من (مستند عمر) لا (ابن عمر)؛ وعلى الصواب عزاه الصدر المناوي في «كشف المناهج» (ق ٢٠٩)! (ع)

(٢) قلت: إطلاق عزوه إلى البخاري يوهم أنه رواه موصولاً؛ وليس كذلك؛ فإنما علقه في الموضع المشار إليه!

نعم؛ رواه مسلم في «صححه» (٧٩٦) موصولاً في (الصلاحة).

وعلى الصواب؛ عزاه الصدر المناوي في «كشف المناهج» (ق ٢١٠ - ٢٠٩)! (ع)

٢٠٥٩ - عن البراء - رضي الله عنه -، أنه قال: كان رجُل يقرأ سورة الكهف، وإلى جانبه حصان مربوط بشطرين^(١) فغشيته سحابة، فجعلت تدُّنُو وتدُّنُو، وجعل فرسه ينفر، فلما أصبح أتى النبي - صلى الله عليه وسلم -، فذكر ذلك له؟! فقال: «تلك السكينة تنزلت بالقرآن». [١٥١٧]

□ متفق عليه عن البراء: (خ) [٣٦٤] في علامات البوة، (م) [٧٩٥/٤٤٠] في الصلاة، (ت) [٢٨٨٥] في فضائل القرآن العظيم.

٢٠٦٠ - عن أبي سعيد بن المعلمي - رضي الله عنه -، أنه قال: كنت أصلّي، فدعاني النبي - صلى الله عليه وسلم -، فلم أجده، حتى صليت ثم أتيت، فقال: «ما منعك أن تأتيني؟!»، قلت: كنت أصلّي، فقال: «اللهم يقلُ الله: ﴿استجيبوا لله ولرَسُولِ إِذَا دَعَاكُم﴾؟!»، ثم قال: «ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن أخرج من المسجد؟!»، فأخذ بيدي، فلما أردنا أن نخرج؛ قلت: يا رسول الله! إنك قلت: «ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن؟!» قال: «الحمد لله رب العالمين»: هي السبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أوتيته». [١٥١٨]

□ البخاري [٤٧٤] في التفسير والفضائل، وأبو داود [١٤٥٨]، والنسائي [١٣٩/٢] في الصلاة، وأبي ماجه [٣٧٨٥] في ثواب التسبيح عن أبي سعيد بن المعلمي.

٢٠٦١ - وقال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر؛ إن الشيطان ينفر من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة». [١٥١٩]

□ مسلم [٢١٢/٧٨٠]، والنسائي [الكبرى ١٥٨٠] في فضائل القرآن عن أبي هريرة.

٢٠٦٢ - وقال: «اقرأوا القرآن؛ فإنَّه يأتي يوم القيمة شفيعاً لأصحابه، اقرأوا

(١) الشطن: الجبل الطويل الشديد الفتل.

الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ؛ فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ - أوَ غَيَّاً يَاتَانِ^(١) - أَوْ فِرْقَانِ^(٢) مِنْ طَيْرِ صَوَافَّ، تُحاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا، اقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ؛ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرَكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا يَسْتَطِعُهَا الْبَطْلَةُ». [١٥٢٠]

□ مُسْلِمٌ [٨٠٤/٢٥٢] في فضائل القرآن من الصلاة عن أبي أمامة.

٢٠٦٣ - وقال: «يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ، تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ، كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ - أَوْ ظُلُّتَانِ - سَوْدَاوَانِ، بَيْنَهُمَا شَرْقٌ^(٣)، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرِ صَوَافَّ، تُحاجَّانِ عَنْ صَاحِبِهِمَا». [١٥٢١]

□ مُسْلِمٌ [٨٠٥/٢٥٣]، وَالترمذِيُّ [٢٨٨٣] في فضائل القرآن عن التوَّاسِ بنِ سَمْعَانَ.

٢٠٦٤ - عن أَبِي بن كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ! أَتَنْذِرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟»، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ! أَتَنْذِرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟!»، قُلْتُ: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ»، قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي، فَقَالَ: «لِيَهُنَّكَ الْعِلْمُ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ».

وفي رواية: ثُمَّ قَالَ: وَالذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ؛ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ لِسَانًا وَشَفَّتَيْنِ، تُقَدِّسُ الْمَلِكَ عِنْدَ سَاقِ الْعَرْشِ». [١٥٢٢]

□ مُسْلِمٌ [٨١٠]، وَأَبُو ذَارُوذَ [١٤٦٠] في الصلاة عن أَبِي بن كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

(١) وهي - بالياءين -: ما يكون أدون من الغمامتين بالكتافة، وأقرب إلى رأس صاحبهما.

(٢) أي: طائفتان من الطير.

وفي «القاموس»: «الفرق: طائر، وجمعه: فرقان».

(٣) أي: ضوء ونور.

٢٠٦٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، أنه قال: وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَخْتُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذَتُهُ، فَقَلَّتُ: لَأَرْفَعَنَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: دَعَنِي إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: فَخَلَّيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحةَ؟!»، قَلَّتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ سَيَعُودُ»، فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَخْتُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذَتُهُ فَقَلَّتُ: لَأَرْفَعَنَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: دَعَنِي؛ فَإِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟!»، قَلَّتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! شَكَا حَاجَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ»، فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَخْتُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذَتُهُ فَقَلَّتُ: لَأَرْفَعَنَكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ؛ إِنَّكَ تَزَعُّمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ! قَالَ: دَعَنِي أَعْلَمُكَ^(١) كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فاقْرُأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ» حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ؛ فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرِبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟!»، قَلَّتُ: زَعَمَ أَنَّهُ يُعْلَمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا، قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ صَدَقَكَ، وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تَخَاطِبُ مِنْذُ ثَلَاثَ لِيَالٍ؟!»، قَلَّتُ: لَا؛ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «ذَلِكَ شَيْطَانٌ». [١٥٢٣]

□ البخاري^(٢) [٢٣١١] و [٣٢٧٥] في الوكالة وغيرها، والنمساني [الكبرى ١٠٧٩٥] في عمل اليوم

(١) قال القاري في ((المرقاة)): «وفي نسخة: «أعلمك» - بالجزم -».

(٢) (فائدة): نقل الصدر المناوي في «كشف المناهج والتنقیح» (ق ٢١١) عن الحمیدي أن هذا الحديث معلق عند البخاري غير موصول، ثم نقل تعقب الإمام النووي بما خلاصته: أن (عثمان بن الهيثم) من شيوخ

وَاللَّيْلَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٠٦٦ - عن ابن عباس - رضي الله عنهُ، أَنَّهُ قَالَ: يَبْيَنُمَا جِبْرِيلُ عِنْدَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سَمِعَ نَقِيضاً^(١) مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتَحَ، لَمْ يُفْتَحْ - قَطًّا - إِلَّا يَوْمَ، فَنَزَّلَ مِنْهُ مَلَكٌ إِلَى الْأَرْضِ، لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا يَوْمَ، فَسَلَّمَ، فَقَالَ: أَبْشِرْ بُنُورَيْنِ أُوتِيَّهُمَا، لَمْ يَؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِّحةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأْ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أَغْطِيَتْهُ». [١٥٢٤]

□ مُسْلِمٌ [٤/٢٥٤]، وَالنَّسَائِيُّ [٢/١٣٨] في الصَّلَاةِ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ.

٢٠٦٧ - عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنهُ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى سِدْرَةِ الْمُتَّهَى، فَأُعْطِيَ ثَلَاثَةً: أَعْطِيَ الْصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَغُفرَ لِمَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ مِنْ أَمْتَهِ شَيْئاً الْمُقْحَمَاتُ». [١٥٢٥]

□ مُسْلِمٌ [٢٧٩/١٧٣] في الصَّلَاةِ، وَالترْمِذِيُّ [٣٢٧٦] في تَفْسِيرِ الْبَقَرَةِ، وَالنَّسَائِيُّ [١/٢٢٣] في الصَّلَاةِ عَنْ أَبْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنهُ -.

٢٠٦٨ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «الْآيَاتِنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ؛ مَنْ قَرَأَ بِهِمَا فِي لَيْلَةَ كَفَّتَاهُ». [١٥٢٦]

□ الجماعة [م (٢٥٥/٨٠٧)] عن أبي مسعود، (خ) [٤٠٠٨] في المغازِي، (د) [١٣٩٧]، ق [١٣٦٨] في الصَّلَاةِ، (ت) [٢٨٨١]، س [الكبير ٨٠٠٥] في فضائل القرآن.

البخاري المعروفين، وقول البخاري: (قال فلان) إن كان من شيوخه؛ محمول على السمع والاتصال؛ وهذه قائمة مهمة؛ فتنبه!! (ع)
 (١) أي: صوتاً.

٢٠٦٩ - وقال: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِّنْ أَوَّلِ^(١) سُورَةِ الْكَهْفِ؛ عَصِمَ مِنَ الدَّجَالِ». [١٥٢٧]

□ مُسْلِمٌ [٨٠٩/٢٥٧] في الصَّلَاةِ، وَأَبُو دَاوُدَ [٤٣٢٣] في الْمَلَائِمِ، وَالْتَّرمِذِيُّ [٢٨٨٦] في فضائلِ الْقُرْآنِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

٢٠٧٠ - وقال: «أَيُعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةِ ثَلَاثَةِ الْقُرْآنِ؟!»، قالوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثَلَاثَةِ الْقُرْآنِ؟! قال: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾؛ تَعَدِّلُ^(٢) ثَلَاثَةِ الْقُرْآنِ». [١٥٢٨]

□ مُسْلِمٌ [٨١١/٢٥٩] في الصَّلَاةِ، وَالْسَّائِيُّ [الْكَبِيرِيٰ ١٠٥٣٧] في عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ.

٢٠٧١ - وعن عائشة - رضي الله عنها -: أن النبيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعَثَ رَجُلًا على سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ، فَيَخْتِمُ بِـ«﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾»، فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقال: «سَلُوْهُ لَأِيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟!»، فَسَأَلُوهُ ؟ فقال: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ؛ وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَفْرَاهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ». [١٥٢٩]

□ مُفْقِدٌ عَلَيْهِ (خ) [٧٣٧٥] في التَّوْحِيدِ، (م) (٨١٣/٢٦٢)، (س) [١٧٠/٢] في الصَّلَاةِ عَنْ عائشةَ.

٢٠٧٢ - وَقَالَ أَنْسٌ - رضي الله عنه -: إِنَّ رِجْلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾»؛ قَالَ: «إِنَّ حُبَّكَ إِيَّاهَا يُدْخِلُكَ الْجَنَّةَ». [١٥٣٠]

□ البَخَارِيُّ [٧٧٤] في الصَّلَاةِ تَغْلِيقًا، وَرَوَّاَهُ التَّرمِذِيُّ [٢٩٠١] في فضائلِ الْقُرْآنِ عَنْ أَنْسٍ.

(١) وفي رواية مسلم: «... من آخر الكهف»؛ وهي رواية شاذة، والأولى هي المحفوظة؛ كما حقيقته في تعليقي على «ختصر صحيح مسلم» - بقلمي، ثم زدته بياناً في «الصحيححة» (٥٨٢).

(٢) بالتنذير والتأنيث.

٢٠٧٣ - عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه -، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ألم تر آياتِ أنزَلتِ الليلَةَ، لَمْ يُرِ مِثْلُهُنَّ قَطُّ؟» **﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾** و **﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾** [١٥٣١]!
 □ مسلم [٢٦٤/٨١٤]، والترمذى [٢٩٠٢]، والنسانى [الكبرى ٨٠٣٠] في فضائل القرآن عن عقبة ابن عامر.

٢٠٧٤ - وعن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة؛ جمَع كفيه ثم نفث فيهما، فقرأ فيهما: **﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾** و **﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾** و **﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾**، ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده؛ يبدأ بهما على رأسه ووجهه، وما أقبل من جسده؛ يفعل ذلك ثلاث مرات.
 [١٥٣٢]

□ (خ) في الطبع [٥٧٤٨] والأدب^(١) وفضائل القرآن [٥٠١٧] (م) في الرقاق^(٢)، (د) [٥٠٥٦] في الأدب، (ت) [٣٤٠٢]، ق [٣٨٧٥] في الدعاء، (س) [الكبرى ١٠٦٢٤] في التفسير^(٣)، كلُّهم عن عائشة.

من «الحسان»:

٢٠٧٥ - عن عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه -، عن النبي - صلى الله عليه

(١) بل في (الدعوات) (٦٣١٩) ! (ع)

(٢) لم نجده في «صحيح مسلم» لا في (الرقاق) ولا في غيره؛ بل ولم يعزه المزي في «التحفة» (١٢/٦٠) إليه! (ع)

(٣) كذا عزاه إلى (التفسير)، وسبقه إلى ذلك: المزي في «التحفة» (١٢/٦١)، والصدر المناوي في «كشف المناهج» (ق ٢١٢)! ولم نجده فيه؛ وإنما أخرجه في «عمل اليوم والليلة»! (ع)

وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثٌ تَحْتَ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْقُرْآنُ يُحَاجُّ الْعِبَادَ^(١); لَهُ ظَهْرٌ وَبَطْنٌ^(٢)، وَالْأَمَانَةُ، وَالرَّجُمُ تُنَادِي: أَلَا مَنْ وَصَلَّى نِي وَصَلَّى اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطْعَةً اللَّهُ». [١٥٣٣]

□ البغوي^(٣) [٣٤٣٣] في «شرح السنة» عن عبد الرحمن بن عوف، أخرجته من طريق «الترغيب» لـ محمد بن زنجويه بستي.

٢٠٧٦ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْتَقِ وَرَتَلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتَّلُ فِي الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ مَنْزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُهَا». [١٥٣٤]

□ الثالثة^(٤) [د ١٤٦٤ ت ٢٩١٤ س في الكبرى ٨٠٥٦] في فضائل القرآن عن عبد الله بن عمرو.

٢٠٧٧ - وَقَالَ: «إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِه شَيْءٌ مِّنَ الْقُرْآنِ: كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ».

صحيح. [١٥٣٥]

□ الترمذى^(٥) [٢٩١٣] في فضائل القرآن عن ابن عباس، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(١) أي: يخاصمهم فيما صنعوا، وأعرضوا عنه في أحكامه وحدوده، ويخاصمونهم بسبب محافظتهم على حقوقه، وقد ورد أن القرآن حجة لك أو عليك «لمعات».

(٢) ظهره: ما استوى فيه المكلفوون من الإيمان به، والعمل بمقتضاه.
ويطنه: ما وقع التفاوت في فهمه من العباد، وفيه تنبية على أن كلاماً منهم يطالب بقدر ما انتهى إليه من علم الكتاب وفهمه: «لمعات».

(٣) وإن سناه ضعيف، وعبد الرحمن بن عوف - هذا - ليس هو الزهري - أحد العشرة المبشرين بالجنة - بل هو قرشى آخر، وفي ثبوت صحته عندي نظر، وقد بيّنت ذلك كله في «الضعيفة» (١٣٣٧).

(٤) وإن سناه حسن، وصححه ابن حبان (١٧٩٠)، وهو مخرج في «الصحيحة» (٢٢٤٠).

(٥) قلت: في تحسينه - بلة تصحيحة - نظر عندي! لأنه من روایة قابوس بن أبي ظبيان؛ وقد ضعفه جماعة من الأئمة؛ قال ابن حبان: «ينفرد عن أبيه بما لا أصل له؛ فربما رفع المراسيل، وأسنن الموقوف»، وقال

فَلَتْ: وَاسْتَدِرَ كَهُ الْحَاكِمُ [١/٤٤]، وَقَدْ ضَعَفَ النَّسَائِيُّ رَاوِيَةً قَابُوسَ بْنَ أَبِي طَيْبَانَ.

٢٠٧٨ - وقال: «يَقُولُ الرَّبُّ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -: مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ عَنْ ذِكْرِي
وَمَسَائِلِي؛ أَغْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أَعْطَيْتُ السَّائِلِينَ، وَفَضَلُّ كَلَامُ اللَّهِ - تَعَالَى - عَلَى سَائِرِ
الْكَلَامِ؛ كَفَضَلِّ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ». [١٥٣٦]

غريب. [١٥٣٦]

□ الترمذى^(١) [٢٩٢٦] - رَحْمَةُ اللَّهِ - فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

٢٠٧٩ - وقال: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ؛ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعِشْرِ أَمْثَالِهَا،
لَا أَقُولُ: «الْمَهْ حَرْفٌ، وَلَكِنَ الْأَلْفُ حَرْفٌ، وَلَأَمْ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ». [١٥٣٧]

غريب. [١٥٣٧]

□ الترمذى^(٢) [٢٩١٠] فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ^(٣)!
كَذَّا قَالَ.

٢٠٨٠ - عن الحارث^(٤)، عن عليٍّ رضي الله عنهُ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ

الحافظ: «فيه لين».

قلت: ومن طريقه أخرجه الدارمي (٣٣٠٩)، وأحمد (١/٢٢٣) والضياء في «المختار» (٢/١٩١)،
والحاكم (١/٥٥٤)، وقال: «صحيح الإسناد»؛ فتعقبه الذهبي في «تلخيصه» بقوله: «قلت: قابوس لين».
(١) وإن ساده ضعيف جداً، قال الذهبي: «حسنه الترمذى، فلم يحسن!»؛ وهو مخرج في «الضعيفة»
(١٣٣٥).

(٢) وهو صحيح؛ وانظر «الصحىحة» (٦٦٠).

(٣) وهو ضعيف جداً - كما تقدم.

الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: «أَلَا إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةً»، فقلتُ: مَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «كِتَابُ اللهِ: فِيهِ تَبَآءُ مَا قَبْلَكُمْ، وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ، وَحُكْمُ مَا يَئْنَكُمْ، هُوَ الْفَصْلُ، لَيْسَ بِالْهَزْلِ»، مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَارٍ قَصَمَهُ اللهُ، وَمَنْ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللهُ، وَهُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ، وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَهُوَ الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، وَهُوَ الَّذِي لَا تَرِيعُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ، وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا يَخْلُقُ عَنْ كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَنْقَضِي عَجَابُهُ، هُوَ الَّذِي لَمْ تَتَّهِيَ الْجِنُّ إِذْ سَمِعْتُهُ حَتَّى قَالُوا: «إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا». يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَأَمَّا بِهِ»، مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أَجْرًا، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدْلًا، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هُدَىٰ^(١) إِلَى صِرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ.

[إسناده مجهول. [١٥٣٨]

□ التَّرمِذِيُّ [٢٩٠٦] عَنْ عَلِيٍّ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، وَقَالَ: إِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ^(٢).

٢٠٨١ - وقال: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ؛ أَلْبَسَ وَالِدَاهُ تاجًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ضَوْءُهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوتِ الدُّنْيَا؛ لَوْ كَانَتْ فِيْكُمْ؛ فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهِذَا؟!». [١٥٣٩]

□ أَبُو دَاوُدَ^(٣) [١٤٥٣] فِي الصَّلَاةِ عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ.

٢٠٨٢ - وقال: «لَوْ كَانَ الْقُرْآنُ فِي إِهَابٍ^(٤) مَا مَسْتَهُ النَّارُ». [١٥٤٠]

(١) وفي بعض النسخ: (هدى) بالبناء للفاعل.

(٢) وتتمة كلامه: «وفي الحارت مقال».

قلت: وأقره العراقي في «تخریج الإحياء» (١/٢٨٩)، ثم خرجته في «الضعيفة» (٦٣٩٣).

(٣) وإنسانده ضعيف.

(٤) الإهاب: الجلد.

□ البغوي^(١) [١١٨٠] في «شرح السنة» عن عقبة بن عامر، وأصله عند أحمد^(٤) [١٥٤/٤] من وجوه آخر عن عقبة بن عامر بمعنىه.

٢٠٨٣ - وعن علي - رضي الله عنه -، عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَرَا الْقُرْآنَ فَاسْتَظْهَرَهُ، فَأَحَلَ حَلَالَهُ، وَحَرَمَ حَرَامَهُ؛ أَذْخَلَ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَشَفَعَهُ فِي عَشَرَةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، كُلُّهُمْ قَدْ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ». غريب ضعيف. [١٥٤١]

□ أحمد^(٢) [١٤٩، ١٤٨/١]، والترمذى^(٣) [٢٩٠٥]، وابن ماجه [٢١٦] عن علي - رضي الله عنه - في فضائل القرآن، وقال الترمذى: غريب، وحفص بن سليمان يضعف في الحديث^(٤).

٢٠٨٤ - وقال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لأبي بن كعب - رضي الله عنه -: «كَيْفَ تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ؟»، فَقَرَأَ أُمَّ الْقُرْآنَ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ مَا أُنْزِلَتْ فِي التُّورَاةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزُّبُورِ وَلَا فِي الْقُرْآنِ سُورَةٌ مِثْلُهَا، وَإِنَّهَا السَّبْعُ الْمَشَانِيُّ، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُعْطِيْتُ». صحيح. [١٥٤٢]

(١) وكذا الدارمي في «السنن» (٢/٤٣٠)، والطحاوى في «مشكل الآثار» (١/٣٩٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٢٦٤)؛ وسنده حسن.

وله شاهد من حديث عصمة بن مالك - عند البيهقي، والضياء المقدسي -؛ ولكن إسناده ضعيف جداً.
 (٢) عزوه إلى أحد خطأ مغض؛ فإنه لم يروه هو؛ وإنما هو من زيدات ولده عبد الله على «مسند»؛ وإلى عبد الله - دون أبيه -: عزاه المصنف في «إطراف المسند المعتلب» (٤/٤٢٨)، و«إتحاف المهرة» (١١/٤٤٦)؛ وانظر «زوائد عبد الله في (المسند)» الدكتور عامر صبري! (ع)

(٣) قلت: بل هو واؤ جدًا! كما يشير إلى ذلك قول البخاري - فيه: «تركوه»، وكذبه بعضهم، وقال الحافظ في «التقريب»: «متروك».

□ الترمذى^(١) [٢٨٧٥] عن أبي هريرة في فضائل القرآن، وصححة الحاكم [٥٥٧/١].

٢٠٨٥ - وقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : «تعلّمُوا القرآن فاقرأوه؛ فإنَّ مثلَ القرآن لمن تعلّمَ، فقرأ وأقام به؛ كمثلِ جرابٍ مخشوّعٍ مسناً، تفوحُ ريحُه على كُلِّ مكانٍ، ومثلُ من تعلّمَ فرقةً وهو في جوفه؛ كمثلِ جرابٍ أوكى^(٢) على مِسْكٍ». [١٥٤٣]

□ الترمذى^(٣) [٢٨٧٦] في فضائل القرآن، وقال: حسنٌ غريبٌ^(٤)، والنسائي^(٥) [الكبرى ٨٧٤/٩] في السير، وأبن ماجه [٢١٧] في المقدمة عن أبي هريرة.

٢٠٨٦ - وقال: «من قرأ **﴿حٰم﴾** المؤمن - إلى **﴿إِلٰهٰ الْمَصِير﴾** -، وأية الكُرسى^(٦) حينَ

(١) إسناده صحيح، وأخرجه ابن حبان (١٧١٤)، والحاكم (٥٥٧/١)، ولكنهما قالا: «عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب»!

وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه النهبي.

(٢) أي: ربط.

(٣) قلت: في إسناده عطاء مولى أبي أحمد، قال النهبي: «لا يُعرف».

ومن طرقه: رواه ابن نصر في «قيام الليل» ص(٤٠)، وكذا ابن خزيمة في «صحيحة» (رقم: ١٥٩)، وعن ابن حبان (٥/٤٩٩-٢١٢٦-المؤسسة).

وهو من روایة عبد الحميد بن جعفر، عن سعيد المقري، عن عطاء، عن أبي هريرة.

وخلقه الليث بن سعد، فقال: عن سعيد المقري، عن عطاء... به مرسلًا، ولم يذكر أبا هريرة. آخرجه الترمذى - أيضًا.

وهو أصح كما قال البخاري في «التاريخ» (٤٦٢/٦) (٢٩٩٥)، وذلك لأن الليث أوثق وأحفظ من عبد الحميد، ولا سيما وقد تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، ولذلك قال الحافظ: «صدوق، رجًا يهم».

ورواه عبد الرزاق في «المصنفة» (٣/٣٧٦) من طريق ابن أبي أسید، عن سليمان بن يسار... مرسلًا.

وابن أبي أسید لم اعرفه.

يُصبحُ حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَرَأْهُمَا حِينَ يُمْسِيَ؛ حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُصْبِحَ». [١٥٤٤]

غريب. [١٥٤٤]

□ الترمذى^(١) [٢٨٧٩] في فضائل القرآن عن أبي هريرة.

٢٠٨٧ - وقال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ، وَالْأَرْضَ بِالْفَيْ عَامٌ، أَنْزَلَ فِيهِ آيَتَيْنِ خَتَّمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَلَا تُقْرَآنِ فِي دَارٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَيَقْرَبَهَا الشَّيْطَانُ». [١٥٤٥]

غريب. [١٥٤٥]

□ أبو داود في فضائل القرآن^(٢)، والنسائي [الكبرى ١٠٨٠٢] في عمل اليوم والليلة، كلامهما عن النعمان بن بشير، وصححة الحاكم [٢٦٠/٢].

٢٠٨٨ - وقال: «مَنْ قَرَأْ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ أُولِ الْكَهْفِ؛ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ». [١٥٤٦]

صحيح. [١٥٤٦]

□ الترمذى^(٣) [٢٨٨٦] في فضائل القرآن، وقال: «حسَنٌ صَحِيحٌ»^(٤) عن أبي الدزاداء.

(١) وقال: «غريب؛ وقد تكلم أهل العلم في عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي من قبل حفظه».

قلت: وقال البخاري: «ذاهب الحديث». وقال النسائي: «متروك». فهو ضعيف جداً.

(٢) لم نره عند أبي داود؛ لا في (فضائل) ولا في غيرها؛ ولا عزاه المزي في «التحفة» (٣٠/٩) إليه. وإنما رواه الترمذى (٢٨٨٢)! (ع)

(٣) قلت: نعم؛ الحديث صحيح؛ ولكن بلفظ: «عشر» بدل: «ثلاث» - وهو الذي تقدم (٢١٢٦) برواية مسلمة.

وأما بهذا اللفظ؛ فهو شاذ؛ لأن الحديث واحد، والطريق واحدة؛ مدارها على قنادة، وكل أصحابه قالوا: «عشر»؛ إلا شعبة، فقال في رواية عنه: «ثلاث»؛ ولكنه وافق الجماعة في الرواية الأخرى عنه؛ وهي الصواب؛

٢٠٨٩ - وقال: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ 《يَسٌ》، وَمَنْ قَرَا 《يَسٌ》 كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِقِرَاءَتِهَا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ».

غريب. [١٥٤٧]

□ الترمذى [٢٨٨٧] في فضائل القرآن عن أنس، وقال: غريب^(١).

٢٠٩٠ - وقال: «إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَرَا 《طَهُ》，وَ 《يَسٌ》 قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْأَفْعَامِ، فَلَمَّا سَمِعَتِ الْمَلَائِكَةُ الْقُرْآنَ، قَالَتْ: طُوبَى لِأُمَّةٍ يَنْزِلُ هَذَا عَلَيْهَا، وَطُوبَى لِأَجْوَافٍ تَحْمِلُ هَذَا، وَطُوبَى لِلْسِنَةِ تَتَكَلَّمُ بِهَذَا». [١٥٤٨]

□ الدارمى [٤٥٦/٢] عن أبي هريرة، وقد رَعَمَ ابن حبان [في «المجموعين» (١٠٨/١)] أنَّه موضع^(٤)، وبِعَدَه ابن الجوزى [في «الموضوعات» (رقم: ٢٣٨)].

٢٠٩١ - وقال: «مَنْ قَرَا 《حَمٌ》 الدُّخَانَ فِي لَيْلَةٍ؛ أَصْبَحَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ»^(٣).

وتفصيل هذا في «الضعيفة» (١٣٣٦).

(١) أي: ضعيف؛ وتمام كلامه: «لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهارون أبو محمد شيخ مجھول». قلت: وفيه علة أخرى بيتها في «السلسلة» (١٦٩)، وقلت فيه ثمة: «موضوع».

(٢) فقال: «هذا من موضع».

قلت: وإنستاده وإن جدًا، وهو خرج في «الضعيفة» (١٢٤٨).

(٣) قال الترمذى: «غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه؛ وعمر بن أبي خثعم يضعف، قال محمد: وهو منكر الحديث».

قلت: وهذا يعني أنه في متهى الضعف عنده؛ وقد اتهمه ابن حبان بالوضع، وساق له هذا الحديث. وأورده ابن الجوزى في «الموضوعات» (١/٢٣٤-اللائى)، وقال: «عمر يضع الحديث».

[١٥٤٩] غريب.

٢٠٩٢ - وقال: «مَنْ قَرَأَ الدُّخَانَ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ؛ غُفِرَ لَهُ». [١٥٥٠]

غريب.

□ الترمذى^(١) [٢٨٨٩] في فضائل القرآن عن أبي هريرة بهما.

٢٠٩٣ - وعن العرياض بن سارية: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقرأ المسبحات^(٢) قبل أن يرقد، يقول: «إِنَّ فِيهِنَّ آيَةً خَيْرًا مِنْ أَلْفِ آيَةٍ»^(٣).

غريب. [١٥٥١]

□ الثالثة عن العرياض بن سارية^(٤)، أبو داود [٥٠٥٧] في الأدب من وجهين، والآخران [٢٩٢١

ثم خرجته في «الضعيفة» (٦٧٣٤).

(١) وقال: «لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وهشام أبو المقادم يضعف؛ ولم يسمع الحسن من أبي هريرة؛ هكذا قال أيبوب، ويونس بن عبيد، وعلي بن زيد».

وهشام: هو ابن زياد، وهو ضعيف جدًا، قال الذهبي: «ضعفه أحمد، وغيره»، وقال النسائي: «متروك»، وقال ابن حبان: «يروي الموضوعات عن الثقات»، وقال أبو داود: «كان غير ثقة»، وقال البخاري: «يتكلمون فيه».

(٢) بكسر الباء: هي التي افتتحت بـ «سبحان» و«سَبَحَ» و«سَبَحَ»؛ وهي سورة الإسراء، وال الحديد، والحضر، والصف، وال الجمعة، والتغابن، والأعلى. «مرقاة».

(٣) وإخفاء الآية فيها بإخفاء ليلة القدر في الليالي، وإخفاء ساعة الإجابة في يوم الجمعة. «مرقاة».

(٤) فيه مجهول؛ انظر «التعليق الرغيب» (١/٣١٠).

ورواه الدارمي عن خالد بن معدان... مرسلًا؛ وفيه عنعنة بقية بن الوليد.

وقد خالقه معاوية بن صالح، فرواهم مرسلًا - عند الدارمي (٢/٤٥٨)-؛ وهو أصح.

س في الكبير ٨٠٢٦] في فضائل القرآن.

٢٠٩٤ - وقال: «إِنَّ سُورَةً فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثُونَ آيَةً، شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّىٰ غُفرَانٌ، وَهِيَ: «تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ»». [١٥٥٢]

□ (١) الأربعة عن أبي هريرة، أبو داود [١٤٠٠] في الصلاة، والترمذى [٢٨٩١] في فضائل القرآن، وقال: حسن، والنسائي [٧١٠] في التفسير، وابن ماجه [٣٧٨٦] في ثواب القرآن، وصححه الحاكم [٤٩٧/٢]

٢٠٩٥ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، قال: «ضرب بعض أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - خياءه^(٢) على قبر - وهو لا ينسب أنه قبر -؛ فإذا فيه إنسان يقرأ سورة «تبارك الذي بيده الملك» حتى ختمها، فأتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فأخبره؟! فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: «هي المانعة، هي المنجية؛ المنجية من عذاب القبر».

غريب. [١٥٥٣]

□ الترمذى [٢٨٩٠] عن ابن عباس - رضي الله عنه -، في فضائل القرآن، وقال: حسن غريب^(٣).

٢٠٩٦ - وعن جابر - رضي الله عنه -: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان لا ينام حتى يقرأ «الم. تزيل»، و «تبارك الذي بيده الملك».

فالحديث ضعيف مرسل.

(١) وإسناده حسن؛ وصححه ابن حبان (١٧٦٦)، والحاكم (٤/٤٩٨)، ووافقه الذهبي!

(٢) الخبراء: الخيمة.

(٣) قلت: نقل المنذري في «الترغيب» (٢/٢٢) عن الترمذى، أنه قال: «غريب»، وهو الائقو بحال إسناده؛ فإن فيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري، قال الحافظ: «ضعيف»، ويقال: إن حماد بن زيد كذبه».

[١٥٥٤] غریب.

□ الترمذی^(١) [٢٨٩٢] في فضائل القرآن، والنمسائی [الکبریٰ ٤ ١٠٥٤] في عمل اليوم واللیلة عن

جایز.

٢٠٩٧ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إِذَا زُلْزِلتْ تَعْدِلُ نَصْفَ الْقُرْآنِ وَ قُلْنَ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» تعديل ثلث القرآن و «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ» تعديل ربع القرآن. [١٥٥٥]

□ الترمذی^(٢) [٢٨٩٤] فيه، وأصحابه [٥٦٦/١] عن ابن عباس.

٢٠٩٨ - عن مغیل بن یسار - رضي الله عنه -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ - ثَلَاثَ مَرَاتٍ -: أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، فَقَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ أَخِيرِ سُورَةِ الْحَسْرَةِ؛ وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ، يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ ماتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ماتَ شَهِيدًا، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِيَ كَانَ بِتِلْكَ الْمَرْزَلَةَ». [١٥٥٦]

غریب.

□ الترمذی^(٣) [٢٩٢٢] عن مغیل بن یسار.

(١) قلت: تكلم على الإسناد بما يتهي إلى أنه ضعيف منقطع.

ولكنني وجدته موصولاً بسند صحيح في بعض المصادر المخطوطة، فخرجه في «الصحيحۃ» (٥٨٥).

(٢) قلت: واستغربه!

لكن الفقرة الأخيرة من الحديث ثابتة صحيحة، وقد رويت عن أنس من طريق أخرى حسنها الترمذی.

وعن ابن عمر من طريقين صحيحين، صاحب أحدهما الحاکم، ولذلك خرجته في «الصحيحۃ» (٥٨٦).

(٣) وقال: «غریب».

٢٠٩٩ - عن أنس - رضي الله عنه -، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، أنه قال: «مَنْ قَرَأَ كُلَّ يَوْمٍ - مِتَّيْ مَرَّةً - 『قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ』؛ مُحِيَّ عَنْهُ ذُنُوبُ خَمْسِينَ سَنَةً؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ ذَنْبٌ» . [١٥٥٧]

□ الترمذى^(١) [٢٨٩٨] فيه عن أنس.

٢١٠٠ - عنه، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، أنه قال: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْامَ عَلَى فِرَاشِيهِ، فَنَامَ عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ قَرَأَ مَائَةً مَرَّةً - 『قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ』؛ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ لَهُ الرَّبُّ: يَا عَبْدِي! اذْخُلْ عَلَى يَمِينِكَ الْجَنَّةَ» .

غريب. [١٥٥٨]

□ الترمذى^(٢) [٢٨٩٨] عن أنس، وهو في الذي قبله.

٢١٠١ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ 『قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ』، فقال: «وَجَبَتْ»، فقلت: «وَمَا وَجَبَتْ؟»! قال: «الْجَنَّةُ» . [١٥٥٩]

قلت: أي: ضعيف؛ وعلته: خالد بن طهمان، وكان اختلط قبل موته بعشرين سنة، وقد خرجت الحديث في «الإرواء» (٥٨/٢) تحت (٣٤٢).

(١) وقال: «حديث غريب»، قلت: وإنستاده ضعيف جدًا، كما بيته في «الضعيفة» (٣٠٠).

ورواه الدارمي (٤٦١/٢)؛ وفي إسناده: محمد الوطاء، عن أم كثیر، ولم أعرفهما.

(٢) وقال: «غريب». قلت: وهو اللائق بحال إسناده؛ فإن فيه حاتم بن ميمون أبو سهل؛ وهو ضعيف، كما بيته في «الضعيفة» (٣٠٠)؛ فإن إسناد هذا والذى قبله واحد - عند الترمذى -؛ ولكن قال - عقبه -: «وقد روی هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ثابت»! فالله أعلم؛ فقد ذكر ابن عدي هذا الحديث والذى قبله، وقال (١١٠/١): «لا يرويهما غيره»!

□ الترمذى [٢٨٩٧] في فضائل القرآن، وقال: «حسن غريب^(١)، والنسانى [١٧١/٢] في الصلاة وغيرهما عن أبي هريرة.

٢١٠٢ - عن فروة بن نوفل، عن أبيه: أنّه قال: يا رسول الله! علمني شيئاً أقوله إذا أويت إلى فراشي؟ فقال: «أفراً قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ»؛ فإنها براءة من الشرك.

[١٥٦٠]

□ الثلاثة عن فروة بن نوفل، عن أبيه: أبو داود [٥٥٥] في الأدب، والترمذى [٣٤٠٣] في الدعوات، والنسانى [الكبرى ١٠٦٣٨] في التفسير^(٢).

٢١٠٣ - وقال عقبة بن عامر - رضي الله عنه -: يَبْنَا أَنَا أَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَيْنَ الْجُحْفَةِ وَالْأَبْوَاءِ^(٣)؛ إِذْ غَشِيتَنَا رِيحٌ وَظُلْمَةٌ شَدِيدَةٌ، فَجَعَلَ

(١) ونقل عنه المنذري (٢٢٤/٢) قوله: «صحيح غريب»؛ وهو الألائق مجال إسناده؛ وقد صححه الحاكم - أيضاً، ووافقه النهي.

(٢) وكذا أحمد (٤٥٦/٥)، والدارمي (٤٥٩/١)، والحاكم (٥٦٥/٢)، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه النهي.

ولم يفصح الترمذى عن حال الحديث عنده! ولكن ذكر أن أصحاب أبي إسحاق السباعي اضطربوا عليه في إسناد الحديث، وبين وجهاً من وجوه الاضطراب. وذكر ابن كثير في «التفسير» وجوهاً أخرى منه.

ومدارها - عند من ذكرنا - على أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل، عن أبيه. لكن الترمذى ختم كلامه بقوله: «وقد رُوي هذا الحديث من غير هذا الوجه؛ قد رواه عبد الرحمن بن نوفل، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم... عبد الرحمن: هو أخو فروة بن نوفل». قلت: وكأنه يشير - بذلك - إلى تقوية الحديث؛ وهو الوجه عندي؛ ومتابعة عبد الرحمن؛ قد خرجتها في «التعليقات الحسان» (٧٨٦).

(٣) الجحفة: هي ميقات أهل الشام.

رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَتَعَوَّذُ بِـ«قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ»، وَـ«قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ»، وَيَقُولُ: «يَا عُقْبَةُ! تَعَوَّذُ بِهِمَا؛ فَمَا تَعَوَّذَ مُتَعَوِّذٌ بِمِثْلِهِ». [١٥٦١]

□ النَّسَائِيُّ^(١) [٨٨] (٢) [رقم: ٨٨] في فضائل القرآن عن عقبة بن عامر.

٤- ٢١٠٤- عن عبد الله بن خبيب، أنه قال: خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فآذر كناء، فقال: «قُلْ»، قُلْتُ: ما أقول؟! قال: «ـ«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، وَالْمَعْوَذَتَيْنِ؛ حِينَ تُضْبِحُ وَحِينَ تُمْسِي ثَلَاثَ مَرَأَتٍ؛ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ». [١٥٦٢]

□ أبو داود [٥٠٨٢] في الأدب، والترمذى^(٣) [٣٥٧٥] في الدعوات، والنَّسَائِيُّ [٢٥٠/٨] في الاستغاثة عن عبد الله بن خبيب.

٤- ٢١٠٥- عن عقبة بن عامر، أنه قال: قُلْتُ: يا رسول الله! أقرأ سورة هود أو سورة يوسف؟! قال: «لَنْ تَقْرَأْ شَيْئًا أَبْلَغَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ ـ«قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ»، وـ«قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ»». [١٥٦٣]^(٤)

والابواء: موضع بين مكة والمدينة.

(١) لم نره بهذا السياق عنده! (ع)

(٢) إسناد صحيح لغيره، انظر « الصحيح سنن أبي داود» (١٣١٦).

(٣) وقال: «حسن صحيح»؛ وهو كما قال.
وآخر جه أحد (٣١٢/٥) - أيضاً.

(٤) أخرجه أحد (٤/١٤٩، ١٥٥، ١٥٩)، والدارمي (٣٤٤٢)، والنَّسَائِيُّ (٢/١٥٨)، و(٨/٢٥٤)؛
وإسناده صحيح؛ وقد صححه ابن حبان (١٧٧٨-١٧٧٦)، والحاكم (٢/٥٤٠)، ووافقه الذهبي.

الفصل الثالث:

٢١٠٦ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أَعْرِبُوا الْقُرْآنَ، وَاتَّبِعُوا غَرَائِبَهُ؛ وَغَرَائِبُهُ: فِرَائِضُهُ وَحَدُودُهُ». [٢١٦٥]

□ البهقي (٢٢٩٣) في «الشعب» عن أبي هريرة^(١).

٢١٠٧ - وعن عائشة - رضي الله عنها -، أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قال: «قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالْتَّكْبِيرِ، وَالتَّسْبِيحُ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ، وَالصَّدَقَةُ أَفْضَلُ مِنَ الصُّومِ، وَالصُّومُ جُنَاحٌ مِنِ النَّارِ». [٢١٦٦]

□ البهقي^(٢) (٢٤٤٣) في «الشعب» عنها.

٢١٠٨ - وعن عثمان بن أوسٍ الثقفيٍّ، عن جده، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «قِرَاءَةُ الرَّجُلِ الْقُرْآنَ فِي غَيْرِ الْمُصَحَّفِ أَلْفُ^(٤) دَرَجَةٍ، وَقِرَاءَتُهُ فِي الْمُصَحَّفِ تُضَعَّفُ عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَلْفِي دَرَجَةٍ». [٢١٦٧]

□ البهقي^(٥) (٢٢١٨) في «الشعب» عنه.

٢١٠٩ - وعن ابن عمر - رضي الله عنهما -، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:

(١) وهو ضعيف جداً، وقد خرجته في «الضعيفة» (١٣٤٥-١٣٤٦).

(٢) أي: يُبَيِّنُوا معانيه وأظهروها.

(٣) وإسناده ضعيف.

(٤) أي: ذات ألف درجة في الثواب.

(٥) ضعيف الإسناد.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبُ تَصْدَأُ كَمَا يَصْدَأُ الْحَدِيدُ إِذَا أَصَابَهُ الْمَاءُ» ، قيل: يا رسول الله! وما جلاؤها؟ قال: «كثرة ذكر الموت، وتلاوة القرآن». [٢١٦٨]

□ البيهقي^(١) (٢٠١٤) في «الشعب» عنه.

٢١١٠ - وعن أبيقح بن عبد الله الكلاعي، قال: قال رجل: يا رسول الله! أي سورة في القرآن أعظم؟ قال: «قل هو الله أحد»، قال: فأي آية في القرآن أعظم؟ قال: «آية الكرسي: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾»، قال: فأي آية - يا نبى الله! - تحب أن تصييك وأمنتك؟ قال: «خاتمة سورة البقرة؛ فإنها من خزائن رحمة الله - تعالى - من تحت عرشه، أعطاها هذه الأمة، لم تترك خيراً من خير الدنيا والآخرة إلا اشتملت عليه». [٢١٦٩]

□ الدارمي^(٢) (٣٣٨٠) عن أبيقح بن عبد الله الكلاعي - أحد التابعين - مرسلاً.

٢١١١ - وعن عبد الملك بن عمير - مرسلاً، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «في فاتحة الكتاب شفاء من كل داء». [٢١٧٠]

□ الدارمي (٣٣٧٠)، والبيهقي (٢٣٧٠) في «الشعب» عن عبد الملك بن عمير مرسلاً^(٣).

٢١١٢ - وعن عثمان بن عفان - رضي الله عنه -، قال: من فا آخر (آل عمران في

(١) ضعيف الإسناد؛ وهو خرج في «الضعيفة» (٦٠٩٦).

(٢) وسنه مغضل - أو مرسلاً - ضعيف: أبيقح هذا روى عن راشد بن سعد، وغيره؛ قال الأزدي: «لا يصح حديثه»، وهو شبه مجهول، قال الحافظ: «وقد غلط فيه بعضهم، فعده في الصحابة، وقد بيته في كتاب «الإصابة»...».

ووقع في «الدارمي» (٤٤٧/٢): «... بن عبد الله» بالإضافة! وهو خطأ مطبعي!

(٣) وإنسانده ضعيف لإرساله.

ليلة؛ كُتِبَ له قِيَامٌ لِيلَةً. [٢١٧١]

□ البيهقي^(١) في «الشعب»^(٢) عنه.

٢١١٣ - وعن مكحول، قال: من قرأ سورة آل عمران يوم الجمعة؛ صلّت عليه الملائكة إلى الليل. [٢١٧٢]

□ البيهقي^(٣) في «الشعب»^(٤) عنه.

٢١١٤ - وعن جَبَيرٍ بن نَفْيَرٍ - رضي الله عنه -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَتَمَ سُورَةَ الْبَقْرَةِ بِآيَتَيْنِ، أَعْطَيْتُهُمَا مِنْ كَنْزِهِ الَّذِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَتَعْلَمُوْهُنَّ وَعَلَمُوْهُنَّ نِسَاءَكُمْ؛ فَإِنَّهَا صَلَاةٌ وَقُرْبَانٌ وَدُعَاءٌ». [٢١٧٣]

□ الدارمي^(٥) (٣٣٩٠) عنه.

(١) موقف؛ وفيه ابن هبيرة.

(٢) لم نره في «الشعب». وقد رواه مَنْ هو أعلى طبقة منه؛ وهو الدارمي (٣٦٦١)؛ وإسناده جيد؛ وإن كان فيه ابن هبيرة؛ فإنّ الراوي عنه: إسحاق بن عيسى الطباع؛ وهو من قدماء أصحابه. (ع)

(٣) مقطوع؛ ورجال إسناده ثقات.

(٤) لم نره في «الشعب»؛ وهو - كسابقه - رواه الدارمي (٣٦٦٢). (ع)

(٥) قلت: أخرجه من طريق معن: ثنا معاوية بن صالح، عن أبي الزاهري، عن جبير بن نفير. قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، ومعن: هو ابن عيسى؛ وهو ثقة من أئمة الحديث.

وقد خالقه عبد الله بن صالح المصري: أخبرني معاوية بن صالح، عن أبي الزاهري، عن جبير بن نفير، عن أبي ذر... مرفوعاً؛ فوصله بذكر أبي ذر: أخرجه الحاكم (٥٦٢/١)، وقال: «صحيح على شرط البخاري»، ورده النهي بقوله:

«كذا قال! ومعاوية لم يجتهد به البخاري؛ قال: ورواه ابن وهب، عن معاوية... مرسلاً».

قلت: ثم ساق الحاكم إسناده إلى ابن وهب.

٢١١٥ - وعن كعبٍ - رضي الله عنه^(١)، أَنَّ الرَّسُولَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -،

قال: «اقرأوا سورة هود يوم الجمعة»^(٢). [٢١٧٤]

٢١١٦ - وعن أبي سعيدٍ - رضي الله عنه -، أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -،

قال: «من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة؛ أضاء له من النور ما بين الجُمعتين».

[٢١٧٥]

□ البيهقي^(٣) في الدعوات^(٤) عنه.

٢١١٧ - وعن خالد بن معدان، قال: اقرأوا المنجية؛ وهي: «الم تنزليل»؛ فإنه

بلغني أنَّ رجلاً كان يقرأها ما يقرأ شيئاً غيرها، وكان كثير الخطايا، فنشرت جناحها عليه،

قالت: رب! اغفِرْ لَهُ؛ فإنه كان يكثر قراءتي، فشفَعَها الربُّ - تعالى - فيه، وقال: اكتبوا

له بكل خطيئة حسنة، وارفعوا له درجة، وقال أيضاً: إنَّها تُجادلُ عن صاحبها في القبر،

تقول: اللهم! إنْ كُنْتُ من كتابك فشفعْ فيه، وإنْ لم أكُنْ من كتابك فامْحُنِّي عنْهُ، وإنَّها

تكون كالطير، تجعلُ جناحها عليه، فتشفعُ له، فتمنَّعَه من عذاب القبر». [٢١٧٦]

□ الدارمي [٣٦٧٣] عنه^(٥).

فقد اتفق ابن وهب وابن عيسى - وهما ثقان جليلان - على إرساله؛ فهو الصواب.

ووصله من عبد الله بن صالح خطأ منه؛ لأنَّه سَيِّء الحفظ.

(١) ينبغي أن لا تكون هذه الجملة - وهي جملة الترضي - محفوظة؛ لأنَّها يقال في الصحابة؛ وكعب -

هذا - ليس منهم؛ بل هو كعب الأحبار؛ ولذلك أعلمه التبريزى بالإرسال؛ فأصاب!

(٢) قال التبريزى: «الدارمى [٣٤٠٣] مرسلًا»، ابن حجر فيه تخريج!

(٣) وهو حديث حسن، كما بيته في «التعليق الرغيب».

(٤) كذا! ولم نجده في «الدعوات»! وإنما رواه في «السنن» (٣/٢٤٩)، وفي غيره؛ فكان العزو إلى «السنن»

أولى! (ع)

وقال في **هـتـارـكـهـ** مثله، وكان خالد لا يبيت حتى يقرأهما.

وقال طاوس: فضلنا على كل سورة في القرآن بستين حسنة.

□ الدارمي^(١) (٣٤٠٨) (٣٤١٠) (٣٤١٢) عنه.

٢١١٨ - وعن عطاء بن أبي رباح، قال: بلغني أنَّ رسولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «من قرأ **﴿يس﴾** في صدر النهار؛ فُضِيَّتْ حوائجه». [٢١٧٧]
□ الدارمي^(٢) (٣٤١٨) عن عطاء؛ بلغني... فرفعه.

٢١١٩ - وعن معقل بن يسار المزني -رضي الله عنه-، أنَّ النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «من قرأ **﴿يس﴾** ابتغاء وجه الله - تعالى -؛ غُفرَ لَهُ ما تقدَّمَ من ذنبه، فاقرُأُوها عند موتكم». [٢١٧٨]

□ البيهقي^(٣) (٢٤٥٨) في «الشعب».

٢١٢٠ - وعن عبد الله بن مسعود، أنه قال: إنَّ لكل شيء سناماً^(٤)، وإنَّ سناماً

(٥) قال: أخبرنا أبو المغيرة: حدثنا عبدة، عن خالد بن معدان، قال... فذكره.

وهذا رجاله ثقات؛ غير عبدة هذا، فلم أعرفه، وإنَّ لأظنَّ أنه محرف من غيره، وهو ابن معدان -، وهو ضعيف جداً.

(٦) من طريق أبي خالد عامر بن جشيب، ومجير بن سعد، أن خالد بن معدان قال.. فذكره.
ورجاله ثقات؛ إلا أن شيخ الدارمي فيه عبد الله بن صالح؛ فيه ضعف؛ كما سبق قريباً.
وعلى كل حال؛ فالحديثان مقطوعان، ولا حجة في مقطوع.

(٧) ورجاله ثقات؛ فهو قويٌّ؛ لولا الإرسال!

(٨) وإنناه ضعيف، ثم خرجته في «الضعيفة» (٦٦٢٣).

(٩) أي: رفعة، مستعار من سنام البعير.

القرآن سورة البقرة، وإن لكل شيء لباباً^(١)؛ وإن لباب القرآن المفصل^(٢). [٢١٧٩].

□ الدارمي^(٣) (٣٣٧٧) عنه.

٢١٢١ - وعن عليٍ - رضي الله عنه -، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «لكل شيء عروس، وعروس القرآن: الرحمن». [٢١٨٠]

□ البيهقي^(٤) (٢٤٩٤) في الشعب.

٢١٢٢ - وعن ابن مسعود، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة؛ لم تُصبه فاقحة أبداً».

وكان ابن مسعود يأمر بناته يقرأن بها في كل ليلة. [٢١٨١]

□ البيهقي^(٥) (٢٤٩٨) في «الشعب».

٢١٢٣ - وعن عليٍ - رضي الله عنه -، قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يحب هذه السورة: «سبع اسم ربك الأعلى». [٢١٨٢]

□ أحمد (٩٦/١) عنه.

٢١٢٤ - وعن عبد الله بن عمرو، قال: أتى رجل النبي - صلى الله عليه وسلم -،

(١) أي: خلاصة؛ هي المقصودة منه.

(٢) المفصل: من سورة الحجرات إلى آخر القرآن - على الأصح -. اهـ. «مرقاة».

(٣) وإسناده حسن.

وشطره الأول: أخرجه الحاكم مرفوعاً وموقافاً، وهو خرج في «الصحيح» (٥٨٨).

(٤) منكر؛ وهو خرج في «الضعيفة» (١٣٥٠).

(٥) ضعيف؛ وهو خرج في «الضعيفة» (٢٨٩-٢٩١).

فقال: أقرأني يا رسول الله! فقال: «اقرأ ثلثاً من ذوات الرّه»، فقال: كبرت سنّي، واشتدّ قلبي^(١)، وغلظ لسانی! قال: «فاقرأ ثلثاً من ذوات حم»، فقال مثل مقالته، قال الرجل: يا رسول الله! أقرأني سورة جامعه، فأقرأه رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «إذا زُلزلت» حتى فرغ منها، فقال الرجل: والذی بعثك بالحق؛ لا أزيد عليه أبداً، ثم أذبّر الرجل، فقال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أفلح الرُّؤيجل»؛ مرئین. [٢١٨٣]

□ أحمد (٢) (١٦٩/٢) عنه.

٢١٢٥ - وعن ابن عمر، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «الآءُ يستطيع أحدكم أن يقرأ ألف آية في كل يوم؟!»، قالوا: ومن يستطيع أن يقرأ ألف آية في كل يوم؟!، قال: «أما يستطيع أحدكم أن يقرأ ألهاكم التكاثر»؟!. [٢١٨٤]

□ البيهقي^(٣) (٢٥١٨) في «الشعب» عن ابن عمر -رضي الله عنه-.

٢١٢٦ - وعن سعيد بن المسيب - مُرسلاً، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-،

(١) أي: غالب عليه قلة الحفظ وكثرة النسيان.

(٢) وكذا أبو داود (١٣٩٩) من طريق عيسى بن هلال الصدفي عنه.

وعيسى هذا أورده ابن أبي حاتم (٦١١/٢٩٠)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

وأما ابن حبان؛ فأورده في «الثقات» (١٦٢/١) على قاعده في توثيق المجهولين.

ومع ذلك؛ فقد قال الحافظ فيه: «صدقوق! خلافاً لقاعدته الغالبة في أمثال هذا؛ فإنه يقول فيهم: «مجهول»، أو: «مقبول»؛ يعني: عند المتابعة؛ والله أعلم!»

وللحديث عند أحمد تتمة، مضت (برقم: ١٤٧٩).

(٣) وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/٥٦٦-٥٦٧) - أيضًا -، ولم يصححه؛ بل ذكر أن عقبة بن محمد بن عقبة - الذي في إسناده - غير مشهور، ووافقه الذهبي، وقال المنذري (٢/٢٢٤): «لا أعرفه».

قال: «مَنْ قَرَا 『قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ』 عَشَرَ مَرَّاتٍ؛ بُنِيَ لَهُ بِهَا قُصْرٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَرَا عَشْرَينَ مَرَّةً؛ بُنِيَ لَهُ بِهَا قُصْرٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَرَأَهَا ثَلَاثِينَ مَرَّةً؛ بُنِيَ لَهُ بِهَا ثَلَاثَةُ قُصُورٍ فِي الْجَنَّةِ»،
فقال عمرُ بنُ الخطابِ -رضي الله عنه-: «وَاللَّهُ -يا رسولَ اللَّهِ!- إِذَا لَنْكَثْرَنَ قُصُورَنَا!»
فقال رسولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «اللَّهُ أَوْسَعُ مِنْ ذَلِكَ». [٢١٨٥]

□ الدارمي ^(١) (٣٤٢٩) من مرسل سعيد بن المسيب.

٢١٢٧ - وعن الحسن - مرسلاً، أنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «مَنْ قَرَا فِي لَيْلَةٍ مِئَةَ آيَةٍ، لَمْ يُحاجَّهُ الْقُرْآنُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَمَنْ قَرَا فِي لَيْلَةٍ مِئَتَيْ آيَةٍ، كُتُبَ لَهُ قُنُوتُ لَيْلَةٍ، وَمَنْ قَرَا فِي لَيْلَةٍ خَمْسَ مِئَةً إِلَى الْأَلْفِ؛ أَصْبَحَ وَلَهُ قِنْطَارٌ مِنَ الْأَجْرِ»، قالوا: وما القِنْطَارُ؟ قال: «إِنَّا عَشَرَ أَلْفًا». [٢١٨٦]

□ الدارمي ^(٢) (٣٤٥٩) من مرسل الحسن.

فصل

من «الصحيح»:

٢١٢٨ - قال رسولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ؛ فَوَالذِي نفْسِي بِيَدِهِ؛ هُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًّا ^(٣) مِنَ الْأَيْلِلِ فِي عُقُولِهَا». [١٥٦٤]

□ متفق عليه: (خ) [٥٠٣٣] في فضائل القرآن، (م) [٧٩١/٢٣١] في الصلاة عن أبي موسى.

(١) ورجاله ثقات، رجال البخاري، ولكنه مرسل!

(٢) هو - مع إرساله - فيه أبو النعمان؛ وكان اختلط!

(٣) أي: فراراً وذهاباً، أو تخليساً وخروجاً.

٢١٢٩ - وقال: «استدِّرُوا القراءَنَ، فإنَّهُ أشدُّ تفصيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعْمَ

^(١) مِنْ عُقْلِهَا». [١٥٦٥]

□ مُفْقَعٌ غَائِبٌ [خ (٥٠٣٢) م (٧٩٠/٢٨٨)] عن ابن مسعود - رضي الله عنه -، كَالَّذِي قَبَلَهُ.

٢١٣٠ - وقال: «مَثَلُ صاحبِ القراءَنِ؛ كَمِثَلِ صاحبِ الإِبْلِ الْمَعْقَلَةِ؛ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا

أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ». [١٥٦٦]

□ مُفْقَعٌ غَائِبٌ [خ (٥٠٣١) م (٧٨٩/٢٢٦)] عن ابن عمر - رضي الله عنه -، كَذَلِكَ.

٢١٣١ - وقال: «أَفَرَأَوْا القراءَنَ مَا اتَّلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ؛ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقَوْمُوا عَنْهُ». [١٥٦٧]

□ البخاري [٥٠٦٠]، والستاني [الكبير ٨٠٩٨] في فضائل القراءَنِ عن جندب.

٢١٣٢ - وسئلَ أنسٌ - رضي الله عنه -: كيفَ كانتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؟ فقال: كانتْ مَدَّاً، ثُمَّ قرأ **«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»** يَدْ بـ **«بِسْمِ اللَّهِ»**، وَيَمْدُّ بـ **«الرَّحْمَنِ»** وَيَمْدُّ بـ **«الرَّحِيمِ»**. [١٥٦٨]

□ البخاري [٥٠٤٦] في فضائل القراءَنِ، والأربعة [١٤٦٥] د ١٤٦٥ ت في الشمائل ٣١٥ س ١٧٩/٢ ق

١٣٥٣] في الصلاة سوى الترمذى في الشمائل عن أنس.

٢١٣٣ - وقالَ رسولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «ما أَذِنَ ^(٢) اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ

لَبِّيٌّ يَتَغَنَّى بِالقراءَنِ». [١٥٦٩]

(١) النعم - وقد تسکن عینه: الإبل والشاة، أو خاص بالإبل؛ جمعه: أنعم، وجمع الجمع: أناعيم. اهـ «قاموس».

(٢) أي: استمع، وذلك عبارة عن حسن موقعه عند الله. اهـ «التعليق الصبيح».

٢١٣٤ - وقال: «ما أذن الله لشيءٍ ما أذن لنبيٍ حسن الصوت بالقرآن، يجهزه

[١٥٧٠]. بـه.

□ متفق عليه عن أبي هريرة: (خ) [٥٠٤٢] في فضائل القرآن، (م) [٧٩٢/٢٣٣] في الصلاة، (س) [

فيهما.

٢١٣٥ - وقال: «ليس من لم يتغن بالقرآن». [١٥٧١]

□ البخاري [٧٥٢٧] في التوحيد عن أبي هريرة.

٢١٣٦ - وقال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -: قال لي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو على المنبر: «اقرأ علىي»، قلت: أقرأ عليك؛ وعليك أنزل؟! قال: «إني أحب أن اسمعه من غيري»، فقرأ أث سورة النساء، حتى أتيت إلى هذه الآية: «فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا»؛ قال: «حسبك الآن»، فالتفت إليه؛ فإذا عيناه تذرفان. [١٥٧٢]

□ الخامسة عن ابن مسعود: (خ) [٥٠٤٩] في فضائل القرآن، (م) [٥٠٥٠] في فضائل القرآن، (س) [١٠٠/٢٤٧] في الصلاة، (د) [٣٦٦٨] في العلم، (ت) [٣٠٢٥]، (س) [الكبرى ٨٠٧٧] في التفسير.

٢١٣٧ - وعن أنس - رضي الله عنه -، أنه قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم - لأنبي بن كعب: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن»، قال: الله سمااني لك؟! قال: «نعم»، قال: وقد ذكرت عند رب العالمين؟! قال: «نعم»، فذرفت عيناه. [١٥٧٣]

□ متفق عليه عن أنس، (خ) [٤٩٦١] في التفسير، (م) [٧٩٩/٢٤٥] في الصلاة.

وفي رواية: «أمرني أن أقرأ عليك: «لم يكن الذين كفروا».

□ متفق عليه فيهما عنه.

٢١٣٨ - وقال ابن عمر - رضي الله عنهما -: نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو.

وفي رواية قال: «لا تُسافِرُوا بالقرآن؛ فإنّي لا آمُنْ أَنْ ينالهُ العَدُوُّ». [١٥٧٤]

□ متفق عليه [خ (٢٩٩٠) م (١٨٦٩/٩٤) م (١٨٦٩/٩٢)] في الجهاد عن ابن عمر - رضي الله تعالى عنه - (د [٢٦١٠]، ق [٢٨٧٩]).

مِنْ «الْحِسَانِ»

٢١٣٩ - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -، أنه قال: جلستُ في عصابة من ضعفاء المهاجرين، وإنَّ بعضَهُمْ لِيُسْتَهْرُ ببعضٍ منَ الْعُرْبِيِّ، وقارئٌ يقرأ علينا، إذ جاءَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقامَ عَلَيْنَا،^(١) فلماً قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ سكتَ القارئُ، فسلمَ^(٢) ثمَّ قالَ: «مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟!»، قلنا: كُنَّا نستمعُ إلى كتابِ الله، فقالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جعلَ مِنْ أَمْتَقِي مَنْ أُمِرْتُ أَنْ أَصْبِرَ نفسيَ مَعَهُمْ»، قالَ: فجلسَ وَسَطَنَا لِيُعْدِلَ بِنَفْسِهِ فِينَا، ثُمَّ قالَ بِيَدِهِ هكذا،^(٣) فتحلَّقُوا، وبرأَتْ وُجُوهُهُمْ لَهُ، فقالَ: «أَبْشِرُوكُوا يَا مَعْشَرَ صَعَالِيكِ^(٤) الْمُهَاجِرِينَ! بِالنُّورِ التَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَاءِ النَّاسِ بِنَصْفِ يَوْمٍ، وَذَلِكَ خَسْنُ مِئَةِ سَنَةٍ». [١٥٧٥]

□ أبو داود^(٥) [٣٦٦٦] في العلم، وسيأتي بتمامه في الزهد.

(١) أي: قام فوق رؤوسنا.

(٢) أي: رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٣) أي: أمر بالتحلق.

(٤) جع صعلوك؛ وهو الفقير، ولم يكن للكلمة حينذاك هذا الظل البشع الذي طرأ عليها في الزمن الحاضر.

(٥) وكذا أحمد (٣/٦٣، ٩٦)؛ وإسناده ضعيف؛ فيه العلاء بن بشير؛ وهو مجهول، كما قال الحافظ وغيره.

والشطر الأخير منه - عند ابن ماجه (٤١٢٣)، وابن المبارك (١٤٧٧) من طريق أخرى ضعيفة - أيضاً

٢١٤٠ - وقال: «زَيْنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ». [١٥٧٦]

□ أبو داود [١٤٦٨]، والنسائي [١٨٠-١٧٩/٢]، وابن ماجه [١٣٤٢] في الصلاة^(١)، وغلقة (خ) [١٩٣/٩] في التوحيد، كلهم عن البراء بن عازب، ووصلة الحاكم [٥٧٥/١] في فضائل القرآن وزاد: «فَإِنَّ الصَّوْتَ الْحَسَنَ يَرِيدُ الْقُرْآنَ حَسَنًا».

٢١٤١ - وقال: «مَا مِنْ امْرِئٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثُمَّ يَنْسَاهُ؛ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَجْدَمًا». [١٥٧٧]

□ أبو داود^(٢) [١٤٧٤] في الصلاة عن سعد بن عبدة.

٢١٤٢ - عن عبد الله بن عمرو، أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «لَمْ يُفْعَلْ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقْلَ مِنْ ثَلَاثٍ». [١٥٧٨]

□ أحمد [١٦٤/٢، ١٦٥، ١٩٣، ١٩٥]، والحاكم^(٣)، وأبو داود [١٣٩٤]، وابن ماجه [١٣٤٧] في الصلاة، والترمذى^(٤) [٢٩٤٩] في القراءات، والنسائي [الكبرى ٨٠٦٧] في فضائل القرآن عن عبد الله بن عمرو.

٢١٤٣ - وعن عقبة بن عامر، عن رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أنه قال:

- عن ابن عمر.

(١) وإنستاده صحيح.

(٢) وإنستاده ضعيف؛ فيه ثلاث علل، بيتها في «الضعيفة» (١٣٥٤).

(٣) كذا عزاه إلى الحاكم؛ ولم نجده فيه؛ ولا عزاه الصدر المناوي إليه في «الكشف» (ق ٢١٧)؛ بل ولا المصنف نفسه في «الإيمان المهرة» (٩/٦٤٠)! (ع)

(٤) وقال: «حسن صحيح».

قلت: وإنستاده صحيح.

«الجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدْقَةِ، وَالْمُسِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرُ بِالصَّدْقَةِ».

[١٥٧٩] غريب.

□ **الثلاثة**^(١) [١٣٣٣ د ٢٩١٩ ت ٢٢٥ س ٣/٢٤٥] في الصلاة عن عقبة بن عامر.

٤٤٢ - عن صهيب، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ما آمن بالقرآن من استحل محارمه».

[١٥٨٠] ضعيف.

□ **الترمذى**^(٢) [٢٩١٨] في فضائل القرآن عن صهيب، وأخريجه اليهقى [شعب اليمان (١٧٣)] من وجه آخر.

٤٤٥ - عن يعلى بن مملوك^(٣): أنه سأله سلمة عن قراءة النبي - صلى الله عليه وسلم -؟ فإذا هي تنعت^(٤) قراءة مفسرة؛ حرفاً حرفاً. [١٥٨١]

(١) وقال الترمذى: «حسن غريب!»

قلت: بل هو أعلى من ذلك؛ فإن إسناده صحيح؛ وقد صححه جماعة؛ منهم ابن حبان (١٧٩١).

(٢) وقال: «ليس إسناده بالقوي، وأبو المبارك - يعني: تابعه - رجل مجهول، وقد روى محمد بن يزيد بن سنان، عن أبيه - هذا الحديث -؛ فزاد في هذا الإسناد: عن مجاهد، عن سعيد بن المسيب، عن صهيب، ولا يتبع محمد بن يزيد على روايته؛ وهو ضعيف».

قلت: وقد تكلم ابن أبي حاتم إسناد الحديث في «العلل» (٢/٥٤)، وذكر عن أبيه؛ أنه شبه (الموضوع).

(٣) مجهول، ما روى عنه سوى ابن أبي مليكة.

(٤) قال الطيبى: «يتحمل قوله: (تنعت) وجهين:
الأول: أن تقول: كانت قراءته كيت وكيت.

والثاني: أن تقرأ مرتبة كقراءة النبي - صلى الله عليه وسلم؛ والله أعلم». اهـ من «التعليق الصريح».

□ الثالثة [د (١٤٦٦) س (١٨١/١)] عنْه (د، س) في الصلاة، (ت) [٢٩٢٣] في فضائل القرآن.

٢١٤٦ - وروي، أنها قالت: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقطعُ قراءته، يقول: «الحمد لله رب العالمين»، ثم يقف، ثم يقول: «الرَّحْمَن الرَّحِيم»، ثم يقف.

والأول أصح^(١). [١٥٨٢]

□ أبو ذاود [٤٠٠١] في الصلاة، والترمذى [٢٩٢٧] في القراءات عن أم سلمة.

الفصل الثالث:

٢١٤٧ - عن جابر، قال: خرج علينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ونحن نقرأ القرآن، وفينا الأعرابي والأعجمي، قال: «اقرأوا فكل حسن؛ وساجيء أقوام يقيمونه كما يقُلُّون العذْح^(٢)، يتَجَلَّونه ولا يتَأجلُونه»^(٣) ^(٤).

٢١٤٨ - وعن حذيفة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «اقرأوا القرآن بلُحُونِ العرب وأصواتها، وإياكم ولُحُونَ أهلِ الفسق^(٥)، ولُحُونَ أهلِ الكتاين^(٦).

(١) كذا قال! ونحن نرى أن الأصح: هذا الحديث؛ لأسباب شرحتها في «تخيير صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم»، و«الإرواء» (٣٤٣).

(٢) العذْح: السهم قبل أن يراش.

والمعنى: يبالغون في عمل القراءة كمال المبالغة؛ لأجل الرياء والسمعة.

(٣) أي: يطلبون ثوابه في الدنيا، ويؤثرون العاجلة على الآجلة.

(٤) رواه أبو داود (٨٣٠)، وإسناده صحيح؛ وهو مخرج في «الصحيح» (٢٥٩).

(٥) قال المناوي في «الفيس»: «وأهل الفسق من المسلمين الذين يخرجون القرآن عن موضوعه بالتمطيط؛ بحيث يزيد حرف، أو ينقص حرف؛ فإنه حرام إجماعاً».

وَسَيْجِيُّ بْعْدِي قَوْمٌ يَرْجِعُونَ بِالْقُرْآنِ تَرْجُعَ الْغِنَاءِ وَالنُّوحِ، لَا يُجاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، مُفْتَوَنَةً
قُلُوبُهُمْ وَقُلُوبُ الَّذِينَ يُعْجِبُهُمْ شَائِنُهُمْ^(١). [٢٢٠٧]

٢١٤٩ - وعن البراء بن عازب - رضي الله عنه -، قال: سمعت رسول الله -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: «خَسَنُوا الْقُرْآنَ بِأصواتِكُمْ؛ فَإِنَّ الصَّوْتَ الْحَسَنَ يُزِيدُ
الْقُرْآنَ حُسْنَاهُ»^(٢). [٢٢٠٨]

٢١٥٠ - وعن طاوس - مُرْسَلًا -، قال: سُئِلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: أَيُّ
النَّاسِ أَحْسَنُ صوتًا لِلْقُرْآنِ وَأَحْسَنُ قِرَاءَةً؟ قال: «مَنْ إِذَا سَمِعَهُ يَقْرَأُ؛ أَرِيَتَ أَنَّهُ يَخْشِي
اللَّهَ»^(٣). [٢٢٠٩]

قال طاوس: وكان طلق كذلك^(٤).

٢١٥١ - وعن عَبِيدَةَ الْمُلِيكِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ صَحَّةٌ -، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ! لَا تَتَوَسَّدُوا الْقُرْآنَ، وَاتْلُوهُ حَقًّا تَلَوْيَهُ مِنْ آنَاءِ اللَّيلِ
وَالنَّهَارِ، وَأَفْشُوهُ وَتَغْنُوهُ، وَتَدْبِرُوا مَا فِيهِ لَعْلَكُمْ تُفْلِحُونَ، وَلَا تَعْجَلُوا ثَوَابَهُ؛ فَإِنَّ لَهُ ثَوَابًا»^(٥).
[٢٢١٠].

(١) أخرجه أبو عبيد في «الفضائل» (ق ٣٤ / ١ - ٢)، وغيره.

وإسناده ضعيف؛ فيه بقية بن الوليد - وهو مدلس -، وأبو محمد - روایه عن حذيفة - مجھول.

(٢) رواه الدارمي (٣٥٠١)؛ وإسناده صحيح.

(٣) رواه الدارمي (٣٤٨٩)؛ وهو حديث صحيح لطرقه، وقد خرجتها في تخريج «صفة صلاة النبي صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، وبعضها عند الضياء المقدسي في «المختار» (٦٣ / ١٣)؛ وانظر «الصحبيحة» (١٥٨٣).

(٤) رواه البهقي في «الشعب» (٢٠٠٧).

قلت: وقد أخرج طرف الأول: البخاري في «التاريخ» (٦ / ٨٣ - ٨٤ / ١٧٨٣)، والطبراني: من طريق أبي

فصل

من «الصحاب»:

٢١٥٢ - قال عمر بن الخطاب: سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأها، وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أقرأنيها، فجئت به رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقلت: إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأنيها! فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «اقرأ»، فقرأ القراءة التي سمعته، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «هكذا أنزلت»، ثم قال لي: «اقرأ»، فقرأ، فقال: «هكذا أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أخرف، فاقرأوا ما تيسر منه». [١٥٨٣]

□ الخامسة عنده: (خ) [٢٤١٩] م (٢٧٠/٨١٨) في فضائل القرآن، (م، د [١٤٧٥]، س [٢/١٥٠]) في الصلاة، (ت) [٢٩٤٣] في القراءات.

٢١٥٣ - وَقَالَ ابْنُ مُسْعُودٍ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَا آيَةً، وَسَمِعْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقْرَأُ خِلَافَهَا، فَجَئْتُ بِهِ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَخْبَرْتُهُ! فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَّةَ، فَقَالَ: «إِلَّا كُمَا مُحْسِنُونَ، فَلَا تَخْتَلِفُوا؛ إِنَّمَّا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهُلَّكُو».

[١٥٨٤]

□ البخاري [٥٦٢]، والستاني [الكبرى ٨٠٩٥] في فضائل القرآن عنده.

بكر بن أبي مريم، عن المهاصر، عن عبيدة المليكي - صاحب النبي صلى الله عليه وسلم -. وأبو بكر بن أبي مريم ضعيف؛ كما في «الإصابة»؛ أورده في ترجمة (عبيدة) هذا - بفتح العين -، وأشار إلى أن صحته لا ثبت، بقوله: «قال ابن السكن: يقال: له صحة». قلت: والمهاصر هو ابن حبيب الربذمي؛ أورده ابن حبان في «ثقات التابعين» (١/٢٢٤).

٢١٥٤ - وعن أبي بن كعب، أنه قال: كنتُ في المسجد، فدخلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فقرأ قراءةً أنكرتها عليه، ثم دخلَ آخر، فقرأ قراءةً سَوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فلما قضيَنا الصَّلَاةَ دخلَنا جَمِيعاً على رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فقلت: إِنَّ هَذَا قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، وَدَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ سَوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ! فَأَمْرَهُمَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ فَقَرَأَ، فَحَسِنَ شَانْهُمَا، فَسُقِطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْنِيْبِ - وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - ! فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَا قَدْ غَشَيَنِي؛ ضَرَبَ فِي صَدْرِي، فَفَضَّلْتُ عَرْقاً، وَكَانَمَا أَنْظَرُ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - فَرَقاً، فَقَالَ لِي: «يَا أَبِي! أُرْسِلَ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَّتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوْنَ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ: أَقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَّتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوْنَ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّالِثَةَ: أَقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَخْرُفٍ، وَلَكَ بِكُلِّ رَدَّةِ رَدَّتُكَهَا مَسَأَةً تَسْأَلُنِيهَا، فَقُلْتُ: «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِأُمَّتِي، اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِأُمَّتِي، وَأَخْرَتُ الثَّالِثَةَ لِيَوْمَ يَرْغَبُ إِلَيْهِ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ، حَتَّى إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -». [١٥٨٥]

□ مُسْلِمٌ [٢٧٣/٨٢٠]، وَأَبُو ذَوْدٍ [١٤٧٨]، وَالنَّسَائِيُّ [١٥٣/٢]، كُلُّهُمْ فِي الصَّلَاةِ عَنْهُ.

٢١٥٥ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: «أَقْرَأْنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزِلْ أَسْتَزِدَهُ فَيُزِيدَنِي؛ حَتَّى انتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَخْرُفٍ». [١٥٨٦]

□ مُتَقَدِّمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: (خ) [٤٩٩١] فِي بِذِءِ الْخَلْقِ، (م) [٨١٩/٢٧٢] فِي الصَّلَاةِ.

مِنْ «الْحِسَانِ»:

٢١٥٦ - عن أبي بن كعب، أنه قال: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- جِبْرِيلَ، فَقَالَ: «يَا جِبْرِيلُ! إِنِّي بَعِثْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمَّيْنِ؛ مِنْهُمُ الْعَجُوزُ، وَالشَّيْخُ الْكَبِيرُ، وَالْغُلَامُ، وَالْجَارِيَّةُ، وَالرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا قَطًّا»، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَخْرُفٍ». [١٥٨٧]

□ الترمذى [٢٩٤٤] في القراءات، و قال: «حسن صحيح» عن أبي بن كعب^(١) - رضي الله عنه -.

وفي رواية: «ليس منها إلا شافٍ كافٍ».

□ أبو داود [١٤٧٧] عن أبي^٢.

وفي رواية عن أبي، أن النبي - صلى الله عليه وسلم -، قال: «إن جبريل وميكائيل أتياي، فقعد جبريل عن يميني، وميكائيل عن يسارِي، فقال جبريل: أقر القرآن على حرفٍ، وقال ميكائيل: استرْدَهُ، حتَّى بلغ سبعة أحرفٍ، فكُلُّ حرفٍ شافٍ كافٍ».

□ ابن جيان في «صححه» [٧٣٧] من طريق أنسٍ عن أبي بن كعب^(٣).

٢١٥٧ - عن عمران بن حصين: أنه مر على قاصٍ: رأثُم يسأل^(٤) فاسترجع^(٥) قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «من قرأ القرآن؛ فليسأل الله به؛ فإنه سيجيء أقوام يقرأون القرآن، يسألون به الناس». [١٥٨٨]

□ الترمذى [٢٩١٧] عن عمران بن حصين في فضائل القرآن، و قال: حسن، إسناده ليس بذلك^(٦).

(١) قلت: وإنساده حسن.

وإسناد أبي داود (١٤٧٧) صحيح على شرط الشيفين.

(٢) ورواه النسائي (١٥٠) أيضاً، وهو رواية لأحمد (٥/١١٤، ٥/١٢٢)، والطحاوي في «المشكل» (٤/١٨٩)، وإنساده صحيح.

(٣) أي: يسأل الناس شيئاً من مال الدنيا بالقرآن.

(٤) استرجع؟، قال: إنما لله وإنما إليه راجعون.

(٥) وهو كما قال، ولا تعارض بين طرفي كلامه؛ كما قد يتوهם البعض؛ لأنَّه يعني أنه حسن لغيره كما هو اصطلاحه.

وقد ذكرت بعض شواهد الحديث في «الصحيح» (٢٥٧-٢٦٠)، وقد سبق في الكتاب أحدهما (٦/٢٢٠).

الفصل الثالث:

٢١٥٨ - عن بُرِيَّةَ - رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ قَرَا الْقُرْآنَ يَنَأِيْلُ^(١) بِهِ النَّاسَ؛ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ عَظِيمٌ لِيْسَ عَلَيْهِ حَمْ». [٢٢١٧]

□ البهقي (٢٦٢٥) في «الشعب» عنه ^(٢).

٢١٥٩ - وعن ابن عباس، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَا يَعْرِفُ فَصْلَ السُّورَةِ؛ حَتَّى يَنْزَلَ عَلَيْهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ». [٢٢١٨]
□ أبو داود ^(٣) (٧٨٨) في الصلاة عن ابن عباس -رضي الله عنه-.

٢١٦٠ - وعن عَلْقَمَةَ، قال: كَنَّا بِحَمْصَ، فَقَرَا ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَذَا أَنْزَلْتَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَاللَّهِ لَقَرَأْتُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَقَالَ: «أَحْسَنَتَ»؛ فَبَيْنَا هُوَ^(٤) يُكَلِّمُهُ؛ إِذْ وَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ؛ فَقَالَ ^(٥):

(١) أي: يطلب به الأكل من الناس.

(٢) وقال ابن حبان: «لَا أَصْلَلُ لَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»؛ ذكره السيوطي في «ذيل الأحاديث الموضعية»، وفي «الجامع الصغير» أيضاً.
وراجع التفصيل في «الضعيفة» (١٣٥٦).

(٣) وإننا ناديه صحيح على شرط الشيفيين؛ وقد صححه غير واحد؛ وهو مخرج في «صحيحة أبي داود» (٧٥٤).

(٤) أي: ابن مسعود.

(٥) وقال ابن حبان: «لَا أَصْلَلُ لَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»؛ ذكره السيوطي في «ذيل الأحاديث الموضعية»، وفي «الجامع الصغير» أيضاً.
وراجع التفصيل في «الضعيفة» (١٣٥٦).

أُتشربُ الْخَمْرَ وَتَكَذَّبُ بِالْكِتَابِ؟! فَضْرِيَ الْحَدَّ. [٢٢١٩]
 □ متفق عليه [خ (٨٠١) م (٥٠٠١)] عنه.

٢١٦١ - وعن زيد بن ثابتٍ، قال: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَقْتَلَ أَهْلَ الْيَمَامَةِ؛ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ عِنْدَهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحْرَرَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقَرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى - إِنْ اسْتَحْرَرَ^(١) الْقَتْلُ بِالْقَرَاءَةِ بِالْمُوَاطِنِ -؛ فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ؛ قَلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ تَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؟! قَالَ عُمَرُ: هَذَا - وَاللَّهُ - خَيْرٌ، فَلَمْ يَزُلْ عُمَرُ يُرَاجِعُهُ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِذَلِكَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ؛ قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌ عَاقِلٌ لَا تَنْهَمُكَ، وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَتَبَيَّنَ الْقُرْآنُ فَاجْمَعَهُ؛ فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفْتُنِي نَفْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ؛ مَا كَانَ أَنْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمْرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ! قَالَ: قَلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؟! قَالَ: هُوَ - وَاللَّهُ - خَيْرٌ، فَلَمْ يَزُلْ أَبُو بَكْرٍ يُرَاجِعُهُ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَتَبَيَّنَتُ الْقُرْآنُ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسْبَ^(٢) وَالْلَّخَافَ^(٣) وَصُدُورِ الرِّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ أَخْرَ سُورَةَ التَّوْبَةَ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ^(٤): «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ» حَتَّى خَاتَمَةَ

(١) أي: اشتد وكثُر.

(٢) بضمتين: جمع عسيب؛ وهو جريدة النخل.

(٣) بكسر اللام: جمع لخفة؛ وهي الحجارة البيضاء الرقاق.

(٤) أي: مكتوبة؛ لأنَّه كان لا يكتفي بالحفظ دون الكتابة، ولا يلزم من عدم وجданه إياها - حيثَنَدَ - أن لا تكون تواترت عند من لم يتلقها من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما كان زيد يطلب التثبت عمن تلقها بغير واسطة. اهـ «التعليق الصبيح».

براءة، فكانت الصحفُ عند أبي بكرٍ حتى توفاه اللَّهُ، ثمَّ عند عمرَ حياته، ثمَّ عند حفصةَ بنتِ عمرٍ. [٢٢٢٠]

□ البخاري (٤٩٨٦) في التفسير عنه.

٢١٦٢ - وعن أنسٍ بن مالكٍ: أَنَّ حُذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ - وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامَ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَّةِ وَآذْرِيْجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعَرَاقِ -؛ فَأَفْزَعَ حُذِيفَةَ اخْتِلَافَهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ حُذِيفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانَ إِلَى حَفْصَةَ: أَنَّ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحْفِ، نَسْخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ ثُمَّ نَرْدُهَا إِلَيْكَ، فَأَرْسَلَتْ بَهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمْرَ زَيْدَ بْنِ ثَابَتٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزَّيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هَشَامٍ، فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرْشَيْنِ الْثَّلَاثَ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرْيَاشٍ؛ فَإِنَّمَا نَزَّلَ بِلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا، حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحْفَ فِي الْمَصَاحِفِ؛ رَدَ عُثْمَانُ الصُّحْفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أَفْقِي بِمَصَحْفٍ مَّا نَسَخُوا، وَأَمْرَ بِمَا سَوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصَحْفٍ أَنْ يُحْرَقَ.

قال ابنُ شَهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنِ زَيْدٍ بْنِ ثَابَتٍ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابَتٍ قَالَ: فَقَدْرُتْ آيَةً مِّنَ الْأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا الْمَصَاحِفَ، قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَّمَسْنَاهَا، فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُرَيْمَةَ بْنَ ثَابَتٍ الْأَنْصَارِيَّ: «مَنْ مُّؤْمِنٌ رَجُلٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ»، فَالْحَقَنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمَصَاحِفِ.

[٢٢٢١]

□ رواه البخاري (٤٩٨٧) (٤٩٨٨) فيه بطوله.

٢١٦٣ - وعن ابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَلْتُ لِعُثْمَانَ: مَا حَمَلْكُمْ عَلَى أَنْ عَمَدْتُمْ إِلَى الْأَنْفَالِ - وَهِيَ مِنَ الْمَثَانِي -، وَإِلَى بِرَاءَةَ - وَهِيَ مِنَ الْمَيْنَانِ -، فَقَرَأْتُمْ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ تَكْتُبُوا

سُطِرَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطُّولِ؛ مَا حَلَّكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟!
 قال عثمان: كان رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَئَا يَأْتِي عَلَيْهِ الزَّمَانُ، وَهُوَ تَنْزَلُ^(١)
 عَلَيْهِ السُّورُ ذَوَاتُ الْعَدْدِ، وَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ دَعَا بِعْضَ مَنْ كَانَ يَكْتُبُ، فَيَقُولُ:
 «ضَعُوا هُؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا»، فَإِذَا نَزَلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ فَيَقُولُ:
 «ضَعُوا هَذِهِ الْآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا»، وَكَانَتِ الْأَنْفَالُ مِنْ أَوَّلِ مَا نَزَلَتْ
 بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ بِرَاءَةً مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ نَزْوَلًا، وَكَانَتْ قِصْتَهَا شَبِيهَةً بِقِصْتِهَا، فَقُبْضَ رَسُولِ
 اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا؛ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ
 أَكْتُبْ سُطِرَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَوَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطُّولِ. [٢٢٢٢]

□ أحمد (٥٧/١)، وأبو داود (٧٨٦) في الحروف، والترمذني^(٣) (٣٠٨٦) في القراءات عنه.

(١) وقال في «المرقاة»: «بِالْتَّائِيَتِ مَعْلُومًا، وَبِالتَّذْكِيرِ مَجْهُولًا».

(٢) وقال (١٨٢/٢): «حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٌ».

قلت: ورجاليه ثقات؛ غير يزيد الفارسي، قال ابن أبي حاتم (٤/٢٤٩) - عن أبيه: «لا بأس به»، وضعفه البخاري.

وفي الحديث نكارة، كما بيته في «ضعيف أبي داود» (١٤١).

٩ - كتاب الدَّعَوَاتِ

[١ - باب]

من «الصَّحَاحِ»:

٢١٦٤ - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعْجَلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأَمْيَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مَنْ ماتَ مِنْ أَمْيَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا». [١٥٨٩]

□ متفق عليه [خ (٦٣٠٤) ت (٣٦٠٢) فـ (٣٣٨) م (١٩٩/٣٣٤) (١٩٨/٣٣٤)] في الدَّعَوَاتِ، (ق) [٤٣٠٧] في الزُّهْدِ، كُلُّهُمْ عن أبي هُرَيْرَةَ.

٢١٦٥ - وقال : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَخْرُجُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ؛ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ، شَتَمْتُهُ، لَعَنْتُهُ، جَلَدْتُهُ؛ فاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً تُقْرِبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [١٥٩٠]

□ متفق عليه [خ (٦٣٦١) م (٢٦٠١/٩٠)] في الدَّعَوَاتِ عن أبي هُرَيْرَةَ، واللفظ لِمُسْلِمٍ.

٢١٦٦ - وقال : «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ؛ فَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ، وَلْيَغْزِمْ مَسَأْتَهُ^(١)؛ إِنَّهُ يَفْعُلُ مَا يَشَاءُ؛ لَا مُكْرَرَةَ لَهُ». [١٥٩١]

□ الجماعة [خ (٧٤٧٧)] إلا النسائي في الدَّعَوَاتِ عن أبي هُرَيْرَةَ.

(١) أي: يطلبها جازماً من غير تردد.

وفي رواية: «ولكن لِيَعْزِمُ وَلِيَعْظِمُ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظِمُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ». □ آخر جها مسلم [٢٦٧٩/٩] فيه.

٢١٦٧ - وقال: «يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ - مَا لَمْ يَذْنُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطْيَعَةَ رَحْمٍ - مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ»، قيل: يا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْاسْتَعْجَالُ؟! قال: «يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرِ يُسْتَجَابُ لِي! فَيُسْتَخِسِرُ^(١) عِنْ ذَلِكَ، وَيَدْعُ الدُّعَاءَ». [١٥٩٢]

□ مسلم [٩٢/٢٧٣٥] في الدُّعَاءِ عن أبي هُرَيْرَةَ، وبعضاً في البخاري [٦٤٠].

٢١٦٨ - وقال: «دُعْوَةُ الْمُرِئِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظُهُورِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُؤْكَلٌ، كُلُّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ؛ قَالَ الْمَلَكُ الْمُؤْكَلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ يِمْثُلُ». [١٥٩٣]

□ مسلم [٨٨/٢٧٣٣] في الدُّعَاءِ، وابن ماجه [٢٨٩٥] في الحجّ عن أبي الدَّرَداءِ.

٢١٦٩ - وقال: «اَتَقِ دُعْوَةُ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ». [١٥٩٤]

□ الجماعة [خ (١٤٩٦) م (١٩/٢٩) د ١٥٨٤ ت ٢٠١٤ س ٥٥ ق ١٧٨٣] عن ابن عباس، وتقدم في كتاب الزكاة.

٢١٧٠ - وقال: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ؛ لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسَأَّلُ، فِيهَا عَطَاءٌ، فَيُسْتَجِيبُ لَكُمْ». [١٥٩٥]

□ مسلم [٧٤/٣٠٩] في آخر كتابه، وأبو داود [١٥٣٢] في الصلاة عن جابر.

من «الحسان»:

٢١٧١ - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «الدعاء هو العبادة»؛ ثم قرأ: - «، وَقَالَ رَبُّكُمْ اذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ». [١٥٩٦]

(١) أي: ينقطع ويمل ويفتر.

□ الأربعة عن النعمان بن بشير أبو داود [١٤٧٩]، والترمذى [٢٩٦٩] في الدعوات (سالكى ١١٤٦)، ق [٣٨٢٨]) في التفسير.

٢١٧٢ - ويروى: «الدُّعاء مُخْ العِبادَة». [١٥٩٧]

□ الترمذى [٣٣٧١] عن أنس فيه، وقال: غريب^(١).

٢١٧٣ - وقال: «ليس شيء أكرم على الله من الدُّعاء».

غريب. [١٥٩٨]

□ الترمذى^(٢) [٣٣٧٠]، وأبن ماجه [٣٨٢٩] في الدعوات عن أبي هريرة.

٢١٧٤ - وقال: «لا يردد القضاء إلا الدُّعاء، ولا يزيد في العُمر إلا البر^(٣)».

[١٥٩٩]

(١) إسناده ضعيف؛ فيه ابن هيبة، وهو سوء الحفظ.

والصحيح في لفظ الحديث؛ اللفظ الذي قبله.

(٢) وقال: «حسن غريب، لا نعرف إلا من حديث عمران القطان، وهو ابن ذاود، ويُكتنى: أبا العوام». قلت: وهو كما قال؛ وعمرانقطان حسن الحديث - في نقيدي -، ويمكن أن يكون هذا معنى قول الحافظ فيه: «صدقون لهم».

والحديث: أخرجه البخاري - أيضاً - في «الأدب المفرد» (٧١٢) من هذا الطريق، وفي لفظ له (٧١٣): «أشرف العبادة الدعاء»: أخرجه من طريقه خليفة، قال: ثنا أبو داود، قال: حدثنا عمران... به.

وهو لفظ شاذ عندي؛ فإنه - في «مسند الطيالسي» (٢٥٨٥)، وعند الترمذى - باللفظ الأول.

وآخرجه الخطيب في «الموضع» (٤٧/٢) من طريق خليفة.

(٣) أي: الإحسان والطاعة.

□ الترمذى^(١) [٢١٣٩] في القدر عن سلمان.

٢١٧٥ - وقال: «إِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مَا نُزِّلَ وَمَا لَمْ يُنْزَلُ، فَعَلَيْكُمْ - عِبَادَ اللَّهِ! -
بِالدُّعَاءِ». [١٦٠٠]

□ الترمذى^(٢) [٣٥٤٨] في الدعوات عن ابن عمر.

٢١٧٦ - وقال: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْعُو بِدُعَاءٍ؛ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ مَا سُأَلَ، أَوْ كَفَّ عَنْهُ مِنَ
السُّوءِ مِثْلُهُ؛ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِيمَانٍ، أَوْ قَطْيَعَةً رَّاجِمٍ». [١٦٠١]
□ الترمذى^(٣) [٣٣٨١) (٣٥٧٣] فيه عن جابر.

(١) وقال: «حديث غريب».

قلت: وإنستاده ضعيف، لكن له شاهد يتقوى به، ولذلك أوردته في «الصحيحة» (١٥٤).

(٢) وقال: «غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي؛ وهو ضعيف في الحديث؛
ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه».

قلت: فمثله يصلح للاعتبار؛ فحدثه حسن:
يشهد لطرفه الأول: حديث سلمان - الذي قبله -.

ولطرفه الآخر: حديث معاذ عند أحمد (٥/٢٣٤)؛ وفيه شهر بن حوشب؛ وهو ضعيف ولم يسمع من
معاذ.

وآخرجه الحاكم (١/٤٩٣) عن ابن عمر.

وآخرجه (١/٤٩٢) من حديث عائشة - وصححه -! وردة النهي بقوله: «ازكريها جمع على ضعفه».
وفي أوله: «لا يغنى حذر من قدر» - وكذا في حديث معاذ -؛ فهذا - بهما - قويٌّ.

(٣) وسكت عليه؛ على خلاف عادته! وكأنه لوضع علتة؛ فإن فيه ابن هليعة - وهو ضعيف -، وعنده
أبي الزبير - وهو مدلس -.

ومن هذا الوجه: أخرجه أحمد - أيضاً - (٣٦٠/٣).

٢١٧٧ - وقال: «سَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُسَأَلَ، وَأَفْضَلُ الْعِيَادَةِ انتظارُ الْفَرَجِ».

[١٦٠٢] غريب.

□ الترمذى [٣٥٧١] في الدعوات عن ابن مسعود، وقال: غريب^(١).

٢١٧٨ - وقال: «مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبُ عَلَيْهِ». [١٦٠٣]

□ الترمذى^(٢) [٣٣٧٣] فيه عن أبي هريرة.

٢١٧٩ - وقال: «مَنْ فُتَحَ لَهُ مِنْكُمْ بَابُ الدُّعَاءِ؛ فُتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَمَا سُئِلَ اللَّهُ شَيْئاً - يعني - أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يُسَأَلَ الْعَافِيَةَ». [١٦٠٤]

□ الترمذى^(٣) [٣٥٤٨] فيه عن ابن عمر.

لكن له شاهد من حديث عبادة بن الصامت - عنده (٣٢٩ / ٥)، وكذا الترمذى، وقال: «حسن صحيح غريب»، وإن سناه حسن.

فلو آثره المصنف لكان أحسن!

وله شاهد آخر، يأتي في الكتاب (٢٢٥٩).

(١) قلت: أي: ضعيف، وقد بَيَّنَتْ وجه ضعفه في «الضعيفة» (٤٩٢).

(٢) وقال: «لَا نَعْرَفُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوِجْهِ؛ وَأَبُو الْمَلِحِ؛ اسْمُهُ: صَبِيْحٌ؛ سَمِعَتْ حُمَدًا [يعني: البخاري] يَقُولُهُ».

قلت: وهو ثقة، كما قال ابن معين، وبقيمة رجاله ثقات رجال الشيوخين؛ فال الحديث صحيح.

وقد أخرجه الحاكم (٤٩١ / ١) - وصححه -، وأقره النهي؛ وهو مخرج في «الصحابية» (٢٦٥٤).

(٣) وقال: «حَدَّيْثُ غَرِيبٍ، لَا نَعْرَفُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الْقَرْشِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ...».

ومن طريقه: أخرجه الحاكم (٤٩٨ / ١) - وصححه -.

٢١٨٠ - وقال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ؛ فَلْيُكْثِرِ الدُّعَاءَ فِي الرُّخَاءِ».

[١٦٠٥] غريب.

□ الترمذى^(١) [٣٣٨٢] فيه عن أبي هريرة.

٢١٨١ - وقال: «اَدْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَوْا».

[١٦٠٦] غريب.

□ الترمذى^(٢) [٣٤٧٩] فيه عن أبي هريرة، وقال: غريب^(٣).

٢١٨٢ - وقال: «إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ؛ فَاسْأَلُوهُ بِيُطْوُنِ أَكْفَكُمْ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظُهُورِهَا».

[١٦٠٧]

□ أبو ذاود^(٤) [١٤٨٦] في الصلاة عن مالك بن يسار.

٢١٨٣ - ويروى: «إِذَا فَرَغْتُمْ؛ فَامْسَحُوا بِهَا وَجُوهَكُمْ». [١٦٠٨]

ورده الذهبي بأن القرشي - هذا - ضعيف.

(١) وقال: «غريب».

قلت: أي: ضعيف! لكن له طريق أخرى - عن أبي هريرة - يتقوى بها؛ وهو مخرج في «الصحيحه» .(٥٩٣)

(٢) قلت: وهو كما قال! لكنني وجدت له شاهداً؛ فالحديث - به - حسن؛ وهو مخرج في «الصحيحه» .(٥٩٤)

(٣) إسناد حسن، وله شاهد مرسل، أوردته في «الصحيحه» (٥٩٥)

□ أبو داود^(١) [١٤٨٥] فيه عن ابن عباس مطولة.

٢١٨٤ - وقال: «إن ربكم حبي كريم، يستحيي من عبده - إذا رفع يديه إليه - أن يردهم صفرأ؛ أي: حالياً. [١٦٠٩]

□ أبو داود [١٤٨٨] في الصلاة، والترمذى^(٢) [٣٥٥٦]، وأبن ماجه [٣٨٦٥] في الدعوات عن سلمان.

٢١٨٥ - وعن عمر - رضي الله عنه -، أنه قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا رفع يديه في الدعاء؛ لم يحطهما حتى يسخ بهما وجهه. [١٦١٠]

□ الترمذى^(٣) [٣٣٨٦] في الدعوات عن عمر - رضي الله عنه -.

(١) بسند ضعيف؛ فيه رجل لم يسم!

وقد سماه ابن ماجه (١١٩٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣/٩٨): صالح بن حسان.

وكذا سماه في «المستدرك» (١/٥٣٦)؛ ولكن وقع فيه: صالح بن حيان! وهو تعريف؛ وإنما هو: حسان - وهو متزوك الحديث -.

ومن طريقة ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/٣٥١) وقال - عن أبيه -: «هذا حديث منكر»؛ وهو خرج تحت الحديث السابق.

(٢) وقال: «حسن غريب؛ وروى بعضهم ولم يرفعه»!

قلت: إسناد الموقوف أصح.

وهو عند الحاكم (١/٤٩٨) - مرفوعاً وموقوفاً؛ وذكر له شاهداً مرفوعاً من حديث أنس.

وله شاهد آخر من حديث ابن عمر - عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/٢٠٥).

ثم رأيت ابن حبان قد أخرجه (٣/١٦٠/٨٧٦)، و (٣/١٦٣/٨٨٠ - المؤسسة)، وأبن عدي في «الكامل» (١/٥٤) من طريق جعفر بن ميمون - وغيره -، عن أبي عثمان، عن سلمان... مرفوعاً.

فالحديث صحيح قطعاً.

(٣) وقال: «حديث صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى، وقد تفرد به»!

٢١٨٦ - وقالت عائشة - رضي الله عنها -: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يستحب الجماع من الدعاء، ويدع ما سوى ذلك. [١٦١١]

□ أبو داود^(١) [١٤٨٢] في الصلاة عن عائشة.

٢١٨٧ - وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إن أسرع الدعاء إجابة: دعوة الغائب لغائب». [١٦١٢]

□ أبو داود [١٥٣٥] في الصلاة، والترمذى^(٢) [١٩٨٠] في الدعوات عن ابن عمرٍ [غمرو]^(٣).

٢١٨٨ - قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: استأذنت النبي - صلى الله عليه وسلم - في العمرة، فأذن لي؛ وقال: «أشركنا يا أخي! في دعائك، ولا تنسنا»، فقام كلمةً ما يُسْرُّني أنَّ لي بها الدنيا. [١٦١٣]

قلت: لم يوثقه أحد؛ بل ضعفه أبو حاتم - وغيره -؛ بل قال الحاكم، والنقاش: «يروي عن ابن جريج، وجعفر الصادق: من أحاديث موضوعة!»

فكيف يصح حديثه؟! بل هو شديد الضعف.

ولذلك قال ابن أبي حاتم في حديثه هذا - عن أبي زرعة - (٢٠٥ / ٢): «منكر، أخاف أن لا يكون له أصل».

ولذلك فإنه يهجم في النفس أن قوله: «صحيح» لعله زيادة من بعض النساخ والله أعلم.

(١) انظر «صحيح أبي داود» (١٣٣٢).

(٢) وقال - مضعفاً -: «حديث غريب، لا نعرف إلا من هذا الوجه، والإفريقي يضيق في الحديث، وهو عبد الرحمن بن زياد بن أنعم».

ومن طريقه: رواه أبو داود (١٥٣٥)، وكذا البخاري في «الأدب المفرد» (٦٢٣).

(٣) كان في (الأصل): (ابن عمر)! وهو سبق قلم من النساخ أو المصنف؛ ففي (مسند ابن عمرٍ) أورد المزي في «التحفة» (٦ / ٣٥١)، وغيره في غيره!

□ أبو داود [١٤٩٨] في الصلاة، والترمذني [٣٥٦٢] في الدعوات، وأبي ماجه [٢٨٩٤] في الحج عن عمر^(١).

٢١٨٩ - وقال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «ثلاثة لا ترد دعوتهنَّ: الصائم حين يفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم؛ يرفعها الله فوق الغمام، ويفتح لها أبواب السماء، ويقول رب: وعزتي؛ لأنْصُرْنَكَ ولو بعد حين». [١٦١٤]

□ الترمذني^(٢) [٣٥٩٨] في الدعوات، وأبي ماجه [١٧٥٢] في الصوم عن أبي هريرة -رضي الله عنه-

٢١٩٠ - وقال: «ثلاث دعوات مستجابات - لا شك فيهنَّ: دعوة الوالد، ودعوة المسافر، ودعوة المظلوم». [١٦١٥]

□ أبو داود [١٥٣٦] في الصلاة، والترمذني^(٣) [١٩٠٢] في البر، وأبي ماجه [٣٨٦٢] في الدعوات عن أبي هريرة.

(١) وإنستاده ضعيف، ولا تفتر بغيره بعض الكبار إيه وسكته عليه!.

وقال الترمذني: «حديث حسن صحيح!»

وهذا من تساهله؛ فإن فيه عاصم بن عبيد الله؛ وهو ضعيف، كما قال الحافظ في «التقريب».

(٢) بإسناد ضعيف؛ - وبه أخرجه ابن حبان (٣/١٥٨، ٨٧٤)، و (١٦/٣٩٦، ٧٧٨٧-المؤسسة) - مطولاً وختصاراً؛ وحسنه الترمذني لغيره!

وكان يكون ذلك؛ لو لا أن شواهده - مع ضعفها - مضطربة المتن؛ كما بينه في التعليق على «الكلم الطيب» (رقم: ١٦٢).

(٣) وقال: «حديث حسن»؛ وهو كما قال؛ على ما بيته في «الصحيفة» (٥٩٦)؛ ونبهت هناك على وهم وقع لي في تعليقي على «الكلم الطيب»؛ والمقصوم من عصمة الله، وأسأل الله المغفرة والرحمة!

الفصل الثالث:

٢١٩١ - عن أنسٍ - رضي الله عنه -، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «ليسأل أحدكم ربَّه حاجته كلها، حتى يسألَه شِيسْعَ^(١) نعله إذا انقطع». [٢٢٥١]

□ الترمذى (٣٦٨٢) عن أنس وفي رواية مرسلة: «حتى يسألَه الملح».

٢١٩٢ - زاد في رواية، عن ثابت البُنَانِي - مُرْسَلاً -: «حتى يسألَه الملح، وحتى يسألَه شِيسْعَة إذا انقطع». [٢٢٥٢]

٢١٩٣ - وعن أنسٍ، قال: كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يرفع يديه في الدُّعَاء؛ حتى يُرى بياضُ إيطيه. [٢٢٥٣]

□ البيهقي في الدعوات [١٨٢]^(٢).

٢١٩٤ - وعن سهل بن سعدي، عن النبيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قال: كان يجعلُ أصبعيه حذاء منكبيه، ويَدْعُو. [٢٢٥٤]

□ البيهقي في الدعوات [١٨٥]^(٣).

٢١٩٥ - وعن السائب بن يزيد، عن أبيه: أنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان

(١) الشِّسْعَة: أحد سطور النعل بين الأصبعين.

(٢) أخرجه أحمد - أيضاً - (٢٥٩/٣)، وإسناده صحيح على شرط مسلم، ولكن يظهر لي أنه مختصر من حديثه المتقدم في الاستسقاء (١٤٩٨)، بلفظ: كان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء؛ فإنه يرفع حتى يُرى بياض إيطيه: متفق عليه.

فهذا يبين حديث الباب، وأن المبالغة في الرفع إنما هو في الاستسقاء، والله أعلم.

(٣) أخرجه أبو داود - أيضاً - (١١٠٥)، وكذا أحمد (٥/٢٣٧)، وإسناده ضعيف - وأورده الهيثمي في «المجمع» خلافاً لشرطه، وابن حبان (٤/٢٤٠٤)، والحاكم (١/٥٣٦)-.

إذا دعا فرفع يديه؛ مسح وجهه بيديه. [٢٢٥٥]

□ البيهقي في الدعوات [١٨٤] (١).

٢١٩٦ - وعن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهمَا -، قال: المسألة: أن ترفع يديك حنوناً منكينكَ أو نحوهماً، والاستغفار: أن تشير بأصبع واحدة، والابتهاه: أن تمدّ يديكَ جمِيعاً. [٢٢٥٦]

□ أبو داود (١٤٨٩) عنه.

وفي رواية له (١٤٩٠) (٢) والابتهاه فرفع يديه وجعل ظهورهما مما يلي وجهه.

٢١٩٧ - وعن ابن عمر، أنه يقول: إِنْ رَفَعْتُمْ أَيْدِيْكُمْ بَدْعَةً، مَا زَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - على هذا - يعني: إلى الصدر -. [٢٢٥٧]

□ أحمد (٦١/٢) (٣) عنه.

٢١٩٨ - وعن أبي بن كعب، قال: كان رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا ذكر أحداً فدعا له؛ بدأ بنفسه. [٢٢٥٨]

□ الترمذى (٣٣٨٥) وقال: حسن صحيح (٤)

(١) وأخرجه أبو داود، وإسناده ضعيف.

ولا يصح حديث في مسح الوجه باليدين بعد الدعاء؛ كما حقيقته في «إرواء الغليل» (رقم: ٤٣٣-٤٣٤)

(٢) قلت: وإن ساده صحيح.

(٣) وإن ساده ضعيف؛ فيه مبشر بن حرب؛ وهو لين الحديث.

(٤) وفي وإن ساده حسنة الزيارات؛ وفيه بعض الضعف.

لكن تابعه رقبة - وهو ابن مصلحة -؛ وهو ثقة: أخرجه مسلم (٧/١٠٥-١٠٦) في حديث قصة الخضر مع موسى - عليهما السلام -؛ فلو أن المصنف أثره لكان أحسن! ورواه الطبراني في «الكتاب»

٢١٩٩ - وعن أبي سعيد الخدري، أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «ما من مسلم يدعو بدعة - ليس فيها إثم ولا قطيعة رحمة؛ إلا أعطاه اللَّهُ بها إحدى ثلاثٍ: إما أن يُعجلَ له دعوته، وإما أن يُؤخرَها له في الآخرة، وإما أن يصرفَ عنه من السُّوءِ مثلها»، قالوا: إذْنُ نكثُ؟! قال: «اللَّهُ أَكْثُرُ». [٢٢٥٩]

□ رواه أحمد^(١) (١٨/٣).

وقد تقدم أصله في الحسان من حديث جابر.

٢٢٠٠ - وعن ابن عباس -رضي الله عنهما-، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «خمس دعوات يستجاب لها: دعوة المظلوم حتى يتصرّ، ودعوة الحاج حتى يُضُدَّر، ودعوة المجاهد حتى يقعد^(٢)، ودعوة المريض حتى يبرأ، ودعوة الأخ لأخيه بظاهر الغيب»، ثم قال: «وأسرع هذه الدعوات إجابة: دعوة الأخ بظاهر الغيب». [٢٢٦٠]

□ البهقي [شعب الإيمان ١١٢٥]^(٣) عنه.

(٤) من حديث أبي أيوب... مرفوعاً؛ ولا بأس بإسناده في الشواهد.

(١) وكذا الحاكم (٤٦٣/١)، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي؛ وهو كما قال. وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت نحوه؛ دون قوله: «إما أن تدخل...» أخرجه أبو حمزة (٣٢٩/٥)، والترمذى، وقال: «حديث حسن صحيح».

قلت: وإسناده حسن.

(٢) أي: يقعد عن الجهاد أو المجاهدة.

قال القاري في «المرقاة»: وفي نسخة صحيحة: «يفقد»، وكتب ميرك في «هامش المشكاة»: حتى يقفل، أي: يرجع».

(٣) وإسناده ضعيف جداً؛ فيه عبد الرحيم بن زيد القمي، وهو متهم بالكذب، عن أبيه - وهو ضعيف-؛ وقد خرجته في «الضعيفة» (١٣٤٤)؛ وقلت ثمة: «موضوع».

٢ - باب ذكر الله - عز وجل - والتقرب إليه

من «الصحيح»:

٢٢٠١ - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: «لا يقعدُ قومٌ يذكرونَ اللهَ، إلا حفّتهم الملائكةُ، وغشّيتهم الرحمةُ، ونزلتْ عليهم السكينةُ، وذكّرَهم اللهُ فيمن عنده». [١٦١٦]

□ مسلم [٣٩/٢٧٠٠]، والترمذى [] في الدعوات، وأبي ماجة [] في ثواب التسبيح عن أبي سعيد، وأبي هريرة.

٢٢٠٢ - وقال: «سبق المفردون»، قالوا: وما المفردون يا رسول الله؟! قال: «الذاكرون الله كثيراً والذاكرات». [١٦١٧]

□ مسلم [٤/٢٦٧٦] في الدعوات عن أبي هريرة.

٢٢٠٣ - وقال: «مثلُ الذي يذكر ربه والذي لا يذكر: مثلُ الحي والميت». [١٦١٨]

□ البخاري [٦٤٠٧] في الدعوات عن أبي موسى، ومسلم [٧٧٩] عنه في الصلاة بلفظ: «مثلُ النبيِ الذي يذكُر الله - تعالى - فيه».

٤ - ٢٢٠٤ - وقال: «يقولُ الله - تعالى -: أنا عندَ ظنِّ عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرَني؛ فإنْ ذكرَني؛ في نفسي ذكرتُه في نفسي، وإنْ ذكرَني في ملِءِ ذكرتُه في ملِءِ خيرِ منهم». [١٦١٩]

□ متفقٌ عليه عن أبي هريرة، (خ) [٧٤٠٥] في التوحيد، (م) (٢/٢٦٧٥) [٣٦٠٣] ت في الدعوات، (س) [الكبرى ٧٧٢٠] في النعم، (ق) [٣٨٢٢] في ثواب التسبيح.

٢٢٠٥ - وقال: «من جاء بالحسنة فله عشرٌ أمثالها وأزيد، ومن جاء بالسيئة فجزاءُ

سيئة مثلها أو أغفر، ومن تَقَرَّبَ مِنِي شِبْرًا؛ تَقَرَّبَتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِي ذِرَاعًا؛ تَقَرَّبَتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي؛ أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً، وَمَنْ لَقَيَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيشَةً لَا يُشْرِكُ بِي شِيَّاً؛ لَقَيْتُهُ يَمْثِلُهَا مَغْفِرَةً». [١٦٢٠]

□ مُسْلِمٌ [٢٦٨٧/٢٢] في الدُّعَاءِ، وَابْنُ مَاجَهَ [٣٨٢١] في نَوَابِ التَّسْبِيحِ عَنْ أَبِي ذَرٍ^(١).

٢٢٠٦ - وقال: «إِنَّ اللَّهَ - تعالى - قال: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا؛ فَقَدْ آذَنَتْهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مَا افْرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالْمُوَافِلِ حَتَّى أُحِيَّهُ، فَإِذَا أَحَبَبْتُهُ كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبِصَرَهُ الَّذِي يُصْرِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلْتُنِي لِأُعْطِيَنِيهِ، وَلَنْ اسْتَعَاذَ بِي لِأُعْيَدَنِهِ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدِّي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ». [١٦٢١]

□ البخاري [٦٥٠٢] في الرِّفَاقِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٢٠٧ - وقال: «إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةً يَطْوِفُونَ فِي الطُّرُقِ؛ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ؛ تَنَادَوْا: هَلْمُوا إِلَى حَاجِتِكُمْ - قال -؛ فَيَحْفُونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا إِلَى السَّمَاءِ - قال -، فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ -: مِنْ أَيْنَ جَتَّمُ؟ فَيَقُولُونَ: جَنَّتَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ - قال -، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ -: مَا يَقُولُ عِبَادِي؟ قَالُوا: يُسَبِّحُونَكَ، وَيُكَبِّرُونَكَ، وَيَحْمُدُونَكَ، وَيُهَلِّلُونَكَ، وَيُمَجْدُونَكَ - قال -، فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟! - قال -، فَيَقُولُونَ: لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْكَ - قال -، فَيَقُولُ: كَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟! - قال -، فَيَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمْجِيدًا، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحاً - قال -؛ يَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونِكَ الْجَنَّةَ - قال -،

(١) وانظر «الصحيح» (٥٨١).

يقول: وهل رأوها؟ - قال - يقولون: فيقولون: لا والله يا رب! ما رأوها - قال -، فيقول: فكيفَ لو رأوها؟! - قال -؛ يقولون: لو أنهم رأوها كانوا أشدَّ عليها حِرصاً، وأشدَّ لها طَلَباً، وأعظمَ فيها رغبةً - قال -، فيقول: فمِمْ يَتَحَوَّذُونَ؟! - قال -، يقولون: من النار، قال: وهل رأوها؟ - قال -، يقولون: لا والله يا رب! ما رأوها - قال -، يقول: فكيفَ لو رأوها؟! - قال -، يقولون: لو رأوها كانوا أشدَّ منها فِراراً، وأشدَّ لها مخافةً، قالوا: ويستغفرونَكَ - قال -، فيقول: فأشهِدُكُمْ أني قد غفرتُ لهم، وأعطيتهم ما سأَلُوا، وأجرُتُهم مما استجارُوا - وقال -؛ يقول مَلَكُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: يا رب! فيهم فلانٌ ليسَ مِنْهُمْ، إنما جاء لِحاجَةٍ - وفي رواية: يقولون: ربُّ فيهم عبدٌ خطأءَ، إنما مَرَّ فجلسَ معَهُمْ - !؟ - قال -، فيقول: ولَهُ غُفرَتُ؛ هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْتَقُّونَ بِهِمْ جَلِيسُهُمْ^(١) [١٦٢٢].

٢٢٠٨ - عن حَنْظَلَةَ الْأَسِيدِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: انطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَقَلَّتُ: نَافِقَ حَنْظَلَةُ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «وَمَا ذَاكَ؟!»، قَلَّتُ: نَكُونُ عَنْدَكَ، تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالجَنَّةِ؛ كَأَنَا رَأَيْتُ عَيْنَ^(٢)؛ فَإِذَا خَرَجْنَا؛ عَافَسْنَا^(٣) الْأَزْوَاجَ وَالْأُولَادَ وَالضَّيْعَاتِ؛ نَسِينَا كَثِيرًا^(٤) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -

(١) لم يذكر المصنف الحديث ولا تخرجه في الأصل! وخرجه الصدر المناوي في «كشف النامح» (ق ٢٢٣)، فعزاه للمتفق عليه.

قلت: أخرج البخاري (٦٤٠٨)، ومسلم (٢٦٨٩). (ع)

(٢) رأى عين: مصدر أقيم مقام أسماء الفاعلين؛ والمصدر يقام مقام اسم الفاعل والمفعول، والواحد والثنية والجمع.

. أي: كأننا رأون الجنة والنار، وأحوال القبر والقيمة بالعين: «التعليق الصبيح».

(٣) أي: خالطناهم، ولاغيناهم، وعالجنا أمورهم، واستغلنا بصالحهم. «مرقة».

(٤) أي: مما ذكرنا به.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالذِّي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَوْ تَدْوِمُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ؛ لَصَافَحْتُكُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرْشِكُمْ وَفِي طُرْقِكُمْ، وَلَكُنْ - يَا حَنْظَلَةً! - سَاعَةً وَسَاعَةً؟»؛ ثَلَاثَ مَرَأَاتٍ. [١٦٢٣]

□ مُسْلِمٌ [٢٥/٢٦٧٥]، وَالْتَّرمِذِيُّ [٤٢٥١]، وَابْنُ مَاجَةَ [٤٢٣٩] فِي الزُّهْدِ عَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ.

مِنْ «الْجِسَانِ»:

٢٢٠٩ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أَبْتُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعُهَا فِي درَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الْذَّهَبِ وَالْوَرْقِ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْهُمْ عَدُوَّكُمْ، فَتَضْرِبُوهُمْ أَعْنَاقَكُمْ؟!»، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «ذَكْرُ اللَّهِ». [١٦٢٤]

□ التَّرمِذِيُّ [٣٣٧٧] فِي الدُّعَوَاتِ، وَابْنُ مَاجَةَ [٣٧٩٠] فِي ثَوَابِ التَّسْبِيحِ عَنْ أَبِي الدَّرَذَاءِ^(١).

٢٢١٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُشَّرٍ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيُّ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «طُوبَى لِمَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟! قَالَ: «أَنْ تُفَارِقَ الدُّنْيَا وَلِسَانُكَ رَطِبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ». [١٦٢٥]

□ التَّرمِذِيُّ [٣٣٧٥] (٣٣٧٥) [٢٣٢٩] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الزُّهْدِ بِنَخْرِو، وَبِاللَّفْظِ أَخْرَجَهُ الْبَغْوَيُّ [١٤٤٥] فِي «شَرْحِ السُّنْنَةِ»^(٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُشَّرٍ.

(١) وإسناده صحيح مرفوع، وسكت عنه الترمذى خلافاً لعادته! وصححه الحاكم، والذهبي.

(٢) وإنسانه صحيح، وكذا رواه أبو نعيم في «الخلية» (٦/١١١-١١٢).

وقد خرجته في «الصحيحه» (١٨٣٦).

٢٢١١ - وقال: «إذا مررتُم بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا»، قالوا: وما رياضُ الجنة؟! قال: «حلقُ الذكر». [١٦٢٦]

□ الترمذى^(١) [٣٥١٠] في الدعوات عن أنسٍ - رضي الله عنه.

٢٢١٢ - وقال: «من اضطجعَ مَضْجَعاً لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ؛ كَانَ عَلَيْهِ تِرَةً^(٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ؛ كَانَ عَلَيْهِ تِرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [١٦٢٧]

□ أبو ذاود^(٣) [٤٨٥٦] في الأدب عن أبي هريرة، وأخرجه النسائي [الكبرى ١٠٢٣٧] مختصراً.

٢٢١٣ - وقال: «ما مِنْ قَوْمٍ يَقُولُونَ مِنْ جَلْسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ؛ إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِفْفَةِ حَمَارٍ، وَكَانَ لَهُمْ حَسْنَةٌ^(٤)». [١٦٢٨]

٢٢١٤ - وقال: «ما جلسَ قومٌ جلساً لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ، وَلَمْ يُصَلِّوا فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِنْ شَاءَ عَفَّا عَنْهُمْ، وَإِنْ شَاءَ أَخْذَهُمْ بِهَا». [١٦٢٩]

□ الترمذى^(٥) [٣٣٨٠] في الدعوات عن أبي هريرة.

٢٢١٥ - وقال: «كُلُّ كَلَامٍ ابْنَ آدَمَ عَلَيْهِ لَا لَهُ؛ إِلَّا أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهْيًا عَنْ مُنْكَرٍ،

(١) وهو حديث حسن بشواهده؛ ولذا خرجته في «الصحيفة» (٢٥٦٢).

(٢) ترة: أي: حسنة.

(٣) حديث صحيح، وقد تكلمت على طرقه وألفاظه وشواهده في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (رقم:

.٨٠-٧٤

(٤) حديث صحيح، وقد خرجته في المصدر السابق.

(٥) وإنستاده صحيح، كما بيته في المصدر السابق.-

أو ذكرًا لللهِ).

[١٦٣٠] غريب.

□ الترمذى^(١) [٤١٢]، وأبن ماجة [٢٩٧٤] عن أم حبيبة، وقال (الترمذى): غريب^(٢).

٤٢١٦ - وقال: «لا تُكثِّروا الكلَّام بغير ذكر الله؛ فإنَّ كثرة الكلَّام بغير ذكر الله قسوة للقلب، وإنَّ أبعد الناس من الله القلب القاسي». [١٦٣١]

□ الترمذى^(٣) [٤١١] في التفسير عن أم حبيبة.

٤٢١٧ - عن ثوبان، أنه قال: لما نزلت: «والذين يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ»؛ كُنا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - في بعض أسفاره، فقال بعض أصحابه: لو علمنا أيَّ المال خير فتَتَخَذُهُ؟ فقال: «أفضَّلُه لسان ذاكر، وقلب شاكِر، وزوجة مؤمنة تُعينُه على إيمانه». [١٦٣٢]

□ الترمذى^(٤) [٣٠٩٤] في التفسير عن ثوبان.

الفصل الثالث:

٤٢١٨ - عن أبي سعيد، قال: خرج معاوية على حلقة في المسجد، فقال: ما

(١) قلت: أي: ضعيف؛ وقد بينت علته في «الضعفة» (١٣٦٦).

(٢) وقال: «حديث حسن غريب».

قلت: وفي إسناده رجل مجهول، كما هو مبين في المصدر السابق (٩٢٠).

(٣) وقال: « الحديث حسن، سأله محمد بن إسماعيل: سالم بن أبي الجعد سمع من ثوبان؟! فقال: لا؛ فالحدث منقطع.

وقد قال أحمد في أحاديث سالم، عن ثوبان: «إنها ليست بصحاح».

أجلسكم؟! قالوا: جلسنا نذكر الله؛ قال: آللله؛ ما أجلسكم إلا ذلك؟! قالوا: الله ما أجلسنا غيره! قال: أما إني لم أستحلفكتم تهمة لكم، وما كان أحد - بمنزلتي من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أقول عنه حديثاً مبني، وإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج على حلقة من أصحابه، فقال: «ما أجلسكم هنالك؟!»، قالوا: جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للإسلام، ومن به علينا، قال: «آللله ما أجلسكم إلا ذلك؟!»، قالوا: الله ما أجلسنا إلا ذلك! قال: «اما إني لم أستحلفكتم تهمة لكم، ولكنه أتاني جبريل؛ فأخبرني أن الله - عز وجل - يُباهي بكم الملائكة». [٢٢٧٨]

□ رواه مسلم (٢٧٠١).

٢٢١٩ - وعن عبد الله بن بسر: أن رجلاً قال: يا رسول الله! إن شرائع الإسلام قد كثرت على، فأخبرني بشيء أتشبّه به^(١)? قال: «لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله». [٢٢٧٩]

□ الترمذى (٣٣٧٥) من حديث عبد الله بن بسر؛ وليه قصة، وقال: حسن غريب^(٢).

٢٢٢٠ - وعن أبي سعيد: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سُئل: أي العباد أفضل وأرفع درجة عند الله يوم القيمة؟! قال: «الذاكرون الله كثيراً والذاكرات»، قيل: يا رسول الله! ومن الغازى في سبيل الله؟!، قال: «لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين، حتى ينكسر ويختضب دماؤه؛ فإن الذاكراً لله أفضل منه درجة». [٢٢٨٠]

□ أحمد (٧٥/٣)، والترمذى (٣٣٧٦) وقال: غريب^(٣).

(١) أي: أتعلق به.

(٢) قلت: بل هو صحيح الإسناد، وكذا قال الحاكم، والذهبي.

(٣) وهذا هو الصواب؛ وهو اللائق بحال إسناده؛ فإنه من روایة ابن طیعة، عن دراج، وكلاهما ضعیف.

٢٢٢١ - وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «الشيطان جاثٍ على قلب ابن آدم؛ فإذا ذكر الله خنسَ^(١) وإذا غفلَ وسوسَ».

[۲۲۸۱]

□ الحديث ذكره البخاري تعليقاً [٢٢٣/٦]. قلت: ووصله الطبرى [١٥/٣٥٥] هو عندهما موقف على ابن عباس في «تفسيره»^(٤):

٢٢٢٢ - وعن مالكٍ، قال: بلغني أنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يَقُولُ: «ذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ؛ كَالْمُقَاتِلِ خَلْفَ الْفَارِّينَ، وَذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ؛ كَغُصْنٍ أَخْضَرَ فِي شَجَرٍ يَابْسٍ». [٢٢٨٢]

□ مالك في «الموطئ» ببلاغاً.

(١) أي: انقيض الشيطان وتأخر.

(٢) على هذا التخريج نظر من وجهين:

الأول: أن الحديث عند البخاري موقوف، وليس مبرفوغ.

والآخر: أنه بهذا اللفظ ليس للبخاري، وإنما للطبراني في «تفسيره» (٢٢٨/٣٠) والحاكم (٥٤١/٢) مع اختلاف يسير في اللفظ، وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيفيين»، ووافقه الذهبي!

وذلك منها عجب؛ فإن في إسناده حكيم بن جبير، وهو ضعيف، كما قال الحافظ في «الفتح»

.(oV⁺/Λ)

وذكر له طرقاً أخرى عن ابن عباس بالفاظ متقاربة؛ أحدها: عند سعيد بن منصور، وهو موافق للفظ الكتاب؛ إلا أنه زاد في أوله: «يولد الإنسان والشيطان جاثم». وكلها موقوفة.

نعم؛ قد رُوي مرفوعاً من حديث أنس بن مالك أنه لا يصح إسناده، ولذلك أوردته في «الضعيفة» (١٣٦٧).

ثم رأيته في «الأحاديث المختارة» للضياء: من طريق آخر عن ابن عباس موقوفاً أيضاً، ومن طريق سعيد بن منصور - أيضاً - (٦١/٢٥٨)، وإسناده صحيح.

٢٢٢٣ - وفي رواية: «مثُلُ الشَّجَرَةِ الْخَضِرَاءِ فِي وَسْطِ الشَّجَرِ، وَذَاكُرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ مثُلُّ مَصْبَاحٍ فِي بَيْتِ مُظْلِمٍ، وَذَاكُرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ يُرِيهِ اللَّهُ مَقْعِدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهُوَ حَيٌّ، وَذَاكُرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ يُنْفَرُ لَهُ بَعْدَهُ كُلُّ فَصِيحٍ وَأَعْجَمٍ». [٢٢٨٣]

الفصيح: بنو آدم، والأعجم: البهائم.

□ رزين^(١).

٢٢٤ - وعن معاذ بن جبل، قال: ما عَمِلَ العَبْدُ عَمَلاً أَنْجَى لَهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ. [٢٢٨٤]

□ مالك (٢٤/٢١١)، والترمذى (٣٣٧٧)، وابن ماجه^(٢) (٣٧٩٠) عنه.

٢٢٥ - وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّ اللَّهَ - تعالى - يَقُولُ: أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا ذَكَرَنِي، وَتَحْرَكَتْ بِي شَفَتَاً». [٢٢٨٥]

□ رواه البخاري^(٣) - رضي الله عنه.

٢٢٦ - وعن عبد الله بن عمر، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «لِكُلِّ شَيْءٍ صَنَاعَةٌ»^(٤) وَصَنَاعَةُ الْقُلُوبِ ذِكْرُ اللَّهِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَنْجَى مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، قَالُوا: وَلَا الجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟! قَالَ: «وَلَا أَنْ يَضُربَ بَسَيْفِهِ حَتَّى

(١) وإن سناه صحيح موقوفاً، وهو تمام الحديث السابق (٢٢٦٩).

(٢) قلت: هو - عنده - معلق!

وقد وصله في «خلق أفعال العباد»، وأحمد (٥٤٠/٢)، وغيرهما، وانظر التعليق على «الترغيب» (وصححه)، ابن حبان (٢٣١٦).

(٣) هي التجلية والتصفية.

ينقطع». [٢٢٨٦]

□ رواه البيهقي في «الدعوات»^(١).

٣ - باب أسماء الله تعالى

من «الصحاب»:

٢٢٢٧ - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ اسْمًا مُّثْلَةً إِلَّا وَاحِدًا، مِنْ أَحْصَاهَا^(٢) دَخَلَ الْجَنَّةَ». [١٦٣٣]

□ متفق عليه [خ (٧٣٩٢) م (٦٧٧/٦)] عن أبي هريرة (ح، م، ت) في الدعوات، (س) [الكبيرى ٧٦٥٩] في النحو، وساق الترمذى [٣٥٠٧] الأسماء.

وفي رواية: «وَهُوَ وَتَرْ يُحِبُّ الْوِتْرَ».

□ متفق عليه عنه.

(١) قلت: لم أقف على إسناده، ولكن كلام المنذري يشعر بضعفه، فقد قال في «الترغيب» (٢٢٨/٢): «ورواه ابن أبي الدنيا، والبيهقي من رواية سعيد بن سنان».

قلت: وهو أبو مهدي الحمصي، وهو متهم بالوضع.

قال أبو الحارث - كان الله له - قد وقفت على إسناده؛ ولكن في «شعب الإيمان» (٥٢٢)؛ لا في «الدعوات»؛ وفي إسناده التي نقلها شيخنا - رحمه الله - عن المنذري. (ع)

(٢) جاء في «المرقة»: «أي: آمن بها، أو عندها وقرأها كلمةً على طريقة الترتيل؛ تبركاً وإخلاصاً، أو حفظ مبانيها، وعلم معانيها، وتخلق بما فيها».

مِنْ «الْحَسَانِ»:

٢٢٢٨ - قال: «إِنَّ اللَّهَ تِسْعَةَ وَتَسْعِينَ اسْمًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ: هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، الرَّحْمَنُ، الرَّحِيمُ، الْمَلِكُ، الْقُدُّوسُ، السَّلَامُ، الْمُؤْمِنُ، الْمَهْمِنُ، الْعَزِيزُ، الْجَبَارُ، الْمُتَكَبِّرُ، الْخَالِقُ، الْبَارِئُ، الْمَصْوُرُ، الْغَفَّارُ، الْقَهَّارُ، الْوَهَابُ، الرَّزَاقُ، الْفَتَاحُ، الْعَلِيمُ، الْقَابِضُ الْبَاسِطُ، الْخَافِضُ، الرَّافِعُ، الْمُعِزُّ، الْمَذْلُّ، السَّمِيعُ، الْبَصِيرُ، الْحَكْمُ، الْعَدْلُ، الْلَّطِيفُ، الْخَيْرُ، الْحَلِيمُ، الْعَظِيمُ، الْغَفُورُ، الشَّكُورُ، الْعَلِيُّ، الْكَبِيرُ، الْحَفِظُ، الْمُقْيَتُ، الْحَسِيبُ، الْجَلِيلُ، الْكَرِيمُ، الرَّقِيبُ، الْمَجِيبُ، الْوَاسِعُ، الْحَكِيمُ، الْوَدُودُ، الْمَجِيدُ، الْبَاعِثُ، الشَّهِيدُ، الْحَقُّ، الْوَكِيلُ، الْقَوِيُّ، الْمُتَّيْنُ، الْوَلِيُّ، الْحَمِيدُ، الْمُخْصِي، الْمُبْدِئُ، الْمُعِيدُ، الْمُخِيَّي، الْمَمِيتُ، الْحَيُّ، الْقَيْوُمُ، الْوَاجِدُ، الْمَاجِدُ، الْوَاحِدُ، الصَّمَدُ، الْقَادِرُ، الْمُقْتَدِرُ، الْمُقْدَمُ، الْمُؤْخَرُ، الْأُولُ، الْآخِرُ، الظَّاهِرُ، الْبَاطِنُ، الْوَالِيُّ، الْمُتَعَالِيُّ، الْبَرُّ، التَّوَابُ، الْمُتَقْتُمُ، الْعَفْوُ، الرَّوْفُ، مَالِكُ الْمَلَكُ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، الْمُقْسِطُ، الْجَامِعُ، الْغَنِيُّ، الْمُغْنِيُّ، الْمَانِعُ، الْفَسَارُ، النَّافِعُ، النُّورُ، الْهَادِيُّ، الْبَدِيعُ، الْبَاقِيُّ، الْوَارِثُ، الرَّشِيدُ، الصَّبُورُ». (١)

غريب. [١٦٣٤]

□ الترمذى [٣٥٠٧] عن أبي هريرة، وقال: «غريب».

(١) أي: ضعيف، ونعام كلامه: «لا نعرف إلا من حديث صفوان بن صالح، وهو ثقة عند أهل الحديث»! قلت: لكنه كان يدلس تدليس التسوية، وكذلك شيخه الوليد بن مسلم، ولم يصرحا بالتحديث في أيٍّ من طبقاته؛ بل روياه عندهما بالعنونة، فهذه هي العلة.

وثمة علة أخرى؛ وهي الشذوذ والنکارة؛ فقد أخرجه الشيخان - وغيرهما - عن أبي هريرة... مرفوعاً به دون سرد الأسماء - كما تقدم في الفصل الأول -، وكذلك أخرجه أحاد (٢/٢٥٨، ٣١٤، ٢٦٧، ٤٢٧، ٥١٦، ٤٩٩، ٥٠٣) من طرق عنه.

وقد أشار الترمذى إليها بقوله: «وقد رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

٢٢٢٩ - عن بُرِيَّةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ، وَلَمْ يُوْلَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ، فَقَالَ: «دَعَا اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ». [١٦٣٥]

□ الأربعة عن بُرِيَّةَ، أبو داود [١٤٩٣] في الصَّلَاةَ (ت [٣٤٧٥]، ق [٣٨٥٧]) في الدُّعَوَاتِ، (س) [الكبيرى ٧٦٦٦] في التَّفْسِيرِ ^(١) _(٢).

٢٢٣٠ - وعن أنس، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي الْمَسْجِدِ، وَرَجُلٌ يُصْلِي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْخَنَّانُ الْمَنَّانُ، بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ! يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ! أَسْأَلُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: دَعَا اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ؛ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى». [١٦٣٦]

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا نَعْلَمُ فِي كَبِيرِ شَيْءٍ مِنَ الرَّوَايَاتِ - لَهُ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ - ذَكَرَ الْأَسْمَاءَ؛ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ رَوَى آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسَ - هَذَا الْحَدِيثُ - بِإِسْنَادٍ غَيْرِ هَذَا عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... وَذَكَرَ فِيهِ الْأَسْمَاءَ، وَلَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ».

قَلْتَ: وَكَذَلِكَ رَوَايَةُ ابْنِ مَاجِهِ بِذِكْرِ الْأَسْمَاءِ - مَعَ اخْتِلَافِ مُتَنَاهِّرَتِهَا (رَقْمٌ: ٣٨٦١)، وَفِيهِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدَ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْمَنْذُرِ زَهِيرِ بْنِ مُحَمَّدَ التَّعْمِيِّ - وَفِيهَا ضَعْفٌ - . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ (٢٣٨٤)، وَالْحَاكِمُ (١٦١) مِنْ طَرِيقِ صَفْوَانَ، وَلَمْ يَتَبَهَّ الْحَاكِمُ، وَالذَّهَبِيُّ لَعْلَةُ التَّدْلِيسِ.

ثُمَّ أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ أُخْرَى؛ فِيهَا مَتْرُوكٌ.

(١) لَمْ نَرَهُ عَنْهُ فِي (التَّفْسِيرِ)! (ع)

(٢) وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

□ أبو ذاود [١٤٩٥]، والنَّسائِيُّ^(١) [٥٢/٣] في الصَّلَاةَ عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه -.

٢٢٣١ - عن أسماء بنت يزيد، أنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قال: «اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ فِي هَاتِينِ الْأَيْتَيْنِ: ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾، وَفَاتِحةُ آلِ عِمْرَانَ: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾». [١٦٣٧]

□ أبو ذاود [١٤٩٦] في الصَّلَاةِ، والترمذني^(٢) [٣٤٧٨]، وابن ماجه [٣٨٥٥] في الدَّعَوَاتِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدٍ.

٢٢٣٢ - قال: «دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَاهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحَوْتِ: ﴿لَا إِلَهٌ إِلَّا أَنْتَ سَبِّحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾»؛ لَمْ يَذْكُرْ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ إِلَّا اسْتِجَابَ اللَّهُ لَهُ». [١٦٣٨]

□ الترمذني^(٣) [٣٥٠٥] في الدَّعَوَاتِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ - رضي الله عنه -.

الفصل الثالث:

٢٢٣٣ - عن بُرْيَدَةَ - رضي الله عنه -، قال: دخلتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ

(١) وكذا ابن ماجه، إسناده صحيح.

وأما إسناد الآخرين؛ فصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذبيهي وفيه نظر، بيته في «صحيح السنن» (١٣٤٢).

(٢) وقال: «حسن صحيح».

قلت: فيه - عندهم جميعاً - شهر بن حوشب، وهو سَيِّءُ الحفظ. وعنه: أخرج البيقبي في «الأسماء والصفات» (١٠٢).

لكن له شاهد من حديث أبي أمامة... مرفوعاً مختصرأ: أخرجه الحاكم (١/٥٠٥ - ٥٠٦) بإسناد حسن، وهو مخرج في «الصحيحة» (٧٤٦).

(٣) ولم يتكلّم عليه بصحة أو ضعف، وهو صحيح الإسناد، كما بيته في «الكلم الطيب» (١٢٢).

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمَسْجَدَ عِشَاءً؛ فَإِذَا رَجَلٌ يَقْرَأُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَتَقُولُ: هَذَا مُرَأٍ؟! قَالَ: «بَلْ مُؤْمِنٌ مُّنِيبٌ»؛ قَالَ: وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ يَقْرَأُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَتَسْمَعُ لِقِرَاءَتِهِ، ثُمَّ جَلَسَ أَبُو مُوسَى يَدْعُو، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أُشَهِّدُكَ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَحَدًا صَمَدًا^(١) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدًا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ؛ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وَإِذَا دُعِيَّ بِهِ أَجَابَ»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْهُ بِمَا سَمِعْتُ مِنْكَ؟! قَالَ: «نَعَمْ»، فَأَخْبَرَهُ بِقِولِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَقَالَ لِي: أَنْتَ الْيَوْمَ لِي أَخْ صَدِيقٌ، حَدَّثْتَنِي بِمَحْدِثِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

[٢٢٩٣]

□ ذكره رزين. قلت: ووصلة الحارث [١٠٦٠] عن أنس - رضي الله عنه ^(٢).

٤ - باب ثواب التسبیح والتحمید والتهلیل والتکبیر

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

٢٢٣٤ - قال رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أَفْضَلُ الْكَلَامِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ

(١) أَحَدًا صَمَدًا: منصوبان على الاختصاص. وفي «شرح السنة»: معرفان ومرفوعان؛ على أنهما صفتان لله - تعالى -. اهـ. «تعليق».

(٢) قلت: لقد أربع المصنف النجعة! فالحديث رواه أحد في «المستند» (٥/٣٤٩، ٣٥٩)، وإسناده صحيح على شرط الشيفرين.

وأصله في «صحیح مسلم» (٢/١٩٢) من هذا الوجه.

وبعضه عنده من حديث أبي موسى نفسه، وسيأتي طرف منه في الكتاب (٦١٩٤).

اللهُ، والحمدُ للهُ، ولا إلهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ». [١٦٣٩]

□ ابنُ حيَّانَ [٨٣٩] عن سُمْرَةَ بْنِهَا اللَّفْظُ، وَفِيهِ: لَا تَبَالِي بِأَيْهِنَ بَدَاتِ:... وَأَصْنَلَهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ [٢١٣٧].

وفي رواية: «أَحَبُّ الْكَلَامَ إِلَى اللهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، لَا يَضُرُّكَ بِأَيْهِنَ بَدَاتِ».

□ مُسْلِمٍ [١٢/٢١٣٧]، وَالْسَّائِيُّ [الْكَبْرِيَّ] [١٠٦٨١] عَنْهُ.

٢٢٣٥ - وقال: «لأنَّ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ». [١٦٤٠]

□ مُسْلِمٍ [٣٢/٢٦٩٥]، وَالترمذِيُّ [٣٥٩٧] فِي الدُّعَوَاتِ، وَالْسَّائِيُّ [الْكَبْرِيَّ] [١٠٦٧١] فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٢٣٦ - وقال: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ - فِي كُلِّ يَوْمٍ - مَئْةَ مَرَّةٍ؛ حُطِّتَ عَنْهُ خَطَايَاهُ؛ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ». [١٦٤١]

□ مُتَّقِّ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (خ) [٦٤٠٥] فِي صِفَةِ إِنْلِيسِ، (م) [٢٦٩١/٢٨] فِي الدُّعَوَاتِ، (ق) [٣٨١٢] فِي نُوَابِ التَّسْبِيحِ.

٢٢٣٧ - وقال: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ، وَحِينَ يُمْسِيِّ - سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ مَئْةَ مَرَّةٍ؛ لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلِ مَا جَاءَ بِهِ؛ إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا - قَالَ -، أَوْ زَادَ عَلَيْهِ». [١٦٤٢]

□ مُسْلِمٍ [٢٩/٢٦٩٢]، وَالترمذِيُّ [٣٤٦٩] فِي الدُّعَوَاتِ، وَأَبُو ذَارُوذَ [٥٠٩١] فِي الْأَدَبِ، وَالْسَّائِيُّ [الْكَبْرِيَّ] [١٠٤٠٣] فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٢٢٣٨ - وقال: «كَلْمَاتَنِ خَفِيفَتَانِ عَلَى الْلِسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ». [١٦٤٣]

□ الجَمَاعَةُ - إِلَّا أَبَا ذَارُوذَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (خ) [٧٥٦٣] فِي التَّزْجِيدِ، (م) [٢٦٩٤]، ت [٣٤٦٧] فِي

الدُّعَاء، (س[الكبيرى ١٠٦٦٦]) في اليوم والليلة، (ق[٣٨٠٦]) في ثواب التسبيح.

٢٢٣٩ - وقال: «أيُعجِزُ أهْدُوكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ الْفَ حَسَنَةٌ؟! يُسَبِّحُ مُثْنَةً تَسْبِيحةً، فَيُكْتَبَ لَهُ الْفَ حَسَنَةٌ، أَوْ يُحَاطُ عَنْهُ الْفَ خَطَايَةٌ». [١٦٤٤]

□ مُسْلِم [٣٧/٢٦٩٨]، وَالترمذِيُّ [٣٤٦٣] في الدُّعَاء، وَالنسائِيُّ [الكبيرى ٩٩٨٠] في اليوم والليلة عن سعيد.

٢٢٤٠ - وقال: وَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أَيُّ الْكَلَامُ أَفْضَلُ؟!

قال: «مَا اصْطَفَى اللَّهُ مِنْ مَلَائِكَتِهِ: سَبَحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ». [١٦٤٥]

□ مُسْلِم [٨٤/٢٧٣١]، وَالترمذِيُّ [٣٥٩٣] في الدُّعَاء، عن أبي ذر.

٢٢٤١ - وعن جُويَرية: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَرَجَ مِنْ عَنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصَّبَحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةً، فَقَالَ: «مَا زَلْتَ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكُمْ عَلَيْهَا؟!»، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَقَدْ قَلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ - ثَلَاثَ مَرَاتٍ -؛ لَوْزَنْتُ بِمَا قَلْتُ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوْزَنَتْهُنَّ: سَبَحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ: عَدَدُ خَلْقِهِ، وَرِضَى^(١) نَفْسِيهِ، وَزِنَةُ عَرْشِهِ، وَمِدَادُ كَلْمَاتِهِ». [١٦٤٦]

□ مُسْلِم [٧٩/٢٧٢٦]، وَالترمذِيُّ [٣٥٥٥] في الدُّعَاء، وَالنسائِيُّ [٣/٧٧] في الصَّلَاة، وَابْنُ مَاجَهَ [٣٨٠٨] في ثواب التسبيح عن أم المؤمنين جويرية.

٢٢٤٢ - وقال: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - فِي يَوْمٍ مُثْنَةً مِنْهُ؛ كَانَتْ لَهُ عِدْنَ عَشْرَ رَقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مُثْنَةً حَسَنَةً، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مَا جَاءَ بِهِ؛ إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ». [١٦٤٧]

(١) وفي بعض النسخ: «رضاء» بالمد.

□ مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ [خ (٦٤٠٣) م (٢٦٩١/٢٨)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَدْ تَقَدَّمَ (ت [٣٤٦٨]، ق [٣٧٩٨]).

٢٢٤٣ - وقال: «لا حولَ ولا قوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ: كَنْزٌ مِّنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ». [١٦٤٨]

□ الجَمَاعَةُ عَنْ أَبِي مُوسَى (خ [ـ، م [ـ، د [١٥٢٨]، ت [٣٣٧٤]) في الدُّعَوَاتِ، (س) [الكُبْرَى ٧٦٧٩] في النُّعُوتِ، (ق) [٣٨٢٤] في ثَوَابِ التَّسْبِيحِ.

مِنْ «الْحِسَانِ»:

٢٢٤٤ - قال: «مَنْ قَالَ: سَبَحَ اللَّهُ الْعَظِيمُ وَبِحَمْدِهِ؛ غُرِستَ لَهُ نُخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ».

[١٦٤٩]

□ التَّرمِذِيُّ [٣٤٦] في الدُّعَوَاتِ، وَالنَّسَائِيُّ [الكُبْرَى ١٠٦٦٣] في الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ عَنْ جَابِرٍ^(١).

٢٢٤٥ - وقال: «مَا مِنْ صَبَاحٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ؛ إِلَّا مُنَادٍ يُنَادِي: سَبِّحُوا الْمَلَكَ الْقُدُوسَ». [١٦٥٠]

□ التَّرمِذِيُّ^(٢) [٣٥٦٩] في الدُّعَوَاتِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَامِ.

٢٢٤٦ - وقال: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ».

[١٦٥١]

□ التَّرمِذِيُّ^(٣) [٣٣٨٣] في الدُّعَاءِ، وَالنَّسَائِيُّ [الكُبْرَى ١٠٦٦٧] في الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، وَابْنُ مَاجَهَ [٣٨٠٠] في ثَوَابِ التَّسْبِيحِ، كُلُّهُمْ عَنْ جَابِرٍ.

(١) وهو حديث صحيح، خرجته في «سلسة الأحاديث الصحيحة» (٦٤).

(٢) وقال: «حديث غريب».

قلت: أي: ضعيف؛ فيه موسى بن عبيدة، عن محمد بن ثابت - وهما ضعيفان -.

(٣) وحسنه، وهو كما قال، صصحه ابن حبان (٢٣٢٦).

٢٢٤٧ - وقال: «الحمدُ للهِ رَبِّ الشَّكْرِ، مَا شَكَرَ اللَّهُ عَبْدًا لَا يَحْمَدُهُ». [١٦٥٢]

□ البَيْهَقِيُّ^(١) [٤٣٩٥] في «الشُّعْبِ» عن عبد الله بن عمرٍ، وَسَنَدُهُ مُنْقَطَعٌ.

٢٢٤٨ - وقال: «أوَّلُ مَنْ يُدْعَى إِلَى الْجَنَّةِ يوْمَ الْقِيَامَةِ: الَّذِينَ يَحْمَدُونَ اللَّهَ فِي

السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ». [١٦٥٣]

□ البَيْهَقِيُّ^(٢) [٤٤٨٣] في «الشُّعْبِ» عن ابن عباسٍ.

٢٢٤٩ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «قَالَ مُوسَىٰ: يَا رَبِّ! عَلِمْتَنِي
شَيْئًا أَذْكُرُكَ بِهِ؟ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: يَا رَبِّ! كُلُّ عَبْدٍ يَقُولُ هَذَا، إِنَّمَا أَرِيدُ
شَيْئًا تَخْصُّنِي بِهِ؟ قَالَ: يَا مُوسَىٰ! لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي^(٣) - وَالْأَرْضَيْنَ
السَّبْعَ وُضِعْنَ فِي كَفَةٍ؛ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كَفَةٍ، لَمَّا لَمَّا تَبَهَّنَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». [١٦٥٤]

□ النَّسَائِيُّ^(٤) [الكبير١٠٦٧٠] في عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ عن أبي سعيدٍ.

٢٢٥٠ - عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة -رضي الله عنهما-، عن النبي^{*} -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ؛ صَدَقَةٌ رِّيهُ، فَقَالَ:
لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، وَأَنَا أَكْبَرُ، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، قَالَ: يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي،
وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، يَقُولُ اللَّهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي لَا شَرِيكَ
لِي، وَإِذَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا، لِي الْمُلْكُ وَلِيَ الْحَمْدُ،

(١) وإنستاده ضعيف، كما بيته في «الضعيفة» (١٣٧٢).

(٢) وإنستاده ضعيف، كما بيته في «الأحاديث الضعيفة» (٦٣٢).

(٣) غيري: استثناء.

(٤) وأخرجه ابن حبان (٢٣٢٤)، والحاكم (٥٢٨/١)، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي!

قلت: وفيه دراج أبو السمح، عن أبي الميم، وهو ضعيف عنه!

وإذا قال: لا إله إلا الله، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إِلَّا بالله، قال: لا إله إلا أنا، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إِلَّا بي - وكأن يقول -؛ من قالها في مرضه ثم مات؛ لم تطعمة النار». [١٦٥٥]

□ الترمذى^(١) [٣٤٣٠] في الدعاء، والنسانى في اليوم والليلة، وابن ماجه [٤] [٣٧٩٤] في ثواب النسبي، كلُّهُمْ عن أبي سعيد وأبي هريرة معاً.

٢٢٥١ - وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه -: أنه دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى - أو حصى - تسبّح به، فقال: «الا أخبرك بما هو أيسّر عليك مِنْ هذَا وَأَفْضَلُ؟! سبّحانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ، وَسَبَّحَ اللَّهُ عَدَدَ مَا هُوَ خَالقُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ».

غريب. [١٦٥٦]

□ أبو ذاود [١٥٠٠] في الصلاة، والترمذى [٣٥٦٨] في الدعوات، والنسانى [الكبرى] في اليوم والليلة^(٢) عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه -، وقال (ت): غريب^(٣).

(١) وقال: «حسن غريب، وقد رواه شعبة...، ولم يرفعه»!

ثم ساق إسناده إلى شعبة به، وهو إسناد صحيح، ووقفه لا يضره؛ فإنه في حكم المرفوع، لا سيما وقد رواه جماعة مرفوعاً، وصححه ابن حبان [٢٢٢٥].

وقد ذكر ابن ماجه [٤] سماع أبي إسحاق من الأغر، فزالت شبهة تدليسه.

(٢) لم نره في شيء من كتب النسانى! (ع)

(٣) أي: ضعيف، خلافاً لمن زعم ثبوته من المعاصرين! وقد ردت عليه في رسالة مطبوعة؛ وانظر «الضعيفة» (١/١٨٨-١٩٣) تحت الحديث [٨٣].

٢٢٥٢ - وقال: «من سَبَحَ اللَّهَ مِئَةً بِالْغَدَاءِ وَمِئَةً بِالْعَشِيِّ؛ كَانَ كَمَنْ حَجَّ حَجَّةً، وَمَنْ حَمَدَ اللَّهَ مِئَةً بِالْغَدَاءِ وَمِئَةً بِالْعَشِيِّ؛ كَانَ كَمَنْ حَلَّ عَلَى مِئَةٍ فَرْسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ هَلَّ اللَّهَ مِئَةً بِالْغَدَاءِ وَمِئَةً بِالْعَشِيِّ؛ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ مِئَةً رَقْبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَمَنْ كَبَرَ اللَّهَ مِئَةً بِالْغَدَاءِ وَمِئَةً بِالْعَشِيِّ؛ لَمْ يَأْتِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ أَحَدٌ بِأَكْثَرِ مَا أَتَى بِهِ؛ إِلَّا مَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، أَوْ زَادَ عَلَى مَا قَالَ».

غريب. [١٦٥٧]

□ الترمذى [٣٤٧١ (١٤١٧/٤)] في الدعوات عن عمرُو بنُ شعيبٍ عن أبيه، عن جده، وقال: غريب^(١).

٢٢٥٣ - وقال: «التسبيحُ نصفُ الميزانِ، والحمدُ للهِ يملأُهُ، ولا إِلَهَ إِلَّا اللهُ لِيَسَّرَ هَا حِجَابَ دُونَ اللَّهِ، حَتَّى تَخْلُصَ إِلَيْهِ».

غريب. [١٦٥٨]

□ الترمذى [٣٥١٨] في الدعوات عن عبد الله بن عمرٍ، وقال: «غريب»^(٢).

٢٢٥٤ - قال: «ما قال عبد: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُخْلِصًا - قَطًّا -؛ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، حَتَّى يُفْضِيَ إِلَى الْعَرْشِ؛ مَا اجتَنَّبَ الْكَبَائِرَ».

غريب. [١٦٥٩]

□ الترمذى [٣٥٩٠] في الدعاء، والناساني [الكتابى ١٠٦٦٩] في اليوم والليلة عن أبي هريرة، وقال:

(١) قلت: أخرجه من طريق الضحاك بن حمزة، عن عمرو بن شعيب... به.

والضحاك ضعيف، كما قال الحافظ؛ وانظر «الضعيفة» (١٣١٥).

(٢) أي: ضعيف؛ وعلته: أنه من روایة إسماعيل بن عياش، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقيي - وكلاهما ضعيف.-

(ت) : غریب^(١).

٢٢٥٥ - وقال: «لقيت إبراهيم ليلةً أُسْرِيَ بي، فقال: يا محمد! أقرئ أُمّتَكَ مِنِّي السَّلَامَ، وأخْبِرْهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ التَّرْبَةِ، عَذْبَةُ الْمَاءِ، وَأَنَّهَا قِيعَانٌ، وَأَنَّ غُرَاسَهَا: سَبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ». [١٦٦٠] غریب.

□ الترمذی^(٢) [٣٤٦٢] في الدُّعَاءِ عنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

٢٢٥٦ - عن يُسیرة بنت ياسر - وكانت من المهاجرات -، قالت: قال لنا رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «عليکن بالتسبيح والتهليل والتقدیس^(٣)، واعقیدن بالأناامل؛ فلأنهُن مسؤولات مستنطقات، ولا تغفلن؛ فتنسین الرحمة». [١٦٦١]
□ أبو ذاود [١٥٠١] في الصَّلَاةِ، والترمذی^(٤) [٣٥٨٣] في الدُّعَاءِ عن يُسیرة بنت ياسر.

(١) كذا نقله عنه!

وفي طبعة بولاق (٢٧٩/٢): «حسن غریب» - وهو الذي وقع في «الترغیب» (٢٣٨/٢) -؛ وهو الأقرب حال إسناده؛ فإنه حسن، والله أعلم.

(٢) وإنستاده ضعيف، لكن الحديث حسن، كما قال الترمذی؛ لأن له شاهدين، ذكرت الحديث من أصلهما في «الأحادیث الصحيحة» (١٠٥).

(٣) أي: قول: سبحان الملك القدس؛ أو: سبوح قدوس رب الملائكة والروح.
ويمكن أن يراد بالتقدیس: التکیر.

(٤) وهو حديث حسن، له شاهد موقوف على عائشة، ذكرته في الرسالة السابقة التي ردّدت فيها على من احتج بما لم يثبت (ص ٦٣).

الفصل الثالث:

٢٢٥٧ - عن سعد بن أبي وقاص، قال: جاء أعرابي إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقال: علمني كلاماً أقوله؟ قال: «قل: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله رب العالمين، لا حوصل ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم»، فقال: فهو لاء لربّي، فما لي؟! فقال: «قل: اللهم اغفر لي، وارحمني، واهدني، وارزقني واعفني».

شك الراوي في: «اعفني». [٢٣١٧]

□ مسلم (٢٦٩٦) عنه.

٢٢٥٨ - وعن أنس: أنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مر على شجرة يابسة الورق، فضربها بعصاً، فتناثر الورق، فقال: «إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ؛ تُساقطُ ذُنُوبُ الْعَبْدِ كَمَا يَتَساقطُ وَرَقُ هَذِهِ الشَّجَرَةِ». [٢٣١٨]

□ الترمذى (٣٥٣٣) وقال: غريب^(١).

(١) أي: ضعيف؛ وذلك لأن فيه انقطاعاً بين الأعمش وأنس، ثم إن شيخ الترمذى - محمد بن حميد الرازي - ضعيف.

لكن أخرجه أَحْمَد (١٥٢/٣) من طريق آخر عن أنس؛ ورجاله ثقات رجال الشَّيْخَيْنِ؛ غير أن سناناً - وهو ابن ربيعة الباهلي - إنما أخرج له البخاري مقروناً، وهو مختلف فيه: ضعفه ابن معين، وأبو حاتم، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عدي في «الكامل» (١/١٨٨): «أرجو أنه لا بأس به».

فهو حسن الحديث - إن شاء الله -؛ ما لم يظهر وهن.

ومن طرقه: أخرج البخاري في «الأدب المفرد» (٦٣٤).

وأخرجه أبو نعيم في «الخلية» (٥٥/٥) من غير طريق الرازي؛ وانظر «الصحيحية» (٣١٦٨).

٢٢٥٩ - وعن مَكحول، عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- «أَكْثَرُ مَنْ قَوْلَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ؛ فَإِنَّهَا مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ».

قال مَكحول: فَمَنْ قَوْلَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَلَا مَنْجَسٍ مِنَ اللَّهِ إِلَيْهِ؛
كَشْفَ اللَّهِ عَنْهُ سَبْعِينَ بَابًا مِنَ الضرِّ؛ أَدَنَاهَا الْفَقْرُ. [٢٣١٩]

□ الزمدي (٣٦٠١) من روایة مَكحول عنه، وفيه کلام مَكحول، قال (ت): ليس ب Hutchl؛ مَكحول لم يسمع من أبي هريرة^(١).

٢٢٦٠ - وعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ دَوَاءُ مِنْ تِسْعَةِ وَتِسْعِينَ دَاءً أَيْسَرُهَا؛ الْهَمُّ». [٢٣٢٠]

□ البیهقی^(٢) [١٧١] في «الدعوات» عن [أبی هریرة]^(٣) والطبرانی في «الصغری»^(٤) عن جابر.

٢٢٦١ - وعنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَلَا أَذْلُكَ عَلَى كَلْمَةٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ؟! لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، يَقُولُ اللَّهُ -تَعَالَى-: أَسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسْلَمَ». [٢٣٢١]

□ البیهقی^(٥) [١٣٥] في «الدعوات» [عن أبي هریرة]^(٦).

(١) قلت: لكن له طريق آخر عن أبي هريرة بستد صحيحة: أخرجه أبـد (٢/٣٣٥)، والحاكم (١/٢١)، ويأتي لفظه بعد حديث.

(٢) أخرجه الحاکم (١/٥٤٢)، وابن أبی الدنيا في «الفرج بعد الشدة»؛ وفيه بشـر بن رافع المخارثـي؛ وهو ضعيف؛ ولذلك تعقبه النـھـي بقولـه: «قلـت: بشـر وآءـه؛ وراجع «الصـحـيـحةـ» (١٥٢٨).

(٣) بياض في الأصل، واستدرکناه من مصادر التخريج. (ع).

(٤) بل في «الأوسط» (٥٠٢٨)! وإليـه - فقط - عـزـاهـ الـھـیـشـیـ في «مجـمـعـ الزـوـائـدـ» (١٠١/١٠)، و«مجـمـعـ الـبـحـرـینـ» (٤٥٤٧)! (ع).

٢٢٦٢ - وعن ابن عمر: أنه قال: سُبْحَانَ اللَّهِ: هي صلاةُ الخلائقِ، والحمدُ لِلَّهِ: كلمةُ الشُّكْرِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ: كلمةُ الإِخْلَاصِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ: تَعْلَمُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: لَا حُوْلَّ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ؛ قال اللَّهُ - تَعَالَى -: أَسْلَمَ وَاسْتَسْلَمَ. [٢٣٢٢]

□ ذكره رزين^(١).

٥ - باب الاستغفار والتوبة

من «الصحيح»:

٢٢٦٣ - قال رسولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «وَاللَّهُ؛ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرُ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً». [١٦٦٢]

□ البخاري [٦٣٠٧]، والترمذى [٣٢٥٩] في الدعوات عن أبي هريرة.

٢٢٦٤ - وقال: «إِنَّهُ لَيَغْافَلُ^(٢) عَلَى قَلْبِي، وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مُثْلَهُ

(٥) أخرجه - كذلك - الحاكم: من طريق عمر بن ميمون، عن أبي هريرة - وصححه -، ووافقه النعي.

وأخرجه أحمد - أيضاً -؛ وله عنده طريق أخرى، كما سبق آنفاً.

(٦) بياض في الأصل، واستدركناه من مصادر التخريج (ع).

(١) قلت: لم أقف على إسناده!

وطرفه الأخير مرفوع في الذي قبله.

وقوله: «وَاللَّهُ أَكْبَرُ: تَعْلَمُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»: مرفوع - أيضاً - في حديث مالك الأشعري (المقدم ٢٨١) في رواية أحمد، كما سبق تخربيجه هناك.

(٢) قال عياض: «المراد بالغين: فتران عن الذكر، الذي شأنه أن يدام عليه، فإذا فتر عنه - لأمر ما - عد

[١٦٦٣]. مرةٌ.

□ مُسْلِمٌ [٤١/٢٧٠٢] في الدُّعَوَاتِ، وَأَبُو ذَاوِدَ [١٥١٥] في الصَّلَاةِ، وَالنَّسَائِيُّ [الكبيرىٰ ١٠٢٧٦] في اليوم والليلة عن الأَغْرِيْ المُؤْنَى.

.٢٢٦٥ - وقال: «يا أيها الناس! توبوا إلى الله؛ فلاني أتوب في اليوم مئة مرة».

[١٦٦٤]

□ مُسْلِمٌ [٤٢/٢٧٠٢] فيه عنه.

٢٢٦٦ - وقال النبيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ فيما يَرْوِي عن اللهِ -تعالى-، أَنَّهُ قال: «يا عبادي! إني حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نفسي، وَجَعَلْتُ بَيْنَكُمْ مُحْرَماً؛ فَلَا تَظَالَّمُوا، يا عبادي! كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ؛ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يا عبادي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ؛ فَاسْتَطِعُمُونِي أَطْعِمُكُمْ، يا عبادي! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ؛ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يا عبادي! إِنَّكُمْ تُخْطِيئُونَ بِاللَّيلِ والنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً؛ فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرُ لَكُمْ، يا عبادي! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرُّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْتَفِعُونِي، يا عبادي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنْكُمْ كَانُوا عَلَى أَنْقَى قُلُوبِ رِجَلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ؛ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئاً، يا عبادي! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنْكُمْ كَانُوا عَلَى

ذلك ذِبْباً، فَاسْتَغْفِرُ عنْهُ.

وقيل: هو شئ يعتري القلب مما يقع من حديث النفس.

وقيل: هو السكينة التي تفتش قلبه.

والاستغفار لإظهار العبودية لله لما أولاه.

وقيل غير ذلك: «التعليق الصريح».

أَفْجَرْ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ؛ مَا نَقْصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئاً، يَا عَبْدِي! لَوْ أَنْ أَوْلَكُمْ
وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنْنَكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَسَأْلُونِي فَأَعْطِيَتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسَالَتَهُ؛ مَا
نَقْصَ ذَلِكَ مَا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمُخْيَطُ^(١) إِذَا أَذْنَخَلَ الْبَحْرَ، يَا عَبْدِي! إِنَّا هِيَ
أَعْمَالُكُمْ؛ أَخْصَبِيهَا عَلَيْكُمْ ثُمَّ أَوْفَيْكُمْ إِيَاهَا؛ فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً فَلِيَحْمَدُ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ
ذَلِكَ؛ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ.

رواة أبو ذر.

وَكَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوَلَانِيَّ إِذَا حَدَثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ؛ جَنَّا عَلَى رُكْبَتِيهِ. [١٦٦٥]
□ مُسْنَمٌ^(٢) [٢٥٧٧/٥٥] فِي الْأَدَبِ عَنْ أَبِي ذَرٍ.

٢٢٦٧ - وَقَالَ: «كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قُتِلَ تِسْعَةَ وَتَسْعِينَ إِنْسَانًا، ثُمَّ خَرَجَ
يَسْأَلُ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ: فَقَالَ لَهُ: هَلْ لِي تُوبَةٌ؟ قَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، وَجَعَلَ يَسْأَلُ، فَقَالَ لَهُ
رَجُلٌ: أَئْتَ قَرْيَةَ كَذَا وَكَذَا، فَأَذْرَكَهُ الْمَوْتُ فِي الطَّرِيقِ، فَنَّايَ^(٣) بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا، فَاخْتَصَمَتْ
فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ: أَنْ تَقْرَبِي، وَإِلَى هَذِهِ: أَنْ
تَبْعَدِي، وَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَهُما، فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بَشَرٍ، فَغَفَرَ لَهُ». [١٦٦٦]
□ مُتَقَوَّلَةٌ^(٤) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، (خ) [٣٤٧٠] فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، (م) [٤٧/٢٧٦٦] فِي التُّوبَةِ، (ف)

(١) المحيط: الإبرة.

(٢) وانظر «التعليقات الحسان» (٨/٢).

(٣) ناءٌ؛ أي: نهض ومال بصدره.

(٤) قال البغوي: «وفي رواية لسلم: «فَذُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِنْهُنَّ نَفْسَ، هَلْ لَهُ مِنْ تُوبَةٍ؟! قَالَ: نَعَمْ؛ وَمَنْ يَحْوِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التُّوبَةِ؟! انْطَلَقَ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا؛ فَإِنَّ بَهَا أَنَاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ، فَاعْبُدُ اللَّهَ مَعَهُمْ،
وَلَا تَرْجِعَ إِلَى أَرْضِكَ؛ فَإِنَّهَا أَرْضٌ سُوءٌ، فَانْطَلَقَ حَتَّى نَصَفَ الطَّرِيقِ؛ أَتَاهُ الْمَوْتُ؛ فَاخْتَصَمَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ
وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَأَتَاهُمْ مَلْكٌ فِي صُورَةِ آدَمٍ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَلَمَّا أَتَاهُمَا أَدْنَى؛

[٢٦٢٢] في الديّات.

٢٢٦٨ - وقال: «والذي نفسي بيده؛ لو لم تذنبو؛ لذهب الله بكم، ول جاء بقوم
ذنبون، فيستغفرون الله، فيغفر لهم». [١٦٦٧]

□ مسلم [٢٧٤٩/١١] في التوبه عن أبي هريرة.

٢٢٦٩ - وقال: «إن الله يبسط يده بالليل، ليتوب مسيء النهار، ويُبسط يده
بالنهار؛ ليتوب مسيء الليل، حتى تطلع الشمس من مغربها». [١٦٦٨]

□ مسلم [٢٧٥٩/٣١] فيه، والنسائي [٢٠٠] في التفسير عن أبي موسى.

٢٢٧٠ - وقال: «إن العبد إذا اعترف ثم تاب؛ تاب الله عليه». [١٦٦٩]

□ البخاري [٤١٤١] عن عائشة في الحديث الطويل في قصة أهل الإفك.

٢٢٧١ - وقال: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها؛ تاب الله عليه».

[١٦٧٠]

□ مسلم [٤٣/٢٧٠٣] في الدعوات عن أبي هريرة.

٢٢٧٢ - وقال: «للله أشد فرحاً بتوبة عبده - حين يتوب إليه - من أحدكم كان
على راحلته بأرض فلأة^(١) فانقلب منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس^(٢) منها، فأتى شجرة
فاضطجع في ظلّها قد أيس من راحلته، بينما هو كذلك؛ إذا هو بها قائمة عندَه، فأخذ

فهو له؛ فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد، فقبضته ملائكة الرحمة...» اهـ «التعليق الصريح».

(١) أي: مفارزة بعيدة.

(٢) أيس: لغة في يس.

بخطامِها^(١)، ثُمَّ قال - من شدَّةِ الْفَرَحِ - : اللَّهُمَّ! أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ! أَخْطُأُ مِنْ شَدَّةِ
الْفَرَحِ . [١٦٧١]

□ متفقٌ عليه عن أنسٍ - واللهُ لفظُ لِمُسْلِمٍ . [٢٧٤٧] في التوبيه ، واقتصرَ البخاريُّ [٦٣٠٩] في
الرفاقِ .

٢٢٧٣ - وقال: «إِنَّ عَبْدًا أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَقَالَ: رَبُّ! أَذْنَبْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ، فَقَالَ رَبُّهُ:
عَلِيمٌ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ غَفْرَتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ
أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَقَالَ: رَبُّ! أَذْنَبْتُ ذَنْبًا آخَرٌ؛ فَاغْفِرْهُ، فَقَالَ: عَلِيمٌ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ
وَيَأْخُذُ بِهِ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَقَالَ: رَبُّ! أَذْنَبْتُ ذَنْبًا
آخَرٌ؛ فَاغْفِرْهُ لِي، فَقَالَ: عَلِيمٌ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، غَفَرْتُ لِعَبْدِي؛
فَلَيَعْمَلْ مَا شَاءَ» . [١٦٧٢]

□ متفقٌ عليه عن أبي هريرة: (خ) [٧٥٠٧] في التوحيد ، (م) [٢٧٥٨/٢٩] في التوبه ، (س)
الكبري [١٠٢٥٢] في اليوم والليلة .

٢٢٧٤ - عن جُندُبٍ - رضي الله عنه - : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَدَّثَ
أَنَّ رجلاً قال: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفَلَانِ، وَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَّلَى^(٢) عَلَيَّ أَنِّي لَا
أَغْفِرُ لِفَلَانِ؟ فَلَيَنِي قَدْ غَفَرْتُ لِفَلَانِ، وَأَحَبَّتُ عَمَلَكَ» .

أو كما قال . [١٦٧٣]

□ مُسْلِمٌ^(٣) [١٣٧/٢٦٢١] في الأدب عن جُندُبٍ .

(١) أي: بزمامها .

(٢) يتحكم على ويختلف باسمه .

(٣) قلت: وفي شيخه - سعيد بن سعيد - كلام، لكنني وجدت له متابعاً قريباً، خرجته في «الصحيحه»

٢٢٧٥ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «سَيِّدُ الْاسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ! أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا أَسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ^(١) لَكَ بِنَعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي؛ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ - قال -؛ وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُؤْقَنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيلِ وَهُوَ مُؤْقَنٌ بِهَا، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». [١٦٧٤]

□ البخاري [٦٣٠٦] في الدعوات، والنسانى [الكبرى ١٠٤١٦] في اليوم والليلة عن شداد بن أوسي.

من «الحسان»:

٢٢٧٦ - قال أنس: قال النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «قال اللَّهُ - تعالى -: يا ابنَ آدَمَ! إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي؛ غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ فِيكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ بَلَغْتَ ذُنُوبَكَ عَنَّا^(٢) السَّمَاءَ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي؛ غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرُابَيِّ الْأَرْضِ خَطَايَاكَ، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَا تَبَتَّكَ بِقُرُابَاهَا^(٣) مَغْفِرَةً».

[١٦٧٥] غريب.

□ الترمذى [٣٥٤٠] عن أنس في الدعوات، وقال: غريب^(٤).

(١) ١٦٨٥)، ويشهد الحديث الآتى (٢٣٤٧).

(٢) أقر.

(٣) العنان: السحاب، وإضافتها إلى السماء: تصوير لارتفاعه، وأنه بلغ مبلغ السماء.

(٤) بقارابها: بضم القاف ويكسر، أي: يملئها.

(٥) قلت: هو حديث حسن - كما قال الترمذى - بشاهده المذكور؛ بل هو صحيح؛ فإن له شاهدين

٢٢٧٧ - وقال: «مَنْ عَلِمَ أَنِي ذُو قَدْرَةٍ عَلَى مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ، غَفَرْتُ لَهُ وَلَا أُبَالِي؛
مَا لَمْ يُشْرِكْ بِي شَيْئًا». [١٦٧٦]

□ البغوي [١٩١٤] في «شرح السنة» عن ابن عباس.

٢٢٧٨ - وقال: «مَنْ لَزِمَ الْاسْتَغْفَارَ، جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضَيْقٍ مَخْرَجًا، وَمِنْ كُلِّ
هُمْ فَرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حِيثُ لَا يَحْتَسِبُ». [١٦٧٧]

□ أبو داود [١٥١٨]، والنسائي [الكبير ١٠٢٩٠] في اليوم والليلة، وابن ماجه [٣٨١٩] في
السنن [١] عن ابن عباس.

٢٢٧٩ - وقال: «مَا أَصَرَّ مَنْ اسْتَغْفَرَ؛ وَإِنْ عَادَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً». [١٦٧٨]

□ أبو داود [١٥١٤] في الصلاة، وبمعناه في التفسير [٢]، والترمذى [٣٥٥٩] في الدعوات عن أبي
بكر الصديق - رضي الله عنه [٣].

٢٢٨٠ - وقال: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ، وَخَيْرُ الْخَاطَّائِينَ التَّوَّابُونَ». [١٦٧٩]

آخرين؛ خرجهما مع الحديث في «الصحيح» (١٢٨، ٩٠٣، ١٩٥١).

(١) وإنستاده ضعيف، كما بيته في «الضعيفة» (٧٠٥).

(٢) كذا في الأصل! وما علمنا لأبي داود في «سننه» كتاب (التفسير)! ولم يعزه المزي في «التحفة»
(٥/٣٠٩)، والصدر المناوى في «كشف المนาج» (ق ٢٢٩) إلا إلى (الصلاه) من «سنن أبي داود»! (ع)

(٣) وإنستاده ضعيف، كما صرخ بذلك الترمذى بقوله: «حديث غريب، وليس وإنستاده بالقوي».

قلت: فيه مولى لأبي بكر، لم يُسم.

وقال العجلوني في «كشف الخفاء» (٢٤٩/٢) رقم: ٢١٧٠: «رواه... وأبو يعلى، والبزار عن أبي بكر
مرووعاً، ونقل قول الترمذى، وقال عقبه:

«لكن له شاهد عند الطبرانى في «الدعاء» عن ابن عباس - رضي الله عنهما -».

□ الترمذى^(١) [٢٤٩٩]، وأبُنْ ماجه^(٢) [٤٢٥] في الزهد عن أنس.

٢٢٨١ - وقال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَذْنَبَ، كَانَتْ نُكْتَةُ سُودَاءُ فِي قَلْبِهِ؛ فَإِنْ تَابَ وَاسْتَغْفَرَ صُقِّلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ زَادَ زَادَتْ حَتَّى تَغْلُبَ قَلْبَهُ، فَذِلِّكُمُ الرَّأْثُ الذِّي ذَكَرَ اللَّهُ - عَالِيٌّ -: «كَلَّا بَلْ رَأَى عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ»».

صحيح. [١٦٨٠]

□ الترمذى^(٣) [٣٣٣٤]، والنسائى [الكبرى ١١٦٥٨] في التفسير، وأبُنْ ماجه [٤٢٤٤] في الزهد عن أبي هريرة.

٢٢٨٢ - وقال: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبِلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ؛ مَا لَمْ يُغَرِّغِرْ». [١٦٨١]

□ الترمذى^(٤) [٣٥٣٨] في الدعوات، وأبُنْ ماجه [٤٢٥٣] في التربية عن ابن عمر.

٢٢٨٣ - وقال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ: وَعِزِّتِكَ يَا رَبِّ! لَا أَبْرُخُ أَغْوِي عِبَادَكَ مَا دَامَتْ

(١) وإسناده حسن، وصححه الحاكم (٤/٢٤٤).

وعقبه النهي بقوله: «علي بن مسعدة الباهلي؛ فيه لين».

قلت: ولذلك قال الترمذى: «حديث غريب»؛ أي: ضعيف.

ولعل الأقرب إلى الصواب ما ذهبنا إليه، والله أعلم.

(٢) وقال: «حسن صحيح»، وصححه ابن حبان (١٧٧١)، والحاكم (٢/٥١٧)، ووافقه النهي، وإسنادهم حسن.

(٣) وقال: «حسن غريب»، وصححه ابن حبان (٢٤٤٩)، والحاكم (٤/٢٥٧)، ووافقه النهي.

والأقرب قول الترمذى لولا عنونة مكحول!

نعم؛ له شاهد - عند الحاكم، وأحمد (٣/٤٢٥)، و(٥/٣٦٢) عن رجل من الصحابة، فهو - به -

حسن.

أرواحهم في أجسادهم، فَقَالَ الرَّبُّ - عَزَّ وَجَلَّ -: وَعِزْتَنِي وَجَلَالِي وَارْتِفَاعِ مَكَانِي؛ لَا أَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُونِي». [١٦٨٢]

□ أَخْمَدٌ [٢٩/٣] ^(١) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

٢٢٨٤ - وقال: «إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ بِالْمَغْرِبِ بَابًا، عَرَضَهُ مَسِيرَةً سَبْعِينَ عَامًا لِلتُّوبَةِ لَا يُغْلِقُ؛ مَا لَمْ تَطْلُعْ الشَّمْسُ مِنْ قِبَلِهِ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ - تَعَالَى -: «يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ»». [١٦٨٣]

□ التَّرمِذِيُّ ^(٢) [٣٥٣٥] في الدُّعَوَاتِ عَنْ صَفَوَانَ بْنِ عَسَّالٍ.

٢٢٨٥ - وقال: «لَا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التُّوبَةُ وَلَا تَنْقَطِعُ التُّوبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا». [١٦٨٤]

□ أَبُو ذَارْدَ [٤٧٩] في الْجِهَادِ، وَالنِّسَائِيُّ ^(٣) [الْكَبْرِي١ ٨٧١] في السَّيْرِ عَنْ مُعَاوِيَةَ.

(١) دون قوله: «وارتفاع مكاني»!

وإنما رواه بهذه الزيادة: البغوي في «شرح السنة» (١/١٤٦). (٢/١).

وفيه - عندهما - ابن طبيعة، عن دراج - وكلاهما ضعيف.-

ورواه الحاكم من طريق أخرى: عن دراج... بدون الزيادة.

وآخرجه أحد (٤١/٢٩) من طريق أخرى عن أبي سعيد... بدونها - أيضاً -؛ فهي زيادة منكرة.

وأما أصل الحديث، فحسن بمجموع الطريقين؛ وانظر «الصحيحه» (٤٠٤).

(٢) وقال: «حسن صحيح».

قلت: وإسناده حسن، وأخرجه أحد - أيضاً - (٤/٢٤٠-٢٤١)، والبخاري في «التاريخ» (٤/٣٠٤) -

(٣٠٥/٢٩٢١)

(٣) وكذا أحد (٤/٩٩)، والدارمي (٢/٢٣٩-٢٤٠) من طريق أبي هند البجلي - وهو مجاهول، كما قال ابن القطان وغيره.

٢٢٨٦ - وقال: «إنْ رجليْنِ كانَا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مُتَحَايَّبِينَ، أَحَدُهُمَا مُجْتَهَدٌ فِي الْعِبَادَةِ، وَالْآخَرُ مُذَنِّبٌ، فَجَعَلَ الْمُجْتَهَدُ يَقُولُ: أَقْصَرْ عَمَّا أَنْتَ فِيهِ، فَيَقُولُ: خَلَّنِي وَرَبِّي، حَتَّى وَجَدَهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ أَسْتَعْظُمُهُ، فَقَالَ: أَقْصَرْ، فَقَالَ: خَلَّنِي وَرَبِّي؛ أَبْعَثْتَ عَلَيَّ رَقِيًّا؟! فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ أَبْدًا، وَلَا يُدْخِلُكَ الْجَنَّةَ، فَبَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمَا مَلَكًا فَقَبَضَ أَرْوَاحَهُمَا، فَاجْتَمَعَا عَنْهَدَهُ، فَقَالَ لِلْمُذَنِّبِ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي، وَقَالَ لِلْآخَرِ: أَتَسْتَطِعُ أَنْ تَحْظُرَ عَلَى عَبْدِي رَحْمَتِي؟! فَقَالَ: لَا، يَا رَبِّي! قَالَ: اذْهُبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ».

[١٦٨٥]

□ أبو ذؤود^(١) [٤٩٠١] في الأدب عن أبي هريرة^(٢).

٢٢٨٧ - عن أسماء بنت يزيد، أنها قالت: سمعت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: «يَا عَبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا»؛ وَلَا يُبَالِي^(٣).

لكن له طريق آخر يقرى بها، كما بيته في «الإرواء» (١٢٠٨).

(١) وكذا أخذ في «المسند» (٣٢٢/٢)، مع اختلاف في اللفظ وإسناد حسن.

وأخرجه - أيضاً - عبد الله بن المبارك في «الزهد» (٩٠٠)، والبيهقي في «الشعب» (٢/٢٩٧)، وابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (رقم: ٤٥).

وله - عنده - شاهد من حديث أبي قتادة... مختصرأ.

(٢) رمز في الأصل برمز (س)! ولم يجد فيه، ولم يعزه إليه الصدر المناوي في «الكشف» ولا المزي في «التحفة»! (ع)

(٣) هذه الكلمة من قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زيادة على الآية؛ أي: لا يبالى بمغفرة الذنب جميماً، لسعة رحمته.

غريب. [١٦٨٦]

□ الترمذى [٣٢٣٧] في التفسير عن أسماء بنت يزيد، وقال: غريب.^(١)

٢٤٨٨ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله: «إِلَّا اللَّمَّ»؛ قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -:

إِنْ تَغْفِرِ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمَّاً وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لَا أَلَّمَّا؟!.

غريب. [١٦٨٧]

□ الترمذى [٣٢٨٤] في التفسير عن ابن عباس، وقال: غريب.^(٢)

٢٤٨٩ - عن أبي ذر - رضي الله عنه -، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «يقول الله - تعالى -: يا عبادي! كُلُّكم ضالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتَ؛ فَسَلُونِي الْهُدَى أَهْدِكُمْ، وَكُلُّکمْ فَقَرَاءٌ إِلَّا مَنْ أَغْنَيْتَ؛ فَسَلُونِي الرِّزْقَ أَرْزُقُكُمْ، وَكُلُّکمْ مَذْنِيبٌ إِلَّا مَنْ عَافَيْتَ؛ فَمَنْ عَلِمَ مِنْکُمْ أَنِّي دُوْ قَدْرَةٍ عَلَى الْمَغْفِرَةِ فَاسْتَغْفِرْنِي؛ غَفَرْتُ لَهُ وَلَا أَبْلِي، وَلَوْ أَنَّ أَوْلَکمْ وَآخِرَکمْ وَمِيتَکمْ وَرَطْبَکمْ وَيَابِسَکمْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْقَى قَلْبٍ عَبْدٍ مِنْ عَبَادِي؛ مَا زَادَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي جَنَاحَ بِعَوْضَةٍ، وَلَوْ أَنَّ أَوْلَکمْ وَآخِرَکمْ وَحِيَکمْ وَمِيتَکمْ وَرَطْبَکمْ وَيَابِسَکمْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَشَقَّ قَلْبٍ عَبْدٍ مِنْ عَبَادِي؛ مَا نَقْصَنَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي

(١) وفي إسناده شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

ورواه - كذا - أحمد (٦، ٤٥٤، ٤٥٩ - ٤٦١).

(٢) وقام كلامه: «لا نعرفه إلا من حديث ذكريا ابن إسحاق».

قلت: وهو ثقة من رجال الشيفين، ولذلك صححه الحاكم (٢/٤٦٦ - ٤٧٠) على شرطهما، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

ومن طرقه: الحربي في «الغريب» (٥/٦١).

جناح بعوضة، ولو أنَّ أولَكم وآخرَكم وحيَّكم وميَّتكم ورَطِّبَكم وبَسَّكم اجتمعوا في صعيد واحد، فسألَ كلُّ إنسانٍ منكم ما بلغَتْ أمنيَّته، فأعطيتُ كلَّ سائلٍ منكم ما سأله؛ ما نقصَ ذلكَ مِنْ مُلْكِي إِلا كَمَا لو أنَّ أحدَكم مِنْ البحْرِ، فغمَسَ فيه إِيرَةً ثُمَّ رفعَها، ذلكَ بِأني جوادٌ ماجدٌ أفعلُ ما أريدُ، عطائي كلامٌ، وعدابي كلامٌ، إنما أمرِي لشيءٍ -إذا أردتهُ أنْ أقولَ لَهُ: كُنْ، فـيكونُ». [١٦٨٨]

□ التَّرمذِيُّ^(١) [٢٤٩٥]، وابْنُ مَاجَهَ [٤٢٥٧] في الرُّهْدِ عن أبي ذرٍ وأصلَهُ في مُسْلِمٍ [٢٥٧٧]، وقد تقدَّم.

٢٢٩٠ - عن أنسٍ -رضي الله عنهُ-، عن النبيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ-: أنه قرأ: «هُوَ أَهْلُ التَّقْوَىٰ وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ»؛ قال: قال ربُّكم: أنا أَهْلٌ أَنْ أَتَقَىٰ، فمن اتقاني؛ فأنا أَهْلٌ أَنْ أَغْفِرَ لَهُ». [١٦٨٩]

□ التَّرمذِيُّ^(٢) [٣٢٢٨]، والشَّافِعِيُّ [٦٥٠] في التَّفْسِيرِ، وابْنُ مَاجَهَ [٤٢٩٩] في الرُّهْدِ عن أنسٍ.

(١) وقال: «حديث حسن».

قلت: ويعني أن سنته ضعيف؛ وعلمه: شهر بن حوشب؛ وهو ضعيف.
وقد أخرج مسلم (٨/١٧) هذا الحديث من طريق أخرى، عن أبي ذرٍ... به؛ وليس فيه كثير من الألفاظ التي في حديث شهر هذا؛ ومن ذلك قوله: «إلا كما... إلخ، وفيه ما ليس في هذا... ولذلك؛ فهو منكر - عندي -. بهذا السياق.

(٢) وضيقه بقوله: « الحديث غريب ، وسهيل بن عبد الله القطبي ليس بالقوي في الحديث ، وقد تفرد به عن ثابت ».

ومن طريقه: أخرجه الحاكم (٢/٥٠٨) - وصححه - ووافقه النهي !
لكن ذكر له السيوطي في « الدر المنشور » (٦/٢٨٧) شاهداً من حديث أبي هريرة - من روایة ابن مردویه -.

- ٢٢٩١ - عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، أنه قال: إِنَّ كُنَّا لَنَعْدُ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْمَجْلِسِ يَقُولُ: «رَبُّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ؛ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الْغَفُورُ» مائةَ مَرَّةً. [١٦٩٠]

□ الأربعة^(١) عن ابن عمر: (د) [١٥١٦] في الصلاة، (ت) [٣٤٣٤] في الدعوات، (س) [الكبرى ١٠٢٩٢] في اليوم والليلة، (ق) [٣٨١٤] في ثواب التسبيح.

- ٢٢٩٢ - وروي عن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، أنه قال: «مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، الْحَيُّ الْقَيُومُ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ؛ غُفْرَانُهُ وَإِنْ كَانَ فَرًّا مِنَ الزَّحْفِ».

[١٦٩١] غريب.

□ أبو ذاود [١٥١٧] في الصلاة، والترمذى [٣٥٧٧] في الدعوات - وقال: «غريب»^(٢) - عن بلالٍ

فإن كان سنته ليس شديد الضعف؛ فالحديث به حسن.

وقد نقل ابن كثير عن الترمذى أنه قال: «حسن غريب»! والله أعلم.

(١) وكذا أخذ في «المسندة» (٢١/٢، ٦٧، ٨٢) من ثلاثة طرق؛ أحدهما صحيح على شرط الشيفين؛ وبه أخرجه الآخرون؛ وقال الترمذى: «حسن صحيح».

وعزاه الحاكم لمسلم! فهوهم.

والسياق لأحمد، والترمذى.

وقال غيرهما: «الرحيم» بدل: «الغفور»!

والراجح - عني - اللفظ الأول: «الغفور»؛ في تحقيق أوردته في كتابي «الصحيحة» (٥٥٦).

(٢) قلت: أي: ضعيف؛ وذلك لأن يسار بن زيد، كما قال النهي.

ومثله: ابنه بلال - أو هلال -.

لكن الحديث صحيح؛ فقد جاء من حديث ابن مسعود وغيره، كما يبنته في «التعليق الرغيب».

بنٰ يسٰرٰ بنٰ زيدٰ بنٰ مولٰا، عنٰ أبيه، عنٰ جدّه زيدٰ... به.

الفصل الثالث:

٢٢٩٣ - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ - لَيَرْفَعَ الْدَرْجَةَ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ فِي الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّا أَنِّي لِي هَذِهِ؟! فَيَقُولُ: بِاسْتغْفَارِ وَلِدِكَ لَكَ». [٢٣٥٤]

□ رواه أحمد^(١) (٥٠٩/٢).

٢٢٩٤ - وعن عبد الله بن عباسٍ، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَا مَيَّتُ فِي الْقَبْرِ إِلَّا كَالْغَرِيقِ الْمَغْوُثِ^(٢)، يَتَظَرَّ دُعَوَةً تَلْحُقُهُ مِنْ أَبٍ، أَوْ أُمٍّ، أَوْ أخِي، أَوْ صَدِيقٍ؛ فَإِذَا لَحِقَتْهُ كَانَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - لَيُدْخِلَ عَلَى أَهْلِ الْقَبْرِ مِنْ دُعَاءِ أَهْلِ الْأَرْضِ أَمْثَالَ الْجَبَالِ، وَإِنَّ هَدِيَّةَ الْأَحْيَاءِ إِلَى الْأَمْوَاتِ: الْاسْتغْفَارُ لَهُمْ». [٢٣٥٥]

□ البهقي^(٣) (٧٩٠٥) في «الشعب».

٢٢٩٥ - وعن عبد الله بن بُسرٍ، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «طَوَّبَ لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ اسْتغْفَارًا كَثِيرًا». [٢٣٥٦]

(١) وكذا ابن ماجه (٣٦٦٠)، وإسناده حسن؛ ثم خرجته في «الصحيحه» (١٥٩٨)، وذكرت له - ثمة - شاهداً.

(٢) كالمسرف على الغرق، المستحيث المستعين المستجير.

(٣) قلت: في إسناده رجل مجهول، والمعنى منكر جداً، كما قال النهي، وأقره العسقلاني، وهو خرج في «الضعيفة» (٧٩٩).

□ السائي في «الإيام والليلة» [الكبرى ١٠٢٨٩]، وابن ماجه (٣٨١٨)^(١) في ثواب التسبيح.

٢٢٩٦ - وعن عائشة، أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الظِّنَّةِ إِذَا أَحْسَنْتُمَا اسْتَبِشَرُوا، وَإِذَا أَسَأْتُمَا اسْتَغْفِرُوا». [٢٣٥٧]

□ ابن ماجه^(٢) (٣٨٢٠) في الزهد.

٢٢٩٧ - وعن الحارث بن سُوَيْدٍ، قال: حدثنا عبدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودٍ حديثين: أحدهما عن رسولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، والآخرُ عن نفسه. قال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَانَهُ قَاعِدٌ تَحْتَ جَبَلٍ، يَخَافُ أَنْ يَقْعُدَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذِبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنفُهُ، فَقَالَ بِهِ هَكُذا -أَيْ: بِيَدِهِ-، فَذَبَّهُ عَنْهُ».

ثمَّ قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: «اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدٍ الْمُؤْمِنِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ فِي أَرْضِ دُوَيْتَةِ مُهْلَكَةٍ، مَعَهُ رَاحِلَةٌ، عَلَيْهَا طَعَامٌ وَشَرَابٌ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ نُومَةً، فَاسْتَيقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ، فَطَلَبَهَا حَتَّى إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطْشُ -

(١) وإسناده صحيح؛ كما قال البوصيري في «الزوائد» (ق ٢٥٥ / ١ - مصورة المكتب)، وصححه الضياء في «المختار» (ق ١١٢ / ١).

وله شاهد مرفوع عن عائشة: أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٠ / ٣٩٥)، و«أخبار أصبغان» (١ / ٣٣٠).

(٢) فيه علي بن زيد بن جدعان؛ وهو ضعيف، كما قال البوصيري (ق ٢٥٥ / ١).

ومن طريقه: روایة أحد في «الزهد» (رقم: ٣٩)، وكذا البيهقي في «الشعب» (٢ / ٣٣٨). وتابعه -عنه (٢ / ٣٣٩)-: ثابت البناني.

لكن في الطريق إليه: الحسن بن المثنى البصري؛ ترجمه ابن أبي حاتم (٢ / ٣٩ / ١٦٦)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

فأرى أنه وهم في هذا الإسناد، ولا مجال لشرح ذلك هنا، والله أعلم.

- أو ما شاء الله - قال: أرجع إلى مکانی الذي كنتُ فيه، فأنام حتى أموت، فوضيَّع رأسه على ساعده ليموت، فاستيقظ؛ فإذا راحلته عنده، عليها زاده وشرابه، فالله أشدُّ فرحاً بتوبية العبد المؤمن من هذا براحته وزاده». [٢٣٥٨]

□ متفق عليه (ح) (٦٣٠٨) في الرقائق (م) (٤٤٧٢) في التوبة.

٢٢٩٨ - وعن علي، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ الْمُفْتَنَ^(١) التَّوَابَ». [٢٣٥٩]

□ أحمد^(٢) (١/٨٠) عنه.

٢٢٩٩ - وعن ثوبان، قال: سمعت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: «ما أحب أن يلي الدنيا بهذه الآية: «يَا عَبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا» الآية»، فقال رجل: فمن أشرك؟^(٣) فسكت النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ثم قال: ألا^(٤) ومن أشرك ثلاث مرات. [٢٣٦٠]

(١) المبتلى كثيراً بالسيئات أو بالغفلات.

(٢) إسناده واؤ جدائ، فيه متهم بالوضع، وآخران مجهولان، وعزوه لأحد خطأ الصواب أنه أخرجه عبد الله بن أحد في «زوائد على المسند»، وهو مخرج في «الضعيفة» (٩٦).

(٣) أي: فهو داخل في الآية، أم خارج عنها؟

(٤) ألا: حرف تنبيه.

وغران الإشراك يكون بالتوبة.

ووقع في «المسند»: «إلا من أشرك»، وهو تحرير مطبعي، وكذلك وقع في «المجمع» (٧/١٠٠) من رواية الطبراني، وأحمد! وقد ذكره ابن كثير من رواية أحد على الصواب، وكذلك وقع عند ابن جرير، و«الدر المنثور» (٣٣١)،

□ البيهقي^(١) [٧١٣٧] في «الشعب» عنه.

- ٢٣٠٠ - وعن أبي ذر، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «إِنَّ اللَّهَ - عَالَىٰ - لِيغْفِرُ لِعَبْدِهِ مَا لَمْ يَقْعُدْ الْحِجَابُ»، قالوا: يا رسول الله! وما الحجاب؟! قال: «أَنْ تَمُوتَ النَّفْسُ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ».
[٢٣٦١]

□ البيهقي^(٢) عنه فيه^(٣).

٢٣٠١ - وعنده، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُعِدُّ لَهُ شَيْئاً فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ جَبَالٍ ذُنُوبٌ؛ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ».
[٢٣٦٢]
□ البيهقي^(٤) [٣١] في كتاب «البعث والنشور».

وفي المخرجين ابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في «شعب الإيمان».

(١) ضعيف الإسناد؛ وهو في «المستند» (٥/٥): من طريق ابن هميزة - وهو ضعيف -، عن أبي قبيل، عن أبي الرحمن المري - وهو الجبلاني -؛ ترجمه في «تعجيل المنفعة»، ولم يذكر فيه توثيقاً ولا تعميرياً.
ومن هذا الوجه: أخرجه الطبراني في «التفسير» (٢٣/١١-١٢).

(٢) وكذا أحمد (٥/١٧٤) - بإسناد ضعيف - من طريق مكحول، عن عمر بن نعيم، عن أسامة بن سلمان، عن أبي ذر... به.

ومن هذا الوجه: أخرجه ابن حبان (٢٤٥٠)، والحاكم (٤/٢٥٧)، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه النهي!! وهذا منه عجيب؛ فإنه أورد عمر - هذا - وشيخه في «ذيل الضعفاء»، ووصفهما بالجهالة.
وأما ابن حبان؛ فذكرهما في «الثقة»! على قاعدته المعروفة!

(٣) كذا قال! والصواب عزوه إلى «البعث» (رقم: ٢٢)؛ فإننا لم نره في «الشعب».

ثم إن اقتصاره في العزو إلى البيهقي - مع مصوّره في «المستند» - تقصير!! (ع)

(٤) قلت: لم أقف على إسناده، والغالب عليه الضعف!

- ٢٣٠٢ - وعن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «التائبُ من الذَّنْبِ كمن لا ذَنْبَ له»^(١). [٢٣٦٣]
- ابن ماجه (٤٢٥٠) في التوبة، والبيهقي (٧٠٤٠) في «الشعب» عن ابن مسعود -رضي الله عنه-.

فصل

من «الصَّحَاحِ»:

- ٢٣٠٣ - قال: رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ؛ كَتَبَ كِتَابًا - فَهُوَ عَنْهُ فَوْقَ عَرْشِهِ -: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضْبِي». [١٦٩٢]
- متفق عليه عن أبي هريرة، (خ) [٧٥٥٤/٧٥٥٣] في التوجيد وغيره، (م) [٢٧١٥/١٥] في التوبة، (س) [الكبيري ٧٧٥٠] في الثغوت.
- وفي رواية: «غَلَبَتْ غَضْبِي».
- هي في «البخاري».

- ٢٣٠٤ - وقال: «إِنَّ لِلَّهِ مِئَةً رَحْمَةً؛ أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنْ، وَالْإِنْسِينَ»

(١) وأما طرفه الآخر؛ فقد رُوي مرفوعاً من حديث ابن مسعود، وأبي سعد الأنصاري، وأنس بن مالك، وابن عباس، وكلها ضعيفة، فلا يبعد أن يرتقي إلى الحسن بهذه الطرق، وهو الذي نقله السخاوي عن الحافظ، وأقره، وهو الذي ملت إليه حينما خرجت هذه الأحاديث في «الضعفة» (٦١٥، ٦١٦)، أورده في زonas زيات وقعت في بعض الطرق تكلمت عليها، ولا شاهد لها، والله أعلم.

وزاد أبو نعيم في «الخلية» (١٠/٣٩٨) - وغيره - في أول الحديث: «الندم توبه»؛ وهي مخرجة في «الروض النضير» (١١٥٠).

ولها طريق آخر صحيح عن ابن مسعود؛ وهي مخرجة في «الروض» (٦٤٢)

والبهائم، والهوام، فبها يتعاطفون، وبها يتراحمون، وبها تعطف الوحش على ولدتها، وأخْرَى
تسعاً وتسعين رحمة، يرحمُ بها عباده يوم القيمة». [١٦٩٣]

□ متفق عليه - واللهُ لِمُسْلِمٍ [٢٧٥٢/١٩] في التوبية - (خ) [٦٠٠٠] في الأدب، (ق) [٤٢٩٣]
في الزهد عن أبي هريرة.

وفي رواية: «إذا كان يوم القيمة، أكملها بهذه الرحمة».

□ مسلم [٢٧٥٣/٢١] فيه عن سليمان الفارسي.

٢٣٠٥ - وقال النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة؛ ما طمِع بجنته أحد، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة؛ ما قنط من جنته أحد». [١٦٩٤]

□ متفق عليه عن أبي هريرة، (خ) [٦٤٦٩] في الرفاق، (م) [٢٧٥٥/٢٣] في التوبية^(١).

٢٣٠٦ - وقال: «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك». [١٦٩٥]

□ البخاري [٦٤٨٨] في الرفاق عن ابن مسعود.

٢٣٠٧ - وقال النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «قالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خِيرًا - قَطًّا - لِأَهْلِهِ - وفي رواية: أسرفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ، فلَمَّا حَضَرَ الْمَوْتَ أَوْصَى بَنِيهِ - إِذَا ماتَ فَحَرَّقُوهُ ثُمَّ اذْرُوا نَصْفَهُ فِي الْبَرِّ، ونَصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لِيُعَذِّبَنِي عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فلَمَّا ماتَ فَعَلُوا مَا أَمْرَاهُمْ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَحْرَ، فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَرَّ، فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: لَمْ فَعَلْتَ هَذَا؟! قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ يَارَبُّ! وَأَنْتَ أَعْلَمُ! فَغَفَرَ لَهُ». [١٦٩٦]

(١) وانظر «ال الصحيح» (١٦٣٤).

□ متفق عليه عن أبي هريرة، (خ) [٧٥٠٦] في التزجيج، (م) [٢٤-٢٥/٢٧٥٦] في التوبية، (ف) [٤٢٥٥] في الرقاق.

٢٣٠٨ - وقال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: قديم على النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- سببي؟ فإذا امرأة من السببي قد تحجب ثديها^(١) تسعى، فإذا وجدت صبياً في السببي، أخذته فألصقته بيطنها وأرضعته، فقال لنا النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أترون هذه طارحة ولدتها في النار؟!»، قلنا: لا، وهي تقدر على أن لا تطرحه، قال: «الله أرحم بعباده من هذه بولديها». [١٦٩٧]

□ متفق عليه عن عمر، (خ) [٥٩٩٩] في الأدب، (م) [٢٢/٢٧٥٤] في التوبية.

٢٣٠٩ - قال: «لن ينجي أحداً منكم عمله»، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله منه برحمه، فسلدوا وقاربوا، واغدووا وروحوا، وشيء من الدلجة^(٢)، والقصد القصد تبلغوا». [١٦٩٨]

□ متفق عليه عن أبي هريرة: (خ) [٦٤٦٣] في الرقاق، (م) [٢٨١٦/٧١] في التوبية.

٢٣١٠ - وقال: «لا يدخل أحداً منكم عمله الجنة، ولا يجيره من النار، ولا أنا، إلا برحمه الله - تعالى -. [١٦٩٩]

□ مسلم [٢٨١٧/٧٧] فيه عن جابر.

٢٣١١ - وقال: «إذا أسلم العبد، فحسن إسلامه؛ يُكفر الله عنه كل سيئة كان

(١) أي: سال لبن ثديها.

(٢) الدلجة: المسير من أول الليل.

زَلْفَهَا^(١)، وَكَانَ - بَعْدَ - الْقِصَاصُ: الْحَسْنَةُ بْعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سِبْعَ مَائَةِ ضَعْفٍ، وَالسَّيْئَةُ بِمُثْلِهَا؛ إِلَّا أَنْ يَتَجَوَّزَ اللَّهُ عَنْهَا». [١٧٠٠]

□ البخاري [٤١] في الإيمان عن أبي سعيد تغليقاً.

قُلْتُ: وَصَلَةُ الْبَيْهَقِيٌّ [٤٢] في «الشَّعْب»، وَالْدَّارَقَطْنَيُّ في «غَرَائِبُ مَالِكٍ». [٤٦/٢ - تعليق التعليق] - رضي الله عنه۔

٢٣١٢ - وقال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيْئَاتِ: فَمَنْ هُمْ بِمُحْسِنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلُهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَاتٍ إِلَى سِبْعَ مَائَةِ ضَعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَمَنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلُهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ، فَإِنْ هُوَ هُمْ بِهَا فَعَمِلُوهَا؛ كَتَبَهَا اللَّهُ لَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً». [١٧٠١]

□ متفق عليه عن ابن عباس، (خ) [٦٤٩١] في الرقاق، (م) [١٣١/٢٠٧] في الإيمان، (س) في البغوث.

من «الحسان»:

٢٣١٣ - وقال: «إِنَّ مِثْلَ الَّذِي يَعْمَلُ السَّيْئَاتِ، ثُمَّ يَعْمَلُ الْحَسَنَاتِ: كَمُثْلِ رَجُلٍ كَانَتْ عَلَيْهِ دِرْعٌ ضَيِّقَةٌ قَدْ خَنَقَتْهُ، ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً فَانفَكَّتْ حَلْقَةً، ثُمَّ عَمِلَ أُخْرَى فَانفَكَّتْ حَلْقَةً أُخْرَى، حَتَّى تَخْرُجَ إِلَى الْأَرْضِ». [١٧٠٢]

□ أحمد^(٢) [٤/٤٥] عن غوثة بن عامر.

(١) أي: قدمها.

(٢) في سنته: ابن هبعة؛ وهو سيء - الحفظ؛ لكن الظاهر أنه لم يفرد به: فقال المنذري (٤/٧٩): «رواه أحمد، والطبراني بإسنادين، رواة أحد رواة الصحيح». وقال الهيثمي (١٠/٢٠١-٢٠٢): «رواه أحمد، والطبراني؛ وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال

٤٢٣١٤ - عن أبي الدرداء: أنه سمعَ رسولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ^(١)
عَلَى الْمُبَرَّ، وَهُوَ يَقُولُ: «وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَتَّانٍ»، فَقَالَتْ: إِنْ زَنِي وَإِنْ سرَقَ يَا
رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ الْثَّانِيَةَ: «وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَتَّانٍ»، فَقَالَتُ الْثَّالِثَةَ: إِنْ زَنِي وَإِنْ
سرَقَ؟ فَقَالَ الْثَالِثَةَ: «وَلَمْخَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَتَّانٍ»، فَقَالَتُ الْثَالِثَةَ: إِنْ زَنِي وَإِنْ سرَقَ يَا
رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَإِنْ رَغَمَ أَنْتُ أَبِي الدَّرَدَاءِ». [١٧٠٣]

□ النسائي [الكتابي ١١٥٦٠] في التفسير عن أبي الدرداء^(٢).

٤٢٣١٥ - عن عامر الرَّأْمَ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عَنْهُ - يَعْنِي: عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؛ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ عَلَيْهِ كِسَاءً، وَفِي يَدِهِ شَيْءٌ قَدْ تَفَرَّقَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! مَرَرْتُ بِغَيْضَةَ شَجَرٍ، فَسَمِعْتُ فِيهَا أَصْوَاتَ فِرَاخٍ طَائِرٍ، فَأَخْذَتُهُنَّ فَوَضَعْتُهُنَّ. فِي
كِسَائِي، فَجَاءَتْ أَمْهَنَّ فَاسْتَدَارَتْ عَلَى رَأْسِي، فَكَشَفْتُ لَهَا عَنْهُنَّ، فَوَقَعَتْ عَلَيْهِنَّ،
فَلَفَفْتُهُنَّ بِكِسَائِي فَهُنَّ أَوْلَاءِ مَعِي، فَقَالَ: «ضَعْهُنَّ»، فَوَضَعْتُهُنَّ، وَأَبْتَأْتُ أَمْهَنَّ إِلَّا لِزُومِهِنَّ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَتَعْجِبُونَ لِرُحْمِ أُمِّ الْأَفْرَاخِ فِرَاخَهَا؟!
فَوَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ؛ لَهُ أَرْحُمُ بِعِيَادِهِ مِنْ أُمِّ الْأَفْرَاخِ بِفِرَاخِهَا، ارْجِعْ بِهِنَّ، حَتَّى تَضَعَّهُنَّ
مِنْ حِثُّ أَخْذَتُهُنَّ، وَأَمْهَنَّ مَعْهُنَّ»، فَرَجَعَ بِهِنَّ. [١٧٠٤]

□ أبو ذاود [٣٠٨٩] في الجنائز عن عامر الرَّأْمَ مُطَوَّلاً^(٣).

الصحيح».

فالحديث حسن على أقل الدرجات!

بل هو صحيح؛ لأنَّه - عند أحمد، والبغوي - من روایة عبد الله بن المبارك عن ابن هبیعة؛ وروایته عنه
صحيحة، كما هو مقرر في ترجمة ابن هبیعة؛ ثم خرجته في «الصحيح» (٢٨٥٤).

(١) وكذا أحمد في «المسند» (٢/ ٣٥٧)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

الفصل الثالث:

٢٣١٦ - عن عبد الله بن عمر، قال: كنا مع النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في بعض غزواته، فمرّ بقوم، فقال: «من القوم؟!»، قالوا: نحن المسلمون؛ وامرأة تحضيب^(١) بقدّرها ومعها ابن لها؛ فإذا ارتفع وهج تنحّت به، فأتت النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقالت: أنت رسول الله؟! قال: «نعم»؛ قالت: بأبي أنت وأمي؛ أليس الله أرحم الراحمين؟! قال: «بلى»، قالت: أليس الله أرحم بعباده من الأم بولدها؟! قال: «بلى»، قالت: إن الأم لا تلقي ولدتها في النار، فاكب رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يبكي، ثم رفع رأسه إليها، فقال: «إن الله لا يعذب من عباده إلا المارد التمرد، الذي يتمرد على الله، وأبى أن يقول: لا إله إلا الله». [٢٣٧٨]

□ ابن ماجه^(٢) (٤٢٩٧) في الزهد عنه.

٢٣١٧ - وعن ثوبان، عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قال: «إن العبد ليلتمسُّ مرضاه لله، فلا يزال بذلك؛ فيقول الله - عز وجل - لجبريل: إن فلاناً عبدي يلتمسُ أن يرضيني؛ ألا وإن رحمتي عليه، فيقول جبريل: رحمة الله على فلان، ويقولها حملة العرش، ويقولها من حولهم، حتى يقولها أهل السماوات السبع، ثم تهبط له إلى الأرض». [٢٣٧٩]

□ أحمد^(٣) (٥/٢٧٩) عنه.

(٢) ياسناد ضعيف؛ فيه أبو منظور؛ قال النهي: «لا يُعرف».

(١) أي: توقد.

(٢) قلت: وإسناده ضعيف جداً؛ فيه إسماعيل بن يحيى الشيباني، متهم بالكذب، كما قال الحافظ، وفيه آخر ضعيف، وانظر «الضعيفة» (٣١٠٩).

- ٢٣١٨ - وعن أَسَامِةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : «فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ»؛ قَالَ: «كُلُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ». [٢٣٨٠]

□ البیهقی في «البعث والشور» [٥٩].^(١)

٦ - باب ما يقول عند الصباح والمساء والمنام

مِنْ «الصَّحَاحِ»:

- ٢٣١٩ - عن عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلَكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمَلَكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ

(١) بسند ضعيف؛ وفيه ميمون أبو محمد المزني التميمي؛ قال ابن معين: «لا أعرفه».

(٢) وهكذا رواه الطبراني في «الكبير» (١/٢٢)، والخطيب في «تاریخ بغداد» (١٢/٣٧١)، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، وهو سبیء الحفظ، كما قال الهيثمي (٧/٩٦).

ووقع عند الطبراني: «كُلُّهُمْ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ» مکان: «كُلُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ»، وجع بينهما السيوطي في «ال الدر» (٥/٢٥١) من روایة الطبراني، والبیهقی في «البعث»! ولا يخفى ما فيه.

وللحديث شاهد عن أبي سعيد الخدري... مفوعاً به أتم منه: أخرجه الطبری في «تفسيره» (٢٢/٩٠)، وفيه رجالان لم يُسميا.

وشاهد آخر عن عائشة... موقعاً عليها: أخرجه الطبراني في «الأوسط»، والحاکم (٤٢٦/٢)، وقال: «صحيح الإسناد»، وردد الذھبی بقوله: «قلت: الصلت - يعني: ابن دینار أبو شعیب؛ قال النسائي: ليس بشقة، وقال أحد: ليس بالقوى»!

هذه الليلة وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُسْلِ وَالْهَرَمِ، وَسُوءِ الْكَبِيرِ، وَفَتْنَةِ الدُّنْيَا، وَعِذَابِ الْقَبْرِ، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ: ذَلِكَ أَيْضًا: «أَصْبَخْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلْكُ لِلَّهِ». [١٧٠٥]

□ مُسْلِمٌ، وَالثَّالِثَةُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (٣٢٧٢٣) [٢٧٢٣]، ت [٣٣٩٠] في الدُّعَوَاتِ، (د) [٥٠٧١] في الأدب، (س) [الكبيري ١٠٤٠٨] في اليوم والليلة.

وفي رواية: «رب! أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِذَابِ النَّارِ، وَعِذَابِ الْقَبْرِ».

□ هي لمسلم فيو.

٢٣٢٠ - وعن حذيفة، أنه قال: كانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا أَخْذَ مَضْجِعَهُ مِنَ الْلَّيلِ؛ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ! بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا»، فَإِذَا اسْتِيقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». [١٧٠٦]

□ البخاري [٦٣١٤] في الدُّعَوَاتِ، (د) [٥٠٤٩] في الأدب، (ت [٣٤١٧]، ق [٣٨٨٠]) في الدُّعَوَاتِ، (س) [الكبيري ١٠٥٨٣] في اليوم والليلة، كلهُم عن حذيفة.

٢٣٢١ - وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ؛ فَلَيَنْفُضُ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةٍ إِزَارَهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّي! وَضَعْتُ جَنِي وَبَكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْجِعْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاخْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ».

وفي رواية: «ثُمَّ لِي ضُنْطَاجِعُ عَلَى شَقَّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ لِي قُلْ: بِاسْمِكَ...». [١٧٠٧]

□ متفق [خ (٦٣٢٠) م (٦٤/٢٧١٤)] عليه عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، في الدُّعَوَاتِ، (د) [٥٠٥٠] في الأدب، (س) [الكبيري ١٠٦٢٧] في اليوم والليلة.

وفي رواية: «فَلَيَنْفُضُهُ بِصَنْفَةٍ»^(١) ثوبه ثلاثة مرات، ولِيَقُلْ: إِنْ أَمْسَكْتَ^(٢) نفسي فاغفر لها».

□ هي في الترمذ [٣٤٠١] عنه.

٢٣٢٢ - وعن البراء بن عازب، أَنَّه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ؛ نَامَ عَلَى شَقَّةِ الْأَمِينِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نفسي إِلَيْكَ، وَوَجَهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَجْلَاتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأً وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنتُ بِكَتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ مَنْ قَالَهُنَّ ثُمَّ مَاتَ تَحْتَ لِيلَتِهِ^(٣) ماتَ عَلَى الْفَطْرَةِ».

[١٧٠٨]

□ متفق عليه [خ ٦٣١٥، م ٢٧١٠] في الدعوات عن البراء، واللفظ لإحدى روايات البخاري.

وفي رواية: «قال رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لرجلٍ: «إِذَا أُوْتَ إِلَى فِرَاشِكَ؛ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضطَجَعَ عَلَى شَقَّكَ الْأَمِينِ، ثُمَّ قَلَ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نفسي إِلَيْكَ... - بِهَذَا، وَقَالَ-؛ فَإِنْ مِتَّ مِنْ لِيلَتِكَ مِتَّ عَلَى الْفَطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا».

□ الخامسة [خ (٧٤٨٨) (٢٤٧) م (٥٨٥٦ / ٢٧١٠)] عن البراء [خ، م، ت (٣١٢٠)] في الدعوات،

(١) أي: بطرف ثوبه.

والصنفة: طرف الإزار الذي له هدب.

(٢) يعني: إذا اضطجع يقول: «بِاسْمِك...» إلى آخر الدعاء، إلا أنه يقول: «فَإِنْ أَمْسَكْتَ نفسي فاغفر لها» بدل قوله: «فارجها».

(٣) أي: تحت حادثة فيها، وَقَالَ ابْنُ حَمْرَاءَ: عَقْبَ طَلْوَعِ فَجْرِهَا.

(د) [٤٧٥٠] في الأدب، (س) [الكبرى ١٠٦١٢] في اليوم والليلة، واللُّفْظُ الَّذِي سَاقَهُ لِـ«المَصَابِح».

٢٣٢٣ - عن أنس - رضي الله عنه -: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَأَوَانَا، فَكُمْ مِمْنَ لَا كَافِ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَ لَهُ!؟». [١٧٠٩]

□ مُسْلِمٌ، وَالثَّالِثَةُ عَنْ أَنَسٍ، م[٢٧١٥] ت[٣٣٩٦] في الدُّعَوَاتِ، (د) [٥٠٥٣] في الأدب، (س) [الكبرى ١٠٦٣٥] في اليوم والليلة.

٢٣٢٤ - وعن علي -رضي الله عنه -: أنَّ فاطمة أتَتِ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- تَشْكُو إِلَيْهِ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحْنِ، وَيَلْغَها أَنَّهُ جَاءَهُ رَقِيقٌ، فَلَمْ تُصَادِفْهُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَاشَةَ -رضي الله عنها-، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ عَاشَةً، قَالَ: فَجَاءَنَا وَقَدْ أَخْذَنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمَا»، فَجَاءَ فَقَعَدَ بَيْنِهِ وَبَيْنَهَا، حَتَّى وَجَدَتْ بَرَدَ قَدْمِهِ عَلَى بَطْنِي، فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرِ مَا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخْذَتُمَا مَضَاجِعَكُمَا؛ فَسَبُّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبُّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ». [١٧١٠]

□ مُتفقٌ عَلَيْهِ، (خ) في فرضِ الْخَمْسِ [٣١١٣] وَفِي غَيْرِهِ [الدعوات ٦٣١٨] (م) [٢٧٢٧/٨٠] في الدُّعَوَاتِ، (د) [٥٠٦٢] في الأدب، كَلَّهُمْ عَنْ عَلِيٍّ -رضي الله عنه-.

٢٣٢٥ - عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَتْ فاطِمَةُ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- تَسَأَلُهُ خَادِمًا، فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ خَادِمٍ؟! تُسَبِّحِينَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمِدِينَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، عَنْ دُكْلٍ صَلَّةٍ وَعِنْ دُنَامِكِ». [١٧١١]

□ مُسْلِمٌ [٢٧٢٨/٨١] فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

مِنْ «الْحِسَانِ»:

٢٣٢٦ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، أنه قال: كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إذا أصبحَ قال: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ» وإذا أَمْسَى، قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا أَمْسَيْنَا، وَبِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ». [١٧١٢]

□ الأَرْبَعَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، (٥) [٥٠٦٨] فِي الْأَذْبِ، (ت) [٣٣٩١] فِي الدَّعَوَاتِ، (س) [الكبير ٩٨٣٦] فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، (ق) [٣٨٦٨] فِي الدُّعَاءِ^(١).

٢٣٢٧ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال: قال أبو بكر: يا رسول الله! مُرْنِي بشيءٍ أقولُه إذا أصبحْتُ، وإذا أَمْسَيْتُ؟ قال: «قل: اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَعْلَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ! فاطِّرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ! رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ! أَشَهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ»^(٢) قُلْنَاهُ إِذَا أَصْبَحْتَ، إِذَا أَمْسَيْتَ، إِذَا أَخْذَتَ

(١) قلت: في هذا التخریج ما يُستغرب من وجوهه! أولاً: أن اللفظ المذکور ليس لواحدٍ من هؤلاء؛ فابو داود أَلْيَهُمْ به؛ إلا أنه ليس عنده: «وبك أصبحنا» في دعاء المساء، وقال: «وليك النشور» في الموضعين! نعم؛ أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٩) بلفظ الكتاب؛ غير أنه قال: «وليك النشور» مكان: «وليك المصير»، والعكس بالعكس؛ وإن سناذه صحيح في «الصحيح» (٢٦٢).

وأما ابن ماجه؛ فهو - عنده (٣٨٦٨) - من أمره صلى الله عليه وسلم، لا من فعله؛ ولفظ مثل لفظ البخاري؛ وسنده حسن، كما بيته في المصدر السابق (٢٦٣).

وأما الترمذى؛ فهو عنده بلفظ: كان يعلم أصحابه يقول: «إذا أصبح أحدكم فليقل...» فذكره، «وإذا أَمْسَى فليقل...» فذكره أيضاً كما في الكتاب، وقال: «حديث حسن»؛ يعني: لغيره، كما بيته في المصدر السابق.

(٢) يروى بكسر الشين وسكون الراء، وهو: ما يدعوك إلى الإشراك بالله - عز وجل -. ويروى بفتح الشين والراء؛ أي: ما يفتتن به الناس من جحائله - والشرك: حالة الصائد.

[١٧١٣] مصبعك».

□ أبو ذاود [٥٠٦٧] في الأدب، والترمذى^(١) [٣٣٩٢] في الدعوات عن أبي هريرة.

٢٣٢٨ - وقال عثمان بن عفان - رضي الله عنه -: ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة: بسم الله الذي لا يضرُّ مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء، وهو السميع العليم، ثلاث مرات؛ فيضره شيء. [١٧١٤]

□ الترمذى^(٢) [٣٣٨٨]، والسائلى [الكبرى ٩٨٤٣]، وأبن ماجة [٣٨٦٩] كالمذى قبله عن عثمان - رضي الله عنه.

وفي رواية: لم تُصبه فجأة بلاء، حتى يُصبح، ومن قالها حين يُصبح لم تُصبه فجأة بلاء حتى يُمسى.

□ أبو ذاود [٥٠٨٨] عنده فيه.

٢٣٢٩ - عن عبد الله: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يقول إذا أمسى: «أنسينا وأمسى الملك لله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، رب! أسألك خير ما في هذه الليلة وخير ما بعدها، وأعوذ بك من شر ما في هذه الليلة، وشر ما بعدها، رب! أعوذ بك من الكسل، ومن سوء الكفر».

(١) وقال: «حسن صحيح».

وهو كما قال، وصححه ابن حبان - أيضاً - (٢٣٤٩)، والحاكم (١/٥١٣). وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠٢)، وأبن السنى في «العمل» (٤٣)، والبيهقي في «الأسماء» (ص ٢٠)؛ وقد خرجته في «الصحيح» (٢٧٥٣)، وانظر (٢٧٦٣).

(٢) وقال: «حسن صحيح». قلت: وهو كما قال، وإنسانه صحيح.

وفي رواية: «من سوء الكبير والكبير، رب! أعوذ بك من عذاب في القبر، وعذاب في النار»، وإذا أصبح قال ذلك: «أصبحنا وأصبح الملك لله». [١٧١٥]

□ مُسلم [٢٧٢٣]، والترمذني [٣٣٩٠] في الدعوات، وأبو داود^(١) [٥٠٧١] في الأدب عن ابن مسعود، ورواية الكفر افرد بها أبو داود.

٢٣٣٠ - وعن بعض بنات النبي - صلى الله عليه وسلم -: «أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يعلمها فيقول: «فُولِي حين تُصبحين: سبحان الله وبحمده، لا قوَّةَ إلَّا بالله، ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، أعلم أنَّ الله على كلِّ شيء قادر، وأنَّ الله قد أحاط بكلِّ شيءٍ علماً؛ فإنه من قالها حين يُصبح حفظَ حتى يُمسى، ومن قالها حين يُمسى حفظَ حتى يُصبح». [١٧١٦]

□ أبو داود [٥٠٧٥] في الأدب، والنسائي [الكبرى، ٩٨٤٠] في اليوم والليلة من رواية عبد الحميد - مؤئلي بني هاشم -، أنَّ أمَّةَ^(٢) حدثت، عن بعض بنات النبي - صلى الله عليه وسلم - به.

٢٣٣١ - عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، أنَّه قال: «من قال حين يُصبح: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ. وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَذَلِكَ تُخْرِجُونَ﴾؛ أدركَ ما فاتَهُ في يومه ذلك، ومن قالهُنَّ حين يُمسى؛ أدركَ ما فاتَهُ في ليلته». [١٧١٧]

(١) ليس عندهم الرواية الأخرى: «من سوء الكبر والكبير».

وفي رواية عند مسلم: «اللهم إني أعوذ بك من الكسل والمرمن، وسوء الكبر، وفتنة الدنيا، وعذاب القبر».

(٢) قلت: وهو مجاهلان، كما قال النهي.

ومن هذا الوجه: أخرجه النسائي، وعنه ابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٤٤).

□ أبو داود^(١) [٥٠٧٦] في الأدب عن ابن عباس.

٢٣٣٢ - عن أبي عيّاش - رضي الله عنهمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛ كَانَ لَهُ عِدْلٌ رَقْبَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَكُتُبَ لَهُ عَشْرٌ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفَعَ لَهُ عَشْرُ درجاتٍ، وَكَانَ فِي حَرْزٍ مِنَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ قَالَهَا إِذَا أَمْسَيَ؛ كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ». [١٧١٨]

□ أبو داود^(٢) [٥٠٧٧] فيه عن أبي عيّاش.

٢٣٣٣ - عن الحارث بن مسلم بن الحارث التميمي، عن أبيه، عن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: أَنَّهُ أَسْرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «إِذَا انْصَرَفْتَ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ؛ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تُكَلِّمَ أَحَدًا: اللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ النَّارِ سِبْعَ مَرَّاتٍ؛ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ ثُمَّ مِتَّ فِي لَيْلَتِكَ؛ كُتُبَ لَكَ جِوارٌ^(٣) مِنْهَا، وَإِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّكَ إِذَا مِتَّ فِي يَوْمِكَ؛ كُتُبَ لَكَ جِوارٌ مِنْهَا». [١٧١٩]

□ أبو داود^(٤) [٥٠٨٠-٥٠٧٩] فيه من حديث الحارث بن مسلم عن أبيه.

٢٣٣٤ - عن ابن عمر، أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَدْعُ

(١) بإسناد ضعيف جداً؛ فيه محمد بن عبد الرحمن البيلماني، قال الحافظ: «ضعيف»، وقد اتهمه ابن عدي، وأبن حبان».

قلت: ومن طريقه - أيضاً - أخرجه ابن السنّي (٥٤، ٧٧).

(٢) وإسناده صحيح.

(٣) أي: خلاص.

(٤) بإسناده ضعيف؛ وهو مخرج في «الضعيفة» (١٦٢٤)، وانظر - لزاماً - «الصحاح» (٢٥٠٦).

هؤلاء الكلمات حين يُسمى وحين يُصبح: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ العافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايِّ، وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي وَآمِنْ رَوْعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيِّ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَائِيلِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغَتَالَ مِنْ تَحْتِي»؛ يعني: الخسف. [١٧٢٠]

□ أبو داود [٤٥٠٧٤] في الأدب، والنَّسائيُّ [٨/٢٨٢] في الاستِعادَةِ، وأبي ماجة [٣٨٧١] في الدُّعَوَاتِ عن ابن عمر^(١).

٢٣٣٥ - وقال: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ أَصْبَحْنَا نُشَهِّدُكَ، وَنُشَهِّدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ، وَمَلَائِكَتَكَ وَجَمِيعَ خَلْقِكَ: أَنْكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ حَمْدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ؛ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا أَصَابَهُ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ مِنْ ذَنْبٍ، وَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُسَمِّي؛ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا أَصَابَهُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ مِنْ ذَنْبٍ».

[١٧٢١] غريب.

□ التَّرمذِيُّ^(٢) [١٣٥٠] في الدُّعَوَاتِ عن أَنَسٍ - رضي الله عنه -.

٢٣٣٦ - وقال: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَقُولُ إِذَا أَمْسَى، وَإِذَا أَصَبَحَ ثَلَاثًا: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبِّيَا، وَبِالإِسْلَامِ دِينَا، وَبِمُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَبِيًّا؛ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [١٧٢٢]

(١) وأخرجه الحاكم - أيضاً - وصححه، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

(٢) وقال: «غريب»، أي: ضعيف.

قلت: واللفظ للترمذني؛ وأما لفظ أبي داود؛ فهو مغاير لبعض جمله؛ وانظر «الضعيفة» (١٠٤١).
وأقول: كنت قويت الحديث في «الصحيحه» (٢٦٧) غير مقيد بالصباح والمساء؛ ثم بدا لي أنه من حصنَه الكتاب الآخر؛ فانظره تحت الرقم المشار إليه من الطبعة الجديدة من «الصحيحه».

□ الترمذى^(١) [٣٣٨٩] في الدعوات عن ثوبان.

٢٣٣٧ - وعن حذيفة - رضي الله عنه - أنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ؛ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ - أَوْ تَبْعَثُ عِبَادَكَ -». [١٧٢٣]

□ الترمذى في الدعوات^(٢) [٣٣٩٨] عن حذيفة.

٢٣٣٨ - عن حفصة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْقُدَ؛ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنِيَّ تَحْتَ خَدِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ؛ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ». [١٧٢٤]

(١) وقال: «حسن غريب من هذا الوجه».

قلت: وفي إسناده ضعف، بيته في تعليقي على «الكلم الطيب» (رقم: ٢٥). وليس عند الترمذى: «إِذَا أَصْبَحَ ثَلَاثَةً! إِنَّمَا ذَلِكَ عِنْ أَحَدٍ (٣٦٧/٥)، مع اختلاف يسير في بعض الحروف.

ثم هو عنده: عن رجل خدم النبي صلى الله عليه وسلم؛ وليس عن ثوبان! كم يوهم صنيع التبريزى! وكذلك أخرجه أبو داود (٥٠٧٢)، والنسائي، وعنه ابن السنى (٦٦)؛ وفيه مجھول، كما بيته في المصدر السابق.

(٢) وقال: «حسن صحيح»؛ وهو كما قال.

وآخرجه أَحَدٌ - (٣٨٢/٥)، وأَبُو داود (٥٠٤٥)؛ وهو مخرج في «الصحيح» (٢٧٥٤). ورواه أَحَدٌ في «المسنَد» (٤/٨١، ٢٩٠، ٢٩١، ٣٠١، ٣٠٣)، وكذلك الترمذى: عن البراء بن عازب، وقال الترمذى: «حسن صحيح».

قلت: وإسناده صحيح؛ لولا أن أبا إسحاق - وهو السبعى - مدلس، وقد عننته، ثم إنه اضطرب في إسناده، كما بيته الترمذى.

□ أبو داود [٤٥٠] في الأدب، النسائي^(١) [الكبرى ١٠٥٩٨] في اليوم والليلة عن حفصة.

٢٣٣٩ - وعن علي: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يَقُولُ إِذَا أَخْذَ مَضْجِعَهُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِوجْهِكَ الْكَرِيمِ، وَكَلِمَاتِكَ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ أَخْذَ بِنَاصِيَّتِهِ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَكْشِفُ الْغَرَمَ وَالْمَأْمَمَ، اللَّهُمَّ لَا يُهْزِمُ جُنْدُكَ، وَلَا يُخْلِفُ وَعْدَكَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدْدِ مِنْكَ الْجَدْدُ؛ سَبَحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ». [١٧٢٥]

□ أبو داود^(٢) [٥٢٥] في الأدب، والنمساني [الكبرى ٧٧٣٢] في النعوت.

٢٣٤٠ - وقال: مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فِرَاسَيْهِ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُ الْقَيُومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ، أَوْ عَدْدَ رَمْلِ عَالِيَّجَ^(٣)، أَوْ عَدْدَ وَرَقِ الشَّجَرِ، أَوْ عَدْدَ أَيَّامِ الدُّنْيَا».

[١٧٢٦] غريب.

□ الترمذى^(٤) [٣٩٧] في الدعوات عن أبي سعيد.

٢٣٤١ - وقال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ بِقِرَاءَةِ سُورَةِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ مَلْكًا، فَلَا يَقْرِئُهُ شَيْءٌ يُؤْذِيهِ حَتَّى يَهُبَّ مَتَى هَبَّ^(٥)». [١٧٢٧]

(١) وكذا أحمد (٦/٨٧، ٢٨٨)، وسنده صحيح بما قبله؛ دون: «ثلاث مرات».

(٢) أبو إسحاق السبيبي، وهو مدلس ومحتاط.

(٣) اسم موضع بالبادية؛ فيه رمل كثير.

(٤) وقال: «غريب».

قلت: أي: ضعيف؛ وذلك لأنَّ فيه عطية العوفي، وهو مشهور بالضعف.

(٥) أي: يستيقظ متى استيقظ بعد طول الزمان، أو قريه من النوم.

□ الترمذى^(١) [٣٤٠٧] فيه عن شداد بن أوس.

٢٣٤٢ - عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهمَا، أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: «خلتان لا يُحصيهما - وفي رواية: لا يحافظ عليهما - رجل مسلم إلا دخل الجنة، ألا وهمَا يسيرة، ومن يَعْمَلُ بهما قليل: يُسَبِّحُ اللَّهُ فِي دِبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَيَحْمِدُهُ عَشْرًا، وَيُكَبِّرُهُ عَشْرًا - قال: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - يَعْقُدُهَا بِيَدِهِ، قَالَ - فَتَلَكَ حَمْسُونَ مِائَةً بِاللِّسَانِ، وَالْأَفْلَاثُ وَخَمْسُ مِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ، وَإِذَا أَخْذَ مَضْجَعَهُ؛ يُسَبِّحُهُ وَيَحْمِدُهُ وَيُكَبِّرُهُ مِائَةً - وفي رواية: يُكَبِّرُ أَرْبِيعًا وَثَلَاثِينَ، وَيَحْمِدُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَيُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ -، فَتَلَكَ مِائَةً بِاللِّسَانِ، وَالْأَفْلَاثُ فِي الْمِيزَانِ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَفْلَاثَ وَخَمْسَ مِائَةَ سِيَّئَةً؟!»، قالوا: فَكِيفَ لَا نَحْصِيهَا؟! قال: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ، فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا، حَتَّى يَنْفَتِلَ، فَلَعْلَهُ أَنْ لَا يَفْعَلُ؛ وَيَأْتِيهِ فِي مَضْجَعِهِ، فَلَا يَزَالُ يُنَوِّمُهُ حَتَّى يَنْامُ». [١٧٢٨]

□ الثالثة عن عبد الله بن عمرو بن العاص، (د) [٥٠٦٥] في الأدب، (ت) [٣٤١٠] في الدعوات، (س) [٧٤/٣] في الصلاة^(٢).

٢٣٤٣ - عن عبد الله بن غنام، أنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ إِنِّي مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ، أَوْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ؛ فَمِنْكَ وَحْدَكَ

(١) إسناده ضعيف فيه رجل مجهول ولذلك لم يحسنه الترمذى.

(٢) قال الطيبى: «أى: كيف لا نحصي المذكورات في الخصلتين، وأى شيء يصرفنا؟! فهو استبعاد لإهمالهم في الإحصاء، فرد استبعادهم بأن الشيطان يوسمون له في الصلاة حتى يغفل عن الذكر عقيها، وينومه عند الاستطague».

(٣) وأخرجه أحمـد (٢٠٤/٢) بلفظ أكـمل!

وإسناده صحيح وقال الترمذى: «حسن صحيح».

لَا شَرِيكَ لَكَ، فَلَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ؛ فَقَدْ أَدَى شُكْرَ يَوْمِهِ، وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حِينَ يُمْسِي؛ فَقَدْ أَدَى شُكْرَ لِيَلِتِهِ». [١٧٢٩]

□ أبو ذاود [٥٠٧٣] في الأدب، والنسانى [الكبرى ٩٨٣٥] في اليوم والليلة^(١) عن عبد الله بن غنم البهادري.

٢٣٤٤ - عن أبي هريرة، عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ كُلِّ شَيْءٍ! فَالْحَبُّ وَالنَّوْيُ! مُنْزَلُ التُّورَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ! أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أَنْتَ آخِذُ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلِيَسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلِيَسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلِيَسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلِيَسَ دُونَكَ شَيْءٌ: اقْضِ عَنِّي الدِّينَ، وَأَعِذْنِي مِنَ الْفَقْرِ». [١٧٣٠]

□ مُسْلِمٌ [٢٧١٣/٦١]، وأبو ذاود^(٢) [٥٠٥١]، والتزميقي [٣٤٠٠]، وأبي ماجه [٣٨٧٣]، كُلُّهُمْ في الدُّعَاءِ عن أبي هريرة خَلَأَ أَبَا ذَاوِدَ فِي الْأَدَبِ.

٢٣٤٥ - عن أبي الأزهر الأنباري -رضي الله عنه-: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ

(١) وإن ساده ضعيف؛ فيه عبد الله بن عنبسة، لم يوثقه غير ابن حبان وأورده الذهبي في «الميزان» (٤٤٩٣)، وذكر له هذا الحديث، وقال: «ولا يكاد يُعرف».

(٢) الفلق؛ بمعنى: الشق.

(٣) واللفظ له.

وروأه مسلم؛ وزاد - بعد قوله: «ورب الأرض» -: «ورب العرش العظيم ربنا...». وأما الترمذى؛ فروأه بلفظ الأمر، قال: كان يأمرنا إذا أخذنا مضجعنا أن نقول... فذكره، وقال: «حسن صحيح».

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا أَخْدَ مُضْجَعَةً مِنَ اللَّيلِ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَاجْعُلْنِي فِي النَّدِي»^(١) الْأَعْلَى». [١٧٣١]

□ أَبُو دَاؤِدَ^(٢) [٥٠٥٤] فِي الْأَدْبِ عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ الْأَنْمَارِيِّ.

٢٣٤٦ - عَنْ أَبْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ إِذَا أَخْدَ مُضْجَعَةً قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانِي وَآوَانِي، وَأَطْعَمَنِي وَسَقَانِي، وَالَّذِي مَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ، وَالَّذِي أَعْطَانِي فَأَجْزَلَ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، اللَّهُمَّ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ! إِلَهُ كُلِّ شَيْءٍ! أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ». [١٧٣٢]

□ أَبُو دَاؤِدَ [٥٠٥٨] فِي الْأَدْبِ وَالنَّسَائِيِّ فِي «الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» [الْكَبْرِيٰ ١٠٦٤] عَنْ أَبْنَ عُمَرَ.

٢٣٤٧ - عَنْ بُرَيْدَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أَنَّهُ قَالَ: شَكَّا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَنَامُ اللَّيْلَ مِنَ الْأَرْقِ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ؛ فَقُلْ: اللَّهُمَّ! رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظَلَّتْ! وَرَبُّ الْأَرْضَيْنِ وَمَا أَفْلَتْ! وَرَبُّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضَلَّتْ! كُنْ لِي جَارًا مِنْ شَرِّ

(١) أَجْعَلْهُ مَطْرُودًا عَنِّي، وَمَرْدُودًا عَنِ إِغْوَائِي، وَهُوَ مَرْوُيٌّ بِرَوَايَتِيْنِ: أَخْسَأَ وَأَخْسِيَ، وَالْأُولَى لِأَبِي دَاؤِدَ، وَالثَّانِيَةُ لِلحاكم.

(٢) النَّدِي: أَصْلُهُ الْمَجْلِسُ؛ لَأَنَّ الْقَوْمَ يَجْتَمِعُونَ فِيهِ، وَإِذَا تَفَرَّقُوا لَمْ يَكُنْ نَدِيًّا، وَيُقَالُ -أَيْضًا- لِلْقَوْمِ. وَالْمَعْنَى: أَجْعَلْنِي مِنَ الْقَوْمِ الْمَجْمُعِينَ.

وَالْأَعْلَى: يَرِيدُ بِهِ الْمَلَأُ الْأَعْلَى - وَهُمُ الْمَلَائِكَةُ -.

(٣) وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَرَوَاهُ الْحاكمُ (١/٥٤٠) - وَصَحَّحَهُ -، وَوَافَقَهُ الْذَّهَبِيُّ.

خليقك كُلّهم جميـعاً: أـنْ يَفْرُطَ^(١) عـلـيـ أـحـدـ مـنـهـمـ أـوـ أـنـ يـغـيـ، عـزـ جـارـكـ، وـجـلـ ثـنـاؤـكـ وـلاـ إـلـهـ غـيرـكـ، لـاـ إـلـهـ إـلـأـ أـنـتـ.

ضعيف. [١٧٣٣]

□ الترمذى [٣٥٢٣] في الدعوات عن بُريدة، وقال: غَرِيبٌ^(٢).

الفصل الثالث:

٢٣٤٨ - وعن أبي مالك، أنّ رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قال: «إذا أصبح أحدكم فليقل: أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين، اللهم! إني أسألك خيراً هذا اليوم: فتحه، ونصره، ونوره، وبركته، وهداه، وأعوذ بك من شر ما فيه، ومن شر ما بعده، ثم إذا أمسى؛ فليقل مثل ذلك». [٢٤١٢]

□ أبو داود (٥٠٨٤) في الأدب عن أبي مالك.

٢٣٤٩ - وعن عبد الرحمن بن أبي بكرة، قال: قلت لأبي: يا أبا! أسمعك تقول كل غداة: اللهم! عافني في بدني، اللهم! عافني في سمعي، اللهم! عافني في بصري، لا إله إلا أنت؛ - تكررها ثلاثة حين تصبح، وثلاثة حين تمسى؟! فقال: يا بني! سمعت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يدعونا بهن، فإنما أحب أن أستئن بستنته. [٢٤١٣]

□ أبو داود^(٣) (٥٠٩٠) عنه فيه.

(١) يسبق على أحد بشـ.

(٢) أي: ضعيف؛ فيه الحكم بن ظهير؛ وهو متزوك؛ فالحديث ضعيف جداً.
ومن طريقه: أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦٧/٢)، وقال: «عامة أحاديثه غير محفوظة».
قلت: وله شاهد، ولكنه ضعيف السند، ذكرته في «الكلم الطيب» (٣٣).

٢٣٥٠ - وعن عبد الله بن أبي أوفى، قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا أصبح قال: «أصبحنا وأصبح الملك لله، والحمد لله، والكبriاء والعظمة لله، والخلق والأمر والنهاز وما سكن فيهما لله، اللهم! اجعل أول هذا النهار صلحاً، وأوسطه نجاحاً، وآخره فلاحاً، يا أرحم الراحمين!». [٢٤١٤]

□ ابن السنى^(١) (٣٨) عنه.

٢٣٥١ - وعن عبد الرحمن بن أبيزى، قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول إذا أصبح: «أصبحنا على فطرة الإسلام، وكلمة الإخلاص، وعلى دين نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم -، وعلى ملة أبينا إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين». [٢٤١٥]

□ أحمد (٤٠٦/٣) والدارمي (٢٦٨٨)^(٢) عنه.

(٣) وفيه جعفر بن ميمون؛ وفيه ضعف، وقال الحافظ: «صدق يخطئ».

ومن هذا الوجه: أخرجه ابن السنى (٦٧)، والحاكم.

(١) من طريق أبي الورقاء: حديثنا ابن أبي أوفى.

وأبو الورقاء؛ اسمه: فائد بن عبد الرحمن؛ وهو ضعيف جداً؛ قال الحافظ: «متروك، اتهمه».

(٢) من طريق سفيان، عن سلمان بن كهيل، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبيزى، عن أبيه.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجال ثقات رجال الشيختين؛ غير عبد الله بن عبد الرحمن، قال أحمد: «حسن الحديث»، وقد روى عنه جماعة، وذكره ابن حبان في «الثقة».

وأخرجه ابن السنى - أيضاً - (٣٢) عن سفيان... به.

وخلقه شعبة، فقال: عن سلمة بن كهيل، عن زر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزى، عن أبيه... به.

وال الأول أرجح؛ لأن سفيان - وهو الثوري - أحفظ من شعبة - وهو ابن الحجاج -؛ ولذلك قال يحيى

القطان: «ليس أحد أحب إلى من شعبة، ولا يعدله أحد عندي، وإذا خالقه سفيان؛ أخذت بقول سفيان».

انتهى المجلد الثاني

ويتلوه

المجلد الثالث

وأوله باب الدعوات في الأوقات

من كتاب الدعوات

وخالفهما يحيى بن سلمة بن كهيل، فقال: عن أبيه، عن سلمة بن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب: به: أخرجـه عبد الله بن أحمد في «زوائدـه» على «المسند» (١٢٣ / ٥): حديثـ إبراهيمـ بن إسماعـيلـ، عنـ أبيـهـ، عنـ جـدهـ يـحيـىـ...ـ بهـ،ـ لـكـنـ يـحيـىـ...ـ هـذـاـ مـتـرـوكـ،ـ وـكـذـلـكـ اـبـنـهـ إـسـمـاعـيلـ،ـ وـابـنـهـ إـبـرـاهـيمـ ضـعـيفـ،ـ فـلاـ يـلـتـفـتـ إـلـىـ مـلـهـ هـذـاـ السـنـدـ؛ـ إـذـاـ تـعـرـىـ عـنـ الـمـخـالـفـةـ،ـ فـكـيـفـ إـذـاـ وـجـدـتـ؟ـ!

٣ ٢٥ - باب الإمامة
٨ ٢٦ - باب ما على الإمام
 ٢٧ - باب ما على المؤمن
١١ من المتابعة وحكم المسبوق
١٨ ٢٨ - باب من صلى صلاة مرتين
٢١ ٢٩ - باب السنن وفضلها
٣١ ٣٠ - باب صلاة الليل
٣٩ ٣١ - باب ما يقول إذا قام من الليل
٤٣ ٣٢ - باب التحرير على قيام الليل
٥٠ ٣٣ - باب القصد في العمل
٥٣ ٣٤ - باب الوتر
٦٣ ٣٥ - باب القنوت
٦٦ ٣٦ - باب قيام شهر رمضان
٧٢ ٣٧ - باب صلاة الضحى
٧٥ ٣٨ - باب التطوع
٧٨ ٣٩ - باب صلاة التسبيح
٨٤ ٤٠ - باب صلاة السفر
٩١ ٤١ - باب الجمعة
٩٨ ٤٢ - باب وجوبها
١٠١ ٤٣ - باب التنظيف والتبكير
١٠٧ ٤٤ - باب الخطبة والصلوة
١١٢ ٤٥ - باب صلاة الخوف

١١٦	٤٦ - باب صلاة العيد
١٢٤٧	فصل في الأضحية
١٣٤	٤٧ - باب العتيرة
١٣٦	٤٨ - باب صلاة الخسوف
١٤١	فصل في سجود الشكر
١٤٣	٤٩ - باب الاستسقاء
١٤٨	فصل
	٥ - كتاب الجنائز
١٠٥	١ - باب عيادة المريض، وثواب المرض
١٧٩	٢ - باب تمني الموت وذكره
١٨٦	٣ - باب ما يقال عند من حضره الموت
١٩٦	٤ - باب غسل الميت وتكفيته
٢٠٠	٥ - باب المشي بالجنازة والصلاحة عليها
٢١٤	٦ - باب دفن الميت
٢٢٥	٧ - باب البكاء على الميت
٢٤١	٨ - باب زيارة القبور
	٦ - كتاب الزكاة
٢٤٥	[١] - باب []
٢٥٤	٢ - باب ما تجب فيه الزكاة
٢٦٣	٣ - باب صدقة الفطر
٢٦٥	٤ - باب من لا تحل له الصدقة
٢٧٠	٥ - باب من لا تحل له المسألة ومن تحل له
٢٧٦	٦ - باب الإنفاق وكراهة الإمساك

٢٨٧	٧ - باب فضل الصدقة
٣٠١	٨ - باب أفضل الصدقة
٣٠٧	٩ - باب صدقة المرأة من مال الزوج
٣٠٩	١٠ - باب من لا يعود في الصدقة
٣١١	٧ - كتاب الصوم
	[١ - باب]
٣١٦	٢ - باب رؤية الهلال
٣٢٠	فصل
٣٢٥	٣ - باب تنزية الصوم
٣٣١	٤ - باب صوم المسافر
٣٣٤	٥ - باب القضاء
٣٣٧	٦ - باب صيام الطوع
٣٤٨	فصل
٣٥٢	٧ - باب ليلة القدر
٣٥٧	٨ - باب الاعتكاف
	٨ - كتاب فضائل القرآن
٣٦٣	[١ - باب]
٣٩٢	فصل
٤٠٠	فصل
	٩ - كتاب الدعوات
٤٠٧	[١ - باب]
٤١٩	٢ - باب ذكر الله - عز وجل - والتقرب إليه
٤٢٨	٣ - باب أسماء الله تعالى

٤٣٢	٤ - باب ثواب التسبیح والتحمید والتهلیل والتکبیر
٤٤٢	٥ - باب الاستغفار والتوبۃ
٤٥٩	فصل
٤٦٥	٦ - باب ما يقول عند الصباح والمساء والمنام